

التَّوْبِيرُ

شرح الجامع الصغير

المجلد الثامن

العلامة محمد بن إسماعيل أمير الصنعائي

(ت: ١١٨٢ هـ)

قدّم له كلٌّ من

سمّاحة الوالد الشيخ

صالح بن محمد اللحيان

رئيس مجلس القضاء الأعلى (سابقاً)

وعضو هيئة كبار العلماء

وقضيلة الشيخ عبد الله بن محمد الغنيمان

رئيس قسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية (سابقاً)

دراسة وتحقيق

د. محمد إسحاق محمد إبراهيم

الأستاذ المشارك بكلية أصول الدين

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

الرياض

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التَّوْبِيرُ
شَرْحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ
المجلد الثامن

ح محمد إسحاق محمد إبراهيم ١٤٣٢ هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الصنعاني، محمد إسماعيل
التتوير شرح الجامع الصغير. / محمد إسماعيل الصنعاني ؛ محمد
إسحاق إبراهيم، - الرياض، ١٤٣٢ هـ
١١ مج

ردمك: ٨-٦٧٠٠-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٤-٦٧٠٨-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج ٨)

١- الحديث - جوامع الفنون أ. إبراهيم، محمد إسحاق (محقق)

ب- العنوان ديوي ٢٣٢.٦ ٥٨٠ / ١٤٣٢

رقم الإيداع: ٥٨٠ / ١٤٣٢

ردمك: ٨-٦٧٠٠-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)

٤-٦٧٠٨-٠٠-٦٠٣-٩٧٨ (ج ٨)

حقوق الطبع محفوظة للمحقق

الطبعة الأولى: ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م

يطلب الكتاب من المحقق على عنوان:

المملكة العربية السعودية - الرياض

ص.ب: ٦٠٦٩١ - الرمز: ١١٥٥٥

فاكس: ٤٤٥٠٠١٢ - ٠٠٩٦٦١

البريد الإلكتروني: aal_ibrahim@yahoo.com

أو

مكتبة دار السلام، الرياض

هاتف: ٤٠٣٣٩٦٢ - ٠٠٩٦٦١

٦٠١٢ - «قال الله تعالى: لا ينبغي لعبدي أن يقول: أنا خير من يونس ابن متى». (م) عن أبي هريرة (صحح).

(قال الله تعالى: لا ينبغي لعبدي أي لا يحل له. (أن يقول: أنا خير من يونس بن متى) بفتح الميم وتشديد المثناة مقصور اسم أمه، ولم يشتهر نبي باسم أمه سواه، وقول ابن الأثير^(١): وعيسى مدخول إذ الشهرة بأحد الأبوين فيمن له أبوان أي لا يخير أحد نفسه على يونس من حيث النبوة لأن الأنبياء في النبوة سواء إنما التفاوت في الدرجات كذا قيل، أو المراد أنه لا يقول أحد من الناس نزل في ضيق وكره من تكذيب الناس للحق الذي يأتي به فصبر على تكذيبهم وأذاهم هو خير من يونس لأجل ما حكى عنه من قلة صبره على أذى قومه لأن له مقاما عند الله رفيعا ينغمر فيه ما وقع من قلة صبره. (م)^(٢) عن أبي هريرة).

٦٠١٣ - «قال الله تعالى: أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه غيري تركته وشركه». (م هـ) عن أبي هريرة (صحح).

(قال الله تعالى: أنا أغنى الشركاء) الذين زعم المشركون أنهم لي شركاء (عن الشرك) قال الطيبي: اسم التفضيل مجرد عن الزيادة (من عمل عملاً) من الطاعات (أشرك فيه) معي. (غيري) بالرياء ونحوه (تركته وشركه) قال القاضي: المراد هنا العمل والواو بمعنى مع، والحديث تحذير من الرياء وإخبار بأنه شرك. (م هـ)^(٣) عن أبي هريرة، قال المنذري: إسناد ابن ماجه رواه ثقات.

(١) شرح النووي على مسلم (٣/١٧)، وفي كلام النووي تأويل لصفة الهرولة، والهرولة صفة من صفات أفعاله تعالى التي يجب علينا الإيمان بها من غير تكيف ولا تمثيل، لأنه أخبر بها عن نفسه فوجب علينا قبولها بدون تكيف.

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٣٤)، ومسلم (٢٣٧٦).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٨٥)، وابن ماجه (٤٢٠٢)، وانظر الترغيب والترغيب (١/٣٥).

٦٠١٤ - «قال الله تعالى: أنا الرحمن، أنا خلقت الرحم، وشققت لها اسما من اسمي: فمن وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته، ومن بتها بتته». (حم خد د ت ك) عن عبد الرحمن بن عوف (ك) عن أبي هريرة.

(قال الله تعالى: أنا الرحمن) أي المسمى بهذا الاسم (أنا خلقت الرحم) القرابة التي تسمى بهذا الاسم، والمراد كل قريب ولو غير محرم (وشققت لها اسما من اسمي) للاتفاق في الحروف الأصول، فيه تعظيم لشأن الرحم للإخبار بأنه خالقها تشريفا لها، ثم الإخبار باشتقاق اسمها من اسمه تعالى الذي يتضمن الرحمة المناسبة لما يعامل به الرحم ولم يأت باسمها من سائر صفاته كالحلیم والكريم ونحوه، لأنه أريد بالدلالة على المراد من نفس اللفظ، وفيه أن الألفاظ يراعى فيها معانيها وأنها صادرة عن حكمة، إما بوضعه أو بإلهام البشر للوضع. (فمن وصلها) بما اقتضى حسنه العقل وأرشد إليه الشرع (وصلته) برحمتي وإحساني (ومن قطعها) عن إحسانه وإكرامه. (قطعته) من إحساني وإكرامي جزاءً وفاقاً (ومن بتها) أي قطعها (بتته) زيادة في التأكيد والوعيد (حم خد د ت ك) عن عبد الرحمن بن عوف (ك)^(١) عن أبي هريرة، قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٦٠١٥ - «قال الله تعالى: الكبرياء ردائي؛ والعظمة إزاري، فمن نازعني واحداً منها قذفته في النار». (ك) عن أبي هريرة.

(قال الله تعالى: الكبرياء) هي العظمة والملك، وقيل: هي عبارة عن كمال الذات وكمال الوجود ولا يوصف بها إلا الله تعالى. (ردائي؛ والعظمة) الاسم من عظم، والعظيم من أسمائه تعالى، هو الذي جل قدره عن حدود العقول فلا يتصور الإحاطة بكنهه وحقيقته (إزاري) الرداء والإزار يستعار كل واحد منهما

(١) أخرجه أحمد (١/١٩١)، والبخاري في التاريخ (٩٩١)، وأبو داود (١٦٩٤)، والترمذي (١٩٠٧)، والحاكم (٤/١٧٤) جميعهم عن عبد الرحمن بن عوف، وأخرجه الحاكم (٤/١٧٣) عن أبي هريرة، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣١٤)، والصحيحة (٥٢٠).

للمعاني فيقال شعار قلبي الكرم فهما استعارة عن الاتصاف، وقال الكلاباذي: الرداء عبارة عن الجمال والبهاء، والإزار عبارة عن الجلال والستر والحجاب، قلت: وسماهما بذلك تهجينا على من اتصف بهما بأنه كمن نازع الغير ثيابه التي عليه ليتجمل بها. (فمن نازعني واحدا منهما) أي من تعظم واستكبر فكأنه نازع الرب صفاته. (قذفته في النار) أي رميته فيها قذفا به كما تقذف الحجارة. (ك)^(١) عن أبي هريرة).

٦٠١٦ - «قال الله تعالى: الكبرياء ردائي؛ فمن نازعني ردائي قصمته». (ك) عن أبي هريرة (صح).

(قال الله تعالى: الكبرياء ردائي؛ فمن نازعني ردائي قصمته) بالقاف والمهملة وهو كسر الشيء وإيأنته. (ك)^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته.

٦٠١٧ - «قال الله تعالى: الكبرياء ردائي، والعز إزاري فمن نازعني في شيء منها عذبتة». سمويه عن أبي سعيد، وأبي هريرة (صح).

(قال الله تعالى: الكبرياء ردائي، والعز إزاري) لا يعارض الأول لتعدد صفات مجده تعالى. (من نازعني في شيء منها عذبتة) بمنازعته مولاه في صفات علاه، وهل هو منع للأسماء ومعانيها أو للمعاني فقط؟ الظاهر أنه منع لهما معا، ويحتمل أن النهي عن المعنى أعني نفس التكبر والتعزز مع جواز إطلاق اللفظ على البشر كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [المنافقون: ٨] أي هم المتصفون بها دون الكفار. (سمويه)^(٣) عن أبي سعيد، وأبي هريرة) رمز المصنف لصحته.

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٤٨)، وأبو داود (٤٠٩٠)، وابن ماجه (٤١٧٤) عن أبي هريرة، وأخرجه ابن ماجه (٤١٧٥) عن ابن عباس، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣١١)، والصحيحه (٥٤١).

(٢) أخرجه الحاكم (١/١٢٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٠٩).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/٣٦٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣١٠).

٦٠١٨ - «قال الله تعالى: أحب عبادي إلي أعجلهم فطراً» (حم ت حب)

عن أبي هريرة.

(قال الله تعالى: أحب عبادي إلي) من ذوي [١٨٢/٣] الطاعات أو من الصائمين. (أعجلهم فطراً) أكثرهم تعجيلاً للإفطار إذا تيقن الغروب فلا ينتظر اشتباك النجوم وفيه أن الله تعالى يحب إتيان ما عينه للعباد وبيّنه من دون تعمق وتحرّ ونحوه، قيل والمراد في غير الغيم. (حم ت حب)^(١) عن أبي هريرة) سكت المصنف عليه وقد قال الترمذي: حسن غريب انتهى، وفيه مسلم بن علي الخشني قال في الميزان: شامي واه، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي: متروك، وقال ابن عدي: حديثه غير محفوظ ثم ساق له هذا الخبر.

٦٠١٩ - «قال الله تعالى: المتحابون في جلالي لهم من نور يغبطهم

النيون والشهداء». (ت عن معاذ).

(قال الله تعالى: المتحابون في جلالي) الجلال العظمة أي سبب عظمتي حيث أحب من تحابوا لأجلي لهم أو المتحابون في عظمتي أي الكائنين في القيام بحق جلال المتعاضدين على ذلك بتعظيم ما أعظمه وإهابة ما أهبطه (لهم) في الآخرة. (منابر من نور) ليست لأحد غيرهم (يغبطهم النيون والشهداء) في النهاية^(٢) الغبط حسد خاص، يقال: غبطت الرجل إذا اشتهيت أن يكون لك مثل ما له وأن يدوم عليه ما هو فيه، والمراد أن حالهم في الآخرة بحيث لو غبط الأنبياء والشهداء أحدا لغبطوا هؤلاء مع ما هم فيه من كرامة الله، وقال البيضاوي: لكل ما يعلى به الإنسان ويتعاطاه من علم وعمل عند الله تعالى منزلة لا يشارك فيها غيره مما لا يتصف بها وإن كان له من نوع آخر ما هو أرفع قدرا

(١) أخرجه أحمد (٢٣٧/٢)، والترمذي (٧٠٠)، وابن حبان في صحيحه (٢٧٦/٨) (٣٥٠٨)، وابن عدي في الكامل (٣١٤/٦)، وانظر الميزان (٤٢٣/٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٤١).

(٢) النهاية في غريب الحديث (٦٣٣/٣).

وأعز ذخراً، فيغبطه ويتمنى ويحب أن يكون له مثل ذلك مضموماً إلى ما هو له من المراتب الشريفة فذلك معنى قوله: «يغبطهم النبيون» لأن الأنبياء عليهم السلام قد استغرقوا فيما هو أعلى من ذلك من دعوة الخلق وإظهار الحق وإعلاء الدين وإرشاد العامة وتكميل الخاصة، إلى غير ذلك من كلفات شغلهم عن العكوف على مثل هذه الجزئيات والقيام بحقوقهم والشهداء وإن نالوا مرتبة الشهادة فهم إذا رأوا يوم القيامة منازلهم وشاهدوا قربهم وكرامتهم عند الله ودوا لو كانوا ضامين خصالهم مع خصالهم فيكونون جامعين بين الحسينيين فائزين بالمرتبتين هذا أولى ما قيل من التأويل (ت) ^(١) عن معاذ) سكت عليه المصنف، وقد قال الترمذي: حسن صحيح، ورواه الطبراني عن العرياض بلفظه قال الهيثمي: إسناده جيد.

٦٠٢٠- «قال الله تعالى: وجبت محبتي للمتحابين في، والمتجالسين في، والمتبازلين في، والمتزاورين في». (حم طب ك هب) عن معاذ (صح)». (قال الله تعالى: وجبت محبتي) لزمتم كما يلزم الواجب. (للمتحابين في) الذين تحابوا في الله أي لأجله ولأجل نصرته دينه وإعلاء كلمته. (والمتجالسين في) لأجل ذكري. (والمتباذلين في) الذين يبذلون ما لديهم لبعض بعضاً لأجل الله، وما وعد به على ذلك. (والمتزاورين في) الذين يزورون بعضهم بعضاً لأجل ما وعد الله على ذلك من الأجر والله يحب اتصال العباد واعتصامهم وتساندهم على رضاه ولكن الذين يتصفون بما ذكرهم الأعز من الكبريت الأحمر:

سألت الناس عن خل وفي فقالوا ما إلى هذا سبيل
تمسك إن ظفرت بود حر فإن الحر في الدنيا قليل

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٩٠) عن معاذ، وأخرجه الطبراني في الأوسط (١٣٢٨) عن أبي الدرداء، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٧٧/١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣١٢)، والصحيحة (٣٤٦٤).

(حم طب ك هب)^(١) عن معاذ رمز المصنف لصحته قال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي وقال في الرياض: حديث صحيح، وقال المنذري: إسناده صحيح، وقال الهيثمي: رجال أحمد والطبراني وثقوا.

٦٠٢١ - «قال الله تعالى: أحب ما تعبَّدني به عبدي إلي النصح لي» (حم) عن أبي أمامة (ح)».

(قال الله تعالى: أحب ما تعبَّدني به عبدي) أي تذلل به إلي وتقرب. (النصح لي) في النهاية^(٢): نصيحة الله صحة الاعتقاد في وحدانيته وإخلاص النية في عباداته، ويحتمل أن المراد نصح لعباد الله لأجل الله ونصيحة عامة للمسلمين إرشادهم إلى مصالحهم (حم)^(٣) عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه، قال الشارح: ليس كما قال، قال زين الحفاظ في شرح الترمذي بعد ما عزاه لأحمد إسناده صحيح انتهى؛ وأعله الهيثمي بأن فيه عبد الله بن زحر عن علي بن زيد وكلاهما ضعيف.

٦٠٢٢ - «قال الله تعالى: أيما عبد من عبادي يخرج مجاهداً في سبيلي ابتغاء مرضاتي ضمننت له أن أرجعه إن أرجعته بما أصاب من أجر أو غنيمة، وإن قبضته أن أغفر له، وأرحمه، وأدخله الجنة». (حم ن) عن ابن عمر (صح)».

(قال الله تعالى: أيما عبد من عبدي يخرج مجاهداً في سبيلي) مریدا بذلك. (ابتغاء مرضاتي) لا طلب الذكر والغنيمة (ضمننت له أن أرجعه إن أرجعته)

(١) أخرجه أحمد (٢٣٣/٥)، ومالك في الموطأ (١٧١١)، والطبراني في الكبير (٨٠/٢٠) (١٥٠)، والحاكم (١٨٦/٤)، وابن حبان (٥٧٥)، والبيهقي في الشعب (٨٩٩٢)، وانظر: الترغيب والترهيب (٢٤٨/٣)، ورياض الصالحين (٢٤٤/١)، والمجمع (٢٧٩/١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٣١).

(٢) النهاية (١٤٢/٥).

(٣) أخرجه أحمد (٢٥٤/٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨٧/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٤٢).

حيث لم تكتب له الشهادة (بما أصاب) في مخرجه. (من أجر) فقط (أو غنيمة) أو معه غنيمة، فإن حصولها لا ينفي حصول الأجر (وإن قبضته أن أغفر له) فلا يحاسب [١٨٣/٣] بخطاياها (وأرحمه) فلا تناله شدائد الآخرة (وأدخله الجنة) من أول الأمر (حم ن)^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته فيما قوبل على خطه، وقال الشارح: إنه رمز لحسنه.

٦٠٢٣ - «قال الله تعالى: افترضت على أمتك خمس صلوات، وعهدت عندي عهداً أنه من حافظ عليهن لوقتهن أدخلته الجنة ومن لم يحافظ عليهن فلا عهد له عندي». (هـ) عن أبي قتادة (ح)».

(قال الله تعالى) مخاطباً لرسوله ﷺ. (افترضت) أوجبت. (على أمتك) أي عليك وعليها. (خمس صلوات) في اليوم والليلة. (وعهدت عندي عهداً) أي وعدت وعداً صادقاً عند ملائكتي أو في اللوح المحفوظ. (أنه) أي الشأن. (من حافظ عليهن) على الإتيان بهن. (لوقتهن) المضروب لهن الذي علمك جبريل إياه وعلمت أمتك. (أدخلته الجنة) مع السابقين الأولين. (ومن لم يحافظ عليهن فلا عهد له عندي) بل يكون تحت المشيئة إن شاء غفر له وإن شاء عذبه، والحديث حث على فعل الصلوات في أوقاتهم. (هـ)^(٢) عن أبي قتادة) رمز المصنف لحسنه.

٦٠٢٤ - «قال الله تعالى: إذا بلغ عبدي أربعين سنة عافيته من البلياء الثلاث: من الجنون، والبرص، والجذام، وإذا بلغ خمسين سنة حاسبته حساباً يسيراً، وإذا بلغ ستين سنة حبيت إليه الإنابة، وإذا بلغ سبعين سنة أحبته الملائكة، وإذا بلغ ثمانين سنة كتبت حسناته وألقيت سيئاته، وإذا بلغ تسعين سنة قالت الملائكة:

(١) أخرجه أحمد (١١٧/٢)، والنسائي (١٣/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٤٩).
 (٢) أخرجه أبو داود (٤٣٠)، وابن ماجه (١٤٠٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٤٥)، وصححه في الصحيحة (٤٠٣٣).

أسير الله في أرضه فغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، ويشفع في أهله» الحكيم عن عثمان (ض)».

(قال الله تعالى: إذا بلغ عبدي) في عمره. (أربعين سنة عافيته من البلبا الثلاث: الجنون، والبرص، والجذام) قيل لأنه عاش في الإسلام عمر أياما ليس بعده إلا الإذبار، فبينت له من الحرمة ما يدفع به هذه الآفات، قلت: بناء على أن المراد به المؤمن كما اقتضته الإضافة إليه تعالى. (وإذا بلغ خمسين سنة حاسبته حسابا يسيرا) لأن الخمسين نصف أزدل العمر الذي يرتفع به الحساب جملة، وخفة الحساب من الذنب ألا ينزع بسببه البركة ولا يحرم به الطاعة. (وإذا بلغ ستين سنة) وهو عمر التذكر والتوقف الذي قال فيه ﴿أَوْلَمْ نَعْمَرْكُمْ مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ﴾ [فاطر: ٣٧] على بعض التفاسير. (حببت إليه الإنابة) أي الرجوع إلى الله تعالى. (وإذا بلغ سبعين سنة أحبته الملائكة) بإلقاء الله ذلك إليهم وبما عرفوه من سابق عبوديته لمولاه وطاعته. (وإذا بلغ ثمانين سنة) قال الشارح: وهو الخرف كأنه يريد مظنة الخرف وهو فساد العقل وإلا فلا يقال: للثمانين خرفاً. (كتبت حسناته وألقت سيئاته) أي طرحت فلا تكتب عليه إكراماً منه تعالى له. (وإذا بلغ تسعين سنة قالت الملائكة: أسير الله في أرضه) لأنه قد سار في سن يستحق معها الإطلاق من دار الفناء إلى دار البقاء، فإذا لم يطلق فهو أسير الله والأسير قد أمر الله تعالى بالإحسان إليه وهو سبحانه أحق من أحسن إلى أسراه، ففي تسميته أسير إشارة إلى إكرام الله له كما أشار إليه قوله: (فغفر له ما تقدم من ذنبه) من أول تكليفه. (وما تأخر) بعد التسعين. (ويشفع في أهله) في الآخرة، وتمام الحديث عند مخرجه الحكيم: «فإذا بلغ أزدل العمر لكيلا يعلم من بعد علم شيئاً» كتب له ما كان يعمل في صحته من الخير وإن عمل سيئاً لم تكتب، وحذف المصنف له غير صواب، ثم قال الحكيم: وهذا من جيد الحديث، وقد

أتت روايات أخر وليس فيها الحكاية عن الله وهذا حديث يخبر عن حرمة الإسلام وما يوجب الله لمن قطع عمره مسلماً من الإكرام ومثل هذا موجود في خلقه، ترى الرجل يشتري عبدا فإذا أتت عليه ستون سنة فيقول هذا طالت صحبته وعتق عبدنا فيرفع عنه بعض العبودية ويخفف من ضربيته فإذا زادت مدة صحبته زيد رفقا (الحكيم^(١) عن عثمان) رمز المصنف لضعفه، قال الشارح فيه: مجهول وضعيف.

٦٠٢٥ - «قال الله تعالى: إذا وجهت إلى عبد من عبيدي مصيبة في بدنه، أو في ولده، أو في ماله، فاستقبله بصبر جميل استحيت يوم القيامة أن أنصب له ميزانا أو أنشر له ديواناً». الحكيم عن أنس (ض)».

(قال الله تعالى: إذا وجهت إلى عبد من عبيدي مصيبة في بدنه، أو في ولده، أو في ماله، فاستقبله) أي ما وجهته أو البلاء الذي في معنى المصيبة. (بصبر جميل) هو الصبر الذي لا شكوى معه إلى المخلوقين. (استحيت يوم القيامة أن أنصب له ميزانا) أي تركت نصب الميزان لأعماله ترك من يستحي، قال القرطبي: فيه أن الميزان حق ولا يكون في حق كل أحد فمن لا حساب عليه لا يورد عليه والمجرمون يعرفون بسيماهم وإنما يكون في حق من بقى من أهل المحشر ممن خلط عملا صالحا وآخر سيئا من المؤمنين وقد يكون للكفار (أو أنشر له ديوانا) أي صحيفة لعمله، قال حجة الإسلام: إن الذين لا يحاسبون لا يرفع لهم ميزانا ولا ينشر لهم ديواناً. (الحكيم^(٢) عن أنس) رمز المصنف لضعفه، ورواه ابن عدي عنه أيضا قال الحافظ العراقي: في إسناده ضعيف.

(١) أخرجه الحكيم في نوادر الأصول (٢/١٥٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٤٣).
 (٢) أخرجه الحكيم في نوادر الأصول (٢/٢٩٠)، والقضاعي في الشهاب (١٤٦٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٤٤).

٦٠٢٦- «قال الله تعالى: حقت محبتي للمتحابين فيّ، وحقت محبتي للمتواصلين فيّ، وحقت محبتي للمتناصحين فيّ، وحقت محبتي للمتزاورين فيّ، وحقت محبتي للمتباذلين فيّ، المتحابون في على منابر من نور يغبطهم بمكانهم النبيون والصديقون والشهداء». (حم طب ك) عن عبادة بن الصامت (صح).

(قال الله تعالى: حقت محبتي) وجبت (للمتحابين في) ولو اثنين فإن اللام الداخلة على الجمع تصيره جنساً (وحقت محبتي للمتواصلين في) الاتصال أعم من الزيارة. (وحقت محبتي للمتناصحين في) فإن التناصح في الله من أعظم صفات أهل الإيمان [٣/ ١٨٤]. (وحقت محبتي للمتزاورين في، وحقت محبتي للمتباذلين في) تقدما بلفظهما قريباً، زار بعض الصوفية شيخاً له فأعطاه الشيخ ثوباً من ثيابه فلما ولى استدعاه الشيخ فقال: هل معك شيئاً تدفعه إليّ؟ فدفع إليه سجادته، فقال: اعلم إن هذه مبادلة لا مبادلة لعننا ندخل في هذا الحديث وساقه. (المتحابون في) استئناف إخبار بكرامة المتحابين فيه تعالى، وخص هذه الصفة لأن سائر ما ذكر من الصفات المذكورة من التواصل وما بعده لازمة للتحاب (على منابر من نور) بأن يجعله في الآخرة جسماً في الآخرة وإن كان في هذا النشأة عرضاً، ويكون من أشرف الأجسام، كما أنه من أشرف الأعراض وصف الله به نفسه ورسوله ﷺ وكتابه والإيمان وغير ذلك (يغبطهم بمكانهم) بسببه كما تقدم. (النبيون والصديقون والشهداء) تقدم بيان المراد وأنه التنويه لشرفهم لديه تعالى. (حم طب ك) ^(١) عن عبادة بن الصامت) رمز المصنف لصحته، قال الهيثمي: رجال أحمد والطبراني موثقون.

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢٢٩)، والطبراني في الكبير (٢٠/ ٨١) (١٥٤)، والحاكم (٤/ ١٨٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/ ٢٧٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٢١).

٦٠٢٧- «قال الله تعالى: إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه - يريد عينيه - ثم صبر عوضته منهما الجنة». (حم خ) عن أنس (صح).

(قال الله تعالى: إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه - يريد عينيه -) مدرج من كلام راويه وعبر عنهما بهذه العبارة المنادية على عزيهما والمراد سلبت ضوءهما أو قلة الانتفاع به. (ثم صبر) أتى بثم لبعده رتبة الصبر على هذا الشأن النفيس. (عوضته منهما الجنة) وقال الطيبي: ثم للتراخي في الرتبة لأن ابتلاء الله العبد أشد نعمة وصبره عليها مقتض لتضاعف تلك النعمة لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُؤَفِّي الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [الزمر: ١٠]، ولما أصيب ابن عباس ببصره^(١) أنشد:

إن يذهب الله من عيني نورهما ففني لساني وقلبي للهدى نور
عقلي ذكي وقولي غير ذي خطل وفي فمي صارم كالسيف مأثور
(حم خ)^(٢) عن أنس).

٦٠٢٨- «قال الله تعالى: إذا سلبت من عبدي كريمته وهو بهما ضنين لم أرض له بهما ثوابا دون الجنة إذا حمدني عليهما» (حل) عن عرابض (صح).

(قال الله تعالى: إذا سلبت من عبدي كريمته) قيل: سماه بذلك لكثرة منافعهما دينا ودنيا ولأنهما أحب أعضاء الإنسان إليه. (وهو بهما ضنين) أي بخيل هو قيد واقعي فإن كل أحد بهما ضنين. (لم أرض له بهما ثوابا دون الجنة) أي جزاء على سلبهما بشرط قوله: (إذا حمدني عليهما) أي على سلبهما فإنه يعلم أنهما من مواهب الله سبحانه وتعالى فإذا أخذهما فما أخذ على عبده شيئا إلا من عطاياه، وظاهر الحديث أن العدة بهذا الأجر إنما هي لمن ذهب عيناه معا إلا أنه أخرج سعيد بن سليم الضبي عن أنس بن مالك قال، قال رسول الله ﷺ: «قال

(١) الأبيات منسوبة لشاعر النبي ﷺ حسان بن ثابت.

(٢) أخرجه أحمد (٣/١٤٤)، والبخاري (٥٣٢٩).

الله تعالى: إذا أخذت كريمتي عبد لم أرض له ثوابا دون الجنة» قلت: يا رسول الله وإن كانت واحدة، قال ﷺ: «وإن كانت واحدة»^(١) (حل)^(٢) عن عرياض) رمز المصنف لصحته لكن قال الهيثمي: فيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف، إلا أنه كتب على ما قوبل على خط المصنف أنه صحيح المتن فيكون الرمز بالصحة لذلك لا لإسناده.

٦٠٢٩- «قال الله تعالى: إني أنا الله لا إله إلا أنا، من أقر لي بالتوحيد دخل

حصني ومن دخل حصني أمن من عذابي». الشيرازي عن علي (ض).

(قال الله تعالى: إني أنا الله) أي أنا المعروف المشهور بالوحدانية أو المعبود بحق وهو من قبيل أنا أبو النجم. (لا إله إلا أنا) حال مؤكدة لمضمون هذه الجملة قبلها. (من أقر لي بالتوحيد) نطقاً مع اعتقاده لذلك. (دخل حصني) والحصن الإقرار بكلمة التوحيد. (ومن دخل حصني أمن من عذابي) قال الإمام الرازي: جعل الله العذاب عذابين أحدهما السيف من يد المسلمين، والثاني عذاب الآخرة، فالسيف في غلاف يرى والنار في غلاف لا ترى فقال تعالى لرسوله ﷺ: من أخرج لسانه من الغلاف المرئي وهو الفم فقال لا إله إلا الله أدخلنا السيف في الغمد الذي يرى الناس، ومن أخرج لسان القلب الذي لا يرى وهو السر فقال لا إله إلا الله أدخلنا سيف عذاب الآخرة في غمد الرحمة وأدخلنا القائل في حصنها حتى تكون واحد لواحد ولا ظلم ولا جور.

(١) أخرجه أبو يعلى (٢٣٦٥)، وأحمد في الورع (ص: ٨٢)، وابن حبان (٢٩٣٠)، والطبراني (٧٥٠٤)، وقال الحافظ في المطالب العالية (٢٥٣٧): رواه البخاري من وجه آخر عن أنس رضي الله عنه دون قوله: وإن كانت واحدة، إلى آخره وهي زيادة منكراً، وسعيد ضعيف؛ وهو الضبي، ذكره في الانحافات السنينة (١٣١)، وانظر: المجمع (٣٠٨/٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥٤/١٨) (٦٣٤)، وأبو نعيم في الحلية (١٠٣/٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠٩/٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٠٥).

فائدة شريفة: في تاريخ نيسابور للحاكم أن علي الرضى بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن زين العابدين بن الحسين لما دخل نيسابور كان في قبة مستورة على بغلة شهباء وقد شق بها السوق فعرض له الإمامان الحافظان أبو زرعة وابن أسلم الطوسي ومعهما من أهل العلم والحديث ما لا يحصى فقالا: أيها السيد الجليل ابن السادة الأئمة بحق آبائك المطهرين وأسلافك الأكرمين إلا ما أريتنا وجهك الميمون ورويت لنا حديثا عن آبائك عن جدك بذكرك [٣/ ١٨٥] به فاستوقف غلماناه وأمر بكشف الظلة وأقر عيون الخلاق برؤية طلعتة فكانت له ذؤابتان متدلّيتان على عاتقه والناس قيام على طبقاتهم ينظرون ما بين باك وصارخ وמתمرغ في التراب ومقبل لحافر بغلته وعلى الضجيج فصاحت الأئمة الأعلام: معاشر الناس اسكتوا وأنصتوا وأسمعوا ما ينفعكم ولا تؤذوننا بصراخكم، وكان المستملي أبو زرعة والطوسي، فقال الرضى: حدثنا أبو موسى الكاظم عن أبيه جعفر الصادق عن أبيه محمد الباقر عن أبيه علي زين العابدين عن أبيه شهيد كربلاء عن أبيه علي المرتضى قال: حدثني حبيبي وقرّة عيني رسول الله ﷺ قال: «حدثني جبريل قال: حدثني رب العزة سبحانه يقول: كلمة لا إله إلا الله حصني فمن قالها دخل حصني ومن دخل حصني أمن عذابي» ثم أرخى الستر فسار فعد أهل المحابر والدوي الذين كانوا يكتبون فزادوا على عشرين ألفاً، قال الأستاذ أبو القاسم القشيري: ذكر هذا الحديث بهذا السند لبعض أمراء السامانية فكتب له بالذهب وأوصى أن يدخل معه في قبره، فرئي في النوم بعد موته فقيل: ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي بتلفظي بلا إله إلا الله وتصديقي بأن محمداً رسول الله ﷺ. (الشيرازي^(١) عن علي) رمز

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٨١٠١)، والرافعي القزويني في التدوين (٢/ ٢١٤)، وأبو نعيم في

المصنف لضعفه، قال الحافظ العراقي: إسناده ضعيف، وقول الديلمي: حديث ثابت، مردود إلا أنه شهد له حديث الحاكم في تاريخه وأبو نعيم عن علي: «لا إله إلا الله حصني... إلى آخره».

٦٠٣٠ - «قال الله تعالى: يا ابن آدم، مهما عبدتني ورجوتني ولم تشرك بي شيئاً غفرت لك على ما كان منك، وإن استقبلتني بملء السماء والأرض خطايا وذنوباً استقبلتك بملئهن من المغفرة وأغفر لك ولا أبالي». (طب) عن أبي الدرداء (ح)».

(قال الله تعالى: يا ابن آدم، مهما عبدتني) كما أمرتك (ورجوتني) لقبول عبادتك وفي رواية: «مهما دعوتني» عوض عبدتني، والمراد عليها ورجوت إجابتي. (ولم تشرك بي شيئاً) بل أخلصت العبادة لي ولوجهي. (غفرت لك على ما كان منك) من تقصير عما استحقه عليك. (ولو استقبلتني بملء السماء والأرض خطايا وذنوباً) أي بكل خطيئة غير الشرك. (استقبلتك بملئهن) لم يقل بملائهما لأنه أراد السماوات والأرضين. (مغفرة) فتذهب خطاياك ويسترها. (وأغفر لك ولا أبالي) وهذا في الذنوب التي بين العبد وربّه لا في التي بينه وبين العباد، ومعنى لا أبالي لا أشغل بالي به، قالوا: لا يوجد في الأحاديث أرجى من هذا الحديث، قال المظهر: لا يجوز لأحد أن يغتر به ويقول أكثر من الخطيئة ليكثر الله مغفرتي وإنما قاله لئلا يياس المؤمنون من رحمته ومغفرته وعقوبته لكن مغفرته أكثر، إلا أنه لا يعلم أحد أنه من المعاقبين أو من المغفور لهم فينبغي التردد بين الرجاء والخوف، وقال الطيبي: هذا عام خاص بحسب الأوقات والأحوال فإن جانب الخوف ينبغي رجحانه ابتداء والرجاء انتهاء ومطلق محمول على المقيد بالمشيئة في: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾

[النساء: ١١٦] أو مع العمل الصالح. (طب)^(١) عن أبي الدرداء) رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: رواه الطبراني في الثلاثة وفيه إبراهيم بن إسحاق الضبي وقيس بن الربيع وفيهما خلاف وبقية رجاله رجال الصحيح.

٦٠٣١ - «قال الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء». (طب ك)

عن وائلة (صح).

(قال الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي) قال ابن أبي جمرة: المراد بالظن هنا العلم كقوله تعالى: ﴿وَوَظَنُوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ﴾ [التوبة: ١١٨] وفي المفهم: معنى ظن عبدي بي ظن الإجابة عند الدعاء وظن القبول عند التوبة وظن المغفرة عند الاستغفار لا يعظم الذنب عندك عظمة تبعذك عن حسن الظن بالله فإن من عرف ربه استصغر في جنب كرمه ذنبه. (فليظن بي عبدي ما شاء) أي أنا قادر على أن أعمل له ما ظن بي أو أنا عند علمه وإيمانه بما وعدته به من قبول حسناته والعفو عن زلاته وإجابة دعواته.

واعلم: أن حسن الظن لا يكون إلا لمن أحسن العمل وأما من أساء العمل فهو في وحشة ذنوبه لا يشتمل قلبه على الظن الحسن كما قيل:

أسأت إلي فاستوحشت مني ولو أحسنت أنسك الجميل

وقدمنا في حسن الظن كلاماً كثيراً في الجزء الأول. (طب ك)^(٢) عن وائلة) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي، قال الهيثمي: رجاله ثقات وهذا في الصحيحين بدون قوله: «ما شاء».

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/١٢) (١٢٣٤٦)، وفي الصغير (٨٢٠) عن ابن عباس، وفي الأوسط (٣٠٦٠) عن أبي ذر، والبيهقي في الشعب (١٠٤٠) عن أبي الدرداء، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢١٦/١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٤١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٨٧/٢٢) (٢١٠)، والحاكم (٤/٢٦٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣١٨/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣١٦).

٦٠٣٢ - «قال الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي إن ظن خيراً فله، وإن ظن شراً فله». (حم) عن أبي هريرة (ح)».

(قال الله تعالى: أنا عند ظن عبدي بي إن ظن خيراً [١٨٦/٣] فله، وإن ظن شراً فله) ما ظنه فالجزاء يدور على ظنه وظنه يدور على أعماله. (حم) ^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه ابن لهيعة وفيه كلام معروف.

٦٠٣٣ - «قال الله تعالى: يا ابن آدم، قم إلي أمش إليك، وامش إلي أهول إليك» (حم) عن رجل (صحيح المتن)».

(قال الله تعالى: يا ابن آدم، قم إلي) إلى خدمتي وعبادتي ومرضاتي (أمش إليك) أسرع بالقبول لطاعتك وتوفيقك لطاعات أخرى تنضاف إليها (وامش إلي) اجتهد فيما يرضيني (أهول إليك) أسرع أتم إسراع في تقريبك من كرامتي والزلفى لدي (حم) ^(٢) عن رجل) من الصحابة، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير شريح بن الحارث وهو ثقة وفيما قبيل على خط المصنف: صحيح المتن.

٦٠٣٤ - «قال الله تعالى لعيسى: يا عيسى، إني باعث من بعدك أمة إن أصابهم ما يحبون حمدوا وشكروا وإن أصابهم ما يكرهون صبروا واحتسبوا، ولا حلم ولا علم، قال: يا رب، كيف يكون هذا لهم ولا حلم ولا علم؟ قال: أعطيتهم من حلمي وعلمي». (حم طب ك هب) عن أبي الدرداء (صح)».

(قال الله تعالى لعيسى) بن مريم عليهما السلام مخبراً له بما يأتي بعده. (يا عيسى، إني باعث) أي خالق. (من بعدك أمة إن أصابهم ما يحبون حمدوا لي وشكروا) على إنعامي. (وإن أصابهم ما يكرهون صبروا واحتسبوا) الأجر لدي.

(١) أخرجه أحمد (٢/٣٩١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣١٥).

(٢) أخرجه أحمد (٣/٤٧٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/١٩٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٤٠)، والصحيحة (٢٢٨٧).

(ولا حلم ولا علم) قال الطيبي: هو تأكيد لمفهوم صبروا واحتسبوا؛ لأن معنى الاحتساب أن سعيه على العمل الإخلاص وابتغاء مرضات الرب لا الحلم ولا العلم، فحينئذ يتوجه عليه أنه كيف يصبر ويحتسب من لا علم له ولا حلم فيقال إذا أعطاه من حلمه ليحلم وينفعل بحلم الله وعلمه.

قلت: كأن المراد أنهم لا يتعلمون ولا يتعرفون الحلم، بل يجعل الله عقولهم راجحة مهتدية إلى الخير بغير واسطة فيكون عامة الأمة كعلماء من قبلهم في علمهم وحلمهم، وهو يناسبه أن علماء هذه الأمة كأنبيا بني إسرائيل بطريق المقابلة عامة هذه الأمة كعلماء بني إسرائيل كما دل له قوله: (قال: كيف يا رب، يكون هذا لهم ولا حلم ولا علم؟) فإن هذه الصفات لا تكون إلا للعلماء الحلماء. (قال: أعطيتهم من حلمي وعلمي) أي أجعل فطرتهم على ذلك. (حم) طب ك هب^(١) عن أبي الدرداء) رمز المصنف بالصحة على البيهقي، قال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي، وقال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح غير الحسن بن سوار وأبو حليس يزيد بن ميسرة وهما ثقتان.

٦٠٣٥ - «قال الله تعالى: يا ابن آدم، اثنتان لم تكن لك واحدة منها: جعلت لك نصيبا من مالك حين أخذت بكظمك لأطهرك به وأزكيك، وصلاة عبادي عليك بعد انقضاء أجلك». (هـ) عن ابن عمر» (ض).

(قال الله تعالى: يا ابن آدم، اثنتان) من خصال الخير (لم تكن لك واحدة منها) لولا فضلي عليك بينهما بقوله: (جعلت لك نصيبا من مالك) وهو ثلثه تصنع به ما تشاء من أنواع القرب (حين أخذت بكظمك) الكظم بالتحريك

(١) أخرجه أحمد (٦/٤٥٠)، والطبراني في الأوسط (٣٢٥٢)، والحاكم (١/٣٤٨)، والبيهقي في الشعب (٩٩٥٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣/٢٨٨)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٥٢): موضوع، وضعفه في الضعيفة (٤٠٣٨، ٤٩٩١).

مخرج النفس من الحلق. (لأظهرك به وأزكيك) فبالصدقة عند الموت يظهر العبد من أدناس ذنوبه ويزكي بها أعماله. (وصلاة عبادي عليك عند انقضاء أجلك) وهاتان من إفضاله على عبده وإلا فإنه لولا فضل الله عليه ورحمته ما كان له شيء منهما، قال الفاكهاني: من خصائص هذه الأمة الصلاة على الميت والإيصال بالثلث.

قلت: والظاهر أن الصلاة على الميت سنة قديمة من عصر آدم كما في الأحاديث أن الملائكة صلت عليه وقالت هذه سنة بني آدم أي طريقتهم. (هـ) ^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه.

٣٠٣٦- «قال الله تعالى: من علم أي ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له ولا أبالي، ما لم يشرك بي شيئاً». (طب ك) عن ابن عباس (صح)». (قال الله تعالى: من علم أي ذو قدرة على مغفرة الذنوب غفرت له) قال الطيبي: فيه تعريض بالوعيد به، ومن قال: إن الله لا يغفر الذنوب بغير توبة ويشهد للتعريض قوله: (ولا أبالي) أي لا أحفل، قلت: بناء على جواز الخطاب لمن لم يوجد والتعريض به وهي مسألة كلامية مستوفاة في محلها، إن قلت: المغفرة ترك العقوبة وستر الذنب والقدرة على الترك ليس لها شأن القدرة على الفعل فالعلم بها واضح.

قلت: المراد من علم أن الله تعالى غفور رحيم عفو كريم علم أنه يغفر الذنوب وأن عفو عن قدرة إذ لا مدح إلا بعفو عن قدرة كما قيل:
كل عفو أتى بغير اقتدار حجة لاجئ إليها اللئام

فالإيمان بالقدرة على ترك العقوبة إيمان بالقدرة عليها لكنه سلك في الحديث الطريق البرهاني، قال المظهر: فيه أن العلم بذلك سبب للغفران وهو نظير «أنا

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٧١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٥٦)، والضعيفة (٤٠٤٢).

عند ظن عبدي بي» وقد غير الله قوما فقال: ﴿وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ﴾ [فصلت: ٢٣] ﴿وَوَظَنْتُمْ ظَنَّ السَّوْءِ وَكُنْتُمْ قَوْمًا بُورًا﴾ [الفتح: ١٢]. (ما لم يشرك بي شيئا) الحديث مشتق من الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] فإطلاق صدره مقيد بالآية أعني بالمشيئة. (طب ك)^(١) عن (ابن عباس) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح، ورده الذهبي بأن جعفر [٣/ ١٨٧] بن عمر العدني أحد رجاله فالصحة من أين؟
٦٠٣٧ - «قال الله تعالى: يا ابن آدم، اذكرني بعد الفجر وبعد العصر ساعة أكفك ما بينهما». (حل عن أبي هريرة (ض)) ابن المبارك في الزهد عن الحسن (مرسلاً).

(قال الله تعالى: يا ابن آدم، اذكرني بعد الفجر) أي بعد صلاته إلى طلوع الشمس كما جاء مبينا في أحاديث آخر (وبعد العصر) كذلك إلى الغروب وقوله: (ساعة) يراد بذلك (ما بينهما) قال ابن رجب: يشير إلى أن الأعمال بالخواتيم فإذا كانت البداية والختام بخير شمل الخير ورجا المغفرة بحكم الجميع (حل)^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف عليه بالضعف ورواه (ابن المبارك في الزهد عن الحسن مرسلاً).

٣٠٣٨ - «قال الله تعالى: إن المؤمن مني بعرض كل خير، إني أنزع نفسه من بين جنبيه وهو يحمدي». الحكيم عن ابن عباس، وعن أبي هريرة». (قال الله تعالى: إن المؤمن مني بعرض) بالموحدة والمهملة مفتوحات أي

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤١/١١) (١١٦١٥)، والحاكم (٢٩١/٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٣٠).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢١٣/٨)، وابن أبي عاصم في الزهد (٣٧/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٤٠)، والضعيفة (٤٠٣١).

معرض (كل خير) فكل ما يناله فهو خير له كما بينه بقوله: (إني أنزع نفسه من بين جنبيه) أقتصها والمراد بالنفس هنا الروح كذا في القاموس^(١) ومنه خرجت نفسه، ومن بين جنبيه كناية عن ذاته أو أن النزع يقع بين ذلك حقيقة بعد جمع الروح من أجزاء بدنه إليه. (وهو يحمدي) وذلك من أعظم الخير له أن يناله أعظم الأشياء وهي مصيبة الموت وهو حامد لله تعالى وكل ذلك بفضل الله عليه ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾ [النور: ٢١] (الحكيم^(٢)) عن ابن عباس، وعن أبي هريرة).

٦٠٣٩ - «قال الله تعالى: أنا أكرم وأعظم عفواً من أن أستر على عبد مسلم في الدنيا ثم أفضحه بعد إذ سترته، ولا أزال أغفر لعبدي ما استغفرتني» الحكيم عن الحسن مرسلًا (عق) عنه عن أنس (ض).

(قال الله تعالى: أنا أكرم وأعظم عفواً) أي أن صفة الأكرمية والأعظمية في العفو تمنع. (من أن أستر على عبد مسلم في الدنيا) ما أتاه من المقبحات (ثم أفضحه) في الآخرة أو في الدارين (بعد إذ سترته) وفضحته في الآخرة بتعذيبه ومعرفة العباد ما أتاه من قبيح فعله (ولا أزال أغفر لعبدي ما استغفرتني) مدة ما طلب المغفرة مني وإن عاد في يومه إلى الذنب وتاب عدت بالمغفرة عليه، والحديث من أجل أحاديث الرجاء وإظهار عفو الله. (الحكيم عن الحسن مرسلًا) (عق) عنه عن أنس) رمز المصنف لضعفه وذلك لأن فيه أيوب بن ذكوان قال في الميزان عن البخاري: منكر الحديث، وعن الأزدي: متروك الحديث، وعن

(١) القاموس المحيط (ص ٧٤٥).

(٢) أخرجه الحكيم في نواذر الأصول (١/ ٩١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣١٨).

(٣) أخرجه الحكيم (٢/ ٣٤) عن الحسن، وأخرجه العقيلي في الضعفاء (١/ ١٤٤)، وابن عدي في الكامل (١/ ٣٥٧) عن أنس، وانظر الميزان (١/ ٤٥٦)، واللسان (١/ ٤٨٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٤٦)، والضعيفة (٤٠٣٦).

ابن عدي ما يرويه لا يتابع عليه، وفي اللسان ذكر العقيلي: هذا الحديث فيما أنكر عليه، ثم قال: وروي من غير هذا الوجه بمعنى هذا اللفظ بإسناد أصلح منه.
٦٠٤٠ - «قال الله تعالى: حقت محبتي على المتحابين، أظلمهم في ظل العرش يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظلي». ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن عبادة بن الصامت».

(قال الله تعالى: حقت محبتي) وجبت مني (على المتحابين) أي في الله كما قيد غيره. (أظلمهم في ظل العرش) تقدم غير مرة الكلام فيه. (يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظلي) أي ظل عرشي. (ابن أبي الدنيا^(١)) في كتاب الإخوان عن عبادة بن الصامت) أخرجه أحمد والطبراني بلفظه هذا، قال الهيثمي: رجاله موثقون فكان الأحسن من المصنف نسبه إلى من ذكر.

٦٠٤١ - «قال الله تعالى: لا يذكرني عبدي في نفسه إلا ذكرته في ملأ من ملائكتي، ولا يذكرني في ملأ إلا ذكرته في الرفيق الأعلى». (طب) عن معاذ بن أنس (صحيح متنه)».

(قال الله تعالى: لا يذكرني عبدي في نفسه) دون تلفظه بالذكر بلسانه أو معه من دون إطلاع أحد عليه والأول أقرب (إلا ذكرته في ملأ) بفتح الميم واللام مهموز أي جماعة (من ملائكتي) قال ابن حجر: يستفاد منه أن الذكر الخفي أفضل من الجهر.

قلت: بناء على أن المراد بفي نفسه المعنى الآخر، وعليه ففي الدلالة خفاء، بل قوله في الآخر في الرفيق الأعلى يدل على أن الجهر أفضل، وذكر الله له عبارة على إعلانه بإثابته وإجزال أجره.

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في الإخوان (رقم ٩) وأحمد (٥/٢٣٩)، والطبراني في الكبير (٨١/٢٠) (١٥٤)، وابن حبان (٥٧٧)، والشاشي في مسنده (١١٧٥)، والضياء في المختارة (٣٧٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/٢٧٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٢٠).

(ولا يذكرني في ملأ) جماعة من العباد. (إلا ذكرته في الرفيق الأعلى) أعلى الملائكة قدرا وفيه دلالة على أن الذكر جهراً أفضل وذلك لما فيه من تنبيه الغافلين وإيقاظ القلوب لذكر رب العالمين. (طب)^(١) عن معاذ بن أنس) في نسخة قوبلت على خط المصنف صحيح متنه، وقال الهيثمي: إسناده حسن.

٦٠٤٢ - «قال الله تعالى: عبدي، إذا ذكرتني خالياً ذكرتني خالياً، وإن ذكرتني في ملأ ذكرتني في ملأ خير منهم وأكبر». (هب) عن ابن عباس (صح متنه).

(قال الله تعالى: عبدي) أي يا عبدي (إذا ذكرتني) بلسانك فإنه المتبادر عند إطلاق الذكر (خالياً) عن الناس مبعوداً عنهم (ذكرتك) بإثابتي إياك. (خالياً) غير مطلع أحداً على ما أخفيت لك من الأجر، فإن قلت: كيف التلفيق بين هذا وبين قوله في الأول أنه إذا ذكره في نفسه ذكره في ملأ من الملائكة.

قلت: الأول في الذكر النفسي وهذا في الذكر اللساني الخفي وأنه تعالى يخفيه وأما الذكر النفسي فإنه تعالى ينوه به لملائكته وفيه دلالة على أن النفسي أفضل من اللساني المنفرد ذاكره ويحتمل أن ما أخفى الله أجره [١٨٨/٣] أفضل فالذكر على هذا ثلاثة أنواع: نفسي، ولساني خفي، وظاهر. (وإن ذكرتني في ملأ ذكرتني في ملأ خير منهم وأكبر) قدرا وعدداً وضبطاً بالموحدة وفيه دلالة على أفضلية الملائكة على البشر، قال ابن بطال: هذا نص في أن الملائكة أفضل من الآدميين وهو مذهب جمهور أهل العلم وله شواهد: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ﴾ [الأعراف: ٢٠].

قلت: المسألة كثيرة الجدال طويلة الخلاف والاستدلال. (هب)^(٢) عن ابن

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٢/١٠) (٣٩١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٧٨/١٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٣٥).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٥٥١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٧٨/١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٢٤)، والصحيحة (٢٠١١).

عباس) قال المصنف: صح متنه، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير بشر بن معاذ العبدي وهو ثقة.

٦٠٤٣- «قال الله تعالى: إذا ابتليت عبدي المؤمن فلم يشكني إلى عواده أطلقته من إساري، ثم أبدلته لحماً خيراً من لحمه، ودماً خيراً من دمه، ثم يستأنف العمل» (ك هق) عن أبي هريرة (صح).

(قال الله تعالى: إذا ابتليت عبدي المؤمن) اختبرته وامتحنته. (فلم يشكني إلى عواده) زواره في مرضه أي لم يشك ألمه وشدة ما نزل به إلا لربه فإنه لا يشكوه تعالى مؤمن. (أطلقته من إساري) إن لم يحضر أجله مصدر أسره، وفيه أن المريض أسير الله تعالى. (ثم أبدلته لحماً خيراً من لحمه) الذي أذهب الألم والأخيرية من حيث أنه لحم لم يلبس به معصية أو لأنه لحم صحيح، ومثله قوله: (ودماً خيراً من دمه) أي وغفرت له ما سلف من ذنوبه كما يرشد إليه قوله: (ثم يستأنف العمل) (ك هق)^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف عليه بالصحة؛ لأنه قال الحاكم: على شرطهما وأقره الحافظ الذهبي في التلخيص إلا أنه قال في المهذب^(٢): لم يخرج السبعة لعلته انتهى، وقال العراقي^(٣): سنده جيد.

٦٠٤٤- «قال الله تعالى: عبدي المؤمن أحب إلي من بعض ملائكتي». (طس) عن أبي هريرة (ض).

(قال الله تعالى: عبدي المؤمن) ظاهره للجنس، ويحتمل أن الإضافة عهدية والمراد به الرسل أو رسول معين أو غير ذلك (أحب إلي من بعض ملائكتي)

(١) أخرجه الحاكم (١/٥٠٠)، والبيهقي في السنن (٣/٣٧٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٠١)، والصحيحة (٢٧٢).

(٢) انظر: المهذب في اختصار السنن الكبير (رقم ٥٨١٨).

(٣) انظر: تخريج أحاديث الإحياء (٢/١٨١).

هو بعض مبهم غير معين، الله أعلم بالمراد به، وللشارح هنا كلام خارج عن مراد الحديث (طس)^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه ابن المهزم متروك.

٦٠٤٥ - «قال الله تعالى: وعزتي وجلالي لا أجمع لعبدي أمينين ولا خوفين: إن هو أمني في الدنيا أخفته يوم أجمع عبادي، وإن هو خافني في الدنيا أمنت يوم أجمع عبادي». (حل) عن شداد بن أوس (ض).

(قال الله تعالى: وعزتي وجلالي لا أجمع لعبدي أمينين) بأن يأمن عقوبتي على ذنبه في الدنيا والآخرة (ولا خوفين) بأن يخافني في الدنيا ويخافني في الآخرة (إن هو أمني في الدنيا أن أخيفه يوم أجمع عبادي) في الآخرة بحسابه وعقابه. (وإن هو خافني في الدنيا أمنت) في الآخرة بالبشرى والعتق (يوم أجمع عبادي) وفي هذه العبارة إرشاد إلى أنه يعلن بمخافته أو بأمنه، حيث لم يقل يوم القيامة، قال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ * فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤٠، ٤١]، وقد ثبت حديث «أن رجلاً لم يعمل من الخير شيئاً قط إلا التوحيد فلما حضرته الوفاة قال لأهله إذا أنا مت فخذوني واحرقوني حتى تدعوني حممة، ثم اطحنوني، ثم ذروني في البحر في يوم رياح، قال ففعلوا به ذلك، فإذا به في قبضة الله عز وجل فقال ما حملك على ما صنعت؟ قال: مخافتك، قال: فغفر الله عز وجل له»^(٢). (حل)^(٣) عن شداد بن أوس) رمز المصنف لضعفه،

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٦٣٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨٢/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٥١): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه أحمد (٣٩٨/١)، والبخاري (٣٢٩٤).

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩٨/٦)، وابن المبارك في الزهد (١٧٥)، والطبراني في الشاميين (٤٦٢) عن شداد، وأخرجه البيهقي في الشعب (٧٧٧) عن أبي هريرة، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٠٨/١٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٣٢)، وصححه في الصحيحة (٧٤٢).

قال الشارح: وقد رواه البزار والبيهقي عن أبي هريرة، قلت: إلا أنه قال الهيثمي: رواه البزار عن شيخه محمد بن يحيى بن ميمون ولم أعرفه ولم ينسبه الهيثمي إلى البيهقي.

٦٠٤٦ - «قال الله تعالى: يا ابن آدم، إن ذكرتني في نفسك ذكرتك في نفسي، وإن ذكرتني في ملاء ذكرتك في ملاء خير منهم، وإن دنوت مني شبراً دنوت منك ذراعاً، وإن دنوت مني ذراعاً دنوت منك باعاً، وإن أتيتني تمشي أتيتك أهرولاً».

(حم) عن أنس .

(قال الله تعالى: يا ابن آدم، إن ذكرتني في نفسك) من دون تلفظ. (ذكرتك في نفسي) أجعل ثوابك سراً لا يطلع عليه أحد وأتولاه بنفسي لا آكله إلى غيري، والحديث من المشاكلة. (وإن ذكرتني في ملاء) كما سلف (ذكرتك في ملاء خير منهم) أعددت لك الأجر بحضرتهم واطلاعهم، ونوهت بذكرك كما نوهت بذكري. (وإن دنوت مني شبراً) تقربت إلي بطاعتك. (دنوت منك ذراعاً) قربت إليك رحمتي وألطافي وزدتك هذا (وإن دنوت مني ذراعاً دنوت منك باعاً) فكلما ازداد العبد تقرباً إلى مولاه بطاعاته ازداد الرب تعالى إليه قرباً برحمته وألطفه وتوفيقه لأعمال الخير. (وإن أتيتني تمشي أتيتك أهرولاً) قال قتادة: الله تعالى أسرع بالمغفرة وهو أحد رواته عن أنس ففهم تأويله بالمغفرة، وفيه أن من بعد عن التقرب إلى الله بطاعته بعدت رحمة الله عليه وألطفه وكلما ازداد بعداً عن الله ازداد قرباً من الخذلان والعياذ بالله (حم)^(١) عن أنس قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

٦٠٤٧ - «قال الله تعالى: يا ابن آدم، إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على

(١) أخرجه أحمد (١٣٨/٣)، وعبد بن حميد (١١٦٩)، وانظر قول الهيثمي في المجموع (٧٨/١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٣٧).

ما كان منك ولا أبالي، يا ابن آدم، لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتني غفرت لك ولا أبالي، يا ابن آدم، لو أنك أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لأتيتك بقرابها مغفرة». (ت) والضياء عن أنس (صح).

(قال الله تعالى: يا ابن آدم، إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك) من الذنوب غير الشرك كما عرف من الآية والأحاديث [١٨٩/٣]. (ولا أبالي) لا يشتغل بذلك بالي، قال الطيبي: وفي عدم مبالاته معنى قوله: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾ [الأنبياء: ٢٣] (يا ابن آدم، لو بلغت ذنوبك) على تقدير كونها أجساماً. (عنان) بفتح المهملة: سحاب (السماء) أو عنانها ما عنن لك وظهر منها ولو شركاً. (ثم استغفرتني) أي تبت توبة صحيحة. (غفرت لك ولا أبالي) فضلاً منه تعالى لا حتماً عليه كما يقوله من أوجب قبول التوبة، قال القاضي: العنان السحاب، الواحدة عنانة من عنن إذا اعترض وأضيف إلى السماء لأنه معترض دونها وقد يقال: أعنان السماء وهي صفائحها، وما اعترض من أقطارها، ولعله المراد من الحديث إذ روي أعنان السماء، والمراد من الحديث: لو كثرت ذنوبك كثرة تملأ ما بين السماء والأرض بحيث يبلغ أقطارها وتعم نواحيها ثم استغفرتني غفرت لك جميعها غير مبالي بكثرتها، وإن استدعاء الاستغفار المغفرة يستوي فيه القليل والكثير (يا ابن آدم، لو أنك أتيتني بقراب الأرض) بضم القاف ويقال بكسرهما والضم أفصح وأشهر أي عليها قال القاضي: وهو مأخوذ من القرب أي ما يقاربه في المقدار (خطايا) قال الطيبي: تمييز من الإضافة مثل قولك: ملأ الإناء عسلاً (ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً) قال الطيبي: ثم للتراخي (لأتيتك بقرابها مغفرة) قال الشارح: ما دمت تائباً عنها مستغفراً منها مستقبلاً إياها.

قلت: والأظهر عدم التقييد بذلك، بل تقييد بالمشيئة وهو نظير الآية ﴿إِنَّ اللَّهَ

لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴿ [النساء: ٤٨] وهذا التقييد يناسب مذهب الاعتزال (ت) والضياء^(١) عن أنس) رمز المصنف لصحته، قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الثلاثة وفيه إبراهيم بن إسحاق الضبي، وقيس بن الربيع مختلف فيهما.

٦٠٤٨ - «قال الله تعالى: عبدي، أنا عند ظنك بي، وأنا معك إذا ذكرتني».

(ك) عن أنس (صح)».

(قال الله تعالى: عبدي، أنا عند ظنك بي) أي جزائي عند ظنك (وأنا معك) بحفظي ورعايتي وأطافي (وإذا ذكرتني) (ك)^(٢) عن أنس) رمز المصنف لصحته.

٦٠٤٩ - «قال الله تعالى للنفس: اخرجي، قالت: لا أخرج إلا كارهة». (خد)

عن أبي هريرة (صح)».

(قال الله تعالى للنفس) أي لروح العبد (اخرجي) من الجسد عند الموت.

(قالت: لا أخرج إلا كارهة) وذلك لأنها ألفت الجسد واشتدت مصاحبته لها فلا تخرج منه إلا كارهة لفراقه ولا ينافي حديث: «من كره لقاء الله كره الله لقاءه» لأنه قد يكره الموت لشدة سكراته مع محبته للقاء الله ونسبة الكراهة والخطاب إلى الروح مجازا والمراد صاحبه ويحتمل الحقيقة وأن الرب تعالى يخاطبها ويحببه (خد)^(٣) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته ورواه البزار وزاد «قال

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٤٠)، والضياء في المختارة (١٥٧١) عن أنس، وأخرجه الطبراني في الكبير (١٩/١٢) (١٢٣٤٦)، وفي الأوسط (٥٤٨٣)، وفي الصغير (٨٢٠) عن ابن عباس، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢١٦/١٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٣٨).

(٢) أخرجه الحاكم (٦٧٤/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٢٥)، والصحيحة (٢٠١٢).

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢١٩)، وفي التاريخ (٩٣٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٢٥/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٢٩).

اخرجني وإن كرهت».

٦٠٥٠ - «قال الله تعالى: يا ابن آدم، ثلاثة واحدة لي وواحدة لك وواحدة بيني وبينك: فأما التي لي فتعبدني لا تشرك بي شيئاً، وأما التي لك فما عملت من عمل جزيتك به، فإن أغفر فأنا الغفور الرحيم، وأما التي بيني وبينك فعليك الدعاء والمسألة وعلى الاستجابة والعطاء». (طب) عن سلمان (ح)».

(قال الله تعالى: يا ابن آدم) الخطاب في هذه الأحاديث للجنس، وقوله (ثلاثة) خبر مبتدأ أي هذه التي يذكرها. (واحدة لي) عليك. (وواحدة لك) وواحدة بيني وبينك) منك سببها ومنى مسببها. (فأما التي لي) عليك واجبة. (فتعبدني لا تشرك بي شيئاً) بل تخصصني بالعبادة وتخلصها لي. (وأما التي لك) علي فضلاً مني وعدة صادقة لا أخلفها. (فما عملت من عمل) أي عمل خير وبر كما يرشد إليه السياق. (جزيتك به) ويحتمل العموم كما يرشد إليه قوله. (فإن أغفر فأنا الغفور الرحيم) صفتي تقتضي ذلك وفي الاقتصار على هذا الطرف وإهمال ما يقابله دليل على سعة عفوه ورحمته. (وأما التي بيني وبينك فعليك الدعاء والمسألة) الظاهر أنه عطف تفسيري. (وعلى الاستجابة والعطاء) كذلك ويحتمل أن الدعاء أريد به استدفاع المكروه، والمسألة استئزال المحبوب والاستجابة في مقابلة الأول والعطاء في مقابلة الثاني.

إن قلت: العمل والجزاء بين العبد وربّه أيضاً كاللذاء والإجابة وهل اللذاء إلا من جملة الأعمال والإجابة من اللذاء.

قلت: هذا دليل على أنه أريد بالعمل أعم من اللذاء والشر كما أشرنا إليه فعطف اللذاء عطف اللذاء على العام. (طب) ^(١) عن سلمان) رمز المصنف

(١) أخرجه الطبراني في اللذاء (٢٥٣/٦) (٦١٣٧)، والبزار (٢٥٢٣)، وانظر قول الهيثمي في اللذاء (٥١/١)، وضعفه الألباني في اللذاء (٤٠٥٨).

لحسنه، وقال الهيثمي: فيه حميد بن الربيع مدلس وفيه ضعف.
٦٠٥١ - «قال الله تعالى: من لا يدعوني أغضب عليه». العسكري في
المواعظ عن أبي هريرة (ح)».

(قال الله تعالى: من لا يدعوني أغضب عليه) أي ومن يدعوني أَرْضَى عنه وهذا
غاية الكرم والجود الإلهي وفيه رد على من زعم أن التفويض خير من الدعاء بل
فيه إيجاب للدعاء فإنه تعالى لا يغضب إلا [١٩٠/٣] على من ترك واجبا أو فعل
محرمًا. (العسكري^(١) في المواعظ عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه.

٦٠٥٢ - «قال ربكم: أنا أهل أن أتقى فلا يجعل معي إله، فمن اتقى أن يجعل
معي إلهًا فأنا أهل أن أغفر له». (حم ت ن هـ ك) عن أنس (صح)».

(قال ربكم: أنا أهل أن أتقى) يتقى عذابي وعقوبتي، وبناء للمفعول لأن
المراد أن يوقع اتقائي من كل من هو أهل لذلك، قال الطيبي: «أهل الرجل من
يجمعهم وإياه نسب أو دين ثم تجوز واستعمل في معني الخلق والجدير فقيل:
فلان أهل لكذا أي خليف به، وهو المعني بقوله: (أنا أهل التقوى وأهل
المغفرة) فأخبر بأنه حقيق بأن يتقى منه وحقيق بأن يغفر لمن اتقاه وفوض
الترتيب إلى ذهن السامع. (فلا يجعل معي إله) لأنه لا إله غيره تعالى (فمن اتقى
أن يجعل معي إلهًا فأنا أهل أن أغفر له) ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا
دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦] (حم ت ن هـ ك)^(١) عن أنس) رمز المصنف
لصحته، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب وسهيل ليس بالقوى في
الحديث وقد تفرد سهيل بهذا الحديث عن ثابت انتهى ومراده سهيل القطيعي.

(١) أخرجه الحاكم (٤٩١/١) بلفظ: «من لا يدعو الله يغضب عليه...»، انظر فيض القدير
(٤٩٧/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٥٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٣/٣)، والترمذي (٣٣٢٨)، والنسائي (٥٠١/٦)، وابن ماجه (٤٢٩٩)،
والحاكم (٥٥٢/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٦١).

٦٠٥٣ - «قال ربكم: لو أن عبادي أطاعوني لأسقيتهم المطر بالليل، ولأطلعت عليهم الشمس بالنهار، ولما أسمعتم صوت الرعد» (حم ك) عن أبي هريرة (صح).

(قال ربكم: لو أن عبادي أطاعوني) فيما أمرتهم بفعله ونهيتهم عنه. (لأسقيتهم المطر بالليل) لأنه أهناً والمطر فيه أنفع وأبرك. (ولأطلعت عليهم الشمس بالنهار) فيتم بذلك صلاح ثمارهم وراحة قلوبهم؛ فإن الشمس بعد الإمطار من أسر شيء للقلوب. (ولما أسمعتم صوت الرعد) قال الطيبي: من باب التيمم فإن السحاب مع وجود الرعد لا يخلو عن شائبة خوف من البرق لقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا﴾ [الرعد: ١٢]، ففي الحديث دلالة على أن مطر الليل من أمارات رضائه سبحانه واشتهر على الألسنة إذا رضي الله على قوم أمطرهم ليلاً وينسبونه حديثاً ولم نره (حم ك) ^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته؛ لأنه قال الحاكم: صحيح ورده الذهبي بأن فيه صدقة بن موسى عن محمد بن واسع صدقة واه فالصحة من أين؟ واعلم أن هذه الأحاديث إلى هنا أحاديث قدسية تفارق القرآن بأنه اللفظ المنزل للإعجاز بشيء منه، والحديث القدسي إخبار الله تعالى نبيه بإلهام أو منام فأخبر ﷺ عنه بعبارة نفسه وقد تقدم هذا وفيه دليل على أنه يصح نسبة القول إلى من كان المعنى له دون العبارة كالأحاديث المروية بالمعنى وإن كان قد فرق بأن المروي بالمعنى قد ثبت له لفظ بخلاف الأحاديث القدسية فلا لفظ لها إلا ما جاء به ﷺ.

٦٠٥٤ - «قال لي جبريل: لو رأيتني وأنا آخذ من حال البحر فأدشه في فيّ فرعون مخافة أن تدركه الرحمة». (حم ك) عن ابن عباس.

(١) أخرجه أحمد (٢/٣٥٩)، والحاكم (٢/٣٨٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٦٢)، والضعيفة (٨٨٣).

(قال لي جبريل) مخبراً عن نفسه بشدة غضبه لربه على من عصاه وفائدة الإخبار إفادة أصل الخبر وليقتدي السامع بالملائكة عليهم السلام في الغضب على العصاة وذلك لأن الملائكة معصومون، فكل ما يأتونه طاعة والاعتداء بأهل الطاعات شأن أهل الإيمان. (لو رأيتني) يا محمد حين قال فرعون عند إدراك الغرق: ﴿آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [يونس: ٩٠]. (وأنا آخذ من حال البحر) بالحاء المهملة أي طينه الأسود الممتن. (فأدشه في في فرعون) في فمه لثلا يتلفظ بما ينجيه. (مخافة) نصب على المفعول لأجله أي خوفاً مني. (أن تدركه الرحمة) لشدة غضبي عليه بما أتاه من أقبح الأفعال، قال الشارح: إنما فعل ذلك غضباً لله لا أنه كره إيمانه فإن كراهة إيمان الكافر كفر كما قالوه، وفي الكشف^(١): أنه دسه في فيه للغضب على الكافر في وقت قد علم أن إيمانه لا ينفعه، قال وأما ما يضم إليه من زيادة مخافة أن تدركه الرحمة فمن زيادات الباهتين لله ولملائكته لأن الإيمان يصح بالقلب فحال البحر لا يمنعه، قال الشارح: قد يجاب بأن جبريل أراد شغل قلبه لا لسانه، وفي الإتحاف أن كلام الكشف مختل رواية ودراية، أما الرواية فلأنه أنكر لفظه مخافة أن تدركه الرحمة ولم ينكر سائر الحديث ولم يفصل الروايات المعتبرة بين أول الحديث وآخره، وأما الدراية فلأنه اعتمد على أن الإيمان يصح بالقلب دون اللسان وهو كلام خارج عما تضمنه الحديث إذ لا نزاع أن فرعون تكلم بكلمة الإيمان ولكن لم يقبل منه كما لم يقبل من سائر الكفار كما في الآية التي أسلفنا.

قلت: يريد أنه لا يقبل الإيمان من الكافر عند معاينة الهلاك كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ إلى قوله: ﴿فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ﴾ [١٩١/٣] إيمانهم لما رأوا بأسنا﴾ الآية. [غافر: ٨٤، ٨٥]، فكذاك إيمان فرعون كان عند

رؤيته بأس الله فلم يقبل منه ثم قال أعني صاحب الإتحاف: وكذلك لم يتضمن الحديث إرادة بقاء فرعون على الكفر لأنه قد آمن فلم يبق في وسعه غير ما فعل، فإن أراد الزمخشري على خلاف الإيمان فليس بلازم لأنه قد آمن، وإن أراد بقاء حكم الكفر لعدم قبول الإيمان فإن الله تعالى قد أراد استمرار حكم الكفر على الكافرين أبد الأبدين منذ منعهم التوبة حين رؤية البأس أو طلوع الشمس وإنما خشي جبريل عليه السلام أن يرحم الله تضرعه لأن الرحمة والحكمة يسعان ذلك انتهى. (حم ك) ^(١) عن ابن عباس) قال الحاكم: صحيح على شرطهما وأقره الذهبي في التلخيص لكنه في الميزان نقل عن أحمد أن يوسف بن مهران أحد رجاله لا يعرف ثم ساقه بلفظه.

قلت: قد أخرجه الترمذي وصححه وابن مردويه والبيهقي في الشعب وصححه ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ كلهم من حديث ابن عباس ^(٢) وروي من حديث أبي هريرة ^(٣) وابن عمر ^(٤) وأبي أمامة. ٦٠٥٥ - «قال لي جبريل: بشر خديجة بيت في الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب». (طب) عن ابن أبي أوفى «(صح).

(قال لي جبريل: بشر خديجة) بنت خويلد أم المؤمنين (بيت في الجنة) قال الخطابي: المراد بالبيت هنا القصر (من قصب) أي لؤلؤ مجوف كما جاء

(١) أخرجه أحمد (١/٢٤٥)، والحاكم (٤/٢٧٨)، والترمذي (٣١٠٧)، والبيهقي في الشعب (٩٣٩٣)، والطيلاسي (٢٦٩٣)، وعبد بن حميد (٦٦٤)، وانظر الميزان (٧/٣٠٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٥٣)، والصحيحة (٢٠١٥).

(٢) أخرجه الترمذي (٣١٠٧)، وقال: حسن كما في المطبوع، والطيلاسي (٢٧٢٩)، والبيهقي في الشعب (٩٣٩٣).

(٣) رواية أبي هريرة أخرجه ابن جرير في التفسير (١١/١٦٣)، والبيهقي في الشعب (٩٣٩٠).

(٤) رواية ابن عمر أخرجه ابن عساکر في تاريخ دمشق (٥٣/١٢٤).

مفسراً في هذا الحديث بعينه (لا صخب) بفتح المهملة والمعجمة لا صياح فيه (ولا نصب) لا تعب، قال السهيلي^(١): مناسبة نفي هاتين الصفتين أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لما دعا إلى الإسلام أجابت خديجة رضي الله عنها طوعاً فلم تحوجه إلى رفع صوت ولا نزاع ولا تعب بل أزالته عنه كل وحشة وهونت عليه كل عسير فناسب كون بيتها الذي بشرها به ربهما بالصفة المقابلة، وللسهيلي هنا كلام في نكتة التعبير بالبيت عن القصر ولنا عليه كلام أودعناه في الفوائد المجموعة (طب)^(٢) عن ابن أبي أوفى) رمز المصنف لصحته، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير محمد بن أبي سمية وقد وثقه غير واحد.

٦٠٥٦ - «قال لي جبريل: قلبت مشارق الأرض ومغاربها فلم أجد رجلاً أفضل من محمد، وقلبت مشارق الأرض ومغاربها فلم أجد بني أب أفضل من بني هاشم». الحاكم في الكنى وابن عساكر عن عائشة.

(قال لي جبريل: قلبت مشارق الأرض ومغاربها) أي بأمر الله تعالى، والمراد من في مشارقها ومغاربها وهما كناية عن جميع الأرض. (فلم أجد) في بني آدم. (رجلاً أفضل من محمد) يحتمل أنه لم يجد في بني آدم الأحياء في زمانه، ويحتمل في بني آدم أجمعين الأحياء والأموات وهذا بعد تعريف الله لجبريل بصفات الفضل ما هي. (وقلبت مشارق الأرض ومغاربها فلم أجد بني أب) أولاد رجل من بني آدم. (أفضل من بني هاشم) وأفضليتهم من حيث أنه خرج فيهم محمد بن عبد الله ﷺ والحديث دليل على أنه ﷺ أفضل البشر وأن بني هاشم أفضل القبائل والأفخاذ. (الحاكم في الكنى وابن عساكر^(٣) عن عائشة) قال ابن حجر

(١) الروض الأنف (١/١٢٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/٢٣) (١١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٩/٢٢٤)، وصححه

الألباني في صحيح الجامع (٤٣٥٠)، والصحيحة (٣٦٠٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٢٨٥)، واللالكائي في اعتقاد السنة (٤/٧٥٢)، وابن أبي عاصم في

في أماليه: لوائح الصحة ظاهرة على صفحات هذا المتن، وقد أخرجه أحمد والطبراني والبيهقي والديلمي وغيرهم.

٦٠٥٧ - «قال لي جبريل: من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة،

قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق». (خ) عن أبي ذر (صح)». .

(قال لي جبريل) مخبراً عن الله تعالى. (من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً)

يحتمل أن هذا الحكم خاص بهذه الأمة ويحتمل أنه عام، وظاهر الآيات العموم.

(دخل الجنة) إما مع الأولين بمغفرة الله و عفوهِ أو بعد تعذيبه ثم إخراجهِ. (قلت:

وإن زنى وإن سرق؟) تقدم وجه ذكر هذين النوعين وخصوصيتهما (قال: وإن)

أي وإن: زنى وإن سرق وهذا من الاكتفاء نوع من أنواع البديع ومنه:

قالت بنات العم يا سلمى وإن كان فقيراً معدماً قالت وإن^(١)

(خ)^(٢) عن أبي ذر الغفاري).

٦٠٥٨ - «قال لي جبريل: لبيك الإسلام على موت عمر» (طب) عن أبي ذر

(ض)».

(قال لي جبريل: لبيك الإسلام) أي أهله (على موت عمر) وهو أمر في معنى

الإخبار، ويحتمل الأمر حقيقة فإنه كان عضد الإسلام، وحبل الإيمان ولأن

موته فتح قفل الفتنة بين المسلمين (طب)^(٣) عن أبي) رمز المصنف لضعفه قال

السنة (٦٣٢/٢)، والدولابي في الذرية الطاهرة (٢٣٠)، والديلمي في الفردوس (٤٥١٦)،

والبيهقي في دلائل النبوة (٧٦/١)، وانظر: الأمالي المطلقة لابن حجر (ص: ٧٢)، وقال الألباني في

ضعيف الجامع (٤٠٦٤): ضعيف جداً.

(١) الأبيات منسوبة إلى رؤية بن الحجاج (ت ١٤٥ هـ).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٥٠)، ومسلم (٩٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٦٧/١) (٦١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٧٤/٩)، والموضوعات

(١/٣٤٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٦٥)، والضعيفة (٤٠٤٧): موضوع.

الهيثمي: فيه حبيب كاتب مالك وهو ضعيف متروك كذاب وأورده ابن الجوزي في الموضوعات.

٦٠٥٩ - «قال لي جبريل: يا محمد، عش ما شئت؛ فإنك ميت، وأحبب من شئت؛ فإنك مفارقه، واعمل ما شئت؛ فإنك ملاقيه» الطيالسي (هب) عن جابر».

(قال لي جبريل: يا محمد، عش) الأمر هنا مجاز يراد به قدر في نفسك أو تمن أي عمر (ما شئت؛ فإنك ميت) مثل هذا وعظ وزجر وتهديد، والمعنى ليتأهب من غايته الموت بالاستعداد لما بعده. (وأحبب من شئت؛ فإنك مفارقه) فوطن نفسك على فراق كل من أحببته ليهون عليك فراقه واجعل همك ما يقربك ممن لا يفارقك في دار الدنيا ولا البرزخ ولا الآخرة وهو الله وحده لا شريك له. (واعمل ما شئت) من باب [١٩٢/٣] ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾ [فصلت ٤٠] للتهديد. (فإنك ملاقيه) أي ملاقي جزاءه إن خيراً فخير وإن شراً فشر والحديث من أبلغ المواعظ، وبوب الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد فقال: باب الإيجاز في الموعدة، وذكره بزيادته التي يأتي لنا ذكره وقد تقدم الحديث في: أتاني جبريل وفيه زياده، واعلم: أن شرف المؤمن قيامه بالليل وعزه استغناؤه عن الناس. (الطيالسي (هب)^(١) عن جابر) سكت عليه المصنف وفيه الحسن بن أبي جعفر الجعفي^(٢) قال الذهبي: ضعفه عن أبي الزبير وقد ضعفه أيضاً وأورده ابن الجوزي من عدة طرق ثم حكم عليه بالوضع.

٦٠٦٠ - «قال لي جبريل: قد حُببت إليك الصلاة فخذ منها ما شئت». (حم)

(١) أخرجه الطيالسي (١٧٥٥)، والبيهقي في الشعب (١٠٥٤٠)، وانظر العلل المتناهية (٨٨٦/٢)،

وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٥٥)، والصحيحة (٨٣١).

(٢) انظر المغني (١٥٧/١).

عن ابن عباس (ح)». .

(قال لي جبريل: قد حُبيت) مبني للمجهول أي حبيبها الله. (إليك الصلاة) أي فعلها. (فخذ منها ما شئت) فإن الله قد أطلق لك فعلها إذ فيها قرّة عينك وجلاء كربك (حم)^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: فيه علي بن زيد وفيه كلام وبقيّة رجاله رجال الصحيح.

٦٠٦١- «قال لي جبريل: راجع حفصة؛ فإنها صوامع قوامع، وإنها زوجتك في

الجنة». (ك) عن أنس عن قيس بن زيد (صح)».

(قال لي جبريل) لما فارقت حفصة بنت عمر في المدينة. (راجع حفصة)

وكان طلقها طليقة رجعية وهذا الأمر من باب الإشارة والإرشاد ويحتمل أنه عن الله وأنه من باب الإيجاب. (فإنها صوامع قوامع) كثيرة الصوم والقيام ومن كان بهذه الصفة فإنه يرغب فيه لا يرغب عنه (وإنها) عند الله وفي علمه. (زوجتك في الجنة) فلا تفارقها وسبب فراقه إياها كما رواه الطبراني^(٢) «أنها دخلت عليه في بيتها وهو يطأ مارية فقال: لا تخبري عائشة حتى أبشرك ببشارة وهي أن أباك يلي الأمر بعد أبي بكر، فأخبرت فطلقها ويروى غير ذلك، وفي الحديث فضيلة لحفصة. (ك)^(٣) عن أنس وعن قيس بن زيد) رمز المصنف لصحته ولابن سعد مثله عن ابن عباس عن عمر قال ابن حجر في الفتح: إسناده حسن.

٦٠٦٢- «قال موسى بن عمران: يا رب من أعزّ عبادك عندك؟ قال: من إذا

(١) أخرجه أحمد (٢٤٥/١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/٢٧٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٦٣)، والضعيفة (٤٠٤٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١١٧/١٢) رقم (١٢٦٤٠).

(٣) أخرجه الحاكم (١٧/٤)، وابن سعد في الطبقات (٨٤/٨)، وانظر فتح الباري (٩/٢٨٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٥١)، وصححه في الصحيحة (٢٠٠٧).

قدر غفر». (هب) عن أبي هريرة».

(قال موسى بن عمران) يحتمل أنه بإخبار جبريل له ﷺ، ويحتمل أنه تلقاه من أهل الكتاب (يا رب من أعز عبادك عندك؟) أكرمهم عليك (قال: من إذا قدر) على من أساء إليه (غفر) له ولم يكافئه على سيئاته (هب) ^(١) عن أبي هريرة) ورواه الديلمي وبيّض ولده لسنده.

٦٠٦٣ - «قال موسى بن عمران: يا رب، كيف شكرك آدم؟ قال: علم أن ذلك مني فكان ذلك شكره». الحكيم عن الحسن مرسلًا.

(قال موسى بن عمران: يا رب، كيف شكرك آدم؟) كأنه بعد إخبار الله تعالى لموسى ﷺ فإن آدم شكر ربه فسأله عن الكيفية إذ لا يسأل عن الكيفية لشيء إلا بعد معرفته. (قال: علم أن ذلك) الإنعام الذي شكرني عليه. (مني فكان علمه شكره) لأنه إذا علم أنه من الله تعالى اعتقاد أنه المنعم لا غيره والاعتقاد شكر. (الحكيم) ^(٢) عن الحسن مرسلًا.

٦٠٦٤ - «قال موسى لربه عز وجل: ما جزاء من عزّى الثكلى؟ قال: أظله في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي» ابن السني في عمل اليوم والليلة عن أبي بكر وعمران بن حصين».

(قال موسى لربه عز وجل: ما جزاء من عزّى الثكلى؟) التي فقدت ولدها أو حبيبها مثلاً أي صبرها وإسائها (قال: أظله في ظلي) كما سلف أن المراد ظل عرشي، أو الظل عبارة عن الإحسان (يوم لا ظل إلا ظلي) وإذا كان هذا جزاء المعزي فما ظنك بجزاء المصاب إن صبر، وفيه حث على التعزية ويأتي حديث

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٨٣٢٧)، والديلمي في الفردوس (٣٤١٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٦٦).

(٢) أخرجه الحكيم في نواذر الأصول (١٥٠/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٦٨).

«من عزی مصاباً كان له مثل أجره» (ابن السني^(١)) في عمل يوم وليلة عن أبي بكر وعمران بن الحصين) رواه عنه الديلمي وغيره أيضاً.
٦٠٦٥ - «قال دواد: يا زراع السيئات أنت تحصد شوكتها وحسكها» ابن عساكر عن أبي الدرداء».

(قال دواد) في وعظه لقومه. (يا زراع السيئات) أي مثبتها في أرض صحيفته. (أنت تحصد شوكتها) وهو جزاؤها. (وحسكها) بالتحريك للمهملتين فتحا: هو الشوك أيضاً، أي إن عملك لك جزاؤه (ابن عساكر^(٢)) عن أبي الدرداء).
٦٠٦٦ - «قال داود: إدخالك يدك في فم التنين إلى أن تبلغ المرفق فيقضمها خيرٌ لك من أن تسأل من لم يكن له شيء ثم كان» ابن عساكر عن أبي هريرة».

(قال داود) في مناصحته لأمته. (إدخالك) خطاب لغير معين. (يدك في فم التنين) الثعبان العظيم، وقيل الحية العظيمة. (إلى أن تبلغ المرفق فيقضمها خيرٌ لك) في العقبي أو في الدنيا فإن تألمك من ذلك دون تألمك. (من أن تسأل) العطية. (ممن لم يكن له) من الدنيا. (شيء ثم كان) بعد فقره غنى فإنه مستحدث النعمة لا يرجى منه خير ولا ينال منه مطلوب كما قيل:

مستحدث النعمة لا يرتجى أحشاؤه مملوءة فقـــــ

خر له الدهر فنال الغنى يا عجباً لو عقل الدهر

والحديث من الحكم النبوية الصحيحة. (ابن عساكر^(٣)) عن أبي هريرة).

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٢٥)، والديلمي في الفردوس (٤٥٣٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٦٧).

(٢) أخرجه ابن عساكر كما في مختصر تاريخه (٨١/٣)، وأخرجه ابن حبان في الثقات (٢٩٢/٥)، وقال ابن كثير في البداية والنهاية (١٩/٢): وروى بسند غريب - مرفوعاً - ثم ذكره، وانظر فيض القدير (٥٠٢/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٦٠)، والضعيفة (٤٠٤٤).

(٣) أخرجه ابن عساكر في مختصر تاريخ دمشق (١٠٨٢/١)، وأخرجه الديلمي في الفردوس (٤٥٣١)، وأبو نعيم في الحلية (٨١/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٥٩)، والضعيفة (٤٠٤٣).

٦٧٠٦ - «قال سليمان بن داود: لأطوفن الليلة على مائة امرأة كلهن تأتي بفارس يجاهد في سبيل الله، فقال صاحبه: قل: «إن شاء الله» فلم يقل «إن شاء الله» فطاف عليهن فلم يحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت بشق إنسان، والذي نفس محمد بيده لو قال: «إن شاء الله» لم يحنث، وكان دَرَكًا لحاجته» (حم ق ن) عن أبي هريرة (صح).

(قال سليمان: لأطوفن) وفي لفظ «لأطيفن» قال عياض: وهما [١٩٣/٣]

لغتان فصيحتان واللام موطئة للقسم أي والله لأدورن. (الليلة على مائة امرأة) من نسائه كنى بالطواف عن الجماع وفي رواية «سبعين» وفي أخرى «تسعين» ولا منافاة إذ مفهوم القليل لا ينفي الكثير لأنه غير معمول به، قيل: يحتمل أن الليل كان في ذلك الزمان طويلاً جداً بحيث يتأتى فيه جماع مائة امرأة مع نومه وتهجده، ويحتمل أنه تعالى خرق له العادة، وفيه ما رزقه الله من القوة على الجماع وهي تدل على صحة الذكورية وكمال الإنسانية وتقدم الكلام على ما أعطي المصطفى ﷺ من القوة في الجماع في حرف الهمزة (كلهن تأتي بفارس) أي تلد ولداً ذكراً يصير فارساً وهذا إخبار منه مبني على حسن ظنه بالله عز وجل، وإخبار عن نيته أنها ليست لقضاء شهوته بل ليعمر بلاد الله لعباده.

(يجاهد في سبيل الله، فقال له صاحبه) أي قرينه من الملائكة أو وزيره من الإنس أو خاطره (قل: «إن شاء الله» فلم يقل «إن شاء الله») لنسيان عرض له لا للإباء عن التفويض إلى ربه (فطاف عليهن) جامعهن جميعاً (فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة) صفة للتأكيد (جاءت بشق إنسان) قيل: هو الجسد الذي ألقى على كرسيه (والذي نفس محمد بيده) بقدرته (لو قال: «إن شاء الله» لم يحنث) في يمينه، حيث حلف لأطوفن إلى آخره، أي لأبر الله قسمه بأن يرزقه الأولاد على حسب يمينه، وإلا فإنه أقسم على فعل غيره، فإن هبة الأولاد منه تعالى. (وكان دَرَكًا) بفتح الراء اسم من الإدراك أي لاحقاً (لحاجته) فالحديث إخبار بأن تقييد الفعل بالمشيئة سبب لتمام المراد وعدمه لعدمه، فلا ينبغي للعبد أن

يعرض عن المشيئة. (حم ق ن) ^(١) عن أبي هريرة).

٦٠٦٨ - «قال يحيى بن زكريا لعيسى بن مريم: أنت روح الله وكلمته، وأنت خير مني، فقال عيسى: بل أنت خير مني، سلّم الله عليك وسلمت على نفسي» ابن عساكر عن الحسن مرسلًا.

(قال يحيى بن زكريا لعيسى بن مريم: أنت روح الله) سمي به لأن خلق روحه ابتداء بلا واسطة أصل وسبق مادة، أو لأنه تعالى أحيا به الأموات كما أحيا بالأرواح الأبدان (وكلمته) لأنه أوجده بقوله (كن) [البقرة: ٥٩-١١٧]، أو أنه لما تكلم في غير أوانه بقوله: ﴿إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ﴾ [مريم: ٣٠] الآية، سمي كلمة وأضيف إلى الله تعظيماً (وأنت خير مني) أفضل عند الله وفيه تواضع يحيى واعترافه بفضل غيره عليه (فقال عيسى: بل أنت خير مني، سلّم الله عليك) بقوله: ﴿وَسَلَامٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ﴾ [مريم: ١٥] الآية (وسلمت على نفسي) بقولي: ﴿وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدْتُ﴾ [مريم: ٣٣] الآية، وهذا قاله عيسى تواضعاً، وقيل: علمه بأنه أفضل من يحيى، فإنه أفضل منه بلا نزاع، ولا يقدر فيه ما ذكر من السلام، إذ قد يكون في المفضول مزية بل أو مزايا لا توجد في الفاضل، وفيه بيان جواز ذكر الإنسان للآخر بما فضله الله به (ابن عساكر ^(٢) عن الحسن مرسلًا).

٦٠٦٩ - «قال رجلٌ: لا يغفر الله لفلان، فأوحى الله تعالى إلى نبي من الأنبياء إنها خطيئة فليستقبل العمل» (طب) عن جندب (ض).

(قال رجلٌ: لا يغفر الله لفلان) كأنه معين لا أنه لجنس عامل المعاصي كما قيل. (فأوحى الله تعالى إلى نبي من الأنبياء إنها) أي الكلمة التي قالها (خطيئة)

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٢٩، ٥٠٦)، والبخاري (٢٨١٩، ٣٤٢٤، ٥٢٤٢، ٦٦٣٩، ٦٧٢٠، ٧٤٦٩)،

ومسلم (١٦٥٤)، والترمذي (١٥٣٢)، والنسائي (٧/٢٥، ٣١).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٦٤/١٧٤)، وانظر فيض القدير (٤/٥٠٤)، وضعفه الألباني في

ضعيف الجامع (٤٠٦٩).

لأنها حكم على الله تعالى بأنه لا يغفر وعلى العبد العاصي بأنه لا يتوب والكل سر محجوب. (فليستقبل العمل) أي يستأنف الطاعات فإنها قد حبطت بما تفوه به وفيه النهي عن الحكم على معين بأن الله لا يغفر له، إلا إن مات مشركاً. (طب) ^(١) عن جنذب) رمز المصنف لضعفه.

٦٠٧٠- «قالت أم سليمان بن داود لسليمان: يا بني، لا تكثر النوم بالليل؛ فإن كثرة النوم بالليل تترك الإنسان فقيراً يوم القيامة» (هـ هب) عن جابر». (قالت أم سليمان بن داود) واعظة لولدها وكانت من العابدات الصالحات (يا بني، لا تكثر النوم بالليل) فإنه محل المباحات ووقت المصافاة (فإن كثرة النوم بالليل) تفوت عليه قيامه (فتترك الإنسان فقيراً) من الأعمال الصالحة (يوم القيامة) ففيه الحث على قيام الليل فإنها لم تنهه عن كثرة النوم ليسهر في بطالة بل نهت عن كثرة نومه لإرادة قيامه بدليل التعليل وفيه أن قيامه سنة قديمة (هـ هب) ^(٢) عن جابر) سكت المصنف عليه وقد تعقبه مخرجه البيهقي بأن فيه يوسف بن محمد بن المنكدر ^(٣) متروك.

٦٠٧١- «قبضات التمر للمساكين مهور الحور العين» (قط) في الأفراد عن أبي أمامة».

(قبضات التمر) [٣/ ١٩٤] صدقة. (للمساكين مهور الحور العين) جمع حوراء من الحور والعين جمع عيناء: واسعة العين والمراد التمثيل بالتمر وإلا فكل الحبوب والفواكه مثله ويحتمل أن المهور خاصة هذه القبضات وأما

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٦٥/٢) (١٦٨٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٤٧).
(٢) أخرجه ابن ماجه (١٣٣٢)، والبيهقي في الشعب (٤٧٤٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٧٠).

(٣) انظر المغني في الضعفاء (٧٦٤/٢).

غيرها من القبضات فله أجور آخر (قط)^(١) في الأفراد عن أبي أمامة) سكت المصنف عليه وفيه طلحة بن زيد عن الوضين بن عطاء قال ابن الجوزي: موضوع تفرد به طلحة وهو متروك عن الوضين وهو واهي الحديث وأقره عليه المؤلف في مختصر الموضوعات فالعجب إتيانه به هنا.

٦٠٧٢ - «قبلة المسلم أخاه المصافحة» المحاملي في آماله (فر) عن أنس

(صح)».

(قبلة) بضم القاف وسكون الموحدة: هي اللثمة كما في القاموس^(٢) (المسلم أخاه) في الدين (المصافحة) وهي الأخذ باليد أي المشروع هو المصافحة فهي تعدل القبلة بين المؤمنين لا القبلة حقيقة وفيه عدم مشروعية القبلة (المحاملي في آماله (فر)^(٣) عن أنس) رمز المصنف لصحته وفيه عمرو بن عبد الجبار قال في الميزان عن ابن عدي: روى عن عمه مناكير وأحاديث غير محفوظة ثم ساق له عدة أحاديث منها هذا.

٦٠٧٣ - «قتال المسلم أخاه كفر، وسبابه فسوق». (ت) عن ابن مسعود (ن)

عن سعد (صح)».

(قتال المسلم أخاه) في الدين (كفر) قيل: إنه تشبيه للكفر من حيث إنه من شأن الكفرة فأطلق عليه الكفر تشبيهاً به، أو أراد الكفر اللغوي وهو التغطية لأن

(١) أخرجه الدارقطني في الأفراد كما في الكنز (١٦٠٦٦)، والدليمي في الفردوس (٤٦٤٥)، وانظر الميزان (٢٤٩/٥)، والموضوعات (٢٣٥/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٧١): موضوع. (٢) القاموس (ص: ١٢٥٠).

(٣) أخرجه المحاملي كما في الكنز (٢٥٣٤٥) وأخرجه ابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (٤٣١)، والخراطي في مكارم الأخلاق (٨٠٥)، والدليمي في الفردوس (٤٦٤٩)، وابن عدي في الكامل (١٤١/٥)، وانظر الميزان (٣٢٧/٥)، والمغني (٤٨٦/٢)، واللسان (٣٦٨/٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٧٢)، والضعيفة (٤٠٥٠): ضعيف جداً.

حق المسلم على المسلم أن يعينه وينصره ويكف عنه أذاه فلما قاتله صار كأنه غطى حقه.

قلت: والأحسن هنا ما قد أشرنا إليه فيما سلف أن الكفر يطلق على بعض المعاصي، وليس المراد به الكفر المعروف (وسبابه) بكسر السين وتخفيف الموحدة أي سبه إياه، قيل السباب أشد من السب وهو أن يقول بما فيه وما ليس فيه (فسوق) خروج عن طاعة الله ورسوله، والفسوق أشد من العصيان قال تعالى: ﴿وَكَرِهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ﴾ [الحجرات: ٧] وفيه تعظيم مال المسلم وسبابه (ت^(١) عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته؛ لأنه قال الترمذي: إنه حسن صحيح، قال: وقد روي عن ابن مسعود من غير وجه.

٦٠٧٤ - «قتال المسلم كفر، وسبابه فسوق، ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام». (حم ع طب) والضياء عن سعد (صح).

(قتال المسلم كفر) قيل: إن استحل قتاله (وسبابه فسوق) لا يبقى معه عدالة (ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام) يقطع مواصلته عازماً على قطعه (حم ع طب والضياء^(٢) عن سعد) رمز المصنف لصحته.

٦٠٧٥ - «قتل الرجل صبراً كفارة لما قبله من الذنوب» البزار عن أبي هريرة (صح).

(قتل الرجل صبراً) بسكون الباء، أي قتل الرجل الرجل صبراً فأضيف المصدر إلى المفعول، والصبر: بأن يمسك ويقتل في غير معركة بغير حق (كفارة) للمقتول (لما قبله من الذنوب) جميعاً حتى الكبائر كما اقتضاه الإطلاق

(١) أخرجه الترمذي (٢٦٣٤) عن ابن مسعود، والنسائي (٣١٣/٢) عن سعد بن أبي وقاص، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٥٨).

(٢) أخرجه أحمد (١/١٧٨)، وأبو يعلى (٧٢٠)، والطبراني في الكبير (١/١٤٥) (٣٢٤)، والضياء في المختارة (١٠٢٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٥٩).

ودل له ما في حديث آخر «ما ترك القاتل للمقتول من ذنب» ويأتي معناه (البخاري^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، ولكن أعله الهيثمي بأن فيه صالح بن موسى بن طلحة وهو متروك.

٦٠٧٦- «قتل الصبر لا يمر بذنب إلا محاه». البخاري عن عائشة (صح).

(قتل الصبر لا يمر بذنب إلا محاه) أي ذنب كان من صغير وكبير. (البخاري^(٢) عن عائشة)، وقال: لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، قال الهيثمي: رجاله ثقات ورمز المصنف لصحته.

٦٠٧٧- «قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا». (ن) والضياء عن

بريدة (صح).

(قتل المؤمن) بغير حق. (أعظم عند الله) في الإثم. (من زوال الدنيا) أي من السعي في زوالها وزوال ما فيها فإن من جملة الدنيا سكانها من المؤمنين إن أريد بالزوال نفس إذهابها، وحيثئذ يكون بزوالها زوال العالم من المؤمنين، ويحتمل أن المراد من زوال الدنيا ما عدا قتل المؤمن، أو أن المراد أنه في الإثم أعظم عنده تعالى من ذنوب غير القتل للمؤمن توجب زوال الدنيا أي إزالة الله لها، وفيه إبانة لعظم ذنب القتل للمؤمن، ولذا ذهب من ذهب إلى أنه لا توبة لقاتله لهذا الحديث وأمثاله قال ابن العربي: ثبت النهي عن قتل البهيمة بغير حق فكيف بقتل الآدمي المسلم، فكيف بالصالح. (ن) والضياء^(٣) عن بريدة) رمز

(١) أخرجه البخاري (٥٤٢٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٦٦/٦)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٧٣): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٤٦٣٤)، وابن حبان في المجروحين (١٧٨/٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٦٦/٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٦٠)، والصحيحة (٢٠١٦).

(٣) أخرجه النسائي (٨٣/٧)، والبيهقي في الشعب (٥٣٤٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٦١).

المصنف لصحته.

٦٠٧٨ - «قد تركتكم على البيضاء: ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها بعدي إلا هالك، ومن يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ، وعليكم بالطاعة وإن كان عبداً حبشياً، فإنما المؤمن كالجمل الأنف حيثما قيد انقاد». (حم هـ ك) عن عرباض (صح).

(قد تركتكم) أيها المخاطبون من أمة الإجابة. (على البيضاء) في لفظ «على المحجة البيضاء، وهي جادة الطريق. (ليلها) في إشراقه. (كنهارها) المراد أنه لا لبس فيها ولا ريب بل قد [٣/ ١٩٥] اتضحت إيضاح النهار، ومنه يعلم أنه لا لبس في دين الله ولا يحتاج إلى تكلفات المتكلمين وشطحات المتهوكين. (لا يزيغ عنها بعدي) لا يميل عنها إلى غيرها. (إلا هالك) محكوم عليه بالهلاك، أتى من قبل نفسه. (ومن يعيش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً) هذا من أعلام النبوة فقد وقع ذلك بما ملأ البلاد وقرق العباد. (فعليكم بما عرفتم من سنتي) طريقتي وسيرتي. (وسنة الخلفاء الراشدين المهديين) قيل: المراد بهم الأربعة والحسن لحديث «تكون الخلافة ثلاثين سنة» والعجب من قول الشارح هنا: وهذا بالنظر إلى تلك الأزمنة وما قاربها، أما اليوم فلا يجوز تقليد غير الأئمة الأربعة في قضاء ولا إفتاء لا لنقص في مقام أحد من الصحابة ولا لتفضيل أحد الأربعة على أولئك، بل لعدم تدوين مذاهب الأولين وضبطها انتهى؛ فأعجب بحصره القضاء والإفتاء في الأربعة، وأما التدوين فهو واقع لسنة الرسول ﷺ من أفعاله وأقواله ولكتاب الله تعالى، فهلا عول عليها، وكذلك قد دونت مذاهب آخر كمذهب داود وغيره من أئمة علماء من آل محمد ﷺ، فأى دليل حصر التقليد على الأئمة الأربعة وحرمة تقليد غيرهم حتى قال لا يجوز، لقد أعظم المقالة وحرمة من تلقاء نفسه ما لم يحرمه الله ورسوله، وأهمل ما أمر الله باتباعه، وكلامه

هذا من جملة الاختلاف الذي أخبر الصادق أنا سنراه وسننه ﷺ وسنة الخلفاء الراشدين المهديين قاضية برد كلامه وذم مرامه فلا حول ولا قوة إلا بالله. (عضوا عليها) أي السنة المذكورة. (بالنواجذ) بالنون والجيم والذال المعجمة: أقصى الأضراس وهي أربعة، أو هي الأنياب، أو التي تلي الأنياب، أو الأضراس كلها، جمع ناجذ والنجذ شدة العض كما في القاموس^(١) والمراد بجميع الفم كناية عن شدة التمسك بها ولزوم الإتيان لها. (وعليكم بالطاعة) للأمرء عليكم. (وإن عبداً حبشياً) أي وإن كان الأمير كذلك فاسمعوا له وأطيعوا لأوامره في طاعة الله، لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. (فإنما المؤمن كالجمل الأنف) بزنة فاعل المزموم في أنفه فهو بمعنى المأنوف وهو الذي عقر أنفه فلم يمتنع على فائدة والقياس المأنوف؛ لأنه مفعول. (حيثما قيد انقاد) بيان لوجه الشبه وإن من شأن المؤمن سهولة الخلق ولين الجانب وأن يجعل الشريعة زماماً ينقاد به إلى كل خير وهذا الحديث من أجل الأحاديث قدراً وأعمها إخباراً وأنفعها إلى الخير إرشاداً. (حم هـ ك)^(٢) عن عرباض بن سارية، قال وعظنا رسول الله ﷺ موعظة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقلنا: إن هذه موعظة مودع فما تعهد إلينا فذكره وقد روى الحديث أبو داود فلم ينفرد ابن ماجه من الستة ورمز المصنف لصحته.

٦٠٧٩ - «قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم أناسٌ مُحدِّثُونَ؛ فإن يك في أمتي أحدٌ منهم فهو عمر بن الخطاب». (حم خ) عن أبي هريرة (حم م ت ن) عن عائشة (صح)».

(١) القاموس (ص: ٤٣٢).

(٢) أخرجه أحمد (٤/١٢٦)، وابن ماجه (٤٣)، والحاكم (١/١٧٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٦٩)، والصحيحة (٩٣٧).

(قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم) في رواية من بني إسرائيل. (أناس مُخَدِّثُونَ) قال القرطبي بفتح المهملة اسم مفعول جمع محدث وهو من ألقى في نفسه شيء علي جهة الإلهام والمكاشفة من الملاء الأعلى أو من ألقى الصواب على لسانه أو من تكلمه الملائكة بلا نبوة أو من إذا رأى رؤياً أو ظن ظناً أصاب كأنه حدث به وألقى في روعه من عالم الملكوت فيظهر على نحو ما وقع له وهذه كرامة يكرم الله بها من يشاء من عباده. (فإن يك في أمتي منهم) أي من نوع المحدثين الماضين لا من أعيانهم أحد. (فإنه عمر بن الخطاب) قال القاضي: صورته صورة ترديد والمراد التأكيد كما يقول الرجل إن يكن لنا صديق فهو فلان وقال القرطبي في قوله: فإن يكن دليل على قلة وقوعه وندرته وعلى أنه ليس المراد بالمحدثين المصيبون فيما يظنون؛ لأنه كثير في العلماء بل وفي العوام من يقوى حدسه فتصح إصابته فترتفع خصوصية الخبر ومعنى الخبر قد تحقق ووقع في عمر قطعاً وإن كان النبي ﷺ لم يجزم بالوقوع وقد دل على وقوعه أشياء كثيرة كقصة الجبل «يا سارية الجبل»^(١) وغيرها وأصح ما يدل على [١٩٦/٣] ذلك شهادة النبي ﷺ بأن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه وكان عمر يزن الوارد بميزان الشرع فإن وافقه وإلا لم يلتفت إليه هذا وتقرير القاضي أقرب، قال الحافظ ابن حجر^(٢): وقد كثر المحدثون بعد العصر الأول وحكمته زيادة شرف هذه الأمة بوجود أمثالهم فيها ومضاهاة بني إسرائيل في كثرة الأنبياء عوضوا كثرة الملهمين، والحديث فضيلة لعمر وإعلام بما يخبر به عن حدسه صحيح لا

(١) أخرجه البيهقي في الدلائل (٦/٣٧٠)، وأبو نعيم في الدلائل (رقم ٥٢٥-٥٢٨)، واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة (رقم ٢٥٣٧)، وكرامات الأولياء (رقم ٦٧) وقال ابن كثير في البداية والنهاية (٧/١٣١): وهذا إسناد جيد حسن، وقال بعد أن أورده من طرق: فهذه طرق يشد بعضها بعضاً، وصححه الألباني في الصحيحة (٣/١٠١) رقم (١١١٠).

(٢) فتح الباري (٧/٥١).

يظن أنه من الوسائوس. (حم خ) عن أبي هريرة (حم م ت ن^(١) عن عائشة).
 ٦٠٨٠ - «قد أفلح من أخلص قلبه للإيمان، وجعل قلبه سليماً، ولسانه صادقاً،
 ونفسه مطمئنة، وخلقه مستقيمة، وأذنه مستمعة، وعينه ناظرة». (حم) عن أبي
 ذر (ح).

(قد أفلح) قال القاضي: الفلاح الفوز بالبغية في الدارين (من أخلص قلبه
 للإيمان) فلا يزاحمه فيه شك ولا ريب ولا رياء ولا سمعة (وجعل قلبه سليماً)
 لغسله عن الشهوات والشبهات وعن الغل والأحقاد. (ولسانه صادقاً) بأن
 يتحرى الصدق فلا ينطق إلا به (ونفسه مطمئنة) راضية بما قدره الله لها غير
 منزعة ولا قلقة (وخليقه مستقيمة) قائمة على سنن الهدى والشريعة (وأذنه
 مستمعة) لما يرد عليها من الحق وكلمات الخير استماع نفع. (وعينه ناظرة) لما
 في مخلوقات الله من عجائب حكمته وبدائع علمه وقدرته وخص السمع
 والبصر لأن الآيات الدالة على وحدانية الله إما سمعية فالأذن هي التي تجعل
 القلب وعاء لها وإما نظرية والعين هي التي تعرف القلب بها وتجعله إناء لها
 وتتمام الحديث «وإنما الأذن قمع والعين مقرة لما يوحي القلب وقد أفلح من
 جعل قلبه واعياً» هذا تمامه عند مخرجه. (حم^(٢) عن أبي ذر) رمز المصنف
 لحسنه قال الهيثمي: إسناده حسن وأخرجه ابن لال والبيهقي.

٦٠٨١ - «قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً، وقنعه الله بما آتاه» (حم م ت هـ)
 عن ابن عمرو (صح).

(١) أخرجه أحمد (٣٣٩/٢)، والبخاري (٣٦٨٩) عن أبي هريرة، أخرجه أحمد (٥٥/٦)، ومسلم
 (٢٣٩٨)، والترمذي (٣٦٩٣)، والنسائي (٣٩/٥).

(٢) أخرجه أحمد (١٤٧/٥)، والطبراني في الشاميين (١١٤١)، والبيهقي في الشعب (١٠٨)، وانظر
 قول الهيثمي في المجمع (٢٣٢/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٧٥)، والضعيفة
 (٤٩٨٥).

(قد أفلح من أسلم) فإنه خلص عن الذنب الذي لا يغفره الله. (ورزق كفافاً) ما يكف عن الحاجات ويدفع الضرورات والفاقات والمراد بالرزق الحلال؛ لأنه لا فلاح مع رزق حرام (وقنعه الله بما آتاه) من الكفاف فلم يطلب الزيادة وصاحب هذه الحالة يعد من الفقراء لأنه لا يترفه في طببات الدنيا بل يجاهد نفسه على الصبر عن طلب الزيادة على الكفاف (حم م ت هـ^(١) عن ابن عمرو) تبع المصنف في عزوه إلى مسلم عبد الحق، وقال في المنار: لم يذكره مسلم وإنما هو عند الترمذي ولم يقل «بما آتاه» وقال فيه: حسن صحيح.

٦٠٨٢- «قد أفلح من رزق لُبّاً» (هب) عن قرّة بن هبيرة.

(قد أفلح) في الكشاف^(٢) الفلاح الظفر بالمراد وقيل البقاء في الخير وأفلح دخل في الفلاح (من رزق لُبّاً) عقلاً خالصاً من الشوائب سمي به؛ لأنه خالص ما في الإنسان من قواه وقيل: هو ما زكي من العقل وكل لب عقل ولا عكس وإنما أفلح من رزقه لأن العقل تدرك به المعاني ويمنع عن القبائح ويعرف به الرب تعالى ويصدق به رسله ويقود إلى كل هدى وهو نور الله في القلب وأي فلاح أعظم من امتلاء القلب بنور اليقين (هب)^(٣) عن قرّة بن هبيرة) بن عامر القشيري من وجوه الوفود على رسول الله ﷺ، سكت المصنف عليه وفيه سعيد بن نشيط مجهول ذكره الذهبي في الضعفاء^(٤)، [وعزاه في جمع الفوائد للكبير وقال: براو لم يسم وسببه أن فروة أتى النبي ﷺ فقال: إنه كان لنا أرباب وربات

(١) أخرجه أحمد (١٧٢/٢)، ومسلم (١٠٥٤)، والترمذي (٢٣٤٨)، وابن ماجه (٤١٣٨).

(٢) الكشاف: (٨١١/١).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٦٥٥، ٤٦٥٦)، والبخاري في التاريخ الكبير (١٨١/٧)، وابن قانع

(٣٥٧/٢)، والطبراني (٣٣/١٩) رقم (٧٠)، وقال الهيثمي في المجمع (٤٠١/٩): فيه راوٍ لم يسم

وبقية رجاله ثقات، وانظر: جمع الجوامع (٢١١) و(١٢٢٧) و(٨١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف

الجامع (٤٠٧٦)، والضعيفة (٢٨٦٠).

(٤) انظر: المغني (٢٦٦/١).

نعبدهن من دون الله تعالى فدعوناهن فلم يجبن وسألنهن فلم يعطين فجنناك فهدينا فنحن نعبد الله فقال ﷺ «قد أفلح من رزق لباً» فقال يا رسول الله ألبسني ثوبين من ثيابك قد لبستهما فكساه فلما كان بالموقف من عرفات قال ﷺ: «أعد علي مقالتى» فأعاد عليه فقال ﷺ: «قد أفلح من رزق لباً» انتهى وقد تقدم في الجامع بلفظ: «أفلح من رزق لباً» وحذف قد وعزاه المصنف للبخاري في التاريخ والطبراني في الكبير عن قرّة بن هبيرة^(١).

٦٠٨٣ - «قد كنت أكره لكم أن تقولوا: "ما شاء الله وشاء محمد" ولكن قولوا: "ما شاء الله ثم شاء محمد" الحكيم (ن) والضياء عن حذيفة» (صح).
 (قد كنت أكره لكم أن تقولوا: "ما شاء الله وشاء محمد") كأنه ﷺ قد سمعهم يقولون ذلك فكرهه ولما ينه عنه لجواز أنه جائز عند الله تعالى ولا ينهى إلا عن قبيح (ولكن قولوا: "ما شاء الله ثم شاء محمد") ظاهره أنه قد نهى عن العبارة الأولى تحريماً وقيل: إنما هو [نهى] تنزيه رعاية للأدب وإنما فرق بين العبارتين؛ لأن الواو للجمع بين المتعاطفات وثم للدلالة على أن رتبة المعطوف دون المعطوف عليه قال الخطابي: أرشدهم إلى رعاية الأدب في التقديم وإخبار لهم من بين طرق التقديم ثم المفيدة للترتيب والمهملة والفاصلة الزمانية لتفيد أن مشيئة غير الله مؤخرة بمراتب وأزمنة، قال ابن القيم^(٢): وفي معناه الشرك المنهي عنه كقول من لا يتوقى الشرك: أنا بالله وبك، وفي حسب الله وحسبك، وما لي إلا الله وأنت، وأنا متكلم على الله وعليك، والله وحياتك، ونحوه من الألفاظ الشنيعة.

قلت: ثم هذا الإذن مختص بحياته ﷺ وأما بعد وفاته فالظاهر [٣/١٩٧] أنه

(١) ما بين المعكوفتين مضاف من الحاشية.

(٢) مدارج السالكين (١/٣٤٤)، وزاد المعاد (٢/٣٢٠).

لا يقال ذلك؛ لأنه لا يصح نسبة المشيئة إليه بعد الوفاة. (الحكيم (ن) والضياء^(١) عن حذيفة) رمز المصنف لصحته.

٦٠٨٤ - «قد رحمها الله تعالى برحمتها ابتيتها» (طس) عن الحسن بن علي مرسلًا (ح)».

(قد رحمها الله تعالى) الضمير عائد إلى امرأة جاءت إلى النبي ﷺ ومعها ابنتان لها فأعطاها ثلاث تمرات فأعطت ابنتها لكل واحدة منهما ثمرة فأكلتا تمرتيهما ثم جعلتا ينظران إلى أمهما فشقت تمرتها بينهما نصفين قال فذكره. (برحمتها ابتيتها) وإيثارها لهما بما كان لها، ففيه أن رحمة الأولاد سبب لرحمة الله تعالى. (طب^(٢) عن الحسن بن علي) رمز المصنف لحسنه هكذا نسخ الجامع الصغير كلها فيما رأيناه ومن عجائب الشارح أنه شرح على نسخة فيها عن الحسن مرسلًا فقال هذا وهم من المصنف أوقعه فيه أنه ظن أنه الحسن البصري وليس كذلك بل هو الحسن بن علي، فليس بمرسل كما هو مبين في المعجم الكبير والصغير انتهى. فأعجب له هذا^(٣)، قال الهيثمي: فيه خديج بن معاوية الجعفي وهو ضعيف.

٦٠٨٥ - «قد اجتمع في يومكم هذا عيدان، فمن شاء أجزاه من الجمعة، وإنا مجمعون إن شاء الله تعالى» (دهك) عن أبي هريرة (هـ) عن ابن عباس وعن ابن عمر (صح)».

(قد اجتمع في يومكم هذا) المشار إليه عند التكلم (عيدان) العيد الحقيقي

(١) أخرجه الحكيم في نوادر الأصول (١٤٣/٤)، والنسائي (٢٤٤/٦)، والضياء في المختارة (١٥٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٧٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير ٧٨/٣ (٢٧١٥)، وفي الصغير (٨٥٠)، وانظر قول الهيثمي في المعجم (١٥٨/٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٧٣).

(٣) انظر: المداوي (٤٣٦/٤) رقم (٢٤٥٧).

والجمعة (فمن شاء أجزاءه) أي حضور صلاة العيد. (من الجمعة) أي من حضورها (وإنا مجمعون إن شاء الله تعالى) ظاهر عموم من أنها تعمه ﷺ وتعم كل حاضر وقوله: وإنا مجمعون إنه اختيار منه ﷺ لأحد الأمرين الجائزين فالقول أنها تسقط عن غير الإمام وثلاثة معه ليس مما يدل عليه الحديث. (دهـ ك عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح غريب، قال ابن حجر: فيه بقية، (هـ^(١) عن ابن عباس وعن ابن عمر) قال ابن حجر: ورواية ابن ماجة عن ابن عباس بدل أبي هريرة وهم نبه هو عليه وتخريجه من حديث ابن عمر سنده ضعيف.

٦٠٨٦ - «قد عفوت عن الخيل و الرقيق فهاتوا صدقة الرقة من كل أربعين درهما درهم وليس في تسعين ومائة شيء فإذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم، فما زاد فعلى حساب ذلك، وفي الغنم من كل أربعين شاة شاة، فإن لم يكن إلا تسع وثلاثون فليس عليك فيها شيء، وفي البقر في كل ثلاثين تبيع، وفي الأربعين مسنة، وليس علي العوامل شيء، وفي خمس وعشرين من الإبل خمسة من الغنم، فإذا زادت واحدة ففيها ابنة مخاض، فإن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر إلي خمس وثلاثين فإذا زادت واحدة ففيها بنت لبون، إلي خمس وأربعين، فإذا زادت واحدة ففيها حقة طروقة الجمل إلي ستين فإذا كانت واحدة وتسعين ففيها حقتان طروقتا الجمل، إلي عشرين ومائة فإن كانت الإبل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة، ولا يفرق بين مجتمع، ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة، ولا يؤخذ في الصدقة هرمة، ولا ذات عوار، ولا تيس، إلا أن يشاء المصدق، وفي النبات ما سقته الأنهار أو سقت السماء العشر، وما سقي بالغرب ففيه نصف

(١) أخرجه أبو داود (١٠٧٣)، وابن ماجة (١٣١١)، والحاكم (٤٢٥/١) عن أبي هريرة، وانظر التلخيص الحبير (٨٨/٢)، وأخرجه ابن ماجة (١٣١١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٦٥).

العشر (حم د) عن علي.

(قد عفوت) لكم (عن) زكاة (الخييل والرقيق) المماليك (فهااتوا صدقة الرقة) يعني أن الأصل فيما يملكه الإنسان أن يزكي وذكر العفو يدل على سبق ذنب من إمساك المال عن الإنفاق، ثم بين المقدار الواجب في الرقة فهااتوا. (من كل أربعين درهماً درهماً) في قوله: فهااتوا دون اخرجوا أو اصرفوا دلالة على أن ولايتها إلى الأئمة (وليس في تسعين ومائة شيء) يجب عليكم إخراجه لحكمة يعلمها الله تعالى وإلا فإنه قد أوجب في الأربعين (فإذا بلغت) الرقة. (مائتين ففيها خمسة دراهم فما زاد فعلى حساب ذلك) اختلف في المراد فقال أبو حنيفة: المراد ما زاد إلى أن بلغ أربعين ففيه درهم وهو مذهب عمر بن الخطاب وجماعة من الصحابة، وقال الشافعي: وأحمد وجماعة من الأئمة وهو قول علي عليه السلام وطائفة من الصحابة إذا زادت الدراهم على المائتين فلا شيء فيها حتى تبلغ أربعمائة ففيها عشرة، يؤيد الأول بحديث معاذ حين بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن وفيه ولا تأخذ مما زاد - يعني علي المائتين - حتى تبلغ أربعين درهماً وفيه ضعيف، وأحاديث أخر ما خلت عن ضعيف ذكرها ابن حزم في المحلى^(١) ونقلها عنه السرخسي في شرح هداية الحنفية والحاصل أن قوله: فما زاد يحتمل على المائتين ولو درهماً ففيه بحسابه ويحتمل إلى الأربعين ويحتمل إلى المائتين، الأول لا أعلم قائلًا به والآخر أن محل الخلاف والحق عندي أنه محتمل أي ما زاد لاحتماله ولا دليل على أحد احتمالاته فهو محل توقف (وفي الغنم في كل أربعين شاة شاة فإن لم يكن إلا تسع وثلاثون) أي إن لم يوجد إلا هذا العدد (فليس عليك فيه شيء) لطفاً من الله وحكمة الإيجاب في الأربعين في هذا العدد بخصوصية مجهولة وطوى هنا ذكر فرائض ما بعد الأربعين وتقدم

(١) انظر: المحلى لابن حزم (٦/٦٣-٦٤).

تفصيلها في حرف الفاء. (وفي البقر) يجب (في كل ثلاثين تبع) كما سلف (وفي الأربعين مسنة) طعنت في السنة الثالثة (وليس علي العوامل) جمع عاملة وهو ما يعمل من إبل وبقر في نحو حرث وسقي فلا يجب فيها (شيء) بالغة كما بلغت (وفي خمس وعشرين من الإبل) يجب (خمس) رؤوس (من الغنم، فإذا زادت واحدة ففيها ابنة مخاض) تقدم تفسيرها (فإن لم تكن ابنة مخاض فابن لبون ذكر إلي خمس وثلاثين [١٩٨/٣] فإذا زادت واحدة ففيها بنت لبون، إلي خمس وأربعين، فإذا زادت واحدة ففيها حقة طروقة الجمل) «استحقت أن يطرقها الجمل (إلي ستين فإذا كانت واحدة وسبعين ففيها حقتان طروقتا الجمل) قد طوى هنا من الفرائض ما ينشر في غيره فإنه قال: «فإن زادت واحدة أي بعد ستين ففيها جذعة إلي خمس وسبعين وفيها ابنتا لبون إلي تسعين...» الحديث. ولعل هذا وقع نسيانا من الراوي (إلي عشرين ومائة فإن كانت الإبل أكثر من ذلك ففي كل خمسين حقة) زاد فيما سلف في حرف الفاء وفي كل أربعين بنت لبون.. الحديث، وفيه تفصيل لما أجمل هنا... (ولا يفرق بين مجتمع، ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة) تقدم تفسيره في حرف الفاء. (ولا يؤخذ في الصدقة هرمة) عالية السن. (ولا ذات عوار) بفتح المهملة وقد تضم عيب ونقص (ولا تيس) فحل الغنم. (إلا أن يشاء المصدق) بفتح الدال والكسر أكثر تقدم تفسيره، (و) يجب (في النبات فيما سقت الأنهار أو سقت السماء العشر) فيه لحقة مؤنثة على مالكة (وما سقي بالغرب) بالدلو (ففيه نصف العشر) تخفيفاً من الله تعالي لمشقتة على مالكة (حم د^(١) عن علي) ذكر ابن حجر: أن الترمذي نقل عن البخاري صحته.

(١) أخرجه أحمد (٩٢/١)، وأبو داود (١٥٧٤)، والترمذي (٦٢٠)، وابن ماجه (١٧٩٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٧٥).

٦٠٨٧ - «قدر الله المقادير قبل أن يخلق السماوات والأرضين بخمسين ألف سنة» (حم ت) عن ابن عمرو (ح)».

(قدر الله المقادير) أي علم كل شيء بمقداره وكيفيته وكميته، وقيل: أجرى القلم على اللوح وأثبت فيه المقادير على الخلائق ما كان وما يكون وما هو كائن إلى الأبد (قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة) أراد بيان طول الأمد وتمادي الزمان بين التقدير والخلق وأنه هذا القدر لو وجد ليل ونهار قيل أو ما خلق الله العرش بدليل قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [هود: ٧] فإنه قبل خلق السماوات والأرض كان كذلك.

قلت: قوله على الماء يشعر بتقدم خلق الماء، وقيل: بل أولها القلم لخبر أحمد: «أول ما خلق الله القلم قال له: اكتب، قال: وما اكتب: قال: اكتب مقادير كل شيء»، قيل: أوليته بالنسبة إلى ما عدا الماء والعرش، قال ابن حجر: وأما حديث: «أول ما خلق الله العقل» فلم يكن له طريق يثبت (حم ت^(١)) عن ابن عمرو) رمز المصنف لحسنه، وفي الكبير قال الترمذي: حسن صحيح غريب.

٦٠٨٨ - «قدمت المدينة ولأهل المدينة يومان يلعبون فيهما في الجاهلية، وإن الله تعالى قد أبدلكم بهما خيراً منهما، يوم الفطر ويوم النحر» (هق) عن أنس (ح)».

(قدمت المدينة) زمن الهجرة (ولأهل المدينة) وضع الظاهر موضع المضمرة زيادة في تأكيد الإخبار (يومان يلعبون فيهما) قيل: هما يوم النيروز ويوم المهرجان ويحتمل أنهما متتابعان أو متفرقان تجمعهما سنة واحدة. (في الجاهلية، وإن الله تعالى قد أبدلكم بهما خيراً منهما) والإبدال يدل على أنه قد نهى

(١) أخرجه أحمد (٢/١٦٩)، والترمذي (٢١٥٦)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٨٩١)، وأخرجه البزار (٢٤٥٦)، وعبد بن حميد (٣٤٣)، وابن حبان (٦١٣٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٨٠).

عنهما، قلناه قبل رؤية كلام ابن تيمية الآتي وهل في البدل ما في المبدل منه من اللعب، الظاهر أنه لا لعب فيهما ولا يباح فيهما إلا ما أباحه الله ورسوله فيهما (يوم الفطر ويوم النحر) فإنهما عند أهل الإسلام، قال الطيبي: هذا نهي عن اللعب والسرور فيه في نهاية اللطف وأمر بالعبادة وأن السرور الحقيقي فيها بل ﴿يُفْضِلُ اللَّهُ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا﴾ [يونس: ٥٨]، قال مخرجه البيهقي: زاد الحسن فيه: «أما يوم الفطر فصلاة وصدقة، وأما يوم الأضحى فصلاة ونسك»، قال المجد^(١) ابن تيمية: أفاد الحديث حرمة التشبه بهم في أعيادهم لأنه لم ينفها على العيدين الجاهليين ولا يتركهم يلعبون فيهما على العادة، وقال: أبدلكم والإبدال يقتضي ترك المبدل منه، وقال المظهر: فيه دليل على أن يوم النيروز والمهرجان منهي عنهما.

قلت: وفيه دليل على أنه لا يعظم غير يومي العيدين وأما ما ينفق في الجهات من تعظيم أيام انفتحت فيها واقعات من ميلاده ﷺ الذي يعظمه أهل مكة ويجعلونه عيداً ولو كان ذلك عيداً لكان أحق الناس بتعظيمه الصحابة والتابعين وكذلك تعظيمهم أياماً يسمونها بالأعياد مثل عيد العيدروس ونحوه مما لا يكاد يمر شهر واحد إلا وفيه أعياد لديهم ومثل أيام الزيارات في البهائم وغيرها مما يعظمونه أكثر من تعظيم الأعياد وينفقون فيه من الأموال بالإسراف ما يحرمه الله ورسوله ولا ينهاهم أحد لأن هم من إليه الأمر والنهي قبض المال لا غير، قال لي شيخنا في مكة [٣/ ١٩٩] وكان من الأبرار الصالحين رحمه الله وأنا أقرأ عليه شرح العمدة لابن دقيق العيد وقد جرى ذكر تعظيم الزيدية للغدير هذا شيء مبتدع لا يحسن فعله أو نحو هذا اللفظ فقلت له: نعم وهو نظير هذا المولد الذي يفعلونه في مكة فقال: هذا فيه تعظيم لرسول الله ﷺ.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ١٨٤).

قلت: لو كان فيه خيراً لكان أحق الناس بفعله الصحابة والصالحين من السلف فهم كانوا أشد تعظيماً له ﷺ فسكت، وكان هذا الحديث وأهل مكة في عيد لمولد أو ذاك ولقد شاهدناهم عقيب هذا يفعلون فيه من المنكرات ما لا يحيط به الوصف مع أنهم تلك السنة يزعمون أنه نهي الذي وصل من الأروام عن كثير من البدع (هق^(١) عن أنس) رمز المصنف لحسنه، قال الشارح: فيه محمد بن عبد الله الأنصاري، أورده الذهبي في الضعفاء^(٢) وقال: قال أبو داود: تغير شديداً.

٦٠٨٩ - «قدمتم خير مقدم، وقدمتم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر مجاهدة العبد هواه» (خط) عن جابر (ض)».

(قدمتم) أيها المخاطبون من الصحابة قدوماً (خير مقدم) دعاء لهم وإخباراً بأن قدومهم خير قدوم؛ لأنهم رجعوا إلى الأوطان بعد إرضاء الرحمن بقتل عبدة الأوثان (من الجهاد الأصغر) للعدو البارز للعداوة الذي يدفع بالعدة والعدد. (إلى الجهاد الأكبر) وهو جهاد العدو المخالط المخالل الجاري مع الدم واللحم الذي أعوانه النفس التي في بدن الإنسان والهوى، وكأنهم قالوا: وما الجهاد الأكبر فقال (مجاهدة العبد هواه) الذي يزينه له شيطانه ونفسه الأمارة بالسوء، قال إبراهيم بن أدهم: أشد الجهاد جهاد الهوى فمن منع نفسه هواها فقد استراح من الدنيا وبلاها.

قلت: أكبرية هذا الجهاد من حيث أنه لا يفتر ساعة من ليل ولا نهار ولا يمل

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٣/٢٧٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٨١).

(٢) انظر: المغني (٢/٥٩٩) وفيه: ثقة مشهور، قال أبو داود: تغير تغيراً شديداً... وقال أحمد: «أنكر القطان حديث حبيب بن الشهيد علي الأنصاري في الحجامة للصائم»، ورد في الميزان (٣/٦٠٠)، ما أنكره القطان فقال: ما ينبغي أن يتكلم في مثل الأنصاري لأجل حديث تفرد به، فإنه صاحب حديث.

ولا يفتر ولا يهادن صاحبه ومن حيث أنه يحارب كل جارحه من الجوارح العين يجرها إلى نظر ما يحرم والأذن إلى سماعه واليد إلى البطش فيه والرجل إلى المشي إليه وكل جارحه يجنبها ومن حيث أنه يدخل إلى ملك البدن وهو القلب فبجوشه بالأفكار الخبيثة والشهوات الباطلة والإرادات المخالفة والعزوم القبيحة وغير ذلك من أنواع جهاده فعلى العاقل أن يجاهد نفسه ويخادعها ساعة فساعة ويخاطبها خطاب النصح الأمر يقول: (يا أيتها النفس) أنت على جناح سفر ودارك هذه دار غرور وقدور وإن المسافر إن لم يتزود ركب الخطر وخير الزاد التقوى كما جاء عن سيد البشر. (خط^(١) عن جابر) رمز المصنف لضعفه ورواه عنه البيهقي في كتاب الزهد وقال: إسناده ضعيف وضعفه العراقي.

٦٠٩٠ - «قدموا قريشا، ولا تقدموها، وتعلموا منها، ولا تعالموها» الشافعي

والبيهقي في المعرفة عن ابن شهاب بلاغا (عد) عن أبي هريرة .»

(قدموا قريشاً) قيل: المراد في الخلافة لحديث: «الأئمة من قريش» ولأنه ﷺ قدم سالماً مولى أبي حذيفة في الصلاة وخلفه جماعة من قريش وأمر معاذ بن جبل وغيره ومعه قريش فعلم أنه ليس المراد في التقديم في كل خصلة شريفة ومرتبة سنية، قال ابن تيمية^(٢): الأحاديث في فضل قريش فيها كثرة وهي تدل على فضل العرب إذ نسبة قريش إلى العرب كنسبة العرب إلى الناس، وسبب هذا الفضل ما خصوا به في عقولهم وأخلاقهم وألستهم وأعمالهم وذلك أن الفضل إنما هو بالعلم النافع أو بالعمل الصالح والعلم له مبدأ وهو قوة العقل الذي هو بالفهم والحفظ وقوة المنطق الذي هو البيان والعبارة ولسانهم أتم الألسنة بيانا وتمييزاً للمعاني وجمعاً للمعنى الكثير في اللفظ القليل إذا شاء المتكلم الجمع تم

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه (١٣/٥٢٣)، والبيهقي في الزهد الكبير (٢/١٦٥)، وضعفه الألباني

في ضعيف الجامع (٤٠٨٠)، وقال في الضعيفة (٢٤٦٠): منكر.

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم.

تميزه بين كل شيئين مشتبهين بلفظ آخر مميز مختصر كما نجده في لغتهم في جنس الحيوان مثلاً فإنهم يعبرون بين القدر المشترك بين الحيوان بعبارات جامعة ثم يميزون بين أنواعه في أسماء إلى غير ذلك من خصائص اللسان العربي وأما العمل فعلى الأخلاق وهي الغرائز المخلوقة في النفس وغرائزهم أطوع للخير من غيرهم فهم أقرب إلى الأخلاق المحمودة من نحو سخاء وشجاعة ووفاء وهذا كلام جامع في كل ما يأتي نافع. (ولا تقدموها) لأنها الأحق بالتقديم والخطاب لسائر الأمة غير قريش إن قيل، فإذا اختلفت قريش وطلب كل [٢٠٠/٣] التقدم وتنازعوا وأدى إلى الفساد فماذا؟

قلت: يجب عليهم التقيد لأكملهم فيما تقدم فيه الفاضل على المفضول، والعالم من قريش يقدم على الجاهل في الفتوى مثلاً والحكم بين الناس، والشجاع مقدم على الجبان في الحروب ونحوها وقد عين ﷺ بعض رتب الفضل أعني من يقوم بها كقوله: «يؤم القوم أقرأهم» فإنه قاض للأقرأ بالتقدم على غيره من قرشي وغيره، إن قلت فيلزم أن يقدم عليهم غيرهم في الخلافة إن كان أقوم بها وأكمل وحيثئذ يضيع الحديث.

قلت: الأمر في الحديث دليل على أنه لا يخلو الصالح للخلافة عن قريش أصلاً ولئن سلم فالمراد بالأمر بالتقديم عند وجود الصالح لذلك لا مع فقدته، وإن قلنا: إنه عام في التقديم لهم في كل مزية عظيمة كان المراد ذلك أيضاً.

(وتعلموا منها) كل ما يحصل بالتعليم والمراد من عالمها فإذا وجد عالم قرشي وعالم غير قرشي كان أخذ العلم من القرشي. (ولا تعالوها) بفتح المثناة مفاعلة من العلم أي لا تغالبوها في العلم ولا تفاخروها فيه لما سلف من اجتماع الكمال فيهم.

واعلم: أن هذه خاصية للنوع لا يلزم وجودها في الأفراد إلا أن من لازمها أن لا يخلو الأفراد كلها عنها وأن لا يوجد في غيرهم من هو أتم من كل أفرادهم.

(الشافعي والبيهقي في المعرفة عن ابن شهاب بلاغاً) أنه قال: بلغنا عن رسول الله ﷺ وظاهر كلام المصنف أنه خرج الشافعي بلاغاً وأفاد السهمودي في الجواهر أن الشافعي في مسنده وأحمد في المناقب خرجاه من حديث عبد الله بن حنطب، قال: خطبنا رسول الله ﷺ فقال: «أيها الناس قدموا قريشاً ولا تقدموها وتعلموا منها ولا تعالموها»، وقال الحافظ ابن حجر: إنه أخرج عبد الرزاق بإسناد صحيح لكنه مرسل وله شواهد. (عد^(١) عن أبي هريرة).

٦٠٩١ - «قدموا قريشاً، ولا تقدموها، وتعلموا من قريش، ولا تعلموها، ولولا أن تبطر قريش لأخبرتها ما لخيارها عند الله تعالى» (طب) عن عبد الله بن السائب (صح).

(قدموا قريشاً) ظاهره العموم في كل شيء وأن الأمر للإيجاب وزاد قوله. (ولا تقدموها) للتأكيد وإلا فإنه قد أفيد للجملة الأولى. (وتعلموا من قريش) حذف مفعوله ليعم كالأول. (ولا تعلموها) فإنه عنها يؤخذ العلم وهذا مشكل فإن القرشي يفتقر إلى أخذ العلم عن غيره فرب فارسي وعجمي أعلم من قرشي فالذي يلوح أن الحديث خطاب لأهل عصره ﷺ من أهل المدينة لا غيرهم فإنه هاجر إليهم المهاجرون من قريش وقد صاروا عالمين بمناسك الدين فأمرت الأنصار وغيرهم من العرب الذين تأخر إسلامهم أن تعلم علم الدين منهم هذا أقرب ما يقال فالمراد تعلموا من عالم قريش كما دل له قوله. (ولولا أن تبطر قريش) أي تكفر النعمة. (لأخبرتها ما لخيارها عند الله تعالى) فإن الوعيد لخيارها وهم علماءها فالمراد بقريش خيارها في هذه الأحاديث أي قدموا خيار قريش وتعلموا منهم ولا تعلموهم لما لهم عند الله من الكرامة والمنازل العلية

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (١٦٢/٥)، والشافعي في مسنده (٢٧٨/١)، والبيهقي في الشعب (١٦٠٢)، وانظر التلخيص الحبير (٣٦/٢، ١٠٣/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٨٣).

والظاهر أن المراد ببطر قريش القبيلة بأسرها لما نعرفه من إكرام الله لأفراد منها ويحتمل أن المراد خيارها وفيه أنه قد يطوى بعض الخير مخافة الشر.

نكتة: قال الشارح استدل بقوله في هذه الأحاديث ونحوها (قدموا قريشاً) على رجحان مذهب الشافعي على غيره ولورود الأمر بتقديم القرشي على من ليس بقرشي ورده عياض بأن المراد الخلافه وتعقبه النووي بأن الأحاديث دلت على أن للقرشي مزية على غيره فصح الاستدلال به.

قلت: إذا جعلت الأحاديث أدلة على ما ذكره فالدائرة أوسع من قصر الرجحان على مذهب الشافعي بل كل قرشي فيدخل الهاشمي وغيره وقد قال الشارح: أن السهمودي وغيره، قالوا: كلما جاء في فضل قريش فإنه ثابت لبني هاشم والمطلب (طب^(١) عن عبد الله بن السائب) رمز المصنف لصحته، وفي نسخة المقابلة صح متنه وفي الشرح أنه من رواته أبي معشر عن المقبري، وأبو معشر ضعيف.

٦٠٩٢ - «قدموا قريشاً، ولا تقدموها، ولولا أن تبطر قريش لأخبرتها بما لها عند الله» البزار عن علي (صحيح المتن).

(قدموا قريشاً، ولا تقدموها) أي قدموا خيارها كما أسلفناه. (ولولا أن تبطر قريش لأخبرتها [٢٠١/٣] بما لها) أي لخيارها. (عند الله). (البزار^(٢) عن علي) في نسخة المقابلة على خط المصنف صحيح المتن.

٦٠٩٣ - «قده بيده» (طب) عن ابن عباس (صح).

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١٥١٩)، أبو نعيم في الحلية (٦٤/٩) عن أنس، وراجع لطرق هذا الحديث البدر المنير (٤٦٦/٤)، وانظر: قول الهيثمي في المجمع (٢٥/١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٨٢).

(٢) أخرجه البزار (٤٦٥)، وأبو نعيم في الحلية (٦٤/٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٨٤).

(قده) بضم فسكون أمر. (بيده) سببه أنه ﷺ مر وهو يطوف بالكعبة بإنسان يربط يده إلى إنسان بنحو سير أو خيط فقطعه النبي ﷺ ثم ذكره، وفيه جواز إتلاف مال الغير لمثل هذا. (طب^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته.

٦٠٩٤ - «قراءة القرآن في الصلاة أفضل من من قراءة القرآن في غير صلاة، وقراءة القرآن في غير الصلاة أفضل التسبيح والتكبير، والتسبيح أفضل من الصدقة والصدقة أفضل من الصوم، والصوم جنة من النار». (قط) في الأفراد (هب) عن عائشة «.

(قراءة القرآن في الصلاة) حال القيام فيها لثبوت النهي عن قراءته في الركوع والسجود. (أفضل من قراءة القرآن في غير صلاة) لشرف الصلاة وشرف ما يفعل فيها. (وقراءة القرآن في غير الصلاة أفضل من التسبيح والتكبير) لأن كلام الله أفضل من كل كلام سواه. (والتسبيح) كأن المراد والتكبير. (أفضل من الصدقة) وإن كان نفعها متعدياً. (والصدقة أفضل من الصوم) لتعدي نفعها إلى الغير. (والصوم جنة من النار) قال الطيبي: ذكر خاصية المفضول وترك ذكر خواص الفواضل لأنها تناهت عن الوصف، إن قلت حديث: «كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنه بعشر أمثالها إلا الصوم» الحديث يدل على أنه أفضل الأعمال وما هنا دل على خلاف ذلك.

قلت: إذا نظر إلى نفس العبادة كانت الصلاة أفضل من الصدقة، وهي من الصوم فإن موارد التنزيل وشواهد الأحاديث النبوية جارية على تقديم الأفضل فإذا نظر إلى كل منها وما تدلى إليه من الخاصية التي لم يشارك غيره فيها كان

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤/١١) (١٠٩٥٤)، والنسائي (٣/١٣٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٨٥).

أفضل هذا جواب الشارح ولا يخفى ما فيه. (قط) في الأفراد (هب^(١)) عن عائشة) سكت المصنف عليه وفيه محمد بن سلام قال ابن مندة: له غرائب عن الفضل بن سليمان النميري وفيه مقال عن رجل من بني خزيمة: مجهول.

٦٠٩٥ - «قراءة الرجل القرآن في غير المصحف ألف درجة، وقراءته في المصحف تضاعف على ذلك إلى ألفي درجة». (طب هب) عن أوس بن أبي أوس الثقفي (صح).

(قراءة الرجل) أو المرأة (القرآن في غير المصحف) في الأجر. (ألف درجة) لا يعلم حقيقة المراد بها إلا الله تعالى والمفهوم لنا الأجر الكبير قال الطيبي: إنه خبر لقوله قراءة القرآن بتقدير مضاف أي ذات ألف درجة فيصح الحمل مثل «هم درجات» أي ذو درجات. (وقراءته في المصحف تضاعف على ذلك إلى ألفي درجة) وإنما ضوعفت القراءة في المصحف؛ لأنه أتم للتفكر ولأنه يتم به عبادة الجوارح من العين والأيدي وجملة البدن، قيل: والأقرب أن كلما كان التدبير فيه أتم وأكمل كان أفضل من مصحف أو غيره. (طب هب^(٢)) عن أوس بن أبي أوس الثقفي) في الكبير (طب عد هب عن عثمان بن عبد الله بن أوس بن أبي أوس الثقفي عن جده) وصحح، وقال الشارح: قال الهيثمي فيه أبو سعيد بن عوذ^(٣) وثقه ابن معين مرة وضعفه أخرى وبقية رجاله ثقات.

٦٠٩٦ - «قراءتك نظراً تضاعف على قراءتك ظاهراً كفضل المكتوبة على

النافلة» ابن مردويه عن عمرو بن أوس.

(١) أخرجه الداقني في الغرائب والأفراد (٦٢٩٤) كما في أطراف الغرائب، والبيهقي في الشعب (٢٢٤٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٨٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١/٢٢١) (٦٠١)، والبيهقي في الشعب (٢٢١٨)، وابن عدي في الكامل (٢٩٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٧/١٦٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٨١).

(٣) انظر: المغني (٧٨٧/٢).

(قراءتك نظراً) أي في المصحف. (تضاعف على قراءتك ظاهراً) عن ظهر قلب. (كفضل) الفريضة. (المكتوبة على النافلة) من صلاة أو حج أو صدقة. (ابن مردويه^(١) عن عمرو بن أوس) في الصحابة ثقيفي وأنصاري.

٦٠٩٧ - «قرب اللحم من فيك فإنه أهنأ وأمرأ (حم ك هب) عن صفوان بن أمية (صح)».

(قرب اللحم من فيك) عند الأكل. (فإنه) أي تقريبه والمراد تقريب ما ينهش من اللحم لأن سببه أنه كان يأخذ اللحم بيده من العظم فقال ﷺ «قرب اللحم فإنه». (أهنأ) أكثر هناء والهناء كما في العارضة: عزو [خلوص] الشيء عن النصب والنكد. (وأبرأ) قيل بالباء الموحدة أي أسلم من الداء، قال الشارح: وروى «أمرأ» بالميم.

قلت: هو الذي في نسخ الجامع من الاستمراء وهي الملائمة. (حم ك هب^(٢)) عن صفوان بن أمية، رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي، لكن قال المنذري: فيه انقطاع فإن الحاكم وأبا داود خرجاه من حديث عبد الرحمن بن معاوية عن عثمان بن أبي سلمان عن صفوان وعثمان لم يسمع منه ورواه عنه أيضاً الترمذي وفيه عنده خاصة عبد الكريم المعلم واه.

٦٠٩٨ - «قرصت نملة نبياً من الأنبياء فأمر بقرية النمل فأحرقت، فأوحى الله إليه: أن قرصتك نملة أحرقت أمة من النمل تسبح» (ق د ن هـ) عن أبي هريرة.

(قرصت نملة نبياً من الأنبياء) قال الزكي المنذري: جاء من غير وجه أنه

(١) عزاه في الكنز (٢٣٠٥) لابن مردويه وانظر فيض القدير (٤/٥١٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٨٣)، والضعيفة (٤٠٥٣).

(٢) أخرجه أحمد (٤٠١/٣)، والحاكم (١٢٦/٤)، والبيهقي في الشعب (٥٩٠٠)، وأخرجه الحاكم (١١٣/٤)، وأبو داود (٣٧٧٩)، والترمذي (١٨٣٥)، وانظر الترغيب والترهيب (٩٦/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٨٤).

عزير، ونقل المحب الطبري عن الحكيم الترمذي أنه موسى، وروى أنه داود، روى أنه قال: «يا ربَّ [٢٠٢/٣] تعذب أهل قرية وفيهم المطيع فأراد ربه أن يريه العبرة في ذلك فسلط عليه الحر فلجأ إلى ظل شجرة عندها بيت نمل فنام فلدغته واحدة وهو في ألد النوم». (فأمر بقرية النمل) أي بيتها الذي تسكنه (فأحرقت) بالبناء للمفعول وفي رواية للبخاري «أحرق» أي النمل وكان ذلك جائزاً في شرعه لا في شرعنا للنهي عن قتل النمل في خبر يجيء. (فأوحى الله إليه: أن) بفتح الهمزة وحذف الجار وهمزة الاستفهام مقدرة أي لأن (قرصتك نملة أحرقت أمة من الأمم) طائفة من الطوائف (تسيح) مسبحة وأتى بالمضارع دلالة على تجدد التسيح، قال في البحر: فالتعب على ذلك النبي بزيادة القتل على نملة لدغته لا لنفس القتل والإحراق فإنه جائز في شرعه، وقيل: لم يعاتبه إنكاراً على فعله بل إيضاحاً لحكمة شمول الإهلاك لجميع تلك القرية فضرب له المثل بالنمل أي إذا اختلط من يستحق الإهلاك بغيره ويعني إهلاك الكل طريقاً للإهلاك المستحق جاز إهلاك الكل.

قلت: وفي هذا وما قبله تكلف والظاهر أنه عتاب على نفس الفعل ومثل ذلك يجوز على الأنبياء من باب ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ [التوبة: ٤٣].

لطيفة: قال الزمخشري رحمه الله^(١): دخل قتادة الكوفة فاجتمع إليه الناس فقال: سلوني عما شئتم، وكان أبو حنيفة رحمه الله حاضراً وهو غلاماً حدث، فقال: سلوه عن نملة سليمان كان ذكراً أم أنثى فسألوه فأفحم، فقال: أبو حنيفة كان أنثى، فقيل له: من أين عرفت قال من قوله تعالى: ﴿قَالَتْ نَمْلَةٌ﴾ لو كان ذكراً، لقال: قال. (ق د ن هـ^(٢)) عن أبي هريرة) وتقدم سبب القصة، وقيل: إنه مر

(١) الكشاف (ص ٩٠١).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠١٩، ٣٣١٩)، ومسلم (٢٢٤١)، وأبو داود (٥٢٦٦)، والنسائي (١٦٦/٣)،

وابن ماجه (٣٢٢٥).

بقرية أهلكت فبقي متعجباً، يقول: يا رب فيهم الصبيان ودواب ومن لا يقترف ذنباً فاتفق له ما ذكر.

٦٠٩٩- «قرض الشيء خيراً من صدقته». (هق) عن أنس (ض).

(قرض الشيء) أي إقراضه هو عام في كل شيء (خير من صدقته) لأن القرض غالبه لا يكون إلا لمحتاج بخلاف الصدقة فقد تقع في يد من لا يستحقها. (هق^(١) عن أنس) رمز المصنف لضعفه.

٦١٠٠- «قرض مرتين في عفاف خير من صدقة مرة» ابن النجار عن أنس

(ض).

(قرض مرتين) أي إقراض شيء مرتين. (في عفاف) أي إعفاء عن زيادة تؤدي إليه. (خير من صدقة مرة) دل على أن مضاعفة الإقراض أفضل من الصدقة، والأول دل على أن مجرد الإقراض أفضل فهذا مقيد لإطلاقه في الأمرين مع الزيادة والتضعيف. (ابن النجار^(٢) عن أنس) رمز المصنف لضعفه.

٦١٠١- «قريش صلاح الناس، ولا تصلح الناس إلا بهم، ولا يعطى إلا

عليهم، كما أن الطعام لا يصلح إلا بالملح». (عد) عن عائشة (ض).

(قريش صلاح الناس) فسره بقوله (ولا تصلح الناس إلا بهم) أي بإمارتهم وإلقاء أزيمة الأمور بأيديهم، قال الحلبي: إذا وجبت التقدمة لقريش كانت لبني هاشم أوجب؛ لأنهم أخص منهم (ولا يعطى إلا عليهم) أي لا يعطى الناس الطاعة لأحد إلا على إمارتهم، أو لا يعطي الله الناس خيراً إلا على إمارتهم وعلى للتعليل أي لأجلهم. (كما أن الطعام لا يصلح) لآكله (إلا بالملح).

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٣٥٤/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٨٥)، والضعيفة (٤٠٥٤).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٤٦٤٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٨٦).

(عد^(١) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه.

٦١٠٢- «قريش خالصة الله تعالى، فمن نصب لها حربا سلب، ومن أرادها

بسوء خزي في الدنيا والآخرة». ابن عساكر عن عمرو بن العاص^(ض).

(قريش خالصة الله تعالى) أي خاصة له (فمن نصب لها حربا سلب) أي

سلبه الله ملكه وما يتقوى به على حربهم (ومن أرادها بسوء خزي) أخزاه الله (في

الدنيا والآخرة) لعناية الله تعالى بها ألا ترى أنه لم يكن فيهم منافق في حياة رسول

الله ﷺ ولا بعدها وما ارتد منهم أحد مع أنها ارتدت العرب فكل من أسلم منهم

ثبت على إسلامه وحسن حاله (ابن عساكر^(٢) عن عمرو بن العاص) رمز

المصنف لضعفه.

٦١٠٣- «قريش على مقدمة الناس يوم القيامة، ولولا أن تبطر قريش

لأخبرتها بما لمحسنها عند الله تعالى من الثواب». (عد عن جابر).

(قريش على مقدمة الناس يوم القيامة) أي تقدم عليهم أجمعين إكراما من الله

تعالى لها، والمراد محسني قريش كما يرشد إليه آخر الحديث. (ولولا أن تبطر

قريش) بكفر النعمة. (لأخبرتها بما لمحسنها عند الله تعالى من الثواب) إلا أنه

طواه ﷺ صيانة لهم عن البطر. (عد^(٣) عن جابر) سكت المصنف عليه ومخرجه

لم يسكت عليه بل قال: هذا الحديث بهذا الإسناد باطل ليس يرويه غير

إسماعيل بن مسعدة وكان يحدث عن الثقات بالبواطيل، وقال ابن حبان: يروي

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣٧/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٨٨).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخه (١١٠/٢٢)، والدليمي في الفردوس (٤٦٥٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٨٧)، والضعيفة (٧٨٤): موضوع.

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣٠٣/١)، وابن حبان في المجروحين (١٢٦/١)، والمغني

(٨٧/١)؛ وذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢٩٦/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع

(٤٠٨٩)، والضعيفة (١٣٦١): موضوع.

[٢٠٣/٣] الموضوعات عن الثقات لا تحل الرواية عنه.

٦١٠٤ - «قريش والأنصار وجهينة ومزينة وأسلم وأشجع وغفار موالي، ليس لهم مولى دون الله ورسوله». (ق) عن أبي هريرة (صح).

(قريش والأنصار وجهينة) هم أولاد جهينة بن زيد بن ليث منهم عقبه بن عامر الجهني وغيره (ومزينة) بضم الميم وفتح الزاي وسكون التحتية بعدها نون وهو اسم امرأة عمرو بن إد بن طابخة بموحدة فمعجمة بن إلياس بن مضر، وهي مزينة بنت كلب (وأسلم) بن إلحاف بالمهملة بزنة الناس (وأشجع) بمعجمة وجيم بزنة أحر (وغفار) بكسر المعجمة وتخفيف الفاء وخبر قريش وما بعده قوله: (موالي) بالتشديد والإضافة إلى ضمير النفس أي أنصاري وأجبائي هذا الأقرب هنا، وإن كان للمولى معان عديدة، والمراد: من آمن منهم والشرف يحصل للشيء إذا حصل لبعضه، وروى بالتنوين أي بعضهم أحياء بعض، وروى بتخفيف الباء على حذف المضاف أي موالى الله ورسوله ودل عليه بقوله: (ليس لهم مولى دون الله ورسوله) أي لا ولاء لأحد عليهم إلا الله ورسوله ولأن أشرافهم لم يجز عليهم رق ولا يقال لهم موالي لأنهم أول من بادر إلى الإسلام ولم يسترقوا كغيرهم، قال ابن حجر^(١): هذه سبع قبائل كانت في الجاهلية في القوة والمكانة دون بني عامر بن صعصعة وبني تميم وغيرهما من القبائل فلما جاء الإسلام كانوا أسرع دخولاً فيه فانقلب الشرف إليهم، وهذه فضيلة ظاهرة لهؤلاء القبائل. (ق^(٢)) عن أبي هريرة.

٦١٠٥ - «قريش ولاة الناس في الخير والشر إلى يوم القيامة». (حم ت) عن عمرو بن العاص (طب) عن معاوية (صح).

(١) فتح الباري (٦/٥٤٣).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٠٤)، ومسلم (٢٥٢٠).

(قريش ولاة الناس في الخير والشر) أي في الجاهلية والإسلام، ويحتمل في الحرب والسلام، أو الشدة والرخاء، أو الجور والعدل كما يرشد إليه ما يأتي ويستمر ذلك. (إلى يوم القيامة) فالخلافة فيهم ما بقيت الدنيا، والحديث إخبار بأنهم أحق الناس بالخلافة وإن أخرجت عنهم فالمخرج لها ظالم، قال ابن تيمية^(١): الذي عليه أهل السنة والجماعة أن جنس العرب أفضل من جنس العجم عبرانيين وسريانيين وفارسيهم وغيرهم وأن قريشاً أفضل العرب وأن بني هاشم أفضل قريش، وأن رسول الله ﷺ أفضل بني هاشم فهو أفضل الخلق نفساً وأفضلهم نسباً وليس فضل العرب ثم قريش ثم بني هاشم لمجرد كون رسول الله ﷺ منهم وإن كان هذا من الفضل بل هم في أنفسهم أفضل وبذلك ثبت للنبي أنه أفضل نفساً ونسباً وإلا لزم الدور. (حم ت عن عمرو بن العاص) رمز المصنف لصحته، وقال في الكبير: حسن صحيح غريب، (طب^(٢) عن معاوية).

٦١٠٦ - «قريش ولاة هذا الأمر: فبر الناس تبع لبرهم، وفاجرهم تبعاً لفاجرهم». (حم) عن أبي بكر وسعد (صح).

(قريش ولاة هذا الأمر) أي أمر الإمامة العظمى، زاد في رواية «ما أقاموا الدين» قال ابن حجر^(٣): فيحتمل أن يكون خروج القحطاني إذا لم تقم قريش أمر الدين وقد وجد ذلك، فإن الخلافة لم تنزل فيهم والناس في طاعتهم إلى أن استخفوا بأمر الدين فضعف أمرهم وتلاشى إلى أن لم يبق شيء من الخلافة سوى اسمها المجرد في بعض الأقطار (فبر الناس تبع لبرهم) أي أنه تعالى يولي الأبرار الأبرار فيكون البر تبعاً للبر (وفاجرهم تبع لفاجرهم) كذلك وقيل كانوا

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (١/١٤٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٣/٤)، والترمذي (٢٢٢٧) عن عمرو بن العاص، وأخرجه الطبراني في الكبير (٣٦٠/١٩) (٨٤٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٩٠)، والصحيحة (١١٥٥).

(٣) فتح الباري (٦/٥٣٥).

في الجاهلية هكذا البر تبع البر، والفاجر تبع الفاجر إلا أنه لا يخفى أنه لا بر في الجاهلية، والحديث إخبار عن الواقع (حم^(١) عن أبي بكر وسعد) رمز المصنف لصحته.

٦١٠٧ - «قسم من الله تعالى لا يدخل الجنة بخيل». ابن عساكر عن ابن عباس (ض)».

(قسم من الله تعالى) حلف منه تعالى (لا يدخل الجنة بخيل) بالحقوق المالية الشرعية حتى يطهر بنار جهنم، وقال الغزالي: يحتمل أن يريد بالبخل من بخل أقبح البخل، وذلك من بخل بكلمة الشهادة، وقيل: المراد أنه إذا تكامل البخل في القلب لم يبق مع كماله إيمان يدخل به الجنة. (ابن عساكر^(٢)) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه، قال مخرجه ابن عساكر: ضعيف جداً، وفيه محمد بن زكريا الغلابي ضعيف^(٣).

٩١٠٨ - «قسمت النار سبعين جزءاً: فلأمر تسع وستون، وللقاتل جزء حسبه». (حم) عن رجل (ح)».

(قسمت النار) التي يعذب بها القاتل والأمر. (سبعين جزءاً: فلأمر) بالقتل. (تسع وستون) جزءاً. (وللقاتل) بأمر ذلك الأمر. (جزء حسبه) كافي هذا القدر من العذاب، قيل: يحتمل [٢٠٤/٣] أن هذا زجر وتهديد للأمر، ويحتمل أنه فيما لو أكره الأمر المأمور بغير حق. (حم^(٤) عن رجل) رمز المصنف لحسنه،

(١) أخرجه أحمد (٥/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٩١)، والصحيحة (١١٥٦).
 (٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٣٧٣/٥٧)، وانظر فيض القدير (٥١٧/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٩٠)، وقال في الضعيفة (٦٧٣).
 (٣) انظر: المغني (٥٨١/٢)، وقال: قال الدارقطني: يضع الحديث.
 (٤) أخرجه أحمد (٣٦٢/٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٩٩/٧)، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٤٠٥٥).

قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق وهو ثقة لكنه مدلس.
 ٦١٠٩ - «قصوا الشوارب، واعفوا اللحي». (حم) عن أبي هريرة «.
 (قصوا الشوارب) أي اقطعوا الشعر النابت على الشفة العليا من غير
 استئصال. (واعفوا اللحي) أي وفروها وكثروها من عفو الشيء وهو كثرتة
 ونماؤه وقد تقدم غير مرة هذا المعنى وأنه السنة. (حم) ^(١) عن أبي هريرة).
 ٦١١٠ - «قصوا الشوارب مع الشفاة». (طب) عن الحكم بن عمير (ض)». «.
 (قصوا الشارب مع الشفاة) أي سووها مع الشفاة بأن تقطعوا ما طال ودعوا
 الشوارب مساويا لها فلا تستأصلوه بالكلية. (طب) ^(٢) عن الحكم بن عمير) رمز
 المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه عيسي بن إبراهيم بن طهمان وهو متروك.
 ٦١١١ - «قصوا أظافيركم، وادفنوا قلاماتكم، ونقوا براجمكم»، ونظفوا
 لثاتكم من الطعام، واستاكوا، ولا تدخلوا على قحراً بخرأ». الحكيم عن عبد الله
 بن بسر (ض)».

(قصوا أظافيركم) من اليدين والرجلين عند طولها، والأظافر جمع أظفور،
 والأظفار جمع ظفر (وادفنوا قلاماتكم) في المصباح ^(٣): القلامة بالضم هي
 المقلوعة عن طرف الظفر أي غيبوا ما قطعتم منها في الأرض فإن جسد المؤمن
 ذو حرمة فما قطع منه فحرمة قائمة فيدفن لئلا يقع في نار أو نحوها. (ونقوا
 براجمكم) هي ما بين الأظفار أي نظفوا قصبه الأصابع لئلا يعلق بها الدرن فيحول
 بين الماء والبشرة (ونظفوا لثاتكم) بكسر اللام فمثلثة هي لحم الأسنان (من
 الطعام) فيه مشروعية المضمضة بعد الطعام؛ لأنه تتأذى الملائكة من رائحة الفم

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٢٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٩٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣/٢١٩) (٣١٩٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥/١٧٦)، وقال

الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٩٣)، والضعيفة (٤٠٥٦): ضعيف جداً.

(٣) المصباح المنير (٢/٥١٥).

وتغيره. (واستاكوا، ولا تدخلوا عليّ قحراً) بالقاف والمعجمة والراء (بخراً) بالموحدة والمعجمة والراء والكل بضم أوله وسكون ثانيه ولم نر قحراً في النهاية^(١) ولا القاموس، قال الحكيم: المحفوظ عندي قحلاً فلجاً ولا أعرف القحراً، والبحر بفتحتين تغير الفم. (الحكيم^(٢)) عن عبد الله بن بسر) رمز المصنف لضعفه، قال الحافظ ابن حجر: فيه راو مجهول وقال شيخه الزين العراقي: فيه عمر بن بلال غير معروف كما قاله ابن عدي، قال الشارح: وفيه أيضاً عمر بن أبي عمر^(٣) قال الذهبي عن ابن عدي: مجهول، وإبراهيم بن العلاء: لا يعرف.

٦١١٢ - «قص الظفر ورتف الإبط وحلق العانة يوم الخميس، والغسل والطيب واللباس يوم الجمعة» التيمي في مسلسلاته (فر) عن عليّ.

(قص الظفر ورتف الإبط وحلق العانة) وقته (يوم الخميس) إذا احتاج إلى ذلك؛ لا أن المراد أنه يفعل كل خميس فقد ثبت أنه وقت لهم في حلق العانة أربعين يوماً. (والغسل والطيب واللباس) الجميل. (يوم الجمعة) يشرع فيه. (التيمي في مسلسلاته) (فر^(٤)) عن عليّ.

٦١١٣ - «قفلة كغزوة». (حم دك) عن ابن عمرو (صح).

(قفلة) هي المرة من القفول الرجوع من السفر. (كغزوة) أي رب قفلة تساوي غزوة في الأجر كأن يمضي من الغزو لزيارة أرحامه أو دفع مخافة عليهم أو نحو ذلك وقيل أراد بالقفلة العودة على العدو والكر عليه بعد الانفصال عنه،

(١) النهاية (٣٢/٤)، والقاموس المحيط (ص ٦٦٩).

(٢) أخرجه الحكيم في نوادر الأصول (١/١٨٥)، وانظر فتح الباري (١٠/٣٣٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٩٢)، وقال في الضعيفة (١٤٧٢).

(٣) انظر المغني (٢/٤٧١)، وضعفاء النسائي (١/٨٠).

(٤) أخرجه الديلمي في الفردوس (٨٣٥٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٩١)، وقال في الضعيفة (٣٢٣٩): منكر.

قال الشارح: لكن الذي رأيت في مستدرک الحاکم «کعمرة» بدل غزوة. (حم د ک^(١) عن ابن عمرو) رمز المصنف لصحته؛ لأنه صححه الحاکم وأقره الذهبي. ٦١١٤ - «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» تعدل ثلث القرآن». مالک (حم خ د ن) عن أبي سعيد (خ) عن قتادة بن النعمان (م) عن أبي الدرداء (ت هـ) عن أبي هريرة (ن) عن أبي أيوب (حم هـ) عن أبي مسعود الأنصاري (طب) عن ابن مسعود وعن معاذ (حم) عن أم كلثوم بنت عقبة، البزار عن جابر، أبو عبيدة عن ابن عباس (صح)».

«قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» إلى آخرها. (تعدّل ثلث القرآن) مع أنها ثلاث آيات والقرآن يزيد على ستة آلاف، قيل: لأن القرآن قصص وأحكام وصفات وهي متمخضة للصفات هي ثلثه، وقيل: معناه أن ثواب قراءتها يضاعف بقدر قراءة ثلث القرآن بغير تضعيف، وقيل: هذا من متشابه الحديث الذي لا يعرف معناه. مالک (حم خ د ن) عن أبي سعيد (خ) عن قتادة بن النعمان (م) عن أبي الدرداء (ت هـ) عن أبي هريرة (ن) عن أبي أيوب (حم هـ) عن أبي مسعود الأنصاري (طب) عن ابن مسعود وعن معاذ (حم^(٢)) عن أم كلثوم بنت عقبة، البزار عن

(١) أخرجه أحمد (١٧٤/٢)، وأبو داود (٢٤٨٧)، والحاكم (٨٣/٢)، وقال: صحيح على شرط مسلم، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٩٣).

(٢) أخرجه مالک (٤٨٥)، وأحمد (٢٣/٣)، والبخاري (٦٦٤٣)، وأبو داود (١٤٦١)، والنسائي (١٧١/٢) وابن حبان (٧٩١) عن أبي سعيد، وأخرجه البخاري (٥٠/٤) عن قتادة بن النعمان، وأخرجه مسلم (٨١١) عن أبي الدرداء، وأخرجه الترمذي (٢٨٩٧)، وابن ماجه (٣٧٨٧) عن أبي هريرة، وأخرجه النسائي (١٧١/٢) والطبراني (٦٦/٤) رقم (٤٠٢٤)، والبيهقي في الشعب (٢٥٤٤) عن أبي أيوب، وأخرجه أحمد (١٢٢/٤)، وابن ماجه (٣٧٨٩) عن أبي مسعود البدری، وأخرجه الطبراني في الكبير (١٣٦/٩) (٨٦٦٩) عن ابن مسعود، وأخرجه أحمد (٤٠٣/٦) والطبراني (٧٤/٢٥) رقم (١٨٢) والبيهقي في الشعب (٢٥٤٥) عن أم كلثوم بنت عقبة، وأخرجه البزار (١٨٦٦) عن جابر.

جابر، أبو عبيدة عن ابن عباس) قال المصنف: وهو متواتر.
٦١١٥- ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن، و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾

تعدل ربع القرآن». (طب ك) عن ابن عمرو (صح).
﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدل ثلث القرآن) تقدم. (و﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾
تعدل ربع القرآن) فيه القولان الأخيران في «قل هو الله أحد» ولا يجري فيه
الأول من الوجوه. (طب ك^(١)) عن ابن عمرو) رمز المصنف لصحته، قال
الهيثمي: فيه ابن لهيعة.

٦١١٦- «قل اللهم اجعل سريري خيراً من علانيتي، واجعل علانيتي
صالحة، اللهم إني أسألك من صالح ما تؤتي الناس من المال والأهل والولد غير
الضال ولا المضل». (ت) عن عمر (صح).

(قل اللهم اجعل سريري خيراً من علانيتي) أي ما أسره خيراً مما أظهره؛
ولأنه تعالى يعامل العباد على السرائر. (واجعل علانيتي صالحة) لتكون السريرة
أصلح منها. (اللهم إني أسألك من صالح [٢٠٥/٣] ما تؤتي الناس من المال
والأهل والولد) وأبان الصالح من ذلك بقوله. (غير الضال) في نفسه. (ولا
المضل) لغيره وهذا من أجمع الدعاء ومن جوامع الكلم. (ت^(٢)) عن عمر) قال:
قال رسول الله ﷺ: «يا عمر قل» فذكره، رمز المصنف لصحته.

٦١١٧- «قل اللهم فاطر السماوات والأرض عالم الغيب والشهادة رب كل
شيء ومليكه أشهد أن لا إله إلا أنت أعوذ بك من شر نفسي ومن شر الشيطان
وشركه قلها إذا أصبحت وإذا أمسيت وإذا أخذت مضجعك». (حم د ت ح ب

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٠٥/١٢) (١٣٤٩٣)، والحاكم (٧٥٤/١)، وانظر قول الهيثمي في
المجمع (٢١٥/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٠٥).
(٢) أخرجه الترمذي (٣٥٨٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٩٧).

(ك) عن أبي هريرة (صح)».

(قل اللهم فاطر السماوات والأرض) خالقهما، قال المبرد: يجوز وصف اللهم قياساً عليه لو كان متعدياً فقله: «فاطر السماوات إلى آخره» صفات، وقال سيبويه: بل هي إبدال له على النداء المستأنف. (عالم الغيب) كلما غاب من أي شيء. (والشهادة) كلما شوهد. (رب كل شيء ومليكه) مالكة. (أشهد أن لا إله إلا أنت) قدم الإقرار بالوحدانية على سؤال الاستعاذة تقديماً للوسائل قبل المطالب من باب إياك نعبد وإياك نستعين. (أعوذ بك من شر نفسي) التي تجلبه شهواتها وهواها. (ومن شر الشيطان) الذي انتصب لإغواء كل إنسان إلا عباد الله الذين ليس له عليهم سلطان. (وشركه) ما يدعوا إليه ويوسوس به من الإشراك بالله تعالى وهذا على رواية كسر السين وسكون الراء ويروى بفتحهما أي حباته ومصائده واحدها شركة فإن قلت لما قدمت الاستعاذة من شر النفس على الاستعاذة من شر الشيطان مع أن دفع كيده أهم فإنه لا يأتي الشر للنفس إلا من وسوسته.

قلت: جعل ذلك من باب الترقي من الأدنى إلى الأعلى (قلها إذا أصبحت) دخلت في الصباح (وإذا أمسيت) دخلت في المساء (وإذا أخذت مضجعتك) أردت النوم. (حم د ت ح ب ك^(١)) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، وفي الكبير قال الترمذي: حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٦١١٨ - «قل اللهم إني أسألك نفساً مطمئنة تؤمن بقلائك، وترضى

بقضائك، وتقنع بعطائك». (طب) والضياء عن أبي أمامة (صح)».

(قل اللهم إني أسألك نفساً مطمئنة) ساكنة بما تقضيه لها من خير أو شر كما

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٩٧)، وأبو داود (٥٠٦٧)، والترمذي (٣٣٩٢)، وابن حبان (٣/٢٤٢)

(٩٦٢)، والحاكم (١/٦٩٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٠٢).

يفيده وصفها بقوله. (تؤمن بلقائك) فتعمل ليوم لقاءك (وترضى بقضائك) الذي تقضيه لها من الخير والشر (وتتقنع بعطائك) من قليل أو كثير (طب والضياء^(١)) عن أبي أمامة) رمز المصنف لصحته، لكن قال الهيثمي: فيه من لم أعرفه.

٦١١٩ - «قل اللهم إني ضعيف فقوي، وإني ذليل فأعزني، وإني فقير فارزقني». (ك) عن بريدة (صح).

(قل اللهم إني ضعيف) خلق الإنسان ضعيفاً. (فقوي) على ما أمرت به من عبادتك وجهاد أعدائك وأمور الدين والدنيا. (وإني ذليل) إذ العزة لله ولرسوله وللمؤمنين فالكل في زلة إلا من أعزه الله. (فأعزني) بطاعتك والسمو على عبادتك. (وإني فقير) إليك ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ﴾ [فاطر: ١٥]. (فارزقني) فابتغوا عند الله الرزق وهذا من أجل الأدعية إذ قرن فيه كل صفة للعبد بضدها من المطالب العلية. (ك^(١)) عن بريدة) رمز المصنف لصحته؛ لأنه قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي، قال الشارح: فيه أبو داود الأزدي الأعمى متروك الحديث.

٦١٢٠ - «قل اللهم مغفرتك أوسع من ذنوبي، ورحمتك أرجى عندي من عملي». (ك) والضياء عن جابر (صح).

(قل اللهم مغفرتك أوسع من ذنوبي) فإن وقعت في ضيق الذنوب فأخرجني إلى واسع مغفرتك فإنه ليس المراد الإعلام بسعة مغفرة الله ولا الإعلام بلازمها فإن الله تعالى يعلم من العبد ذلك بل المراد طلب لازم سعتها وهو الخروج من ضيق الذنوب إليه. (ورحمتك أرجى عندي من عملي) الصالح الذي أرجو قبوله

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٩٩/٨) (٧٤٩٠)، والدليمي في الفردوس (١٨٣٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٨٠/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٩٩)، وقال في الضعيفة (٤٠٦٠): منكر.

(٢) أخرجه الحاكم (٧٠٨/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٠٠): موضوع.

لديك فإن من الرحمة قبوله والمكافأة عليه. (ك والضياء^(١) عن جابر) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: رواه كلهم مديون لا يعرف أحد منهم بجرح. ٦١٢١- «قل إذا أصبحت: بسم الله على نفسي، وأهلي، ومالي؛ فإنه لا يذهب لك شيء». ابن السني في عمل اليوم والليلة عن ابن عباس.

(قل إذا أصبحت: بسم الله) أتبرك. (على نفسي، وأهلي، ومالي؛ فإنه) أي الشأن. (لا يذهب) إذا قلت هذه. (لك) أي عليك. (شيء) من الأشياء وهذا من العوذ الرحمانية المشروط نفعها بالإخلاص. (ابن السني^(٢)) في عمل اليوم والليلة عن ابن عباس)، قال: شكنا رجل إلى المصطفى ﷺ أنها تصيبه الآفات، فقال له: قل إلى آخره، قال النووي في الأذكار: وإسناده ضعيف.

٦١٢٢- «قل كلما أصبحت وإذا أمسيت: بسم الله على ديني، ونفسي، وولدي، وأهلي، ومالي». ابن عساكر عن ابن مسعود (متنه حسن). (قل كلما أصبحت) كل صباح تدخل فيه. (وإذا أمسيت: بسم الله على ديني، ونفسي، وولدي، وأهلي) عطف عام على خاص. (ومالي) فالدين أقدم وأهم من النفس ثم النفس ثم الولد ثم سائر الأهل فالترتيب على وفق الحكمة [٢٠٦/٣].

(ابن عساكر^(٣)) عن ابن مسعود) وفي نسخة المقابلة على خط المصنف متنه حسن.

(١) أخرجه الحاكم (٧٢٨/١)، والبيهقي في الشعب (٧١٢٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٠١)، والضعيفة (٤٠٦٢).

(٢) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٢٦)، الأذكار (ص ١٨٨) رقم ١٩٧، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٩٦)، والضعيفة (٤٠٥٩).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩٦/٥٤)، وانظر فيض القدير (٥٢٢/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٠٢).

٦١٢٣- «قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني، فإن هؤلاء تجمع لك دنياك وآخرتك». (حم م هـ) عن طارق الأشجعي (صح)». (قل اللهم اغفر لي وارحمني) عطف للسبب على مسببه فإن المغفرة مسببة عن الرحمة. (وعافني) فالعافية بها صلاح الدارين. (وارزقني، فإن هؤلاء) الكلمات. (تجمع لك دنياك وآخرتك) لاشتمالها على مطالب الدارين. (حم م هـ) ^(١) عن طارق الأشجعي) قال: كان الرجل إذا أسلم علمه النبي ﷺ الصلاة ثم أمره أن يدعو بهذه الكلمات.

٦١٢٤- «قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً، وإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لي مغفرة من عندك وارحمني، إنك أنت الغفور الرحيم». (حم ق ت ن هـ) عن ابن عمر، وعن أبي بكر (صح)».

(قل: اللهم إني ظلمت نفسي ظلماً كثيراً) بما أتيت من المعاصي وهو مشتق من قول أبي البشر: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا...﴾ الآية. والنفس هنا الذات مثل النفس بالنفس وإن اختلف العلماء في حقيقة النفس هل هي الروح أو غيرها حتى قيل: إن الأقوال فيها بلغت ألف قول، وكثيراً: بالمثلثة وروى بالموحدة، قال في الأذكار ^(٢) ينبغي الجمع بينهما ظلماً كثيراً كبيراً احتياطاً للمحافظة على اللفظ الوارد، وتعقب بأنه لم يؤمر بالجمع بينهما إنما اختلفت ألفاظ الرواية فالأحسن أن يأتي بهذا تارة وبهذا تارة ليكون قد أتى باللفظ النبوي يقيناً (وإنه) أي الشأن. (لا يغفر الذنوب إلا أنت) لأنك الرب القادر على كل نفع تجلبه وكل ضرر تدفعه (فاغفر لي مغفرة) نكرها للتعظيم لأنه لا يمحو الذنب الكبير إلا مغفرة واسعة عظيمة (من عندك) لأن الذي عنده لا يحيط به وصف واصف

(١) أخرجه أحمد (٤/٣٨٢)، ومسلم (٢٦٩٧)، وابن ماجه (٣٨٤٥).

(٢) الأذكار (ص: ١٥٧).

ولا يحصيه عد عاد مع ما فيه من الإشارة إلى أنه طلب أن يكون له تفضلا من عنده تعالي لا يعمل منه. (وارحمي، إنك أنت الغفور الرحيم) هو مناسب للجملتين الدعاء بالمغفرة فإنه صادر عن صفة كونه غفورًا رحيمًا والدعاء بالرحمة لأنها صادرة عن مغفرته المسببة عن رحمته ولا يخفى حسن ترتيب الحديث حيث قدم الاعتراف بالذنب ثم بالوحدانية ثم سؤال المغفرة لأن الاعتراف بالذنب أقرب إلى العفو، والثناء على السيد بما هو أهله أرجى لقبول سؤاله، ففي الحديث وصف العبد بحال نفسه المقتضي حاجته إلى المغفرة وفيه وصف ربه بأنه لا يقدر على هذا المطلوب غيره، وفيه التصريح بسؤال العبد لمطلوبه وفيه بيان المقتضي للإجابة وهو وصف الرب بالمغفرة والرحمة فهذا ونحوه أكمل أنواع الطلب وكثيرا من الأدعية يتضمن بعض ذلك (حم ق ت ن هـ^(١) عن ابن عمر، وعن أبي بكر) الصديق قال: قلت: يا رسول الله علمني دعاء أدعوا به في صلاتي فذكره وفيه رد على من منع الدعاء في المكتوبة بغير القرآن كالنخعي.

٦١٢٥ - «قل: آمنت بالله ثم استقم». (حم م ت ن هـ) عن سفيان بن عبد الله الثقفي (صح).

(قل: آمنت بالله) جدد إيمانك بالله ذكرنا بقلبك ونطقا بلسانك. (ثم استقم) التزم الطاعات واجتنب المخالفات وامش الصراط المستقيم والنهج القويم ولا تنكب منهيات الطريق والمعوج غير المستقيم، والحديث مأخوذ من الآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا﴾ [فصلت: ٣٠] وتقدم الكلام فيه، قيل: الاستقامة امثال كل مأمور وتجنب كل منهي، وقيل: هي المتابعة للسنن النبوية

(١) أخرجه أحمد (٣/١)، والبخاري (٨٣٤، ٦٣٣٦، ٧٣٨٨)، ومسلم (٢٧٠٥)، والترمذي (٣٥٣١)، والنسائي (٣/٥٣)، وابن ماجه (٣٨٣٥).

مع التخلق بالأخلاق المرضية، وقيل: الاتباع مع ترك الابتداع، وقيل: حمل النفس على أخلاق الكتاب والسنة (حم م ت ن هـ^(١)) عن سفيان بن عبد الله الثقفى) قال: قلت: يا رسول الله قل لي في الإسلام قولاً لا أسأل عنه غيرك، فذكره ولم يخرج البخاري قال النووي: لم يرو مسلم لسفيان غير هذا الحديث. ٦١٢٦ - «قل: اللهم اهديني، وسددني، واذكر بالهدى هدايتك الطريق وبالسداد سداد السهم». (م د ن) عن علي (صح).

(قل: اللهم اهديني، وسددني، واذكر) عند سؤالك. (بالهدى هدايتك الطريق) أي اخطر ببالك إن المطلوب هداية كهداية من ركب متن الطريق وأخذ في المنهج المستقيم. (وبالسداد سداد السهم) لأن الرامي إذا أراد شيئاً سدد سهمه نحوه ليصيبه قال الراغب: التسديد أن تقوم إرادته وحركته نحو الغرض المطلوب ليهجم في أسرع مدة يمكن الوصول فيها إليه وهو المسئول في قولنا (اهدنا الصراط المستقيم) وفي شرح مسلم يعني اذكر ذلك حال دعائك بهذين اللفظين لأن هادي الطريق لا يزيغ عنه [٢٠٧/٣]، ومسدد السهم يحرص على تقويمه ولا يستقيم رمية حتى يقومه، وكذا الداعي ينبغي أن يحرص على تسديد عمله وتقويمه.

فائدة شريفة: تقدم في هذه الأدعية ما هو تعليم بلفظ الأخبار وما هو بلفظ السؤال ووصف الرب ووصف العبد حال نفسه، وقد يقال: كيف يكون الإخبار سؤالاً؟ والجواب ما قاله ابن تيمية^(٢): قال الطالب: السائل تارة يسأل بصيغة الطلب وتارة يسأل بصيغة الخبر إما يوصف حاله وإما يوصف حال المسئول وإما يوصف الحاليين كقول نوح عليه السلام: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا

(١) أخرجه أحمد (٤/٣٨٤)، ومسلم (٣٨)، والترمذي (٢٤١٠)، والنسائي (٦/٤٥٨)، وابن ماجه (٣٩٧٢).

(٢) الفتاوى الكبرى (٥/٢١٨).

لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٤٧﴾ [هود: ٤٧]، فهذا ليس صيغة طلب وإنما هو إخبار عن الله أنه إن لم يغفر له ويرحمه خسر، ولكن هذا الخبر يتضمن سؤال المغفرة وكذلك قول آدم ﷺ: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣] هو من هذا الباب ومن ذلك قول موسى ﷺ: ﴿رَبِّ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤] فإن هذا وصف لحاله بأنه فقير إلى ما أنزل الله إليه وقد روى الترمذي وغيره عنه ﷺ أنه قال: «من شغله قراءة القرآن عن ذكرى ومسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين»^(١)، وقد سئل سفيان بن عيينة أفضل الدعاء يوم عرفة لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، فذكر هذا الحديث، وأنشد قول أمية بن أبي الصلت:

أذكر حاجتي أم قد كفاني حياؤك إن شيمتك الحياء
إذا أثنى عليك المرء يوماً كفاه من تعرضه الثناء

قال: فهذا مخلوق يخاطب مخلوقاً فكيف بالخالق تعالى، ومن هذا الباب قول أيوب ﷺ: ﴿مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣]، فوصف نفسه ووصف ربه بوصف يتضمن سؤال رحمته بكشف ضره وهي صيغة خبر تضمنت السؤال، وهذا هو من باب حسن الأدب في السؤال، والدعاء فقول القائل لمن يرغب إليه ويعظمه: أنا جائع، أنا مريض، حسن أدب في السؤال، وإن كان في قوله: أطعمني وداوني ونحو ذلك، مما هو بصيغة الطلب طلب جازم من المسئول، فذاك فيه إظهار حاله وإخباره على وجه الذل والافتقار المتضمن لسوء الحال لا بالمقال، وهذا فيه الرغبة التامة والسؤال المحض بصيغة الطلب، وهذه الصيغة صيغة الطلب والاستدعاء إذا كانت ممن يحتاج

(١) أخرجه الترمذي (٢٩٢٦).

إليه الطالب أو ممن يقدر على قهر المطلوب منه ونحو ذلك فإنها تقال على وجه الأمر، إما لما في ذلك من حاجة الطالب وإما لما فيه من نفع المطلوب، فأما إذا كانت من الفقير من كل وجه للغني من كل وجه فإنها سؤال محض بتدلل وافتقار وإظهار الحال ووصف الحاجة والاقتصار وهو سؤال بالحال وهو أبلغ من جهة العلم والبيان وذلك أظهر من جهة القصد والإرادة فلهذا كان غالب الدعاء من القسم الثاني؛ لأن الطالب السائل يتصور مطلوبه ومراده بتطلبه وسؤاله فهو سؤال بالمطابقة والقصد الأول ويصرح به اللفظ وإن لم يكن فيه وصف بحال السائل والمسئول فإن تضمن وصف حالهما كان أكمل من النوعين فإنه يتضمن الخبر والعلم المقتضي للسؤال والإجابة ويتضمن القصد والطلب الذي هو في نفس السؤال فيتضمن السؤال والمقتضي له والإجابة كحديث: «قل اللهم إني ظلمت نفسي...» إلى آخره، فإنه يتضمن ذلك فهذه أنواع ولكل نوع نكتة في بابه (حم م دن^(١) عن علي).

٦١٢٧- «قلب الشيخ شاب على حب اثنتين: حب العيش، والمال». (م هـ)

عن أبي هريرة (صح).

(قلب الشيخ) هو من دخل سن الشيخوخة وهي خمسون أو إحدى وخمسون إلى آخر العمر (شاب) أي قلب شاب له نشاط الشباب ورغبته وهواه، وقال النووي: إنه مجاز والمراد أن قلب الشيخ كامل [٢٠٨/٣] الحب للمال محكتم كاحتكام قوة الشاب في شبابه. (على حب اثنتين: حب العيش) وهو الحياة هنا لأنه يأتي بمعنى الطعام. (والمال) لأن به طيب الحياة، والحديث إخبار في معنى التحذير من ذلك لأن من أحب الحياة والمال نسي المعاد

(١) أخرجه أحمد (١/١٥٤)، ومسلم (٢٧٢٥)، وأبو داود (٤٢٢٥)، والنسائي (١٧٧/٨).

والمال وأهمل صالح الأعمال. (م هـ^(١) عن أبي هريرة) وروى معناه البخاري.
٦١٢٨ - «قلب الشيخ شاب على حب اثنتين: طول الحياة، وكثرة المال».

(حم ت ك) عن أبي هريرة (عد) وابن عساكر عن أنس (صح)». «
(قلب الشيخ شاب) قيل: وصفه بكونه شاباً لوجود هذين الأمرين في
الشباب أكثر وبهم أليق (على حب اثنتين) أو على حبه إياهما (طول الحياة)
يجوز الجر والرفع فيه وفي (كثرة المال) والحديث من التوسيع كما سلف نظائره
(حم ت ك) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وقال في الكبير: قال
الترمذي: حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما، وأقره الذهبي
(عد^(٢)) وابن عساكر عن أنس).

٦١٢٩ - «قلب المؤمن حلو يحب الحلاوة» (هب) عن أبي أمامة (خط) عن
أبي موسى (ض)».

(قلب المؤمن حلو) بضم المهملة في نسخة المقابلة على خط المصنف، وفي
القاموس رجل حلو كعدو. (يحب الحلاوة) قيل: يشير إلى أن المؤمن من الخير
في الحيوانات كالنحل يأخذ لطائف الأشجار والنوار الحلو ثم يعطي الناس ما
يكثر نفعه ويحلو طعمه ويطيب ريحه فهو يحب الحلو ويطعم الحلو، وقال
الحكيم: المؤمن الكامل قد وضع الله في قلبه التوحيد بحلاوته فإذا جاءت
الشهوة صرف بتلك الحلاوة وجهها. (هب) عن أبي أمامة (خط)^(٣) عن أبي

(١) أخرجه مسلم (١٠٤٦)، وابن ماجه (٤٢٣٣).

(٢) أخرجه أحمد (٣٥٨/٢)، والترمذي (٢٣٣٨)، وابن عساكر في تاريخه (١١٨/٥٣)، والحاكم
(٣٦٣/٤) عن أبي هريرة، وأخرجه ابن عدي في الكامل (٣٧٤/٣) عن أنس، وصححه الألباني
في صحيح الجامع (٤٤٠٨).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٥٩٣٤) عن أبي أمامة، وأخرجه الخطيب في تاريخه (١١٣/٣) عن
أبي موسى، وانظر الموضوعات (١٢٣/٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٠٦)،

موسى) رمز المصنف لضعفه، قال الخطيب: رجاله ثقات غير محمد بن العباس بن سهل البزار وهو الذي وضعه وركبه على الإسناد انتهى وعده ابن الجوزي في الموضوعات، وتعقبه المؤلف ورمز عليه هنا بالضعف.

٦١٣٠- «قلب شاكر، ولسان ذاكر، وزوجة صالحة تعينك على أمر دنياك ودينك خير ما اكتنز الناس». (هب) عن أبي أمامة (ح)».

(قلب شاكر) لمولاه على ما أعطاه. (ولسان ذاكر) لربه شاكر لنعمه معترف بذنبه. (وزوجة صالحة) هي التي إن دخل عليها سرته وإن خرج عنها حفظته في نفسها وماله، وبين المراد بها بوصفها بقوله. (تعينك على أمر دنياك ودينك) وخبر الجميع قوله (خير ما اكتنز) من الكنز وهو ما يحفظ ويحرص عليه. (الناس) فمن رزق الثلاث فقد فاز بأعظم الكنوز قدراً. (هب^(١) عن أبي أمامة) قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معاذ قلب شاكر...» إلى آخره، رمز المصنف لحسنه وفيه يحيى بن أيوب، قال النسائي: ليس بذلك القوي^(٢).

٦١٣١- «قلوب ابن آدم تلين في الشتاء، وذلك لأن الله تعالى خلق آدم من طين والطين يلين في الشتاء». (حل) عن معاذ (ض)».

(قلوب بني آدم تلين في الشتاء) أي في هذا الفصل لتقبل على الخير وينقاد إليه وذلك لأن الله تعالى خلق آدم من طين والطين يلين في الشتاء) فيلين ما خلق منه. (حل^(٣) عن معاذ) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه عمر بن يحيى عن شعبة بن الحجاج وعمر متروك الحديث، قال في الميزان: أتى بخبر باطل وهو هذا

والضعيفة (٤٠٦٥): موضوع.

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٤٣٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٠٩).

(٢) انظر ترجمته في المغني (٧٣١/٢).

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢١٦/٥)، وانظر الميزان (٢٧٨/٥)، والموضوعات (٢٣١/٣)،

وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٠٨)، والضعيفة (٥١١): موضوع.

انتهى وحكم ابن الجوزي بوضعه وتعقبه المصنف بما لا يفيد.

٦١٣٢- «قليل الفقه خير من كثير العبادة، وكفى بالمرء فقها إذا عبد الله، وكفى بالمرء جهلا إذا أعجب برأيه، وإنما الناس رجلان: مؤمن، وجاهل، فلا تؤذ المؤمن ولا تحاور الجاهل». (طب) عن ابن عمرو (ض).

(قليل الفقه) في الكتاب والسنة. (خير) عند الله في الأجر. (من كثير العبادة) في جهل وبدعة. (وكفى بالمرء فقها إذا عبد الله) فإنه لا يعبد إلا وقد فقه حقه تعالى عليه وفقه ما يجب له، وفقه كيفية العبادة وهذا كاف في الفقه. (وكفى بالمرء جهلا إذا أعجب برأيه) فإنه لا يعجب برأيه إلا جاهل غير عارف بنفسه وصفات قصوره. (وإنما الناس رجلان: مؤمن) بالله وبحقه عليه. (وجاهل) بحق مولاه متبع لهواه. (فلا تؤذ المؤمن) لأن الله تعالى يقول: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]. (ولا تحاور الجاهل) بالحاء المهملة والراء: من المخاصمة، وروي بالجيم فإنه لا يأتي حوارهم والقرب منه بخير بل يعديك بشره. (طب^(١) عن ابن عمرو) رمز المصنف لضعفه، قال المنذري: فيه إسحاق بن أسيد لين، قال: ورفع [٢٠٩/٣] الحديث غريب، وقال الهيثمي: فيه إسحاق بن أسيد، قال أبو حاتم لا يشتغل به^(٢).

٦١٣٣- «قليل التوفيق خير من كثير العقل، والعقل في أمر الدنيا مضرة، والعقل في أمر الدين مسرة». ابن عساكر عن أبي الدرداء.

(قليل التوفيق) من الله لعبده. (خير من كثير العقل) من دون توفيق. (والعقل في أمر الدنيا) وشأنها ومعرفة أسبابها. (مضرة) لأنه يشتغل به عن أمر الآخرة

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٦٩٨)، وانظر الترغيب والترهيب (٢٥٦/١)، والمجمع (١٢٠/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١١١): ضعيف جدا، وضعفه في الضعيفة (٥١٥٨).

(٢) انظر: المغني (٦٩/١).

التي هي خير وأبقى. (والعقل في أمر الدين مسرة) قال الماوردي: ذكروا أن زيادة العقل في الأمور الدنيوية يفضي بصاحبها إلى الدهاء والمكر وذلك مذموم وصاحبه ملوم (ابن عساكر^(١) عن أبي الدرداء) ورواه الديلمي وبيّض ولده لمسنده.

٦١٣٤ - «قليل العمل ينفع مع العلم، وكثير العمل لا ينفع مع الجهل». (فر) عن أنس (ض).

(قليل العمل) الصالح. (ينفع) صاحبه. (مع العلم) أي علمه بالله وما يجب له ولرسوله وما جاء به لأنه يعمل في سنة مع يقين. (وكثير العمل لا ينفع مع الجهل) أي جهل عامله وذلك لأنه لا يأتي به مع يقينه ولا على وجهه الذي شرعه الله ورسوله والحديث حث على العلم والعمل معه وإن قل. (فر^(٢) عن أنس) قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: أي العمل أفضل؟ قال: «العلم بالله» قاله ثلاثاً، قال: يا رسول الله أسألك عن العمل وتخبرني عن العلم؟ فذكره ورمز المصنف لضعفه.

٦١٣٥ - «قليل تؤدي شكره خير من كثير لا تطيقه». البغوي والباوردي وابن قانع وابن السكن وابن شاهين عن أبي أمامة عن ثعلبة بن أبي حاطب.

(قليل تؤدي شكره) أي تقوم بشكره، قاله ﷺ لثعلبة بن حاطب، لما قال: يا رسول الله، ادع الله أن يرزقني مالاً (خير من كثير لا تطيقه) أي تطيق شكره وتمامه عند الطبراني «أما تريد أن تكون مثل رسول الله ﷺ لو سألت الله أن يسيل الجبال ذهباً وفضة لسألت، وهذا الحديث من الإعلام بالغيب فإنه ﷺ دعا

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٣٤٩/٦٠)، وانظر فيض القدير (٥٢٦/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٠٩).

(٢) أخرجه الحكيم في نوادره (١٠١/٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١١٠)، والضعيفة (٣٦٩): موضوع.

لثعلبة أن ينمي الله ماله فتمت غنمه حتى ضاقت المدينة عنها فنزل واديا وانقطع عن الجمعة والجماعة وطلبت منه الزكاة، فقال: ما هذه إلا أخت الجزية، وفيه نزل ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ...﴾ الآية. [التوبة: ٧٥]، والحديث إشارة إلى أنه يقنع العبد بما يعطى فإنه إنما يطلب ما يكون سبباً لطغيانه. (البغوي والبارودي وابن قانع وابن السكن وابن شاهين^(١) عن أبي أمامة عن ثعلبة بن أبي حاطب) قال البيهقي: في إسناد هذا الحديث نظر وهو مشهور بين التفسير، انتهى، وأشار في الإصابة إلى عدم صحة هذا الحديث.

٦١٣٦ - «قم فصل فإن في الصلاة شفاء». (حم هـ) عن أبي هريرة (ض).

(قم فصل) فرضاً أو نفلًا. (فإن الصلاة شفاء) أي دواء أمراض القلوب وهمومها وغمومها وألمها وقد كان ﷺ إذا أهمله أمر فزع إلى الصلاة وبالجملة فالصلاة في القلوب والأبدان أثر لا ينكره إلا من حرم لذتها ولذة مناجاة مولاه بها (حم هـ)^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه ولم أر سببه ولا من المخاطب به.

٦١٣٧ - «قم فعلمها عشرين آية، وهي امرأتك». (د) عن أبي هريرة (ح).

(قم) أيها المخاطب. (فعلمها) أي المرأة التي عرضت نفسها على رسول الله ﷺ. (عشرين آية، وهي امرأتك) قال القاضي لهذا الحديث فوائد منها أن أقل الصداق غير مقدر وأنه يجوز أن يجعل تعليم القرآن صداقاً وإليه ذهب

(١) أخرجه ابن قانع في معجمه (١٢٧)، والبيهقي في الشعب (٤٣٥٧)، وفي الدلائل (٢٨٩/٥)، والبغوي في التفسير (٣١٢/٢)، والطبراني في الكبير (٢١٨/٨) (٧٨٧٣)، وأبو بكر الشيباني في الأحاد والمثنائي (٢٢٥٣)، وأبو نعيم في المعرفة (٢٧٢/٣)، والواحدي في أسباب النزول (ص: ٢٥٢)، وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٦٦/٣): حديث ضعيف لا يحتج به، وقال ابن حزم في المحلى (٢٠٨/١١): وهذا باطل بلاشك وانظر: قول الحافظ في الإصابة (٤٠٠/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١١٢)، والضعيفة (٤٠٨١): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه أحمد (٣٩٠/٢)، وابن ماجه (٣٤٥٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١١٣)، والضعيفة (٤٠٦٦).

الشافعي، ومنها أن الدلالة من طرق القياس على جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن وجعل منفعة الحر صدقاً، وقد تقدم الكلام على الحديث. (د^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه.

٦١٣٨ - «قمت على باب الجنة فإذا عامة من دخلها المساكين، وإذا أصحاب الجعد محبوسون، إلا أصحاب النار، وقمت على باب النار فإذا عامة من يدخلها النساء». (حم ق ن) عن أسامة بن زيد (صح).

(قمت على باب الجنة) في عالم المثال (فإذا عامة) أي أكثر. (من دخلها المساكين) قال العكبري: إذا هنا للمفاجأة وهي ظرف مكان والمختار هنا أن يرفع المساكين، وهو خبر عامة. (وإذا أصحاب الجعد) الغنى والمال والحظ. (محبوسون) عن دخولها، قيل: يجوز نصب محبوسين على الحال والخبر إذا وهذا لو جاءت رواية بالنصب. (إلا أصحاب النار) من أهل الجعد فقد أمر بهم إلى النار فالداخلون [٢١٠/٣] الجنة المساكين والداخلون النار أهل الجعد الذين استحقوا دخولها والمحبوسون أهل الجعد الذين لم يستوجبوا النار. (وقمت على باب النار فإذا عامة من يدخلها النساء) وقد علله في حديث آخر: بأنهم يكفرن العشير وينكرون الإحسان. (حم ق ن^(٢) عن أسامة بن زيد).

٦١٣٩ - «قوائم منبري رواتب في الجنة». (حم ن حب) عن أم سلمة (طب ك) عن أبي واقد (صح).

(قوائم منبري) قواعده. (رواتب في الجنة) قال في الفردوس: يقال رتب الشيء إذا استقر ودام وعد المصنف هذا من خصائص المصطفى ﷺ والإخبار بهذا إيانة لشرف منبره ثم يحتمل أنه الآن كذلك وهو الظاهر ويحتمل أن المراد يوم القيامة.

(١) أخرجه أبو داود (٢١١٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١١٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٥/٥)، والبخاري (٥١٩٦)، ومسلم (٢٧٣٦)، والنسائي في (٢٠٩/٤) وفي الكبرى (٩٢٦٥).

(حم ن حب) عن أم سلمة (طب ك)^(١) عن أبي واقد) رمز المصنف لصحته، قال الهيثمي: فيه عند الطبراني يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف.

٦١٤٠ - «قَوَامُ أمتي بشرارها». (حم طب) عن ميمون بن سناذ (ض).

(قوام أمتي) بكسر القاف وتخفيف الواو بزنة نظام أي عمادها الذي تقوم به. (بشرارها) أي انتظامها واستقامة أحوالها يكون بأشرارها فيكون من قبيل أن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر، وقال الشارح: إن «قَوَامُ» بتشديد الواو يعني وضم القاف أي القائمون بأمر الأمة هم شرارها بناء على أنه هكذا من دون باءٍ في شرارها، وذكر أنه نسخه المصنف وشرح على تخفيف الواو وذكره أنه الذي وجده بخط الحافظ بن حجر في مسند الفردوس ونحن لم نر نسخ الجامع إلا كما ذكرناه أولاً. (حم طب)^(٢) عن ميمون بن سناذ بكسر المهملة وذال معجمة أبو المغيرة العقيلي قيل: له صحبة، قال الذهبي^(٣): فيه نظر انتهى، قال الهيثمي: فيه هارون بن دينار وهو ضعيف والمصنف رمز لضعفه.

٦١٤١ - «قوام المرء عقله، ولا دين لمن لا عقل له». (هب) عن جابر

(ض).

(قوام) بزنة نظام (المرء عقله) فإن بالعقل ينتظم أمر دينه ودينه. (ولا دين) نافع (لمن لا عقل له) فإنه لا يقف على أسرار الدين وحكمة رب العالمين إلا

(١) أخرجه أحمد (٦/٢٨٩، ٢٩٢)، والنسائي (٢/٣٥)، وابن حبان (٩/٦٤) (٣٧٤٩) عن أم سلمة، وأخرجه الطبراني في الكبير (٣/٢٤٥) (٣٢٩٦)، والحاكم (٣/٦١٢) عن أبي واقد، وأخرجه أحمد (٥/٢٢٧) والطبراني في المعجم الكبير (٢٠/٣٥٣) رقم (٨٣٥) وابن عدي في الكامل (٥/٣٤٦) ترجمة (١٥٠١) ترجمة عبد الخالق بن زيد بن واقد، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤١٢)، والصحيحة (٢٠٥٠).

(٢) أخرجه أحمد (٥/٢٢٧)، والطبراني في الكبير (١٠/٣٥٣) (٨٣٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥/٣٠٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٤١٣)

(٣) انظر: تجريد أسماء الصحابة (٢/١٠٠ رقم ١٢٢٨).

من كمل عقله أخرجه البيهقي عن جابر مرفوعاً: «أن رجلاً تعبد في صومعته فأمطرت السماء فأنبئت الأرض فرأى حماراً يرعى فقال: يا رب لو كان لك حمار لرعيته مع حماري فهم به نبههم فأوحى الله إليه دعه فإنما أجازي العباد على قدر عقولهم»، والحديث فيه بيان شرف العقل لأن الدين الذي فيه خير الدارين تبع له. (هب^(١) عن جابر) رمز المصنف لضعفه؛ لأن مخرجه قال: تفرد به حامد بن آدم وكان متهماً بالكذب^(٢)، قال الشارح بعد نقله لهذا: كان على المصنف حذفه يريد لأنه شرط في الخطبة ألا يأتي في كتابه هذا بحديث من رمي بالكذب. قلت: وكم لهذا من نظائر في كتابه، ثم قال الشارح: وليته إذ ذكره لم يحذف كلام مخرجه عليه.

قلت: أما هذا فقد اكتفى بالرمز إشارة إلى تضعيف مخرجه له، وقد مر لنا على الشارح نظير هذا، نعم للشارح أن يقول لا يكتفى برمز الضعف عن التكذيب^(٣). ٦١٤٢ - «قوا بأموالكم عن أعراضكم، وليصانع أحدكم بلسانه عن دينه». (عد) وابن عساكر عن عائشة «.

(قوا) من الوقاية. (بأموالكم) ببذلها. (عن أعراضكم) صيانة لها فالعرض أعز من المال. (وليصانع أحدكم بلسانه) بكلامه ولين خطابه. (عن دينه) قال الفاكهاني: لا ريب أن المال محبوب عظيم عند النفوس فإذا طلب مداراة السفهاء بدفع المال فمداراتهم بلين المقال والسعي إليهم إن اقتضاه الحال مثله أو بطريق الأولى ولا يبعد وجوده في هذا الزمان. (عد) وابن عساكر^(٤) عن

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٦٤٤)، وابن عدي في الكامل (١٠١/٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١١٦)، والضعيفة (٣٧٠): موضوع.

(٢) انظر: المغني (١/١٤٥).

(٣) انظر المداوي (٤/٤٤٣) رقم (٢٤٦٩).

(٤) أخرجه ابن عساكر في تاريخه (١٤/٣٢٧)، وابن عدي في الكامل (٢/٣٦٤)، وقال الألباني في

عائشة) سكت المصنف عليه، وقد قال: مخرجه ابن عدي: فيه الحسين بن المبارك متهم بالوضع ثم ساق له هذا الحديث.

٦١٤٣- «قوتوا طعامكم بيارك لكم فيه». (طب) عن أبي الدرداء «.

قوتوا) بالمشاة. (طعامكم) أي كيلوه، وقيل: صغروا أقراصه. (بيارك لكم فيه) والبركة مطلوبة فافعلوا ما جعله الله سبباً لها. (طب)^(١) عن أبي الدرداء) سكت المصنف عليه، وقال الحافظ ابن حجر: سنده ضعيف، وقال الهيثمي: فيه أبو بكر بن أبي مريم وقد اختلط، وبقية رجاله [٢١١/٣] ثقات.

٦١٤٤- «قولوا: اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد». (حم ق د ن هـ) عن كعب بن عجرة (صح) «.

(قولوا) أيها المسلمون السائلون عن كيفية الصلاة. (اللهم صلي على محمد) أي عظمه في الدنيا برفع ذكره وإتمام نور دينه وإصلاح أمته، وفي الآخرة برفع درجته وإعلاء منزلته. (وعلى آل محمد) فيها رد على الرافضة وحديثهم الذي يروونه «من فصل بيني وبين آلي بعلي لم ينل شفاعتي». (كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم) تقدم البحث في التشبيه واستيفاء ما قيل فيه. (إنك حميد) محمود بكل لسان. (مجيد) ماجد: وهو كل من كمل شرفاً وكرماً، قال الطيبي: هذا تذييل للكلام السابق وتقرير له على العموم، أي إنك حميد فاعل ما تستوجب به الحمد من النعم المتكاثرة، والآلاء المتعاقبة المتوالية، مجيد: كثير

ضعيف الجامع (٤١١٥)، والضعيفة (٦٠٨): موضوع.

(١) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١٤٧٢)، والبخاري (٤١٠٤)، والديلمي (٤٥٦٨) وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٤٥/٤٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٥/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١١٧).

الإحسان إلى عبادك الصالحين. (اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد) أثبت له دوام ما أعطيته من التشريف والكرامة من برك البعير إذا أناخ بمحل ولزمه وتطلق البركة على الزيادة والأصل الأول كما في النهاية. (كما باركت على إبراهيم وآل إبراهيم) الذين منهم محمد ﷺ وآله. (إنك حميد مجيد) تقدم ما فيه. (حم ق دن ه^(١)) عن كعب بن عجرة) قال: قلنا: يا رسول الله قد علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي؟ فذكره.

٦١٤٥ - «قولوا خيراً تغنموا، واسكتوا عن شر تسلموا». القضاء عن عبادة

بن الصامت».

(قولوا خيراً) من الأقوال الدالة على الهدى والفلاح والداعية لسامعها إلى الإصلاح. (تغنموا) آخر القول. (واسكتوا عن شر) تفوهون به. (تسلموا) إثمه وعقوبته في الدارين. (القضاعي^(٢)) عن عبادة بن الصامت) وقد أخرجه الطبراني بلفظه، قال الهيثمي: ورجاله رجال الصحيح غير عمرو بن مالك الخشني وهو ثقة.

٦١٤٦ - «قوموا إلى سيدكم». (د) عن أبي سعيد (صح)».

(قوموا) خطاب للأنصار أو لكل من حضر منهم ومن المهاجرين. (إلى سيدكم) يعني سعد بن معاذ القادم عليهم لما له من الشرف المقتضي للتعظيم، وقيل: معناه لإعانتته على النزول عن الدابة لما به من الجرح الذي أصابه يوم الأحزاب، وهذا في غاية البعد ومن أيده بأنه لو أراد تعظيمه لقال لسيدكم رده الطيبي بأن إلى في هذا المقام أفخم من اللام كأنه قال قوموا تلقيا وإكراما ويدل

(١) أخرجه أحمد (٢٤٤/٤)، والبخاري (٣٣٧٠، ٤٧٩٧، ٦٣٥٧)، ومسلم (٤٠٦)، وأبو داود

(٩٧٦)، والنسائي (٤٧/٣)، وابن ماجه (٩٠٤).

(٢) أخرجه القضاء في مسند الشهاب (٦٦٦)، والحاكم (٢٨٧/٤)، والديلمي (٤٦٠٠)، وانظر قول

الهيثمي في المجمع (٢٩٩/١٠) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤١٩) والصحيحة (٤١٢).

له ترتيب الحكم على الوصف المناسب المشعر بالعلية فإن قوله: إلى سيدكم علة للقيام له، وفيه ندب إكرام أهل الفضل من علم أو صلاح أو شرف بالقيام لهم إذا أقبلوا والتعريف بشرف ذوي الشرف والإعلام بأقذارهم وتنزيلهم منازلهم وقد قام ﷺ لعكرمة بن أبي جهل لكونه شريفا ولعدي بن حاتم لكونه سيد طيء يتألفهما به. وما ورد من النهي عن ذلك إنما هو القيام للإعظام كما هو دأب الأعاجم لا للإكرام كما كان المصطفى يفعله كما صرح بذلك الغزالي^(١) بقوله: "القيام مكروه على سبيل الإعظام لا على جهة الإكرام والتنبيه على شرفه، وفيه جواز إطلاق السيد على المخلوق". (د^(٢) عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته، قال ابن حجر: رجاله ثقات.

٦١٤٧ - «قيام ساعة في الصف للقتال في سبيل الله خير من قيام ستين سنة».

(عد) وابن عساكر عن أبي هريرة (ض)».

(قيام ساعة في الصف) صف الحرب. (للقتال في سبيل الله خير من قيام الليل عبادة لله). (ستين سنة) فإن شأن الجهاد عظيم لا يقدر قدره. (عد) وابن عساكر^(٣) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه.

٦١٤٨ - «قيد وتوكل». (هب) عن عمرو بن أمية الضميري (صح)».

(قيد) وفي رواية: قيدها (وتوكل) أي قيّد ناقتك وتوكل على الله فإن التقيد لا ينافي التوكل فإن التوكل اعتماد القلب على الرب في كل عمل ديني أو دنيوي فالتقيد لا ينافي ذلك، وفيه إعلام بأنه لا يترك السبب زاعما أنه متوكل بل فعل

(١) إحياء علوم الدين (٢/٢٠٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٥٢١٥)، والبخاري (٣٠٤٣)، ومسلم (١٧٦٨).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٢٢/٤٤٤) وابن عدي في الكامل (٤/٢٠٧)، وصححه الألباني في

صحيح الجامع (٤٤٢٩).

السبب أصل التوكل ولبه. (هب)^(١) عن عمرو بن أمية الضمري) قال: يا رسول الله، أرسل ناقتي وأتوكل؟ قال: «بل قيد وتوكل» رمز المصنف لصحته، وقال الذهبي: سنده جيد.

٦١٤٩ - «قيدوا العلم بالكتاب». الحكيم وسمويه عن أنس (طب ك) عن ابن عمرو (صح)».

(قيدوا العلم) اضبطوه عن الإضاعة. (بالكتاب) أي بكتابتة والحديث إذن بكتابة العلم وقد كره ذلك الخبر قال الحافظ ابن حجر: الأمر استقر والإجماع انعقد على جواز الكتابة للعلم بل على استحبابه [٢/٢١٢] بل لا يبعد وجوبه على من خشى من الغلط الفساد ممن يتعين عليه تعليم العلم.

قلت: وأما حديث «لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن»^(٢) عند مسلم فقد أجيب عن التعارض بأن النهي خاص بوقت نزول القرآن خوف لبسه بغيره أو بكتابة غير القرآن معه في شيء واحد فالنهي متقدم والإذن ناسخ عند أمن اللبس، قال ابن حجر: هو أمر بها مع أنه لا ينافيها، وقيل النهي خاص بمن خيف منه الاتكال على الكتابة دون الحفظ دون من لم يجز ذلك ومنهم من أعل خبر مسلم بالوقف. (الحكيم وسمويه عن أنس (طب ك)^(٣) عن ابن عمرو) رمز المصنف لصحته قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح انتهى. لكن أورده في الميزان في

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (١٢١١)، والحاكم (٦٢٣/٣) وسكت عليه الحاكم وقال الذهبي:

سنده جيد، والقضاعي في الشهاب (٦٣٣)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثنائ (٩٧١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٧٩/٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٣٢).

(٢) أخرجه مسلم (٣٠٠٤).

(٣) أخرجه الحكيم في نوادره (١٦٩/١) عن أنس، وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٤٦/١) (٧٠٠)،

والحاكم (١٨٧/١) عن ابن عمرو، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٥٢/١)، والميزان

(٢٥٠/٤)، والعلل المتناهية (٨٦/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٣٤)،

والصحيحة (٢٠٢٦).

ترجمة عباد بن كثير من حديثه وقال عن البخاري: تركوه، وعن ابن معين: ليس بشيء، وأعاده في ترجمة عبد الحميد المدني أخو مليح، ونقل ضعفه عن جمع، وأورده ابن الجوزي من طرق، وقال: لا يصح.

٦١٥٠ - «قيلوا فإن الشياطين لا تقيل». (طس) وأبو نعيم في الطب عن أنس (صح)».

(قيلوا) أمر من القيلولة، قال الجوهري^(١): وهي النوم في الظهيرة، وقال الأزهري^(٢): القيلولة والقيل عند العرب الاستراحة نصف النهار وإن لم يكن معه نوم بدليل قوله تعالى: ﴿وَأَحْسَنُ مَقِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٤] والجنة لا نوم فيها وعمل السلف والخلف على أن القيلولة مطلوبة لإعانتها على قيام الليل. (فإن الشياطين لا تقيل) ومخالفتهم مرادة لله تعالى، والحديث ظاهر في أن الحث عليها لمخالفة الشياطين، وقال حجة الإسلام: إنما تطلب القيلولة لمن يقوم بالليل ويسهر في الخير فإن فيها معونة على التهجد كما أن في السحور معونة على صيام النهار فالقيلولة من غير قيام بالليل كالتسحر من غير صيام النهار. (طس) وأبو نعيم في الطب^(٣) عن أنس) رمز المصنف لصحته، ومال الشارح لحسنه ثم قال: وليس كما ذكر فقد قال الهيثمي: فيه كثير بن مروان وهو كذاب انتهى. وفي الفتح: في سنده كثير بن مروان متروك.

٦١٥١ - «قيم الدين الصلاة، وسنام العمل الجهاد، وأفضل أخلاق الإسلام

(١) الصحاح: مادة «القائلة».

(٢) تهذيب اللغة (٣/٢٧٢).

(٣) أخرجه أبو نعيم في الطب (١٥١) وفي أخبار أصبهان (١/١٩٥)، والطبراني في الأوسط (٢٨)، والديلمي في الفردوس (٤٥٧٠)، والخطيب في الموضح لأوهام الجمع والتفريق (٢/١٥٩) مثله، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/١١٢)، والفتح (١١/٧٠)، والميزان (٤/٣٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٣١)، والصحيحة (١٦٤٧).

الصمت حتى يسلم منك». ابن المبارك عن وهب بن منبه مرسلًا.
 (قيم) بتشديد المثناة التحتية أي عماد. (الدين) الذي يقوم عليه. (الصلاة،
 وسنام العمل) أي ذروته وأعلاه عند الله. (الجهاد، وأفضل أخلاق الإسلام)
 أهله. (الصمت حتى يسلم) الناس بصمتك. (منك) من اغتياهم ونحوه. (ابن
 المبارك^(١)) عن وهب بن منبه بضم الميم وفتح النون وتشديد الموحدة، مرسلًا
 هو اليماني الصنعاني الأخباري القاضي كان واسع العلم اتهم بالقدر.

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٨٣٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٢٦)، والضعيفة (٤٠٦٩).

المعرف باللام من حرف القاف

٦١٥٢ - «القائم بعدي في الجنة، والذي يقوم بعده في الجنة، والثالث والرابع في الجنة». ابن عساكر عن ابن مسعود.

(القائم بعدي) بأمر الأمة "أبو بكر". (في الجنة، والذي يقوم بعده) وهو عمر. (في الجنة، والثالث) عثمان. (الرابع) علي رضي الله عنهم أجمعين. (في الجنة) هم من العشرة المبشرة لكن هذا تنصيب آخر لمن ولي خلافة النبوة وإشارة إلى أن من بعد الأربعة ليس كذلك أي محكوما لهم بالجنة بل أمره إلى الله. (ابن عساكر^(١) عن ابن مسعود) سكت المصنف عليه، وفيه عبد الله بن سلمة عن عبيدة قال الذهبي: ضَعَفَه الدارقطني.

٦١٥٣ - «القاتل لا يرث». (ت هـ) عن أبي هريرة.

(القاتل) عمدا لمورثه. (لا يرث) من الذي قتله، أخذت الشافعية بظاهره فسووا بين قتل العمد والخطأ، وذهب غيرهم إلى تقييده بالعامد. (ت هـ^(٢) عن أبي هريرة) سكت المصنف عليه، وقد قال الترمذي: لا يصح ولا يعرف إلا من هذا الوجه، قال الذهبي: ثم ابن حجر في تخريج الرافعي: فيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة قال النسائي: متروك، وقال البيهقي: إسحاق لا يحتج به.

٦١٥٤ - «القاص ينتظر المقت، والمستمع ينتظر الرحمة، والتاجر ينتظر

الرزق، والمحتكر ينتظر اللعنة والنائحة ومن حولها من امرأة مستمعة عليهن

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/١٠٨)، ويعقوب الفسوي في المعرفة (٣/١٩٧) وانظر

فيض القدير (٤/٥٣٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٣٥)، والصحيحة (٢٣١٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٢١٠٩)، وابن ماجه (٢٦٤٥)، وانظر الدراية في تخريج أحاديث الهداية

(٢/٢٦٠)، والتلخيص الحبير (٣/٨٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٣٦).

لعنة الله والملائكة والناس أجمعين» (طب) عن ابن عمر وابن عمرو وابن عباس وابن الزبير (ض).

(القاص) بالصاد المهملة الذي يقص على الناس ويعظهم ويأتي بأحاديث لا أصل لها يعظ ولا يتعظ ويرغب في الجلوس إليه (ينتظر المقت) من الله تعالى لما يعرض من قصصه من الزيادة والنقصان ولأنه مستنداً إلى كيد الشيطان فكأنه بذلك منتظر للمقت وإن لم ينتظره حقيقة لكن لما كان مآله إليه كان كالمنتظر له. (والمستمع) إلى علم الشريعة كما قيل، والأولى المستمع إلى القاص محسناً ظنه فيه قابلاً لما يقوله ويمليه. (ينتظر الرحمة) من الله لأن قعوده طمعاً في ترقيق قلبه وإقباله على [٢١٣/٣] الله. (والتاجر) الصدوق الأمين كما سلف. (ينتظر الرزق) بتجارته وصدقه وأمانته. (والمحتكر) الذي حبس الطعام مرتقباً به الغلاء. (ينتظر اللعنة) جعل يترقبه غلاء الأسعار ويزول الضر بأهل البوادي والأمصار كأنه منتظر اللعنة تنزل به. (والتائحة) على الميت المبكية لغيرها بتعداد محاسن من تنوح عليه. (ومن حولها من) كل. (امرأة مستمعة) لنياحها. (عليهن لعنة الله والملائكة والناس أجمعين) يحتمل أنه دعاء منه ﷺ ويحتمل أنه إخبار عما وقع من الله تعالى. (طب^(١)) عن ابن عمر وابن عمرو وابن عباس وابن الزبير) رمز المصنف لضعفه وذلك لأن فيه بشر بن عبد الرحمن الأنصاري، قال العقيلي وابن حبان: وضاع، وفي الميزان عن ابن عدي: من مصائبه أحاديث هذه منها وأورده ابن الجوزي في الموضوعات عن الطبراني من هذا الطريق وقال: لا يصح عبد الوهاب يريد ابن مجاهد الذي روى عنه بشر بن عبد الرحمن الأنصاري ليس بشيء وابن زاذان يريد أيوب بن زاذان أحد رواة متروك وتبعه عليه المصنف في

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٢٦/١٢) (١٣٥٦٧)، وانظر الميزان (٢٢/٢)، والعلل المتناهية (٢٤٢/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٢٨)، والضعيفة (٤٠٧٠): موضوع.

مختصر الموضوعات وأقره فالعجب إتيانه به هنا.

٦١٥٥ - «القبلة بحسنة والحسنة بعشرة». (حل) عن ابن عمر (ض).

(القبلة) بضم القاف فموحدة واحدة القبل أي قبلة الوالد لولده رحمة له وشفقة ومحبة. (بحسنة والحسنة بعشرة) أمثالها في الجزاء. (حل^(١)) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه.

٦١٥٦ - «القتل في سبيل الله يكفر كل خطيئة إلا الدين». (م) عن ابن عمرو

(ت) عن أنس (صح).

(القتل في سبيل الله يكفر كل خطيئة) يسترها فلا يعاقب فاعلها عليها وهذا ظاهر في أنه يكفر الكبائر ويؤيده ما يأتي من قوله: «يكفر الذنوب كلها» ويؤيده أيضا الاستثناء للدين وقد أبى الجمهور ذلك وقالوا: لا يكفر الكبائر إلا التوبة ولنا كلام في ذلك في رسالة مستقلة. (إلا الدين) لبني آدم فإنه لا يكفره كما سلف وفيه عظم حق المخلوقين ويقاس على الدين غيره من الأعراض والدماء. (م) عن ابن عمرو (ت)^(٢) عن أنس) قال الترمذي في العلل: سألت عنه محمداً يعني البخاري فلم يعرفه، قلت: وقاعدة المصنف أن كلما أخرجته الشيخان أو أحدهما يرمز عليه بالصحة.

٦١٥٧ - «القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها إلا الأمانة، والأمانة في

الصلاة، والأمانة في الصوم، والأمانة في الحديث، وأشد ذلك الودائع». (طب) (حل) عن ابن مسعود (ح).

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/٢٥٥)، وابن عدي في الكامل (١/٣٠٥)، وأخرجه الديلمي (٤٧٠٢) عن أبي سعيد، وانظر فيض القدير (٤/٥٣٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٢٩): موضوع.

(٢) أخرجه مسلم (١٨٨٥) عن ابن عمرو بن العاص، والترمذي (١٦٤٠) عن أنس، وانظر: علل الترمذي للقاضي (١/٢٧٣).

(القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها إلا الأمانة) فشأنها عظيم عند الله تعالى وأمرها خطير ولما كانت ظاهرة في أموال العباد أبان أنها تدخل في كل أمر من الواجبات فقال: (والأمانة في الصلاة) بأدائها كما أمر الله تعالى وعلمها رسوله ﷺ.

(والأمانة في الصوم) كذلك. (والأمانة في الحديث) المروي عن رسول الله ﷺ وعن غيره وإن كان في كلام الرسول أكد. (وأشد ذلك) في الأمانة. (الودائع) لأن حقوق المخلوقين عظيمة عند الله تعالى أشد من غيرها وهذا حديث يضاف إلى حديث «إلا الدين» فيكون المخصص من الذنوب الدين والأمانة. (طب حل^(١) عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

٦١٥٨ - «القتل في سبيل الله شهادة، والطاعون شهادة، والبطن شهادة، والغرق

شهادة، والنفساء شهادة». (حم) والضياء عن عبادة بن الصامت (صح).

(القتل في سبيل الله شهادة) كما سلف بل إذا أطلقت الشهادة كان هو المتبادر. (والطاعون شهادة) كما سلف غير مرة. (والبطن) أي الموت بداء البطن. (شهادة) كما في قوله: (والغرق شهادة، والنفساء شهادة). (حم) والضياء^(٢) عن عبادة بن الصامت) رمز المصنف لصحته.

٦١٥٩ - «القتل في سبيل الله شهادة، والطاعون شهادة، والغرق شهادة،

والبطن شهادة، والحرق شهادة، والسييل والنفساء يجرها ولدها بسررها إلى الجنة». (حم) عن راشد بن حبيش (ح).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢١٩/١٠) (١٠٥٢٧)، وأبو نعيم في الحلية (٢٠١/٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥٣٢/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٣٠)، والضعيفة (٤٠٧١).

(٢) أخرجه أحمد (٣١٤/٥)، والضياء في المختارة (٣٥٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٣٨).

(القتل في سبيل الله شهادة، والطاعون شهادة، والغرق شهادة، والبطن شهادة، والحرق) الموت بالنار. (والسيل) إذا سال بأحد وهو غير الغرق؛ لأن الغرق الوقوع في ماء راكد حذف خبرهما لقريظة ذكره سابقاً، قال الشارح: إن السيل بفتح السين المشددة ومثناة تحتية أي الغرق في الماء كذا ضبطه المصنف بخطه ورأيته يعني فيه فما في كثير من النسخ أنه السيل تحريف من النساخ. (والنفساء) الميتة بالنفاس. (يجرها ولدها بسررها) بزنة حمل وهو ما يقطع وهو السر بالضم أيضاً. (إلى الجنة). (حم^(١) عن راشد بن حبيش) رمز المصنف لحسنه وقال الهيثمي: [٢١٤/٣] رجاله ثقات.

٦١٦٠- «القدر نظام التوحيد، فمن وحد الله وآمن بالقدر فقد استمسك بالعروة الوثقى». (طس) عن ابن عباس».

(القدر نظام التوحيد) ملاكه الذي ينظمه. (فمن وحد الله وآمن بالقدر) خيره وشره كما في الأحاديث. (فقد استمسك بالعروة الوثقى) التي ينجو بها في دار العقبي. (طس^(٢) عن ابن عباس) سكت المصنف عليه، وقال الهيثمي: فيه هارون بن المتوكل ضعيف.

٦١٦١- «القدر سر الله، فلا تفشوا سر الله عز وجل». (حل) عن ابن عمر». (القدر سر الله) الذي طواه عن عباده واستأثر بعلمه وتمام الحديث: (فلا تفشوا سر الله عز وجل) وفي رواية للديلمي: «فلا تتكلفوا علمه» والحديث نهي عن الخوض في القدر وأنه من أسرار الله ولا سبيل إلى الاطلاع عليه حتى يفشوه، ولم يذكر المصنف مخرجه ولا راويه، وقال في درر البحار: «القدر سر

(١) أخرجه أحمد (٤٨٩/٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٩٩/٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٣٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٥٧٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٩٧/٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٣٢)، والضعيفة (٤٠٧٢).

الله فلا تفشوه». (حل) ^(١) عن ابن عمر) وقال الشارح: وأخرجه ابن عدي في الكامل عن عائشة، قال الحافظ العراقي: وكلاهما ضعيف.

٦١٦٢ - «القدرية مجوس هذا العصر: إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم». (دك) عن ابن عمر (صح).

(القدرية مجوس هذه الأمة) قد حققنا الكلام فيهم مراراً ووجه تشبيههم بالمجوس أنهم أقروا بالخالق وأنكروا صفته. (إن مرضوا فلا تعودوهم) فإن العيادة إكرام لهم وليسوا أهلاً له. (وإن ماتوا فلا تشهدوهم) لا تشهدوا جنازتهم لذلك ومنه يؤخذ أنه لا يعاد المبتدع ولا يحضر جنازته إذا كانت بدعته كبرى. (دك) ^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته، وقد قال الحاكم: على شرطهما إن صح سماع أبي حازم عن ابن عمر، قال الذهبي في المذهب ^(٣): إنه منقطع بين أبي حازم وابن عمر، وقال ابن الجوزي: لا يصح.

٦١٦٣ - «القراء عرفاء أهل الجنة» ابن جامع في معجمه والضياء عن أنس». (القراء) للقرآن الحفاظ له. (عرفاء أهل الجنة) لأن في الجنة أمراء وعرفاء فالأمراء الأنبياء والعرفاء القراء وهي مرتبة شريفة تلو مرتبة النبوة. (ابن جميع) قال شارحه: بضم الجيم (في معجمه والضياء ^(٤) عن أنس) سكت المصنف عليه، قال في الميزان: المتهم به محمد بن منصور الطرسوسي شيخ ابن جميع.

٦١٦٤ - «القرآن شافع مشفع، وما حل مصدق، من جعله أمامه قاده إلى الجنة،

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٨٢/٦) عن ابن عمر، وابن عدي في الكامل (١٩٠/٧) عن عائشة، وانظر: تخريج أحاديث الإحياء (١٥٨/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٣١).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٩١)، والحاكم (١٥٩/١)، وانظر العلل المتناهية (١٥٣/١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٤٢).

(٣) انظر: المذهب في اختصار السنن الكبير رقم (١٦١٥٤ و ١٦١٨٢).

(٤) أخرجه الضياء في المختارة (٢٠٨٤)، وابن جميع في معجم الشيوخ (١٤٤/١) (٩٨)، وانظر الميزان (٣٤٦/٦)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٣٧)، والضعيفة (٢٥٦١): موضوع.

ومن جعله خلفه ساقه إلى النار» (حب هب) عن جابر (طب هب) عن ابن مسعود» (صح).

(القرآن شافع) لتاليه. (مشفع) عند بارئه (وماحل) بالمهملة أي مخاصم والمراد أنه مخاصم لمن تركه وأعرض عنه. (مصدق) عليه عند الله في خصامه. (من جعله أمامه) فاهتدى بهديه. (قاده إلى الجنة ومن جعله خلفه) بإهماله وإضاعته. (ساقه إلى النار) لأنه الهادي إلى الخير فمن أعرض عنه وقع في العذاب. (حب هب) عن جابر رمز المصنف لصحته (طب هب)^(١) عن ابن مسعود قال الهيثمي: فيه الربيع بن يزيد متروك.

٦١٦٥ - «القرآن غني لا فقر بعده، ولا غني دونه». (ع) ومحمد بن نصر عن

أنس (ض).

(القرآن غني) فمن تعلمه يغنيه الله به عن كل ما سواه ويغنيه به عن فقر الشهوات والشبهات ويغنيه ببركاته عن الحاجات. (لا فقر بعده) فإنه يدفع كل فقر وبؤس. (ولا غني) لشيء من الأشياء. (دونه) قال الغزالي: لازم رجل عمر رضي الله عنه فقال: يا هذا هاجرت إلى عمر أو إلى الله؟ تعلم القرآن فإنه يغنيك عن بابي فغاب حتى فقد عمر فوجده يتعبد، فقال: ما شغلك عنا؟ قال: قراءة القرآن فأغنانني عن عمر، قال: وما وجدت فيه؟ فقال: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ [الذاريات: ٢٢] فبكى عمر رضي الله عنه. (ع)^(٢) ومحمد بن نصر عن أنس) رمز

(١) أخرجه ابن حبان كما في موارد الظمان (٤٤٣/١) (١٧٩٣)، والبيهقي في الشعب (٢٠١٠) عن جابر، وأخرجه الطبراني في الكبير (١٩٨/٩) (١٠٤٥٠)، والبيهقي في الشعب (٢٤٨٦) عن عبد الله بن مسعود، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٧١/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٤٣)، والصحيحة (٢٠١٩).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٢٧٧٣)، والقضاعي في الشهاب (٢٧٦)، انظر قول الهيثمي في المجمع (٣٢٩/٧) وراجع تخريج أحاديث الإحياء (٤٤/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٣٤)، والضعيفة (١٥٥٨).

المصنف لضعفه، قال الحافظ العراقي: سنده ضعيف، وبينه تلميذه الهيثمي فقال: فيه عند أبي يعلى يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف.

٦١٦٦- «القرآن ألف ألف حرف، وسبعة وعشرون ألف حرف، فمن قرأه صابراً محتسباً كان له بكل حرف زوجة من الحور العين». (طس) عن عمر (ض).

(القرآن ألف ألف حرف، وسبعة وعشرون ألف حرف) المراد بالحرف المعروف الذي منه يركب الكلام. (فمن قرأه صابراً) على العمل به (محتسباً) لأجره عند الله لا كالذي جعله مأكله أو الذي قرأه ليقال إنه قارئ. (كان له بكل حرف زوجة من الحور العين) والجنة وسعتها قابلة لذلك. (طس)^(١) عن عمر) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه محمد بن آدم بن أبي إياس قال في الميزان: تفرد بخبر باطل ثم ساق هذا الخبر، قال الطبراني: لا يروى إلا بهذا الإسناد، قال الهيثمي: وبقية رجاله ثقات.

٦١٦٧- «القرآن يقرأ على سبعة أحرف، ولا تماروا في القرآن؛ فإن مرءاً في القرآن كفر». (حم) عن أبي جهيم (صح).

(القرآن يقرأ على سبعة أحرف) تقدم ما فيه من الأقاويل. (ولا تماروا في القرآن) لا تجادلوا فيه. (فإن مرءاً القرآن) (في) معانيه وما أراد الله به. (كفر) إذ الواجب الإيمان به والوقوف عند متشابهه. (حم)^(٢) عن [٢١٥/٣] أبي جهيم^(٣) مصغر الأنصاري، قيل: اسمه عبد الله رمز المصنف لصحته، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٦١٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٦٣/٧)، والميزان

(٢٥١/٦)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٣٣) موضوع، وقال في الضعيفة (٤٠٧٣): باطل.

(٢) أخرجه أحمد (١٦٩/٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٥١/٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٤٤).

(٣) انظر الإصابة (٤٤/٤).

٦١٦٨ - «القرآن هو النور المبين، والذكر الحكيم، والصراف المستقيم». (هب) عن رجل (ض).

(القرآن هو النور المبين) الضياء للقلوب الذي يغني عن كل ما سواه ولا يغني شيء عنه. (والذكر) الذي ذكر الله به عباده ونبهم عن غفلتهم من عبادته. (الحكيم) المحكم في نظامه وأسلوبه وإن اشتمل على المتشابهات أو الحكيم منزلة النعيم. (هب) ^(١) عن رجل) رمز المصنف لضعفه.

٦١٦٩ - «القرآن هو الدواء» السجزي في الإبانة والقضاعي عن علي». (القرآن هو الدواء) لداء الشبهات والشهوات والشكوك وأمراض النفاق وهو الدواء من الأسقام أيضا كما سلف تحقيق ذلك وهذا حصر لإفادة ذلك وهو كذلك لكنه يحتاج إلى يقين صادق وإيمان وإتقان وحسن تدبر وتوفيق من الله وإلا فإنه لا يزيد الظالمين إلا خساراً. (السجزي في الإبانة والقضاعي) ^(٢) عن علي) سكت عليه المصنف، وقال شارح الشهاب العامري: حسن صحيح انتهى، وقال الشارح المناوي: فيه الحسن بن رشيق أورده الذهبي في الضعفاء ^(٣).
٦١٧٠ - «القصاص ثلاثة: أمير، أو مأمور، أو محتال». (طب) عن عوف بن مالك وعن كعب بن عياض.

(القصاص ثلاثة) اثنان مآذون لهما في ذلك. (الأمير، والمأمور) منه فقص هذين محبوب مطلوب لأنه تذكير وقد قال تعالى: ﴿وَدَكَّرْ فَإِنَّ الدُّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥] والنهي في الأحاديث متوجهة إلى من يقص برواية الأخبار الموضوعية. (أو محتال) بضم الميم والخاء المعجمة ومثناة فوقية من

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (١٩٣٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٣٦).

(٢) أخرجه القضاعي في الشهاب (٢٨)، والديلمي في الفردوس (٤٦٧٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٣٥)، وقال في الضعيفة (١٥٥٩) ضعيف جدا.

(٣) انظر المغني (١/١٥٩).

الاختيال التكبر وهو الذي يذم الله قصاصته ولا يرضاها. (طب)^(١) عن عوف بن مالك وعن كعب بن عياض) سكت عليه المصنف، وقال الشارح: إنه رمز لحسنه، قال الهيثمي: فيه عبد الله بن يحيى الإسكندراني لم أر من ترجمه.

٦١٧١ - «القضاة ثلاثة: اثنان في النار وواحد في الجنة؛ رجل علم الحق

فقضى به فهو في الجنة، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار، ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار» (ع ٤ ك) عن بريدة (صح).

(القضاة) في الآخرة (ثلاثة: اثنان في النار) قدم أهل النار لأنهم الأكثر ولسلوك طريق الترقى (وواحد في الجنة؛ رجل علم الحق فقضى به فهو في الجنة) قدمه بشرى لأنه أشرف الثلاثة وذلك لأنه علم وعمل. (ورجل قضى للناس على جهل) لا علم عنده ولو وافق قضاؤه الحق (فهو في النار، ورجل عرف الحق فجار في الحكم) فهذا علم وما عمل. (فهو في النار). (ع ٤ ك)^(٢) عن بريدة) رمز المصنف لصحته.

٦١٧٢ - «القضاة ثلاثة: قاضيان في النار وقاض في الجنة؛ قاض قضى بالهوى

فهو في النار، وقاض قضى بغير علم فهو في النار، وقاض قضى بالحق فهو في الجنة». (طب) عن ابن عمر (صح).

(القضاة ثلاثة: قاضيان في النار) محكوم لهما بها (وقاض في الجنة) بين ذلك

على ترتيب لغة. (قاض قضى بالهوى) عالمًا كان أو جاهلاً فيشمل من قضى

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٦١/١٨) (١١٢)، وأخرجه أيضًا أحمد (٢٨/٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/١٩٠)، وراجع لسان الميزان (٥/٢٢٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٤٥)، والصحيحة (٢٠٢٠).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٥٢٦٣)، وأبو داود (٣٥٧٣)، والترمذي (١٣٢٢)، والنسائي (٤٦١/٣)، وفي الكبرى (٥٩٢٢) وابن ماجه (٢٣١٥)، والحاكم (١٠١/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٤٦).

بغير علم وإن وافق الحكم؛ لأنه حكم بهواه. (فهو في النار، وقاض قضى بغير علم فهو في النار) ولو وافق الحق. (وقاض قضى بالحق) عالمًا به متحررًا لِمَاخِذِ الْحُكْمِ مِنَ السَّنَةِ وَالْكِتَابِ بِجَهْدِهِ. (فهو في الجنة). (طب)^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته وأفرد ابن حجر جزءاً فيه، وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

٦١٧٣ - «القلب ملك، وله جنود، فإذا صلح الملك صلحت جنوده، وإذا فسد الملك فسدت جنوده، والأذنان قمع، والعينان مسلحة، واللسان ترجمان، واليدان جناحان، والرجلان بريد، والكبد رحمة، والطحال ضحك، والكليتان مكر، والرئة نفس» (هب) عن أبي هريرة.

(القلب ملك) للبدن لا يدور تصرفه إلا على إرادته، (وله جنود) هي الحواس والأعضاء، (فإذا صلح الملك صلحت جنوده) فإنه لا يصلح الجنود إلا بصلاح الملك (وإذا فسد الملك) وذلك بفساد إرادته واعتقاده وغير ذلك، (فسدت جنوده) لأنها تنبعث في ما يأمر به من صلاح أو فساد ثم فسر وظائف الجنود بقوله: (والأذنان قمع) أوعية تصب ما تسمعه إلى القلب، (والعينان مسلحة) بمهملتين، في القاموس^(٢): المسلحة بالفتح الثغر، والقوم ذو سلاح ويصح المعنيان هنا جميعاً، (واللسان ترجمان) يعبر عما في القلب، (واليدان جناحان) يطير بهما إلى ما يريد من مآربه هما كجناحي الطائر ينال بهما ما يريد. (والرجلان بريد) رسول يقطع بهما المسافات، (والكبد رحمة) محل للرحمة، (والطحال ضحك) أي محل له. (والكليتان مكر) محل لذلك، (والرئة نفس)

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢١/٢) (١١٦٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/١٩٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٤٧).

(٢) القاموس (١/١٦٣٤).

يتنفس منها العبد، والحديث تقدم في حرف العين والمراد ضرب المثل للقلب بالملك وللجوارح بالجنود، وهي بيان وظيفة كل جارحة وذلك كله تقدير العزيز الحكيم. (هب) ^(١) عن أبي هريرة) سكت المصنف [٢١٦/٣] عليه، وقال البيهقي: قال الإمام أحمد: هكذا جاء موقوفاً ومعناه: في القلب جاء في حديث النعمان بن بشير مرفوعاً.

٦١٧٤ - «القلس حدث» (قط) عن الحسين.

(القلس) بالتحريك، قال الخليل: هو ما يخرج ملء الفم أو دون ذلك، فإذا غلب فهو قيء، وفي الفردوس القلس: ما يخرج من الحلق شبه القيء. (حدث) والحديث أخذت به الحنفية والحنابلة، وقال غيرهم: إنه منسوخ أو محمول على غسل الفم. (قط) ^(٢) عن الحسين) عليه السلام عن أبيه عن جده من رواية زيد بن علي، إلا أنه قال الدارقطني ^(٣): لم يروه عن زيد غير سوار وسوار متروك.

٦١٧٥ - «القناعة مال لا ينفد». القضاعي عن أنس.

(القناعة) الرضا بما ساقه الله إلى عبده من قليل أو كثير. (مال لا ينفد) أي كالمال الذي لا يفنيه الإنفاق ولا يطلب المتهالك على الدنيا إلا المال الذي لا نفاد له مع أن لا وجود له، إذ كل مال إلى نفاذ، فالحديث حث على القناعة وتقدم الكلام فيها. (قط القضاعي) ^(٤) عن أنس) سكت المصنف عليه وفيه خلاد بن

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٩) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٣٨) والضعيفة (٤٠٧٤).

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (١/١٥٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٣٨)، وقال في الضعيفة (٤٠٧٥): ضعيف جداً.

(٣) انظر: سنن الدارقطني (١/١٢٨، ١٥٥)، وتخريج الأحاديث الضعاف (رقم ٤٨٧، ٥٢٥)، وراجع كتاب: من تكلم فيه الدارقطني في كتاب السنن من الضعفاء والمتروكين والمجهولين لناصر الدين المقدسي، طبع وزارة الأوقاف في دولة قطر.

(٤) أخرجه القضاعي في مسنده (٦٣)، والطبراني في الأوسط (٢١٣٤) عن جابر، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٤٠): ضعيف جداً، (٣٧٧٥) وفي الضعيفة (٣٩٠٧): موضوع.

عيسى الصفار، ورواه الطبراني في الأوسط عن جابر، قال الذهبي: وإسناده واهٍ.
٦١٧٦- «القنطار ألفا أوقية». (ك) عن أنس (صح).

(القنطار ألفا أوقية) الحديث سيق لتفسير الآية ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنَهُ بِقِنطَارٍ﴾ [آل عمران: ٧٥]، قال في الكشف^(١): القنطار: المال العظيم، فنطرت الشيء إذا رفعته، ومنه القنطرة لأنه بناء مشيد، قال النووي^(٢): أجمع أهل الفقه والحديث واللغة على أن الأوقية أربعون درهماً. (ك)^(٣) عن أنس) قال: سئل رسول ﷺ عن قوله تعالى: ﴿وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ﴾ [آل عمران: ١٤] فذكره، رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: على شرطهما، وردّه الذهبي بأنه خبر منكر.
٦١٧٧- «القنطار اثنتا عشرة ألف أوقية، كل أوقية خير مما بين السماء والأرض». (هـ حب) عن أبي هريرة (صح).

(القنطار اثنتا عشرة ألف أوقية) بضم الهمزة وتشديد الياء. (كل أوقية خير مما بين السماء والأرض) قال الشارح: قاله في تفسير ﴿وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ﴾ انتهى. قلت: والله أعلم بالمراد من الحديث فإنه يخالف الأول في مقدار القنطار، ولا يعرف ما أريد بالخيرية المذكورة. (هـ حب)^(٤) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته.

٦١٧٨- «القهقهة من الشيطان والتبسم من الله» (طس) عن أبي هريرة.
(القهقهة من الشيطان) أي الضحك بصوت يحبه الشيطان ويحمل عليه.
(والتبسم) الضحك قليلاً من غير صوت. (من الله) أي يحبه ولا يمقت صاحبه

(١) الكشف (١/٢٤٤).

(٢) النووي (٧/٥٣).

(٣) أخرجه الحاكم (٢/١٩٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٤٣): موضوع.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٦٦٠)، وابن حبان (٣١١/٦) (٢٥٧٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

(٤١٤١).

عليه، وهو صفات ضحك الأنبياء ﴿فَتَبَسَّ ضَاحِكًا﴾ [النمل: ١٩] سيد ضحكه التبسّم... البيت^(١). والحديث عام للصلاة وغيرها فهو دليل كراهة القهقهة. (طس)^(٢) عن أبي هريرة).

عدد أحاديث حرف القاف مائتا حديث وعشرون حديثاً

(١) هو البيت السادس والعشرون بعد المائة من القصيدة الهمزية للبوصيري وتمته:

سيد ضحكه التبسّم والمشَى الهويناً ونومه الإغفاء

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٠٥٠) والصغير (١٠٥٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

(٤١٤٥).

حرف الكاف

٦١٧٩- «كاتم العلم يلعنه كل شيء حتى الحوت في البحر والطيير في السماء» ابن الجوزي في العلل عن أبي سعيد (ض)».

(كاتم العلم) النافع من علم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وما ينفع فيهما والمراد ما يحتاج إليه المكلف. (يلعنه كل شيء) من حيوان وجماد. (حتى الحوت في البحر والطيير في السماء) فإنها تدعوا عليه بإبعاد الرحمة كما أنها تستغفر لمن يعلم الناس الخير كما سلف وذلك؛ لأن الله تعالى ما علم العالم إلا ليعمل ويعلم الجاهل فإن بخل به استحق العقوبة.

واعلم: أن كاتم العلم يكتمه لأحد أسباب: البخل به لئلا ينال من يعلمه من الوجاهة عند الناس ما ناله وتارة اغتباطا منه بالرياسة والمال واشتغالا بهما وتارة يكون لأنه قد خالف طائفة في مسألة قام له دليلها فإن أظهرها مقت وإن كتم ذلك أثم. (ابن الجوزي^(١) في العلل عن أبي سعيد) رمز المصنف لضعفه؛ لأنه قال مخرجه حديث لا يصح، فيه يحيى بن العلاء قال أحمد: كذاب يضع.

٦١٨٠- «كاد الحلیم أن يكون نبياً». (خط) عن أنس (ض)».

(كاد الحلیم) بحلمه فإن الحلم: احتمال الأعلى الأذى من الأدنى أو رفع المؤاخذة من مستحقها بحيائه في حق مستعظم أو: هو ضبط النفس والطبع عند هيجان الغضب وهو من أشرف صفات الأنبياء ولذا قارب من اتصف به. (أن يكون نبياً) لتحليه بصفات الأنبياء وأخذه لأشرفها وهو حث على التحلي بصفة الحلم. (خط)^(٢) عن أنس) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه يزيد الرقاشي متروك

(١) أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٩٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٤٦): موضوع.

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخه (٥/٣١٠)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٧٣٣)، وضعفه

والربيع [٢١٧/٣] بن صبيح ضعفه ابن معين وغيره ومن ثمة أورده ابن الجوزي في الواهيات، وقال لا يصح.
٦١٨١ - «كاد الفقر أن يكون كفراً»، وكاد الحسد أن يكون سبق القدر» (حل) عن أنس «(ض).

(كاد الفقر) الذي يضطر صاحبه إلى ما لا بد منه. (أن يكون كفراً) أي قارب أن يوقع صاحبه في الكفر؛ لأنه يحمل على حسد الأغنياء وعلى الاحتيال للرزق من أي وجه كان وعلى التذلل لأهل الدنيا وعلى عدم الرضا بالقضاء وسخط الرزق، والحديث حث على اجتلاب الرزق وطلبه بالإجمال.

قال الغزالي^(١): هذا الحديث ثناء على المال ولا تقف على وجه الجمع بين المدح والذم إلا بأن تعرف حكمة المال ومقصوده وآفته وغوائله حتى ينكشف لك أنه خير من وجه شر من وجه وليس بخير محض ولا شر محض بل هو سبب للأمرين معا يمدح مرة ويذم مرة والبصير المميز يدرك المذموم منه من المحمود. (وكاد الحسد أن يكون سبق القدر) أي كاد الحسد في قلب الحاسد أن يغلب على العلم بالقدر فلا يرى النعمة التي حسد عليها غيره صارت إليه بقدر الله وقضائه هكذا قيل.

قلت: ويحتمل أنه مثل ما ورد في العين أنها كادت تسبق القدر وأن اشتعال قلب الحاسد بالمحسود وتمنيه زوال نعمه ومحبة إنزال كل بلاء به كاد أن يؤثر في المحسود ويسبق القدر الذي قدره الله عليه. (حل)^(٢) عن أنس) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه يزيد الرقاشي قال في الميزان: تالف وحجاج بن

الألباني في ضعيف الجامع (٤٠٧٩).

(١) إحياء علوم الدين (٢٣٤/٣).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٥٣/٣)، والبيهقي في الشعب (٦٦١٢)، والقضاعي (٥٨٦)، وانظر الميزان (٢٠٤/٢)، والعقيلي في الضعفاء (٢٠٦/٤)، والعجلوني في كشف الخفا (١٤١/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٤٨)، والضعيفة (٤٠٨٠).

فُرافِصة قال أبو زرعة: ليس بالقوي^(١)، ورواه البيهقي في الشعب وفيه يزيد أيضاً ورواه الطبراني من وجه آخر، قال العراقي: وفيه ضعف، وقال السخاوي: طرقة كلها ضعيفة قال الزركشي لكن يشهد له ما أخرجه النسائي وابن حبان في صحيحه عن أبي سعيد مرفوعاً: "اللهم إني أعوذ بك من الفقر والكفر"^(٢).

٦١٨٢ - «كادت النميمة أن تكون سحراً». ابن لال عن أنس (ض).

(كادت النميمة) قاربت وهي نقل الرجل الحديث من قوم إلى قوم على جهة الإفساد بينهم. (أن تكون سحراً) مفرقة بين الناقل عنه والمنقول إليه كما يفرق السحريين المرء وزوجه، وهو تحذير من النميمة وأنها تقارب السحر في الإثم. (ابن لال^(٣) عن أنس^(٤)) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه الكدومي وقد مر غير مرة أنه ضعيف، والمعلّى بن الفضل قال الذهبي في الضعفاء^(٥): له مناكير، ويزيد الرقاشي قد تكرر أنه متروك.

٦١٨٣ - «كافل اليتيم له أو لغيره أنا وهو كهاتين في الجنة». (م) عن أبي

هريرة.

(كافل اليتيم) المرابي له القائم بأمره. (له) بأن يكون من قرابته. (أو لغيره) بأن يكون أجنبياً. (أنا وهو) في التقارب والمنزلة (كهاتين) وأشار بالسبابة والوسطى. (في الجنة) مصاحباً له لعظم أجره عند الله تعالى وتقدمت عدة أحاديث في هذا المعنى والحث على الإحسان إلى اليتامى. (م)^(٦) عن أبي هريرة

(١) انظر: المغني (١/١٥٠).

(٢) أخرجه النسائي (٤/٤٥٠)، وابن حبان (٣/٣٠٥) (١٠٣٠).

(٣) عزاه في الكتر (٨٣٥١) لابن لال وانظر فيض القدير (٤/٥٤٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٤٩)، والضعيفة (١٩٠٥): موضوع.

(٤) جاء في المخطوط عن ابن عباس، والصواب ما أثبتناه.

(٥) انظر المغني (٢/٦٧٠).

(٦) أخرجه مسلم (٢٩٨٣)، والطبراني في الكبير (٢٠/٣٢٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/١٦٢).

ورواه البخاري دون قوله "ولغيره" ورواه الطبراني بزيادة قيد كافل اليتيم له أو لغيره إذا اتقى معي في الجنة كهاتين، قال الهيثمي: رجاله ثقات.

٦١٨٤- «كان أول من أضاف الضيف إبراهيم» ابن أبي الدنيا في قري الضيف عن أبي هريرة».

(كان أول من أضاف الضيف) أول الناس فعلا للضيافة. (إبراهيم) عليه السلام كان يمشي الميل والميلين في طلب من يأكل معه وفي الكشف كان لا يأكل إلا مع ضيف، قال في النهر: هو الأب الحادي والثلاثون لنبينا ﷺ وهو أول من اختتن وأول من رأى الشيب، وفي الحديث إعلام بشأن الضيافة. وأنها سنة أئينا إبراهيم عليه الصلاة والسلام وقد كثرت الأحاديث في الحث على الضيافة، (ابن أبي الدنيا^(١) في قري الضيف عن أبي هريرة).

٦١٨٥- «كان على موسى يوم كلمه ربه كساء صوف، وجبة صوف، وكمه صوف، وسراويل صوف، وكانت نعلاه من جلد حمار ميت». (ت) عن ابن مسعود (ض).

(كان على موسى يوم كلمه ربه كساء صوف، وجبة صوف، وكمه صوف) الكمة بضم الكاف وتشديد الميم وبكسر الكاف: القلنسوة الصغيرة أو مدورة. (وسراويل صوف) قال ابن العربي: إنما جعل ثيابه كلها صوفاً لأنه كان بمحل لم يتيسر له فيه سوى الصوف فأخذ باليسر ولم يتكلف وكان من الاتفاق الحسن أن أتاه الله هذه الفضيلة وهو على هذه اللبسة التي لم يتكلفها. وقال الزين العراقي: يحتمل كونه مراداً للتواضع وترك التنعم أو لعدم وجود ما هو أرفع ويحتمل أنه [٢١٨/٣] اتفاقي لا عن قصد بل كان يلبس كل ما وجد كما كان المصطفى ﷺ. (وكانت نعلاه من جلد حمار ميت) قيل: يحتمل أنها مدبوغة

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٨٦٤٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٥١).

ويحتمل أن شرعه جواز استعمالها بدون دباغ ولكونها من ميت في الجملة قيل له: ﴿إِنِّي أَنَا رَبُّكَ فَأُخْلَعُ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طُوًى﴾ [طه: ١٢] أي طيء الأرض بقدمك لتنال بركة هذا الوادي وأخذ اليهود منه لزوم خلع النعل في الصلاة وليس الأخذ صحيحاً. (ت)^(١) عن ابن مسعود) رمز المصنف لضعفه، قال الترمذي: سألت البخاري عنه فقال: حميد هذا منكر الحديث وعده من مناكير حميد بن علي الأعرج وذكر مثله في المستدرک ثم قال: هذا أصل كبير في التصوف وعده في الميزان من مناكير الأعرج لكن شاهده حديث أبي أمامة: عليكم بلباس الصوف تجدون حلاوة الإيمان، قال الذهبي: ساقه من طريق ضعيف وسقط نصف السند من النسخة انتهى.

قلت: قال ابن تيمية^(٢): لم يأت حديث في لباس الصوف.

٦١٨٦ - «كان داود أعبد البشر» (ت ك) عن أبي الدرداء (صح).

(كان داود أعبد البشر) وفي رواية "من أعبد": أكثرهم عبادة في زمانه أو مطلقاً ولذا كان صومه أفضل الصيام وقيامه أفضل القيام كما سلف. (ت ك)^(٣) عن أبي الدرداء) رمز المصنف لصحته؛ لأنه قال الحاكم: صحيح، فرده الذهبي بأن فيه عبد الله بن يزيد الدمشقي^(٤)، قال أحمد: أحاديثه موضوعة، وقال في جواهر العقدين: إنه في صحيح مسلم^(٥).

(١) أخرجه الترمذي (١٨٣٤)، والحاكم (٨١/١)، وانظر: علل الترمذي للقاضي أبي طالب (٥٢٢)، والميزان (٣٨٨/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٥٤)، والضعيفة (٤٠٨٢): موضوع.

(٢) مجموع الفتاوى (٥٥٤/١١).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٤٩٠)، والحاكم (٤٧٠/٢) وقال: صحيح الإسناد، وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٨٩/١) وقال الهيثمي في المجمع (٢٠٦/٨): رواه البزار في حديث طويل وإسناده حسن، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٥٣)، وصححه في الصحيحة (٧٠٧).

(٤) انظر المغني (٣٦٣/١).

(٥) أخرج مسلم (١١٥٩) عن عبد الله بن عمرو قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عبد الله بن عمرو بلغني

٦١٨٧- «كان أيوب أحلم الناس، وأصبر الناس، وأكظمهم لغيف» الحكيم عن ابن أبيزى».

(كان أيوب أحلم الناس) أكثرهم حلماً والحلم سعة الأخلاق وتقدم تفسيره قريباً وسعة الأخلاق من لوازمه. (وأصبر الناس) كما حكاها الله تعالى في قوله: ﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا﴾ [ص: ٤٤]. (وأكظمهم لغيف) لأن الله شرح صدره فاتسع لتحمل مساوئ الأخلاق من العباد (الحكيم^(١)) عن ابن أبيزى^(٢) بهمزة مفتوحة فموحدة فموحدة ساكنة فزاي وألف مقصورة: صحابي.

٦١٨٨- «كان الناس يعودون داود يظنون أن به مرضاً، وما به إلا شدة الخوف من الله تعالى». ابن عساكر عن ابن عمر».

(كان الناس يعودون داود) يزورونه (يظنون أن به مرضاً) لأنه يتصف بصفات المريض. (وما به إلا شدة الخوف من الله تعالى) وذلك لما غلب على قلبه من الهيبة والجلال فلزمه الوجع حتى كاد يفلت كبده فظهر على جوارحه. (ابن عساكر^(٣)) عن ابن عمر) سكت عليه المصنف، وفيه محمد بن عبد الرحمن بن غزوان قال الذهبي: قال ابن حبان: يضع، وقال ابن عدي: متهم بالوضع وأخرجه عنه أبو نعيم والدليمي.

٦١٨٩- «كان زكريا نجارا» (حم م هـ) عن أبي هريرة (صح)».

(كان زكريا) يمد ويقصر. (نجاراً) فيه إشارة إلى أن كل أحد لا ينبغي له

أنك تصوم النهار وتقوم الليل فلا تفعل...»، قلت: يا رسول الله إن بي قوة قال: «فصم صوم داود نبي الله فإنه كان أعبد الناس» قال: قلت: يا نبي الله وما صوم داود؟ قال: «كان يصوم يوماً ويفطر يوماً».

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٢٥٥)، وابن أبي عاصم في الزهد (٨٤/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٥٢).

(٢) انظر الإصابة (٢٨٢/٤).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٢٣/٥١) وأبو نعيم (١٣٧/٧)، والرافعي في التدوين (١٩٣/٣)، وتمام في فوائده (٤٩/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٥١)، والضعيفة (٦٤١): موضوع.

التكبر عن كسب يده؛ لأن نبي الله مع علو درجته اتخذ هذه الحرفة، وفيه أن النجارة لا تسقط المروءة، قال القرطبي: الحرف والصنائع غير الدنيئة زيادة في فضل أهل الفضل لحصول مزية التواضع والاستغناء عن الغير وكسب الحلال الخالي عن المنة. (حم م هـ)^(١) عن أبي هريرة).

٦١٩٠ - «كان نبي من الأنبياء يخط، فمن وافق خطه فذاك». (حم م د ن) عن معاوية بن الحكم (صح).

(كان نبي من الأنبياء) إدريس أو دانيال أو خالد بن سنان. (يخط) قال القاضي: أي يضرب خطوطاً كخطوط الرمل فيعرف الأحوال بالفراصة بتوسط تلك الخطوط، قال الزمخشري^(٢): كانت العرب تأخذ خشبة وتخط خطوطاً كثيرة على عجل كي يلحقها العدد وتمحوا خطين فإن بقي زوج فهو علامة النجاح أو فرد فعلامة الخيبة (فمن وافق خطه) نصب على مفعوليه وافق فاعله ضمير من أي من وافق خطه: في الصورة والحالة وهي قوة الخاطر في الفراصة وكماله في العلم والورع الموجبين لها (فذاك) الذي يجدون إصابته أو فذاك الذي يصيب ذكره القاضي^(٣) قال: والمشهور خطه بالنصب لكون الفاعل مضمراً وروى بالرفع فيكون المفعول محذوفاً، قيل الحديث سيق للزجر عنه والنهي عن تعاطيه لأن خط ذلك النبي كان معجزة وعلماً لنبوته وقد انقطعت نبوته ولم يقل، فذلك الخط حرام دفعا لتوهم أن خط ذلك النبي حرام، وقال النووي^(٤): الصحيح [٢١٩/٣] أن معناه من وافق خطه فهو مباح له لكن لا

(١) أخرجه أحمد (٢/٤٠٥)، ومسلم (٢٣٧٩)، وابن ماجه (٢١٥٠).

(٢) الفائق (١/٣٨٢).

(٣) انظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم (٢/٤٦٤).

(٤) شرح مسلم للنووي (٥/٢٣).

علم لنا باليقين بالموافقة فلا يباح والقصد أنه لا يباح إلا بتيقن الموافقة وليس لنا بها يقين انتهى.

وفي النهاية^(١): قال ابن عباس: الخط هو الذي يخطه الحازي^(٢) وهو علم قد تركه الناس يأتي صاحب الحاجة إلى الحازي فيعطيه حلوانا فيقول له اقعد حتى أخط لك وبين يدي الحازي غلام له معه ميل ثم يأتي إلى أرض رخوة فيخط بها خطوطا كثيرة بالعجلة لثلا يلحقها العدد ثم يرجع فيمحو منها على مهل خطين وغلماه يقول للتفاؤل ابني عيان أسرعا البيان فإن بقي خطان فهو علامة النجاح وإن بقي خط واحد فهو علامة الخيبة. وقال الحربي: الخط هو أن يخط ثلاثة خطوط ثم يضرب عليهن بشعير أو نوى ويقول يكون كذا وكذا وهو ضرب من الكهانة.

قلت: الخط المشار إليه علم معروف للناس فيه تصانيف كثيرة وهو معمول به إلى الآن ولهم فيه أوضاع واصطلاح وأسام وعمل كثير ويستخرجون به الضمير وغيره وكثيرا ما يصيبون فيه.

(حم م د ن)^(٣) عن معاوية بن الحكم) بفتح الحاء والكاف السلمي قال: قلت: يا رسول الله إني حديث عهد بجاهلية وقد جاء الله بالإسلام إلى أن قال: ومنا رجال يخطون فذكره، ولم يخرج البخاري ولا خرج عن معاوية.

٦١٩١ - «كان رجل يداين الناس، فكان يقول لفتاه: إذا أتيت معسراً فتجاوز عنه

لعل الله أن يتجاوز عنا فلقي الله فتجاوز عنه» (حم ق ن) عن أبي هريرة (صح).

(كان رجل يداين الناس) أي يجعلهم مديونين له وفي رواية: «رجل لم يعمل

(١) انظر النهاية (٢/٤٧).

(٢) الحازي: هو الذي ينظر في الأعضاء وفي خيلان الوجه يتكهن ويقدر الأشياء بظنه، لسان العرب.

(٣) أخرجه أحمد (٥/٤٤٨)، ومسلم (٥٣٧)، وأبو داود (٣٩٠٩)، والنسائي (٣/١٤).

خيراً قط وكان يداين الناس». (فكان يقول لفتاه) غلامه الذي يتولى التقاضي: (إذا أتيت معسراً) من الغرماء. (فتجاوز عنه) بنحو إنظار أو إسقاط أو أخذ سلعة والتجاوز التسامح في التقاضي وقبول ما فيه نقص يسير. (لعل الله أن يتجاوز عنا) قال الطيبي: أراد نفسه لكن جمع الضمير أراد أن يتجاوز عنه وعمن فعل هذا الفعل ليدخل دخولا أوليا ولذا ندب للداعي أن يعم في الدعاء.

قلت: هذا من علمه بأن الرب يكافئ العباد على إحسانهم إلى عباده بما يوافق فعلهم وعلمه أنه تعالى لا يضيع عمل عامل. (فلقي الله) عند موته (فتجاوز عنه) مع إفلاسه من الطاعات غير حسن ظنه في ربه وإحسانه إلى عباده والحديث حث على الأمرين: حسن الظن في الله والتساهل في القضاء والإحسان إلى العباد. (حم ق ن^(١) عن أبي هريرة).

٦١٩٢ - «كان هذا الأمر في حمير، فنزعه الله منهم وجعله في قريش، وسيعود

إليهم». (حم طب) عن ذي مخمر (ح).

(كان هذا الأمر) أي الخلافة. (في حمير) بكسر المهملة وسكون الميم وفتح المثناة قبيلة من اليمن. (فنزعه الله منهم) بعد أمد طويل استوفى أخبارهم نشوان بن سعيد الحميري في شرح نظمه وبين أحوالهم وعدة ملوكهم وكيفية خروج الأمر منهم وأنه كان قبل بعثة المصطفى ﷺ، وقال الشارح: إنه نزع منهم ببعثه ﷺ. (وجعله في قريش) فالخلافة فيهم. (وسيعود إليهم) إلى حمير وبعد نزعه عن قريش آخر الزمان. (حم طب)^(٢) عن ذي مخمر^(٣) بكسر أوله وسكون المعجمة وفتح الميم ويقال ذو مخبر بموحده بعد المعجمة هو ابن أخي النجاشي

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٦٣)، والبخاري (٣٤٨٠)، ومسلم (١٥٦٢)، والنسائي (٧/٣١٨).
 (٢) أخرجه أحمد (٤/٩١)، والطبراني في الكبير (٤/٢٣٤) (٤٢٢٧)، وانظر العلل المتناهية (٢/٧٦٧)، والمجمع (٥/١٩٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٦٣)، والصحيحة (٢٠٢٢).
 (٣) انظر الإصابة (٢/٤١٧).

صحابي خدم النبي ﷺ، قال الهيثمي: رجالهما أي أحمد والطبراني ثقات.
قلت: ورمز المصنف لحسنه، قال الشارح: لكن قال ابن الجوزي: هذا
حديث منكر وإسماعيل بن عياش أحد رجاله ضعفوه وبقيّة مدلس.
٦١٩٣- «كان الحجر الأسود أشد بياضاً من الثلج، حتى سودته خطايا بني

آدم». (طب) عن ابن عباس (ح)».

(كان الحجر الأسود) في لونه. (أشد بياضاً من الثلج) وهو أشد الأشياء
بياضاً. (حتى سودته خطايا بني آدم) الواقعة على الأرض من كفر وغيره من
المعاصي ويحتمل معاصي الوافدين عليه التي يكفرها الله تعالى فإنها تكسوه
لقربهم منه السواد وسواده ليس عقوبة له بل محق بركة للعباد أن الحجر الذي
أمروا بإعظامه سودوه بذنوبهم وإعلاماً لهم بأن المعاصي تؤثر في [٣/٢٢٠]
الجمادات التي لا ذنب لها فكيف بهم، ويحتمل أن الله سبحانه جعل له إدراكاً
فهو يتأثم من عصيان العباد واسود من ذلك التأثم أو لأن العباد لعصيانهم ليسوا
أهلاً لأن يلقاهم بذلك النور السار للقلوب أو لحكمة لا يعلمها إلا الله.

فائدة: في أمالي ابن دريد عن ابن عباس رضي الله عنهما أن آدم ﷺ أهبط
ومعه الحجر الأسود وكان أشد بياضاً من الثلج فوضعه على أبي قبيص فكان
يضىء من الليل كأنه القمر فحيث بلغ ضوءه كان من الحرم. (طب) (١) عن ابن
عباس) رمز المصنف لحسنه.

٦١٩٤- «كان على الطريق غصن شجرة يؤذي الناس فأماطها رجل فأدخل

الجنة». (هـ) عن أبي هريرة (ح)».

(كان على الطريق غصن شجرة يؤذي الناس) في مرورهم. (فأماطها) أي
الشجرة: أزالها (رجل عن الطريق فأدخل الجنة) برفعه ما يؤذي المسلمين

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١١/٤٥٣) (١٢٢٨٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٤٩).

ويؤخذ منه أن من وضع في طريق الناس ما يؤذيهم يدخل به النار. (هـ)^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه ورواه أحمد وأبو يعلى عن أنس.
٦١٩٥ - «كَبَّرَ كَبَّرًا». (حم ق د) عن سهل ابن أبي حثمة (حم) عن رافع ابن خديج (صح).»

(كَبَّرَ) بفتح الكاف وكسر الموحدة المشددة. (كَبَّرَ) أي دع الأكبر سنًا يلي الكلام ويبدأ به وسببه أن عبد الله بن سهل ومحبيصة بن مسعود انطلقا إلى خبير وهي يومئذ صلح فأتي محبيصة إلى عبد الله بن سهل وهو يتشحط في دمه قتيلًا فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن ومحبيصة وحويصة ابنا مسعود إلى النبي ﷺ فذهب عبد الرحمن يتكلم وهو أصغر القوم سنا فذكره وفيه أنه يحترم الكبير ويترك له البداية بالخطاب والتكرير للتأكيد. (حم ق د) عن سهل بن أبي حثمة) بفتح المهملة و مثلثة ساكنة، (حم)^(٢) عن رافع ابن خديج) ورواه عنه أيضاً الترمذي وابن ماجه في الديات، والنسائي في القضاء.

٦١٩٦ - «كبرت الملائكة على آدم أربعاً». (ك) عن أنس (حل) عن ابن عباس (صح).»

(كبرت الملائكة) في صلاة الجنابة. (على آدم أربعاً) وفيه أن التكبير على الجنابة أربع وأنها سنة قديمة أعني صلاة الجنابة وقول الفاكهي أنها من خصائص هذه الأمة غير صحيح وقد روي تكبير الخمس واختار البعض إلى تخيير الإمام فيكبر ما شاء. (ك) عن أنس (حل)^(٣) عن ابن عباس) رمز

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٦٨٢)، وابن أبي شيبة (١١٣)، أحمد (٤٩٥/٢)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (٤٣٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٥٨).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٤)، والبخاري (٧١٩٢)، ومسلم (١٦٦٩)، وأبو داود (٤٥٢٠) وأخرجه أحمد (٤/١٤٢)، والترمذي (١٤٢٢)، والنسائي (٩/٨)، وابن ماجه (٢٦٧٧) عن رافع بن خديج.

(٣) أخرجه الحاكم (٥٤٢/١) عن أنس، وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٩٦/٤) وابن عدي في الكامل

المصنف لصحته؛ لأنه قال الحاكم صحيح ورده الذهبي بأن فيه مبارك بن فضالة وليس بحجة.

٦١٧- «كبرت خيانة أن تحدث أخاك حديثاً هو لك به مصدق، وأنت له به كاذب» (خد د) عن سفيان ابن أسيد (حم طب) عن النواس.

(كبرت) بزنة عظمت ومعناها أي عند الله. (خيانة أن تحدث أخاك) في الدين. (حديثاً هو لك به مصدق) إحساناً لظنه فيك. (وأنت له به كاذب) فإنها خيانة له في الحديث وإن شأن المؤمن ألا يلبس على أخيه ويوهمه ما ليس بحق حقاً، قال النووي: والتعريض والتورية إطلاق لفظ هو ظاهر في معنى وتريد معنى آخر يتناوله اللفظ لكنه خلاف ظاهره وهو ضرب من التغيرير والخداع فإن دعت إليه ضرورة ومصالحة شرعية راجحة على خداع المخاطب أو حاجة لا مندوحة عنها إلا به فلا بأس وإلا كره فإن توصل به إلى أخذ باطل أو دفع حق حرم وعليه يتنزل هذا الخبر. (خد د) عن سفيان بن أسيد بفتح الهمزة وإسناده كما قال النووي في الأذكار^(١): ضعيف لكن لم يضعفه أبو داود فاقضى كونه حسن عنده كذا قال الشارح، فإن كانت هذه قاعدة لأبي داود وإلا فلا يحكم على الحديث بشيء مع سكوته عنه. (حم طب)^(٢) عن النواس) سكت المصنف عليه، وقال الهيثمي: فيه شيخ الإمام أحمد، عمر بن هارون ضعيف وبقية رجاله ثقات، وقال شيخه العراقي: حديث سفيان ضعفه ابن عدي وحديث النواس سنده جيد.

(١/١٢٩) عن ابن عباس، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٦٠).

(١) الأذكار (ص ٨٨٢).

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٣٩٣)، وأبو داود (٤٩٧١) عن سفيان بن أسيد، وأخرجه أحمد

(٤/١٨٣)، والطبراني في الشاميين (٤٩٥) عن النواس بن سمان، وانظر قول الهيثمي في المجموع

(١/١٤٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٦٢)، والضعيفة (١٢٥١).

٦١٩٨- «كبر مقتا عند الله الأكل من غير جوع، والنوم من غير سهر، والضحك من غير عجب، وصوت الرنة عند المصيبة، والمزمار عند النعمة». (فر) عن ابن عمر (ض).

(كبر مقتاً عند الله) العبارة قاضية بالإنكار الشديد لما يذكر بعدها. (الأكل من غير جوع) فإنه مذموم شرعاً وطبعاً يورث أمراضاً كثيرة ربما أفضى إلى الموت ولأنه يقلل شكر النعمة ولا يعرف قدر لذة الطعام. (والنوم من غير سهر) يحتمل أن المراد وكبر مقتا عند الله النوم من غير سهر ويحتمل أنه عطف على الأكل ويجري هذا فيما يأتي وذلك لأن النوم من غير حاجة [٢٢١/٣] إضاعة للوقت وإضرار بالبدن وإضعاف له. (والضحك من غير عجب) فإن فاعله ممقوت لأنه فاعل مسبب لا عن سبب ولأنه يقسي القلب ويعرض للسخرية بفاعله. (وصوت الرنة عند المصيبة) أي الصياح عند الموت. (والمزمار عند النعمة) فإن التزمير قبيح ممقوت فاعله عند غير النعمة فكيف عند النعمة التي تستدعي الشكر للمنعم. (فر)^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه لأن فيه عبد الله بن أبان^(٢)، قال الذهبي: قال ابن عدي مجهول منكر الحديث وعمرو بن بكر السبكي^(٣) قال ابن عدي منكر الحديث.

٦١٩٩- «كبروا على موتاكم بالليل والنهار أربع تكبيرات». (حم) عن جابر^(ح).

(كبروا على موتاكم) في صلاة الجنازة. (بالليل) إن ماتوا ليلاً ويؤخذ منه عدم كراهة الدفن ليلاً. (والنهار أربع تكبيرات) كما سلف. (حم)^(٤) عن جابر

(١) أخرجه الدليمي (٤٩٢٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٦٣).

(٢) انظر المغني (١/٣٣٠).

(٣) انظر المغني (٢/٤٨١).

(٤) أخرجه أحمد (٣/٣٣٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٦١)، والضعيفة (٤٠٥٨).

رمز المصنف لحسنه.

٦٢٠٠ - «كبري الله مائة مرة، واحمدي الله مائة مرة، وسبحي الله مائة مرة، خير لك من مائة فرس مسرج في سبيل الله، وخير لك من مائة بدنة، وخير لك من مائة رقبة». (حم هـ) عن أم هانئ (ح)».

(كبري الله) يا أم هانئ التي قالت إني ضعفت وكبرت فدلني على عمل ما فذكره بقول الله أكبر أو نحوها. (مائة مرة) في أي حين من ليل أو نهار. (واحمدي الله مائة مرة) بقول الحمد لله أو نحوها من العبارات بمعناها (وسبحي الله مائة مرة) بقول سبحان الله أو نحوه فإن ذلك عند الله. (خير من مائة فرس) ملجم. (مسرج في سبيل الله) كأن المراد في حق هذه القائلة لسر يعلمه الله في كل ما يأتي. (وخير لك من مائة بدنة) تنحر وتفرق على المساكين. (وخير لك من مائة رقبة) تعتقها لله تعالى ولعل هذه الفضائل لهذا الذكر جعلها الله عوضاً لهذه المرأة أو لكل من لا يستطيع ما ذكر مما خيرت عليه والله أعلم. (حم هـ) ^(١) عن أم هانئ) رمز المصنف لحسنه.

٦٢٠١ - «كتاب الله القصاص». (حم ق د ن هـ) عن أنس (صح)».

(كتاب الله القصاص) برفعهما على المبتدأ أو الخبر وحذف مضاف أي حكمة القصاص والإشارة إلى قوله: ﴿فَمَنْ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤]، ﴿وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ [المائدة: ٤٥] ونحوهما ويجوز نصب الأول على الإغراء أي عليكم كتاب الله أو الزموا كتاب الله ورفع الثاني على حذف خبره أي القصاص واجب والحديث تقدم سببه في أن من عباد الله من لو أقسم على الله أبره. (حم ق د ن هـ) ^(٢) عن أنس) بألفاظ متقاربة

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٨١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٧١).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٨/٣)، والبخاري (٤٤٩٩)، ومسلم (١٦٧٥)، وأبو داود (٤٥٩٥)، والنسائي

(٢٢٢/٤)، وفي الكبرى (٤٧٥٢) وابن ماجه (٢٦٤٩).

والمعنى واحد قاله ﷺ في كسر الربيع ثنية الأنصارية.

٦٢٠٢ - «كتاب الله هو جبل الله الممدود من السماء إلى الأرض» (ش) وابن

جرير عن أبي سعيد (ح)».

(كتاب الله) الإضافة عهدية: إذا أطلق فالمراد به القرآن. (هو جبل الله) أي

السبب الذي يتوصل به إلى رضائه تعالى. (الممدود من السماء) محل إنزاله.

(إلى الأرض) محل العمل به فهو السبب الذي يوصل إلى رضا الله وقد مد الله

لعباده وجعله وصلة لهم إليه فمن لم يصل به إلى الله تعالى فمن قبل نفسه أتى،

والحديث حث على التمسك بكتاب الله وشبه المعلوم بالمحسوس إبانة لظهور

كونه وصلة إليه تعالى وصلة المحسوس بعضها إلى بعض. (ش) وابن جرير^(١)

عن أبي سعيد) رمز المصنف لحسنه.

٦٢٠٣ - «كتب الله تعالى مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات الأرض

بخمسين ألف سنة وكان عرشه على الماء». (م) عن ابن عمرو (صح)».

(كتب الله تعالى مقادير الخلائق) من حيوان وجماد وملك وإنسان وشيطان

وجان أي كمياتها أو قدرها من صغير وكبير وعظيم وحقير وليس المراد أصل

التقدير فإنه أزلي ابتداءً. (قبل أن يخلق السموات الأرض بخمسين ألف سنة)

قيل: معناه طول الأمد وتكثير ما بين الخلق والتقدير من المدة لا التحديد إذ لم

يكن قبل السموات والأرض سنة ولا شهر فلا تدافع بينه وبين خبر الألفين.

قلت: يصح أن يكون على التحقيق والتحديد وهو مقدار علم الله أنه ذلك

القدر لو كانت الأعوام والشهور ويبقى النظر في التلقيق بينه وبين خبر الألفين

وجوابه ما مر نظيره أن ذكر الأقل لا ينافي ذكر الأكثر.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٠٨١)، وابن جرير في تفسيره (٣١/٤)، وصححه الألباني في صحيح

الجامع (٤٤٧٣)، والصحيحة (٢٠٢٤).

(وكان عرشه على الماء) قيل: فيه صراحة بأن أول المخلوقات العرش والماء والله أعلم أيهما كان أسبق والحديث إخبار عن سابقة تقدير الخلائق ورد على من ادعى أن "الأمر أنف" (م)^(١) عن ابن عمرو) ورواه عنه الترمذي ولم يخرج به البخاري.

٦٢٠٤ - «كتب ربكم على نفسه بيده قبل أن يخلق الخلق: "رحمتي سبقت غضبي"». (هـ) عن أبي هريرة (صح).

(كتب ربكم على نفسه بيده) يجب الإيمان به والسكوت عن تأويله مع تنزيه الرب [٢٢٢ / ٣] عن الجارحة والتأويلات سبق نظائرها غير مرة. (قبل أن يخلق الخلق) يوجد شيئاً من الأشياء. (رحمتي سبقت غضبي) هذا المكتوب ويدخل في قبلته خلق الخلق اللوح والقلم إلا أن لفظ «كتب» يشعر بأنهما خاصة قد خلقا؛ لأنهما آلة الكتابة ويحتمل أن الكتاب كتابة عن ثبوت الأمر المكتوب وتحققه كت تحقيق ما رقم ورسم وهو إعلام بسعة رحمته تعالى وأنها السابقة على غضبه فلا يبقى له أثر بعد تقدم الرحمة، وقال القاضي: التزامها تفضلاً وإحساناً والمراد بالرحمة ما يعم الدارين. وقال سعد الدين التفتازاني: الكتابة باليد تصوير وتمثيل لا بيانه وتقديره، قال النووي^(٢): غضب الله ورحمته يرجعان إلى عقوبة العاصي وإثابة المطيع والمراد بالسبق كثرة الرحمة وسعتها كما يقال غلب على فلان الكرم والشجاعة إذا كثر منه، قال الطيبي: هذا على وزن ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَيَّ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ﴾ [الأنعام: ٥٤] أي أوجب (هـ)^(٣) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته فيما قوبل على خطه وقال الشارح لحسنه.

(١) أخرجه مسلم (٢٦٥٣) وأحمد (١٦٩/٢) والترمذي (٢١٥٦).

(٢) شرح مسلم (١٩٢/١٦).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٨٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٧٥).

٦٢٠٥- «كتب على الأضحى، ولم يكتب عليكم - وأمرت بصلاة الضحى، ولم تؤمروا بها». (حم طب) عن ابن عباس (ض)».

(كتب على الأضحى) أي التضحية: أوجبت علي. (ولم يكتب عليكم) بل هي سنة في حقكم (وأمرت بصلاة الضحى) وأقلها ركعتان: أي أمر إيجاب. (ولم تؤمروا بها) كذلك بل تطوعاً والحديث دليل على أن من خصائصه ﷺ هذين الأمرين. (حم طب)^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه، قال الذهبي: فيه جابر الجعفي ضعيف جداً بل كذاب رافضي خبيث، وقال ابن حجر في التخريج: حديث ضعيف من جميع طرقه، وصححه الحاكم فذهل انتهى؛ قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح.

٦٢٠٦- «كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا فهو مدرك ذلك لا محالة: فالعينان زناهما النظر، والأذنان زناهما الاستماع، واللسان زناه الكلام، واليد زناها البطش، والرجل زناها الخطى، والقلب يهوى ويتمنى، ويصدق ذلك الفرج ويكذبه». (م) عن أبي هريرة (صح)».

(كتب على ابن آدم) أي قدر عليه ذلك وكتب كتب تقدير وسابقة علم بأنه يأتيه مختاراً. (نصيبه من الزنا) أي من مقدماته من التمني والتخطي لأجله والتكلم فيه طلباً أو حكاية أو سماعاً ونحوها. (فهو مدرك ذلك لا محالة) خبر مبتدأ محذوف أي هو مصيب لذلك على كل حال. (فالعينان زناهما النظر) أي أنه المستطاع لهما من الزنا وذلك أن النظر مقدمة الزنا وسمي زنا من تسمية المسبب باسم سببه ومثله. (والأذنان زناهما الاستماع) إلى ما يهيج شهوة الزنا أو

(١) أخرجه أحمد (٣١٧/١)، والطبراني في الكبير (٣٧٣/١١) (١٢٠٤٤)، والدارقطني (٢٤٢/٤) وعبد بن حميد في المسند (٥٨٨)، وانظر قول الهيثمي في المجموع (٨/٢٦٤)، والتلخيص الحبير (١١٨/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٦٤).

إلى كل ما يحرم. (واللسان زناه الكلام) في ذلك من المرادة والتمني والتسبب بذلك أو كل كلام محرم. (واليد زناها البطش) في ذلك وأسبابه أو في كل محرم. (والرجل زناها الخطي) أي نقلها إلى ذلك أو إليه أو إلى غيره من المحرمات وأفرد اليد والرجل للإعلام بأنها قد تنفرد كل واحدة عن الأخرى في تحصيل ذلك وأسبابه فيأثم بخلاف العينين والأذنين فانفراد أحدهما عن الأخرى لا يكون وإن كان بأن يغمض عينا ويسد أذنا فهو نادر جدا فله در الكلام النبوي ما أشرف لفظه ومعناه (والقلب يهوى ويتمنى) فذلك حظه. (ويصدق ذلك) المذكور في كل جارحة. (الفرج) بإتيان ما دعت إليه الجوارح. (أو يكذبه) تقدم إتيانه ولا يَأْثَمُ إثم الزنا حقيقة إلا إذا صدقه الفرج وإن كذبه أثم بما أتته كل جارحة بقدر ما أتته وتقدم الحديث بهذه الألفاظ والكلام عليه. (م)^(١) عن أبي هريرة) ورواه البخاري مختصراً.

٦٢٠٧ - «كثرة الحج والعمرة تمنع العيلة» المحاملي في أماليه عن أم سلمة

(ض)».

(كثرة الحج) إلى بيت الله. (والعمرة تمنع العيلة) الفقر ببركات هذين العاملين الصالحين، وفيه أنه لا ضير في الإتيان بالعمل الصالح لقصد استجلاب الرزق من الرب تعالى؛ لأنه ذكر الحديث للحث على الفعلين ورغب إليهما بإدراك الرزق. (المحاملي)^(٢) في أماليه عن أم سلمة) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه عبد الله بن شبيب المكي، قال الذهبي في الضعفاء^(٣): متهم ذو مناكير وفليح بن سليمان^(٤) قال

(١) أخرجه البخاري (٦٢٤٣)، ومسلم (٢٦٥٧).

(٢) أخرجه المحاملي في أماليه (٣٧٢)، والدلمي (٤٩٠٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع

(٤١٦٥)، والضعيفة (٤٧٧): موضوع.

(٣) انظر المغني (٣٤٢/١).

(٤) انظر الضعفاء والمتروكين للنسائي (٨٧/١).

النسائي وابن معين: ليس بالقوي، وخالد بن إلياس^(١) قال الذهبي: ترك وليس بالساقط.

٦٢٠٨- «كخ كخ ارم بها، أما شعرت أنا لا نأكل الصدقة». (ق) عن أبي هريرة^(٢) (صح).

(كخ كخ) بفتح الكاف وكسرها وسكون المعجمة مثقلاً ومخففاً [٢٢٣/٣] وبكسرها منونة وغير منونة فهي ست لغات وهي كلمة رد للطفل عن تناول شيء مستقذر قال الزمخشري^(٣): ويقال أيضاً عند تعذر الشيء فهي من أسماء الأفعال كما في التسهيل ومن أسماء الأصوات على ما في حواشيه وهذه قالها ﷺ للحسن وقد أخذ ثمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه فزجره. (ارم بها) بين تمر الصدقة. (أما) مخففة. (شعرت) فطنت. (أنا) آل محمد الذي أنت أحدهم. (لا نأكل الصدقة) لحرمتها علينا وظاهرها يعم النفل قيل: إلا أن السياق خصها بالفرض.

قلت: والعام لا يقتصر على سببه إلا أن يدعي أن لفظ الصدقة حقيقة عرفية في الزكاة لم يشمل النفل أصلاً وفيه أن الطفل يجنب الحرام ليتسنى عليه وليتمرن ومخاطبة من لا يميز بقصد إسماع من يميز، قيل: وأخذ منه ندب مخاطبة العجمي بما يفهمه من لغته وعله تحريم الصدقة التنزه عنها لكونها غسالة أو ساخ الناس كما صرح به غيره وقد حققنا ذلك في رسالة مستقلة رد على العلامة الجلال سمينها: حل العقال.

(ق)^(٣) عن أبي هريرة) قال أخذ الحسن بن علي ﷺ ثمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال له ﷺ فذكره.

(١) انظر المغني (١/٢٠٧).

(٢) الفائق (٣/٢٢٠).

(٣) أخرجه البخاري (١٤٩١)، ومسلم (١٠٦٩).

٦٢٠٩ - «كذب النسابون قال الله تعالى: ﴿وقرنا بين ذلك كثيراً﴾». ابن سعد وابن عساكر عن ابن عباس.

(كذب النسابون) قال في الكشف^(١): يعني أنهم يدعون علم الأنساب وقد نفى الله علمها عن العباد. (قال الله تعالى: ﴿وقرنا بين ذلك كثيراً﴾ أي هم من الكثرة بحيث لا يعلم عددهم إلا الله تعالى، قال ابن دحية: أجمع العلماء والإجماع حجة على أن النبي ﷺ كان إذا انتسب لا يتجاوز عدنان. (ابن سعد وابن عساكر^(٢) عن ابن عباس).

٦٢١٠ - «كرامة الكتاب ختمه». (طب) عن ابن عباس (ض).

(كرامة الكتاب ختمه) أي وضع الطابع عليه ومنه الحديث أنه ﷺ لما أراد أن يكتب إلى ملوك الأعاجم، قيل له: إنهم لا يقبلون كتاباً إلا عليه خاتم فاصطنعه والختام ككتاب الطين يختم به ويحتمل هنا أنه أريد بختمه وضع الختام عليه والإكرام للكتاب في اللفظ وهو للمكتوب إليه في المعنى. (طب)^(٣) عن ابن عباس) رمز المصنف لضغفه لأن فيه محمد بن مروان السدي الصغير متروك كما قاله الهيثمي، وقال العامري: هو حسن.

٦٢١١ - «كرم المرء دينه، ومروءته عقله، وحسبه خلقه». (حم ك هق) عن أبي هريرة (صح).

(كرم المرء دينه) أي به يكرم ويشرف ظاهراً وباطناً قولاً وفعلاً والكرم كثرة الخير والمنفعة لا ما في العرف من الإنفاق شرفاً وفخراً. (ومروءته عقله) لأنه

(١) الكشف (١/٦٢٤).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣/٥٢) وابن سعد في الطبقات (١/٥٦)، وخليفة بن خياط في طبقاته (٣/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٦٦)، والضعيفة (١١١): موضوع.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٨٧٢)، وانظر قول الهيثمي في المجموع ٨/٩٩، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٦٧)، وقال في الضعيفة (١٥٦٧، ٤٢٣١): موضوع.

يتميز عن الحيوانات وبه يقيل نفسه عن كل خلق دني ويكفها عن طباعها الدنية وشهواتها الوبية ويجره إلى إعطاء كل ذي حق حقه من الحق والخلق، وليس المراد بالمروءة ما في العرف من جمال الحال والاتساع في المال بدلا وإظهارا، فليس كل عاقل له مال، قال الحكماء: المروءة نوعان أحدهما البذل والعطاء والآخر كف الهممة عن الأسباب الدنية وهو أتم وأعلى. (وحسبه خلقه) أي ليس شرفه لشرف آبائه بل شرف أخلاقه، قال الأزهري: أراد أن الحسب يحصل للرجل بكرم أخلاقه وإن لم يكن له نسب وإذا كان أي حسب الآباء فهو أكرم له وقال العلائي: حاصل المروءة راجع إلى مكارم الأخلاق لكنها إذا كانت غريزة تسمى مروءة، وقيل: المروءة إنصافك من دونك والسمو إلى من فوقك والجزاء بما أوتى إليك من خير أو شر، هذا وقد نظم معنى الحديث أبو العتاهية فقال:

كرم الفتى التقوى وقـرته محض اليقين ودينه حسبه

والأرض طيبته وكل بني حوى فيها واحد نسبه^(١)

(حم ك هق)^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته؛ لأنه قال الحاكم على شرط مسلم ورده الذهبي بأن فيه مسلماً الزنجي ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الرازي: لا يحتج به.

٦٢١٢ - «كسب الإمام حرام». الضياء عن أنس (صح).

(كسب الإمام) جمع أمة (حرام) أي تكسبها بالزنا كما كانت تفعله الجاهلية فلا يحل تمكينهن من ذلك فإنه مهر البغي الذي نهى عنه. (الضياء^(٣) عن أنس) رمز

(١) وهي أبيات لأبي العتاهية.

(٢) أخرجه أحمد (٣٦٥/٢)، والحاكم (٢١٢/١)، والبيهقي (١٣٦/٧)، وانظر: العلل المتناهية

(٢/٦١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٦٨)، والضعيفة (٢٣٦٩).

(٣) أخرجه الضياء في المختارة (١٦٩١)، وابن حبان (٥٦٢/١١) (٥١٥٨)، وانظر فتح الباري

(٤/٤٦١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٦٩)، والضعيفة (٤٠٨٩).

[٢٢٤ / ٣] المصنف لصحته قال ابن حجر: صححه ابن حبان وفي الباب غيره.

٦٢١٣ - «كسر عظم الميت ككسره حيا». (حم د هـ) عن عائشة (ح).

(كسر عظم الميت) بعد وفاته. (ككسره) في الإثم. (حياً) وفي تألمه وأنه يبقى له إحساس كما يبقى له إدراك بمن يحضره وشيعه فهو نهي عن إيلامه أي إيلام فلا يغتر بقوله: ما لجرح بميت إيلام (حم د هـ)^(١) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه.

٦٢١٤ - «كسر عظم الميت ككسره عظم الحي في الإثم». (هـ) عن أم سلمة

(ح).

(كسر عظم الميت) وكذلك جرحه وضربه ونحوهما إلا أن قوله: (ككسر عظم الحي في الإثم) يحتمل أنه يَأْثِمُ الفاعل وإن لم يتألم الميت إذ التشبيه إنما وقع في الإثم فلعله لإهانتته والغفلة عن الاتعاظ بحاله. (هـ)^(٢) عن أم سلمة) رمز المصنف لحسنه ووقع في الإمام أن مسلماً رواه ورد عليه.

٦٢١٥ - «كفى بالدهر واعظاً، وبالموت مفرقاً» ابن السني في عمل اليوم

وليلة عن أنس.

(كفى بالدهر) وما يصدر من عجائبه وتقلبه بأهله وبكل إنسان على انفراده. (واعظاً) زاجراً عن الدنيا والركون إليها والاعتزاز بها. (وبالموت مفرقاً) بين الأحباب والإخوان والأصحاب والوالد والولد والطارق والبلد فمن عقل عن الدهر عظاته استعد لمماته ومن علم سرعة الفراق بالممات بادر بالأعمال الصالحة قبل الفوات. (ابن السني)^(٣) في عمل يوم وليلة عن أنس) قال: جاء

(١) أخرجه أحمد (١٠٥/٦)، وأبو داود (٣٢٠٧)، وابن ماجه (١٦١٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٧٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٦١٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٧٠).

(٣) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (رقم ٥٦١)، والحاثر بن أبي أسامة كما في بغية الباحث عن

رجل إلى النبي ﷺ، فقال: إن جاري يؤذيني فقال: «اصبر على آذاه وكف عنه أذاك» فما لبث إلا يسيراً إذ جاءه فقال: مات فذكره وهذا من بليغ حكمة المصطفى ﷺ ووجيزها.

٦٢١٦ - «كفى بالسلامة داء». (فر) عن ابن عباس.

(كفى بالسلامة) في البدن عن الأمراض والأموال عن الآفات والأهل والقربات عن الوفات. (داء) للأبدان لأن دوام سلامة الإنسان في بدنه وأهله وماله من المصائب يورثه البطر والعجب والكبر ويحبب إليه الدنيا بإلفه الشهوات وحب الدنيا رأس كل خطيئة وحينئذ يحجب قلبه عن الله وعن الإقبال عليه وأي داء أدوى من هذا والحديث تحذير من البطر والعجب فلا ينافي أحاديث سؤال العافية في النفس والأهل والمال والولد وفي الجامع الكبير: «لو لم يكن لابن آدم إلا الصحة والسلامة لكفاه داء قاتلاً» ويحتمل أن المراد اتصاف السلامة بالداء لكونها دليلاً على إعراض الرب تعالي عن تأديب عبده وإيقاظه وتمحيصه وادخار الأعواض في الآخرة له. (فر)^(١) عن ابن عباس) سكت المصنف عليه وفيه عمران القطان^(٢)، قال الذهبي ضعفه يحيى والنسائي، قال أحمد: وفي الباب أنس.

٦٢١٧ - «كفى بالسيف شاهداً». (ه) عن سلمة بن المحيق (ض).

(كفى بالسيف شاهداً) هكذا لفظه في نسخ الجامع وفي النهاية أن لفظه: «كفى بالسيف» أراد أن يقول شاهداً فأمسك ثم قال: «لولا أن يبايع فيه الغيران

زوائد مسند الحارث (رقم ٩٠٨)، وانظر: المطالب العالية (٤/١٤٤ رقم ٢٨٢٢)، والسخاوي في

المقاصد الحسنة (ص: ٥٠٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٧١)، والضعيفة (٤٠٨٧).

(١) أخرجه الديلمي (٤٨٧١)، والقضاعي في الشهاب (١٤٠٩) عن أنس، وضعفه الألباني في ضعيف

الجامع (٤١٧٣)، والضعيفة (٤٠٩٠).

(٢) انظر الميزان (٥/٢٨٧).

والسكران» وجواب لو محذوف أراد لولا تهافت الغيران والسكران في القتل لتمت علي جعله شاهداً أو لحكمت إلى هنا كلامه.

قلت: وليس هذا من باب الاكتفاء المعروف عند أئمة البلاغة؛ لأنه يكون مع إرادة اللفظ يرميه وهنا الظاهر أنه ﷺ أراد الإضراب عما يلفظ به والرجوع عما أفهمه أن السيف يكفي شاهداً على القتل، وقال أحمد: أنه لو وجد مع امرأته رجلاً وأقام على ذلك بينة وقتله هدر دمه وقال الشافعي: يلزمه القود، والحديث قاله ﷺ لما بلغه أن سعد بن عبادة قال لما نزل قوله تعالى: (وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ) الآية. [النور: ٦]، قال لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربته بالسيف ولم أمهله.

(هـ) ^(١) عن سلمة بن المحبق) بالمهملة وتشديد الموحدة مكسورة والقاف ورمز المصنف لضعفه لأن فيه الفضل بن دلهم ^(٢) قال في الكاشف: قال أبو داود وغيره: ليس بالقوي.

٦٢١٨ - «كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما يسمع» (د ك) عن أبي هريرة (صح)».

(كفى بالمرء إثماً أن يحدث بكل ما يسمع) لأنه يسمع الصدق والكذب فإن حدث بالكذب فالمحدث بالكذب أحد الكاذبين فعليه أن يحدث بما ظن صدقه. (د ك) ^(٣) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته.

٦٢١٩ - «كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت». (حم د ك هق) عن ابن عمرو (صح)».

(١) أخرجه ابن ماجة (٢٦٠٦)، وأبو داود (٤٤١٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٧٤)، والضعيفة (٤٠٩١).

(٢) انظر الكاشف (١٢٢/٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٩٩٢)، والحاكم (١٩٥/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٨٠).

(كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت) أي من يلزمه قوته، قال الزمخشري^(١):
قائه يقيته إذا أطعمه قوتاً فعلى القادر السعي على عياله لئلا يضيعهم إن قيل:
يعارض ما سبق من الحديث السابق.

قلت: ذلك يكفي إثماً من يحدث [٢٢٥/٣] وهذا فيما أضاعه من يجب
عليه قوته من الأبوين العاجزين والأولاد الصغار.

(حم د ك هق)^(٢) عن ابن عمرو) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم:
صحيح وأقره الذهبي، وقال البخاري في الرياض^(٣): صحيح، وسببه أن ابن
عمرو كان في بيت المقدس فأتاه مولى له فقال: أقيم هنا رمضان؟ فقال: هل
تركت لأهلك ما يقوتهم؟ قال: لا، قال: سمعت النبي ﷺ فذكره.

٦٢٢٠ - «كفى بالمرء سعادة أن يوثق به في أمر دينه ودنياه». ابن النجار عن

أنس (ض)».

(كفى بالمرء سعادة) في الدين والدنيا. (أن يوثق به في أمر دينه) فيؤخذ عنه
الديانات ويقبل قوله فيما يرويه ويقوله فيها (ودنياه) فيؤتمن على الأموال
والأعراض وإنما كانت من سعادته لتوفير أجره بما ناله العباد على يديه من
الخير وما يتسهل له من الرزق بسبب الأمانة. (ابن النجار^(٤) عن أنس) رمز
المصنف لضعفه ورواه القضاعي.

(١) الفائق في غريب الحديث (٣/٢٣٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢/١٦٠)، وأبو داود (١٦٩٢)، والحاكم (١/٥٧٥)، والبيهقي في السنن
(٧/٤٦٧)، وروى مسلم في صحيحه (٩٩٦) بمعناه قال: «كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمّن يملك
قوته»، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٨١).

(٣) انظر: رياض الصالحين (ص: ٢٠٢) تحقيق ماهر الفحل.

(٤) أخرجه القضاعي في الشهاب (١٤١٧)، والدليمي في الفردوس (٤٨٥٦)، وقال الألباني في ضعيف
الجامع (٤١٧٦)، والضعيفة (٤٠٩٢): موضوع.

٦٢٢١- «كفى بالمرء شراً أن يتسخط ما قرب إليه». ابن أبي الدنيا في قري الضيف، وأبو الحسين ابن بشران في أماليه عن جابر (ض)». (كفى بالمرء شراً) في دينه وفي دنياه لأنه يضيق خلقه ويقلق نفسه. (أن يتسخط ما قرب إليه) ما قدم له المضيف من الضيافة فإنه إذا تسخطه ظاهراً كان من الأم خلق الله وأمقتهم عنده وعند عباده وثقل على من أضافه وقد نهى عن تكليف المضيف ما يثقل عليه وأن سخطه باطناً كفر النعمة وازدراؤها فعليه أن يقبل ما قدم إليه ببشر وانبساط خلق وانسراح صدر، وكذلك بتسخطه بما يقدمه إليه أهله فإنه قبيح. (ابن أبي الدنيا في قري الضيف، وأبو الحسين بن بشران في أماليه^(١) عن جابر) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه يحيى بن يعقوب القاضي، قال في الميزان: قال أبو حاتم: محله الصدق، وقال البخاري: منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر.

٦٢٢٢- «كفى بالمرء علماً أن يخشى الله، وكفى بالمرء جهلاً أن يعجب بنفسه». (هب) عن مسروق مرسلأ (ح)». (كفى بالمرء علماً أن يخشى الله) أي يكفيه من العلم ما يحصل له خشية الله إنما يخشى الله من عباده العلماء ويؤخذ منه أن من لم يخشى الله فلا علم عنده ولا كفاية علم. (وكفى بالمرء جهلاً أن يعجب بنفسه) لأن من أعجب بنفسه فقد جهل صفاتها، ومن جهل صفات نفسه فلا جهل فوق جهله. (هب)^(٢) عن مسروق مرسلأ) رمز المصنف لحسنه.

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في قري الضيف (رقم ٥٥)، والقضاعي في الشهاب (١٣٢٠)، والبيهقي في الشعب (٥٨٧٢)، وانظر الميزان (٧/٢٢٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٧٧)، والضعيفة (٤٠٩٣).

(٢) أخرجه البيهقي الشعب (٧٤٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٧٨).

٦٢٢٣- «كفى بالمرء فقها إذا عبد الله، وكفى بالمرء جهلاً أن إذا أعجب برأيه» (حل) عن ابن عمرو (حسن المتن)».

(كفى بالمرء فقها إذا عبد الله) فإن فقهاً أثمر إفراد الله بالعبادة يكفي العبد في دينه ودينه. (وكفى بالمرء جهلاً إذا أعجب برأيه) فإن الإعجاب بالرأي دليل الجهل بالنفس وكفى به جهلاً. (حل) (١) عن ابن عمر في نسخة المقابلة على خط المصنف حسن المتن.

٦٢٢٤- «كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع». (م) عن أبي هريرة (صح)».

(كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع) فإنه كما تقدم أنه ليس كل ما يسمع صدقاً فلا بد أن يحدث بحديث يظن كذبه والظاهر أنه إذا حدث ساكتاً عن إبانة ما يظن من كذبه أو بتبعيد وإلا فإنه قد علم أنه قد وقع من أئمة الحديث الإخبار بالموضوعات مع إبانة وضعها. (م) (٢) عن أبي هريرة) ورواه أبو داود مرسلًا.

٦٢٢٥- «كفى بالمرء من الشر أن يشار إليه بالأصابع». (طب) عن عمران بن حصين (ح)».

(كفى بالمرء من الشر) في دينه. (أن يشار إليه بالأصابع) تمامه كما يأتي قريباً قالوا: يا رسول الله، وإن كان خيراً؟ قال: «وإن كان خيراً فهي مزلة، إلا من رحمه الله وإن كان شراً فهي شر» هذا تمام الحديث ووجه الشبهة أنه يحصل له العجب والكبر عند نفسه والإعجاب بفعله وهذا شر في دينه فإن قيل هذا أمر لا اختيار له فيه وهؤلاء الرسل والعلماء يشتهرون ويشار إليهم بالأصابع، قيل:

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٧٣/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٧٩)، والضعيفة (٥١٥٨).

(٢) أخرجه مسلم (٥)، وأبو داود (٤٩٩٢).

الذم متوجه إلى من أراد بأعماله وطاعاته ذلك من باب قوله وإنما قرأت ليقال وقد قيل في حديث الأربعة الذين هم أول من تسجر جهنم بهم. (طب)^(١) عن عمران بن حصين) رمز المصنف لحسنه قال الشارح: وليس كما قال، ففيه كثير بن مروان المقدسي^(٢)، قال العقيلي: لا يتابع كثير على لفظه إلا من جهة مقارنة، وقال يحيى: لا يصح كثير ضعيف، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به ومن ثمة أورده ابن الجوزي في الواهيات.

٦٢٢٦- «كفى بالمرء من الكذب أن يحدث بكل ما سمع، وكفى بالمرء من الشح أن يقول: «أخذ حقي لا أترك منه شيئاً». (ك) عن أبي أمامة (صح)». (كفى بالمرء من الكذب أن يحدث بكل ما سمع) كما سلف. (وكفى بالمرء من الشح أن يقول) في تقاضيه لغريمه أو أخذه نصيبه لشريكه أو نحو ذلك. (أخذ حقي) [٢٢٦/٣] كله. (لا أترك منه شيئاً) فإن ذلك دليل شحه ونقصه وقد ذم الله ذلك ومدح سهل القضاء سهل الاقتضاء. (ك)^(٣) عن أبي أمامة) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح ورده الذهبي؛ بأن هلال بن عمر وأبوه لا يعرفان فالصحة من أين؟!!

٦٢٢٧- «كفى بالموت واعظاً، وكفى باليقين غنى» (طب) عن عمار (ض)». (كفى بالموت واعظاً) زاجراً للعباد عن كل ما يبعد عن زاد المعاد فهم اليوم في الدور وغدا في القبور يلقون ما قدموا ويندمون حيث لا ينفع ما عليه ندموا تلقاهم الحسنات والسيئات ويأمر بهم الرب إلى الغرفات أو الدركات وقد قال

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢١٠/١٨) (٥١٨)، والعقيلي في الضعفاء (٧/٤)، وانظر العلل المتناهية (٨٢٥/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٨١)، والضعيفة (٢٢٣١): ضعيف جداً.

(٢) انظر المحروحين (٢٢٥/٢)، والمغني (٥٣١/٢).

(٣) أخرجه الحاكم (٢٥/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٨٢).

﴿﴾: «أكثرُوا من ذكر هادم اللذات». (وكفى باليقين غنى) قيل: اليقين سكون النفس عن جولان الموارد في الصدر ومن كلام بعض العارفين الغني حق الغني من أسكن الله قلبه من غناه يقيناً ومن معرفته توكلأ ومن عطاياه رضىً فذلك الغني كل الغني وإن أمسى طاوياً وأصبح معوزاً. (طب) ^(١) عن عمار) رمز المصنف لضعفه قال المنذري والعلائي: حديث غريب منقطع؛ لأن الحسن لم يدرك عماراً وفيه أيضاً الربيع بن بدر قال الدار قطني: متروك، وقال الحافظ العراقي: سنده ضعيف جداً وهو معروف من قول الفضيل بن عياض.

٦٢٢٨ - «كفى بالموت مزهداً في الدنيا، ومرغباً في الآخرة». (ش حم) في

الزهد عن الربيع بن أنس مرسلًا.

(كفى بالموت مزهداً في الدنيا) لأن داراً يفارقها الإنسان حقيقة لا يحتفل بها ولا يرفع بها رأساً وإن ينزل نفسه فيها منزلته إذا كان مسافراً فإنه مسافر حقيقة يقطع في كل نفس مرحلة. (ومرغباً في الآخرة) لأنها دار نزوله ومأوى حلوله إليها منقلبه وبها بقاؤه. (ش حم) ^(٢) في الزهد عن الربيع بن أنس مرسلًا بصري نزل خراسان روى عن أنس وغيره قال أبو حاتم صدوق وقال ابن أبي داود حبس بمرور ثلاثين سنة.

٦٢٢٩ - «كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوته». (م) عن ابن

عمرو (صح).

(كفى بك إثماً أن يحبس عمن يملك قوته) قال النووي ^(٣): قوته مفعول يحبس

(١) أخرجه القضاعي في الشهاب (١٤١٠)، والبيهقي في الشعب (١٠٥٥٦)، وانظر الترغيب والترهيب (١٢٠/٤) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٨٥)، والضعيفة (٥٠٢): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٤٣٢٩)، والبيهقي في الشعب (١٠٥٥٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٨٤).

(٣) شرح مسلم (٨٢/٧).

وقال الطبري: أن يحبس مبتدأ وكفى خبره مقدماً أو خبر مبتدأ محذوف وإثماً تميز والحديث حث على الإنفاق لمن يجب إنفاقه وتأئيم من آخر قوته. (م)^(١) عن ابن عمرو) جاءه قهرمانه فقال: أعطيت الرقيق قوتهم؟ قال: لا، قال: فانطلق فأعطهم فإن النبي ﷺ قال: فذكره.

٦٢٣٠- «كفى ببارقة السيوف على رأسه فتنة». (ن) عن رجل».

(كفى ببارقة السيوف) أي لمعانها قال الراغب: بارقة السيوف لمعانها. (على رأسه) يعني الشهيد. (فتنة) فلا يفتن في قبره ولا يسأل إذ لو كان في إيمانه نفاق لفرّ عند لقاء العدو، فثباته دليل ثبات إيمانه، قال القرطبي: وإذا كان الشهيد لا يفتن فالصديق أجل قدراً وأعظم أمراً فهو أحرى بأن لا يفتن. (ن)^(٢) عن رجل) له صحبة قال: يا رسول ما بال المؤمنين يفتنون في قبورهم إلا الشهيد فذكره.

٦٢٣١- «كفى بك إثماً أن لا تزال مخلصاً». (ت) عن ابن عباس».

(كفى بك إثماً أن لا تزال مخلصاً) أي محاولاً للخصومة فإن كثرة الخصومة تقضي غالباً إلى ما يذم وقد ورد: «أبغض الخلق إلى الله الألد الخصم» قال لقمان لابنه: يا بني إياك والمرء فإن نفعه قليل وهو يهيج العداوة بين الإخوان، قال بعضهم: ما رأيت شيئاً أذهب للدين ولا أنقص للمروءة ولا أضيع للذة ولا أشغل للقلب من المرء فإن قيل لا بد من الخصومة لاستيفاء الحقوق، فالجواب ما قاله الغزالي: إن الذنب المتأكد إنما هو لمن خاصم بباطل أو بغير علم (ت)^(٣) عن ابن عباس) سكت المصنف عليه، وقال الترمذي: غريب

(١) أخرجه مسلم (٩٩٦).

(٢) أخرجه النسائي (١/٦٦٠)، وفي الكبرى (٢١٨٠) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٨٣).

(٣) أخرجه الترمذي (١٩٩٤)، والبيهقي في الشعب (٨٤٣٢)، والطبراني في الكبير (١١/٥٧)

(١١٠٣٢)، وانظر قول الحافظ في الفتح (١٣/١٨١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

(٤١٨٦)، والضعيفة (٤٠٩٦).

وخرجه عنه البيهقي والطبراني، وقال ابن حجر: سنده ضعيف.

٦٢٣٢- «كفى به شحا أن أذكر عند رجل فلا يصلي علي». (ص) عن الحسن مرسلًا (ح).

(كفى به) أي الرجل المدلول عليه بالسياق. (شحًا) والشح مذموم شرعا وعقلاً. (أن أذكر عنده فلا يصلي علي) فإنه يخل بالكلام الذي من أيسر الأشياء دعاء لأفضل المخلوقين وأعظمهم عنده يدا وأكثرهم عليه حقًا الذي لو بذل ماله ونفسه في رضائه لما وفي له وقد أخذ منه وجوب الصلاة عليه ﷺ جماعة. (ص)^(١) عن الحسن مرسلًا رمز المصنف لحسنه.

٦٢٣٣- «كفى بالمرء نصرًا أن ينظر إلى عدوه في معاصي الله». (فر) عن علي.

(كفى بالمرء نصرًا) يحتمل أنه بالمعجمة ويحتمل بالمهملة. (أن [٢٢٧/٣] ينظر إلى عدوه في معاصي الله) أي ينصره عليها والحال أنه عدوه يجب عليه خذلانه والإنكار عليه هكذا والله أعلم بمراد رسوله ﷺ منه وما أفاد الشارح ضبط لفظه ولا بيان معناه. (فر)^(٢) عن علي) ولم يسنده الديلمي كما أوهمه كلام المصنف.

٦٢٣٤- «كفى بالرجل أن يكون بذئيًا فاحشا بخيلًا». (هب) عن عقبة بن عامر (ض).

(كفى بالرجل) دناءة أو إثماً. (أن يكون بذئيًا فاحشًا) في لسانه وأفعاله. (بخيلًا) بما يجب عليه فإن هذه صفات سوء كلها تورثه كل صفة كما قال الغزالي مصدر هذه الأخلاق الخبث واللؤم. (هب)^(٣) عن عقبة بن عامر) رمز

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٨٧٠١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٨٧).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٤٨٦٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٨٣).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٦٧٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٨٢).

المصنف لضعفه.

٦٢٣٥- «كفى بالمرء في دينه أن يكثر خطؤه، وينقص حلمه، وتقل حقيقته جيفة بالليل بطل بالنهار كسول هلوع، منوع، رتوع» (حل) عن الحكم بن عمير.

(كفى بالمرء في دينه) أي نقصاً واختلاً (أن يكثر خطؤه) وإلا ففوق الخطأ قليلاً من شأن بني آدم والمراد بالخطأ إثمه وذنبه لا ما يقابل العمد (وينقص حلمه، وتقل حقيقته) فإن حقيقة الإنسان ما يتحقق من خيره وأفعاله الصالحة فإن قلة هذه الحقيقة يخرج عن أشرف صفاته (جيفة بالليل) لنومه (جيفة بالنهار) لإعراضه عن الأعمال الصالحة وعدم اشتغاله بحرفة نافعة (كسول) كصور مبالغة في الكسل (هلوع) قال في الفردوس: الهلع الحرص (منوع) شديد المنع للخير (رتوع) في الفردوس الرتع الأكل بسعة ونهمة والكل صفات مذمومة والقصد التحذير عن الاتصاف بها (حل)^(١) عن الحكم بن عمير سكت المصنف عليه وفيه بقية بن الوليد مر غير مرة ذكره، وعيسى بن إبراهيم، قال الذهبي: تركه أبو حاتم.

٦٢٣٦- «كفى بالمرء إثماً أن يشار إليه بالأصابع: إن كان خيراً فهي مذلة، إلا من رحم الله تعالى، وإن كان شراً فهو شر». (هب حب) عن عمران بن حصين (ح)». (كفى بالرجل إثماً أن يشار إليه بالأصابع) تعالماً به وتنويهاً بمعرفته كما قيل^(٢):

وأفتن فيك الناظرون بأصبع يوميء إليك بها وعين تنظر

(إن كان) ذلك الواقع من الإشارة أو ما اتصف به مما اقتضى الإشارة إليه. (خيراً) وأنه اشتهر بصلاح وهدى وعلم وتقوى (فهي) أي الإشارة (مزلة) أي

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/٣٥٨)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٨٠)، والضعيفة (٤٠٩٤): ضعيف جداً.

(٢) الأبيات منسوبة إلى البحري الوليد بن عبيد (ت ٢٨٤هـ).

مظنة زلله؛ لأنها قد تطغيه وتحمله على جهل قبائحه وتنسيه (إلا من رحم الله تعالى) وبصره بما يضره وما ينفعه (وإن كان) ما اتصف به (شراً) فعرف به وأشارت إليه بسببه الأصابع (فهو) أي الاشتهار بالشر (شر) فالحديث تحذير عن محنة الشهرة بخير أو شر وكراهة ذلك إن وقع وذم النفس عند الهيجان إن اتفقت إليه الإشارات (هب) ^(١) عن عمران بن حصين) رمز المصنف لحسنه وقد قال مخرجه البيهقي بعد أن ساقه من حديث كثير بن مرة: كثير هذا غير قوي انتهى، وفي الميزان: كثير ضعفه وقال يحيى: كذاب ثم أورد له هذا الخبر.

٦٢٣٧ - «كفأك الحية ضربة بالسوط، أصابتها أم أخطأها». (قط) في الأفراد (هق) عن أبي هريرة (ض).

(كفأك) يكفيك. (الحية) مفعول (ضربة) فاعل. (بالسوط، أصابتها أم أخطأها) قال البيهقي: هذا إن صح فإنما المراد وقوع الكفافية في الإتيان بالمأمور فقد أمر المصطفى ﷺ بقتلها ولكن الضربة كافية في فعل المأمور به لا أنه أراد المنع عن الزيادة على ضربة واحدة ويدل لذلك حديث مسلم: «من قتل وزعة بضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها في الثالثة فله كذا وكذا حسنة أدنى من الثانية» ^(٢).

قلت: وكأنه يقول: لا فرق بين هذه الخرشات. (قط) في الأفراد (هق) ^(٣) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه.

٦٢٣٨ - «كفارة الذنب الندامة، ولو لم تذبوا لأتى الله بقوم يذنبون ليغفر

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٩٧٩)، وانظر الميزان (٤٩٦/٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٧٥)، والضعيفة (٢٢٣١): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٤٠).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن (٢/٢٦٦)، والدليمي في الفردوس (٤٨٧٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٨٤)، والصحيحة (٦٧٦).

لهم». (حم طب) عن ابن عباس (ح)». «.

(كفارة الذنب) لمن يرتكبه (الندامة) على فعله قال الطيبي: الكفارة عبارة عن الخصلة أو الفعلة التي من شأنها أن تكفر الخطيئة وهي فعالة للمبالغة كضاربة وقبالة وهي من الصفات الغالبة في الاسمية والندم الغم اللازم والحزن. (ولو لم تذبوا لأتى الله بقوم يذبون) وليس الحكمة في الإتيان بهم أن يذبوا بل: (ليغفر لهم) ليظهر أنه متصف بالعمو والغفران وأن رحمته سبقت غضبه قال زين الدين من خصائص هذه الأمة أن الندم له توبة وكانت بنو إسرائيل إذا أذنب أحدهم حرم عليه كل طيب من الطعام وتصبح خطيئته [٢٢٨ / ٣] مكتوبة على باب داره (حم طب)^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه لكن، قال الحافظ العراقي: وتبعه الهيثمي فيه يحيى بن عمر^(٢) بن مالك البكري وهو ضعيف.

٦٢٣٩ - «كفارة المجلس أن يقول العبد: «سبحانك الله وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، وحدك لا شريك لك، أستغفرك وأتوب إليك» (طب) عن ابن عمرو، وعن ابن مسعود (صح)».

(كفارة المجلس) عما يقع فيه من اللغو ونحوه. (أن يقول العبد) بعد أن يقوم كما جاء بهذا اللفظ في الأوسط للطبراني: (سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، وحدك لا شريك لك، أستغفرك وأتوب إليك) قدم تنزيه الرب تعالى عن كل نقص ثم الحمد والشهادة بالتوحيد ونفي الشريك ثم طلب الاستغفار تقديمًا للوسائل على المطالب قال الحلبي: هذا قد يلتحق بقوله تعالى: ﴿فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ * وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ﴾ [الشرح: ٧، ٨] فينبغي لكل من فارق مجلسًا

(١) أخرجه أحمد (٢٨٩/١)، والطبراني في الكبير (١٧٢/١٢) (١٢٧٩٣)، وانظر قول الهيثمي في المجموع (١٩٩/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٨٩)، والضعيفة (٢٢٣٦).

(٢) الصواب كما في الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢٠١/٣) «عمرو».

أن يأتي بهذا الذكر. (طب)^(١) عن ابن عمرو، وعن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته، قال الهيثمي: فيه عطاء بن السائب وقد اختلط انتهى. لكن رواه النسائي في اليوم والليلة عن رافع بن خديج، قال الحافظ العراقي: سنده جيد.

٦٢٤٠ - «كفارة النذر إذا لم يسمى كفارة يمين». (حم م ٣) عن عقبه بن عامر

(صح).

(كفارة النذر إذا لم يسمى) بل نذر وأطلق كأن يقول: إن فعلت كذا فله علي نذر أو نحو ذلك. (كفارة اليمين) قال ابن حجر^(٢): حمله بعضهم على النذر المطلق وأما حمل بعضهم له على نذر اللجاج والغضب فلا يستقيم إلا في رواية كفارة النذر الذي لم يسم هو النذر المطلق وأما المقيد وهو المعين فلا بد من الوقاية. (حم م ٣)^(٣) عن عقبه بن عامر.

٦٢٤١ - «كفارة من اغتبت أن تستغفر له» ابن أبي الدنيا في الصمت عن

أنس.

(كفارة من اغتبت) أي كفارة الغيبة لأي شخص. (أن تستغفر له) إحساناً إليه عوضاً عن الإساءة في حقه وفيه أن ذلك يمحو ذنب الغيبة ولا تحتاج إلى إعلامه وطلب عفو، وقال الشارح: هذا إن تعذرت مراجعته واستحلاله وإلا تعين ما لم يرتب عليه مفسده. (ابن أبي الدنيا^(٤) في الصمت عن أنس) سكت المصنف عليه وحكم ابن الجوزي بوضعه؛ لأن فيه عتبه بن عبد الرحمن القرشي وهو

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/١٦٤) (١٠٣٣٣)، والنسائي في اليوم والليلة (١/٣٢١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٨٧).

(٢) فتح الباري (١١/٥٨٧).

(٣) أخرجه أحمد (٤/١٤٤)، ومسلم (١٦٤٥)، وأبو داود (٣٣٢٣)، والترمذي (١٥٢٨)، والنسائي في المجتبى (٣٨٣٢).

(٤) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٢٩١)، وانظر الموضوعات (٣/١١٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٩٠) موضوع، وضعفه في الضعيفة (١٥١٩).

متروك وتعقبه المصنف بأن البيهقي خرجه واقتصر على تضعيفه وكذلك العراقي في تخريج الإحياء^(١).

٦٢٤٢- «كفارات الخطايا إسباغ الوضوء على المكاره، وإعمال الأقدام إلى

المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة». (هـ) عن أبي هريرة (صح)«.

(كفارات الخطايا إسباغ الوضوء) إتمامه وإكماله وواجباته ومسنوناته.

(على المكاره) من نحو شدة برد. (وإعمال الأقدام إلى المساجد) السعي إليها

لنحو صلاة. (وانتظار الصلاة بعد الصلاة) في المسجد أو غيره. (هـ)^(٢) عن أبي

هريرة) ورواه عنه أيضاً أبو الشيخ رمز المصنف لصحته.

٦٢٤٣- «كفر بالله تبرأ من نسب وإن دق». البزار عن أبي بكر (ح)«.

(كفر بالله تبرأ) أي براءة. (من نسب) ثابت للمتبرأ (وإن دق) التبري والمراد

بالكفر هنا ذنب عظيم لا الكفر حقيقة وذلك لأنه كذب على الله تعالى بزعمه أنه

لم يجعله من الماء الذي خلقه منه (البزار^(٣) عن أبي بكر الصديق) رمز المصنف

لحسنه.

٦٢٤٤- «كفر بمرء ادعاء نسب لا يعرف أو جحده وإن دق». (هـ) عن ابن

عمرو (ح)«.

(كفر بمرء ادعاء نسب لا يعرف) أنه منه (أو جحده) أي جحد نسب يعرف

وأنه منه. (وإن دق) قال ابن بطال: ليس المراد من هذين الخبرين أن من نسبته

الألسنة إلى غير أبيه يدخل في الوعيد كالمقداد بن الأسود وإنما المراد به من

تحول عن نسبته لأبيه إلى غير أبيه عالماً عامداً مختاراً وكانوا في الجاهلية لا

يستنكرون أن يتبنى الرجل ولد غيره ويصير الولد منتسباً إلى الذي تبناه حتى

(١) انظر: تخريج أحاديث الإحياء (٣/١١٩).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٢٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٨٩).

(٣) أخرجه البزار (٧٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٨٥).

نزل: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٥] الآية فنسب كل إلى أبيه الحقيقي لكن بقي بعضهم مشهوراً بمن تبناه فيذكر لقصد التعريف لا لقصد النسب الحقيقي كالمقداد بن الأسود وليس أباه بل تبناه واسم أبيه الحقيقي عمرو بن ثعلبه. (هـ) ^(١) عن ابن عمرو) رمز المصنف لحسنه.

٦٢٤٥ - «كفر بالله العظيم عشرة من هذه الأمة الغال والساحر والديوث وناكحة المرأة في دبرها وشارب الخمر ومانع الزكاة ومن وجد سعة ومات ولم يحج والساعي في الفتن وبائع السلاح من أهل الحرب ومن نكح ذات محرم منه». ابن عساكر عن البراء).

(كفر) بلفظ الفعل. (بالله العظيم عشرة من هذه الأمة) أمة الإجابة المسلمين: (الغال) الخائن في المغنم أو غيره. (والساحر) تقدم تحقيقه وبيان السحر. (والديوث) الذي لا يغار على أهله. (وناكح المرأة في دبرها) فإنه محرّم (وشارب الخمر) ولو جرعة (ومانع الزكاة) ولو درهماً. (ومن وجد سعة ومات ولم يحج) فإنه ترك فرض الله مع تكامل شرائطه وعليه ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّي عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٧]. (والساعي في) إثارة (الفتن) بين العباد (وبائع السلاح لأهل الحرب) الذين يحاربون المسلمين. (ومن نكح) أي [٢٢٩/٣] وطئ (ذات محرم منه) تحرم عليه فكل منهم كافر إن استحل لرده الشريعة، أو أثم إثماً بليغاً إن لم يستحل قال الشارح: لكن ينبغي استثناء الوطئ في دبر المرأة.

قلت: لا وجه له. (ابن عساكر ^(٢) عن البراء) وخرجه الديلمي من هذا الوجه عنه أيضاً.

(١) أخرجه ابن ماجة (٢٧٤٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٨٦)، وصححه في الصحيحة (٣٣٧٠).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩١/٥٢)، والديلمي في الفردوس (٤٩٢٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٨٨)، وقال في الضعيفة (٢٠٠٥): موضوع.

٦٢٤٦- «كف شرك عن الناس فإنها صدقه منك على نفسك». ابن أبي الدنيا

في الصمت عن أبي ذر (ح)».

(كف شرك عن الناس) فلا تؤذهم بشيء من قول أو فعل (فإنها) أي هذه

الخلقة. (صدقه منك على نفسك) يعود نفعها عليك. (ابن أبي الدنيا في كتاب

الصمت^(١) عن أبي ذر) رمز المصنف لحسنه.

٦٢٤٧- «كف عنا جشائك فإن أكثرهم شبعاً في الدنيا أطولهم جوعاً يوم

القيامة». (ت هـ) عن ابن عمر (ح)».

(كف عنا جشائك) بتقليل طعامك أو بفراقك مجلسنا وإلا فإن دفع الحادث

لا يستطاع؛ لأنه أمر طبيعي والجشاء: الريح الذي يخرج من المعدة عند

الامتلاء. (فإن أكثرهم) يعني الناس وفي هذا الالتفات من الخطاب إلى الغيبة

غاية اللطف وحسن الخلق في عدم مواجهة المخاطب بما يسوؤه. (شبعاً في

الدنيا أطولهم جوعاً يوم القيامة) فإن مفاصد الشبع عديدة كثيرة مفسدة للبدن

وللدين ينثر عنها كل كسل عن طاعة وكل حركة للشهوة فيكون سبباً لطول

الجوع في الآخرة. (ت هـ)^(٢) عن ابن عمر) قال: تجشى رجل عند رسول الله ﷺ

فذكره رمز المصنف لحسنه؛ لأنه قال الترمذي: حسن غريب، وذلك الرجل هو

أبو جحيفة كما صرح به في عدة روايات وكان حينئذ لم يبلغ الحلم، قال في

المعارف: ولم يأكل بعد ذلك على بطنه حتى فارق الدنيا.

٦٢٤٨- «كف عنه أذاك واصبر لأذاه فكفى بالموت مفرقاً». ابن النجار عن

أبي الرحمن الحبلي مرسلأ».

(كف عنه أذاك) سببه أن رجلاً شكى عليه ﷺ أذية جاره له فذكره (واصبر

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت (٦٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٩٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٤٧٨)، وابن ماجه (٣٣٥٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٩١)،

وصححه في الصحيحة (٣٤٣).

لأذاه) فإنه الأحسن وإن جاز جزاء السيئة بمثلها لكن الصبر من عزم الأمور. (فكفى بالموت مفرقاً) فيه التسلية بأن المؤذي يفارق من أذاه وذكر له هذا؛ لأنه أقنع للقلب الملتهب من أذية المؤذي من ذكر أجر الصابرين. (ابن النجار^(١) عن أبي عبد الرحمن الجبلي) بضم المهملة والموحدة واسمه عبد الله بن يزيد المعافري من ثقات الطبقة الثالثة (مرسلاً) تقدم سببه.

٦٢٤٩ - «كفوا صبيانكم عند العشاء فإن للجن انتشار وخطفة» (د) عن جابر

(صح)».

(كفوا صبيانكم) عن الانتشار (عند العشاء فإن للجن انتشاراً) تفرقاً في الأزقة. (وخطفة) استيلاء بسرعة وفيه التحذير وأن للجان سلطان على الصبيان واختطافهم. (د)^(٢) عن جابر) رمز المصنف لصحته.

٦٢٥٠ - «كفوا عن أهل لا إله إلا الله، لا تكفروهم بذنب فمن أكفر أهل لا

إله إلا الله، فهو للكفر أقرب». (طب) عن ابن عمر (ض)».

(كفوا عن أهل لا إله إلا الله) كفوا ألسنتكم عنهم (لا تكفروهم بذنب) ارتكبوا الكفر الأعظم وإلا فقد سلف في هذه الأحاديث الحكم على جماعة أتوا أنواع من المعاصي بالكفر. (فمن أكفر أهل لا إله إلا الله) أي حكم بكفرهم. (فهو) إلى. (الكفر أقرب) لأن من كفر أخاه فقد باء بالكفر أحدهما فإن كان كما قال وإلا فهو الكافر وتقدم معناه غير مرة. (طب)^(٣) عن ابن عمر) رمز المصنف

(١) عزاه في كنز العمال (٢٤٨٩٨) لابن النجار وانظر البيان والتعريف في بيان ورود الحديث (١٤١/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٩١).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٧٣٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٩٢)، وانظر: إرواء الغليل (٨٠/١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٧٢/١٢) (١٣٠٨٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠٦/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٩٢)، والضعيفة (٤٠٩٧): موضوع.

لضعفه، قال الهيثمي: فيه الضحاك بن حمزة عن علي بن زيد وقد اختلف في الاحتجاج بهما.

٦٢٥١- «كل آية في القرآن درجة في الجنة، ومصباح في بيوتكم». (حل) عن ابن عمرو (ض).

(كل آية في القرآن) يحفظها الرجل أو يتلوها. (درجة له في الجنة) كما سلف أنه يقال للقاريء اقرأ وارق... الحديث. (ومصباح في بيوتكم) في الدنيا لكثرة الملائكة المقيضين للرحمة والمستمعين للتلاوة ويحتمل في بيوت الآخرة إنارة وإضاءة ونوراً علي نور. (حل)^(١) عن ابن عمرو) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه رشدين بن سعد وقد مر غير مرة ضعفه.

٦٢٥٢- «كل ابن آدم يأكله التراب، إلا عجب الذنب: ومنه يركب». (م د ن) عن أبي هريرة (صح).

(كل ابن آدم يأكله التراب) أي كل أجزاء ابن آدم يبلى وتقدم بالكلية إلا ما ثبت من الأنبياء أنها لا تأكلهم الأرض والشهداء والعلماء العاملين والصدّيقين والمؤذنين المحتسبين وحامل القرآن. (إلا عجب الذنب) بفتح العين وسكون الجيم العظم الذي في أصل صلبه وإنها قاعدة البدن كقاعدة الجدار فيبقى ليركب خلقه في الساعة عند قيام الناس من قبورهم منه خلق. (ومنه يركب) كأنه أول ما يخلق وإلا فإنه يخلق العبد من الماء فهو أول ما يخلق من العظام. (م د ن)^(٢) عن أبي هريرة.

٦٢٥٣- «كل أحد أحق بهاله والده وولده والناس أجمعين». (هق) عن حبان بن الجمحي (صح).

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٧٨٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٠٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٥٥)، وأبو داود (٤٧٤٣)، والنسائي (٦٦٦/٤)، وأخرجه البخاري (٤٦٥١) بمعناه.

(كل أحد أحق بما له من والده وولده والناس أجمعين) فلا يحل مال أحد إلا بطيبة من نفسه إلا ما خصه الشرع من الواجبات فإن قيل: قد عارضه حديث: «أنت ومالك لأبيك» تقدم، قيل: هذا ناسخ له، وقيل: بل ذلك محمول على ما إذا احتاجه الوالد لا أنه يباح له ماله [٢٣٠/٣] على الإطلاق.

قلت: النسخ يفترق إلى معرفة التاريخ والحمل على الاحتياج بتعين لو كان هذا الحديث قائم الإسناد وفيه ما يسع. (هق)^(١) عن حبان بكسر المهملة فموحدة مشددة. (الجمحي) بضم الجيم رمز المصنف لصحته، قال الشارح: وهو ذهول أو قصور فقد استدركه عليه الذهبي في المهذب^(٢) فقال: قلت: لم يصح مع انقطاعه.

٦٢٥٤ - «كل البواكي يكذبن إلا أم سعد». ابن سعد عن سعد بن إبراهيم

مرسلاً (ض).

(كل البواكي) النوائح علي الأموات. (يكذبن) بما يأتين به من الأوصاف للميت والمبالغات الكاذبة ومن ثمة كثر النهي عن النياحة والوعيد عليها. (إلا أم سعد) فإنها لم تكذب فيما وصفته به؛ لأنه كامل الأوصاف فكل ما قيل فيه صدق أو لأنها تحزن فلم تأت إلا بالصدق من صفاته فعلى الأول هو ثناء على سعد بكمال صفاته وعلى الثاني هو مدح لأمه بأنها تحرت الصدق وخالفت هذه الكلية في النياحة والأول أظهر. (ابن سعد^(٣)) عن سعد بن إبراهيم مرسلاً رمز المصنف لضعفه.

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٣١٩/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢١٠)، والضعيفة (٣٥٩).

(٢) انظر: المهذب في اختصار السنن الكبير (رقم ١٦٦٧٤).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤٢٩/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢١١).

٦٢٥٥- «كل الخير أرجوه من ربي» ابن سعد وابن عساكر عن العباس». (كل الخير أرجوه من ربي) فإنه الذي بيده خير الدنيا والآخرة فلا ينبغي أن يخص الأمل بخلة واحدة أو حوائج وسببه أن العباس سأل النبي عما يرجوه لأبي طالب فذكره وقيل بل قاله للعباس في مرضه ﷺ فبين له أنه ينبغي أن يكون المريض راجياً لله كل خير فعلي الأول يكون قاله للعباس قبل أن يعلمه الله تعالى أنه لا يغفر أن يشرك به فإن أعظم الخير المغفرة ولا ترجى لمشرك. (ابن سعد وابن عساكر^(١) عن العباس).

٦٢٥٦- «كل الذنوب يؤخر الله تعالى ما شاء منها إلى يوم القيامة، إلا عقوق الوالدين؛ فإن الله يجعله لصاحبه في الحياة الدنيا قبل الممات». (طب ك) عن أبي بكر (صح)».

(كل الذنوب يؤخر الله تعالى ما شاء منها) أي من العقوبة عليها. (إلى يوم القيامة) فإنه يوم الجزاء. (إلا عقوق الوالدين) فإنه من الذنوب التي لا يؤخر جزاؤها. (فإن الله يجعله لصاحبه) فاعله. (في الحياة الدنيا قبل الممات) زاده للتقرير والتأكيدات.

قلت: الحديث سيق لبيان عظم ذنب العقوق وقد قال تعالى: ﴿وَلَعَذَابُ الآخِرَةِ أَشَقُّ﴾ [الرعد: ٣٤]، وقال: ﴿وَلَنَذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَذْنَىٰ دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ﴾ [السجدة: ٢١] وتقدم: «فضوح الدنيا أهون من فضوح الآخرة» فكيف هذا. قلت: تعجيل العقوبة في الدنيا دليل غضب الرب على المعصية وسرعة انتقامه من فاعلها وعقوبة الآخرة وإن كانت أشد إلا أنها دار الرحمة ودار الشفاعات فرب ذنب فيها يغفر وجرم فيها يكفر وحسنات ترجح فتعجيل

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/١٢٤، ١٢٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٦/٣٣٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢١٢)، والضعيفة (٤١٠٢).

العقوبة دليل أنه لا يكفرها إلا التوبة ثم في تعجيل عقوبة العقوق زجر للعباد عن ذلك فهو لطف لهم ينزجرون به عن العقوق وقد يكون سبباً لتوبة العاق عن عقوقه وتلافيه مما ارتكب من ذلك.

(طب ك^(١)) عن أبي بكره) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح ورده الذهبي؛ لأن بكار ضعيف يريد بكار بن عبد العزيز بن أبي بكره راويه عن أبيه عن جده.

قلت: في الخلاصة إنه من الضعفاء الذين يكتب حديثهم.

٦٢٥٧- «كل العرب من ولد إسماعيل بن إبراهيم». ابن سعد عن علي بن رباح مرسلًا.

(كل العرب) قريش وغيرها (من ولد إسماعيل بن إبراهيم) فهو أبوهم وإليه ينتهي نسبهم (ابن سعد^(٢)) عن علي) بضم المهملة وفتح اللام، (بن رباح) بفتح الراء وموحدة ومهملة آخره (مرسلًا) هو اللخمي البصري وثقه النسائي.

٦٢٥٨- «كل الكذب يكتب على ابن آدم إلا ثلاث: الرجل يكذب في الحرب فإن الحرب خدعة، والرجل يكذب المرأة فيرضيها، والرجل يكذب بين الرجلين ليصلح بينهما». (طب) وابن السني في عمل اليوم وليلة عن النواس (صح).

(كل الكذب يكتب على ابن آدم) أي يكتب إثمه أو نفسه فيحاسب عليه ويعاقب (إلا ثلاث) وهو منصوب لتكامل شرائط نصبه لكنه في النسخ كلها بغير ألف وهي مراده لكنها قاعدة للمحدثين. (الرجل يكذب في الحرب) كذبا يضر به عدوه ويعز به وليه فإنه لا يكتب عليه إثم ذلك بل ربما كان له فيه أجر.

(فإن الحرب خدعة) تقدم ضبطها ولا يتم الخدع إلا بشيء من الكذب بل

(١) أخرجه الحاكم (٤/١٧٢)، والبخاري (٣٦٩٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢١٣).
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٥١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢١٤)، والضعيفة (١٩٤٢).

قد يجب إذا دعت إليه ضرورة أهل الإسلام. (والرجل يكذب) على (المرأة فيرضيها) بذلك وهو شامل للزوجة والأولاد من البنات. (والرجل يكذب بين الرجلين ليصلح بينهما) ويزيل ما في أنفسهما فالكذب هنا جائز له ويشمل ما إذا كان أحد الرجلين نفسه فيكذب ليصلح ما يجده أخوه عليه من أي أمر فكما إنه عظم إثم النميمة لما فيها من الإيحاء والتفرق عظم أجر الإصلاح بين المتنافرين قال [٢٣١/٣] الغزالي^(١): إن الكلام وسيلة إلى المقاصد فكل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق والكذب جميعاً فإنه يحرم فيه الكذب لفقد الحاجة وإن لم يمكن التوصل إليه إلا به جاز إن كان ذلك المقصود جائزاً ووجب إن كان واجباً. (طب) وابن السني^(٢) في عمل اليوم والليلة عن النواس) رمز المصنف لصحته قال الهيثمي: فيه محمد بن جامع العطار وهو ضعيف انتهى، وقال شيخه العراقي: فيه انقطاع.

٦٢٥٩ - «كل المسلم على المسلم حرام: ماله، وعرضه، ودمه، حسب

امرىء من الشر أن يحقر أخاه المسلم». (ده) عن أبي هريرة (صح)».

(كل المسلم) فيه رد علي من زعم أن «كل» لا تضاف إلا إلى نكرة. (على المسلم حرام) لا يحل له منه شيء إلا ما أحله الله. (ماله) يأخذه غصباً فإنه يحرم. (وعرضه) أي هتك عرضه بغير حق. (ودمه) بالخيانة عليه وهذه الثلاثة معلوم تحريمها من الغير بضرورة الدين. (حسب امرىء من الشر) أي يكفيه من شر أخلاقه ويكفي في مذمته وعقوبته. (أن يحقر أخاه) يحتكره ويذله ويستخف به فإن هذا محرم لا يحل وفي قوله: حسب امرىء ما يدل على أن هذا

(١) في إحياء علوم الدين (٣/١٣٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/١٦٥) (٤٢٠)، وابن السني (٦١٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/٨١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢١٥)، والضعيفة (٤١٠٣).

الاحتقار يتفق كثيراً للرجل في أخيه (المسلم). (د هـ) ^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وقد رواه مسلم بتمامه بتقديم وتأخير.

٦٢٦٠- «كل أمتي معافي إلا المجاهرين، وإن من الجهار أن يعمل الرجل بالليل عملاً ثم يصبح وقد ستره الله تعالى فيقول: عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربه، ويصبح يكشف ستر الله عنه». (ق) عن أبي هريرة (صح)». (كل أمتي معافي) بفتح الفاء مقصوراً اسم مفعول من عافاه الله إذا أعفاه قال النووي ^(٢) هو بالهاء في آخره في أكثر النسخ وفي المصاييح وغيرها هكذا من دون هاء قال الطيبي ينبغي أن تكتب ألفه بالياء.

قلت: هي قاعدة علم الخط (إلا المجاهرين) بالمعاصي من جاهر بكذا بمعنى جهر به. (وإن من الجهار) بكسر الجيم مصدر فاعل كضراب مصدر ضارب. (أن يعمل الرجل) مثلاً (بالليل عملاً) قبيحاً. (ثم يصبح وقد ستره الله) فلم يطلع عليه عباده. (فيقول: عملت البارحة) هي أقرب ليلة مضت من وقت القول من برح زال (كذا وكذا) كناية عما ينطق به من قبح أفعاله. (وقد بات يستره ربه) القادر على اطلاع العباد عليه حال عصيانه. (ويصبح يكشف ستر الله عنه) فيخالف ربه بهتكه ستر نفسه وترغيب من يستمعه إلى الشر وإشهاده عليه وفيه أن الله يكره نشر ما يأتيه العبد من قبائح بل يتعين عليه ستر ما بارز به ربه من إتيان قبيح ما نهاه عنه والتوبة وحمده تعالى على ما مر به من إبقائه عليه بعد عصيانه وستره له على معصيته. (ق) ^(٣) عن أبي هريرة) ورواه أبو يعلى وغيره.

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٨٢)، وابن ماجه (٣٩٣٣)، وأخرجه مسلم (٢٥٦٤)، والترمذي (١٩٢٧) مطولاً.

(٢) الأذكار (ص ٨٥٨).

(٣) أخرجه البخاري (٦٠٦٩)، ومسلم (٢٩٩٠).

٦٢٦١- «كل أمتي معافي إلا المجاهر الذي يعمل العمل بالليل فيستره ربه ثم يصبح فيقول: يا فلان إني عملت البارحة كذا وكذا، فيكشف ستر الله عز وجل». (طس) عن أبي قتادة (صح).

(كل أمتي معافي) من عقوبة الله له على ذنبه فإنه إذا ستره في الدنيا ستره في الآخرة وعفا عنه فقد أخرج البزار والطبراني عن أبي موسى يرفعه: «ما ستر الله على عبد ذنبا في الدنيا فغيره به يوم القيامة»^(١) قال الهيثمي: فيه عمر بن سعيد الأشج وهو ضعيف (إلا المجاهرين) بالمعاصي التي يرتكبونها (الذي يعمل العمل) القبيح. (بالليل فيستره ربه) فلم يطلع عليه أحدا من عباده لحلمه تعالى ورحمته وتأجيله. (ثم يصبح فيقول: يا فلان) أي مخاطب كان. (إني عملت البارحة كذا وكذا) فإنه يدل على جرأته وإقدامه على المعاصي وعدم حياته من ربه ولا من عباده. (فيكشف ستر الله عز وجل) قال الغزالي^(٢): الكشف المذموم إذا وقع على وجه المجاهرة والاستهزاء لا على وجه السؤال والاستفتاء بدليل خبر من واقع امرأته في رمضان فأخبر المصطفى ﷺ فلم ينكر عليه. (طس)^(٣) عن أبي قتادة) رمز المصنف لصحته، قال الهيثمي: فيه عون بن عمارة وهو ضعيف.

٦٢٦٢- «كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبي: من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبي». (خ) عن أبي هريرة (صح).

(كل أمتي) المراد هنا أمة الدعوة لا أمة الإجابة. (يدخلون الجنة) ولو بعد الخروج من النار. (إلا من أبي) بفتح الهمزة أي امتنع عن قبول ما جاء به المصطفى ﷺ فالأبي اسم فاعل هو الكافر وقيل المراد أمة الإجابة فالأبي هو

(١) أخرجه البزار (٣١٦٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/١٩٢).

(٢) إحياء علوم الدين (٢/٢٠١).

(٣) أخرجه الطبراني في الصغير (٦٣٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/١٩٢)، وضعفه الألباني

في ضعيف الجامع (٤٢١٩).

العاصي واستثناهم تغليبا وزجرا عن المعاصي وكأنهم قالوا: ومن يأبى يا رسول الله قال. (من أطاعني) باتباعي وامثال ما جئت به. (دخل الجنة) ولو بعد خروجه من النار إن أريد أمة الدعوة أو دخل الجنة مع السابقين إن أريد له أمة الإجابة. (ومن عصاني) بأن لم يؤمن بي أو بأن يفعل ما نهى الله عنه مع إيمانه. (فقد أبى) فيدخل [٢٣٢ / ٣] النار خالداً مخلداً أو حتى يأذن الله في إخراجه على التقدير الثاني والأول عن الأول. (خ) ^(١) عن أبي هريرة) ولم يخرج مسلم ووهم الحاكم في المستدرک، فقال: لم يخرجاه.

٦٢٦٣ - «كل امرئ مهياً لما خلق له» (حم طب ك) عن أبي الدرداء (صح).
 (كل امرئ مهياً) ميسر (لما خلق له) الأظهر في تفسير ما خلق له من العبادة الدال على ذلك ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] فكل من الثقلين قد يسره الله لعبادته وفطره على معرفته فإن عدل عن نهج الهدى فمن سوء اختياره أتى وفي الحديث أقوال أخر. (حم طب ك) ^(٢) عن أبي الدرداء) قال: قالوا: يا رسول الله أرأيت ما نعمل أمر قد فرغ منه أو شيء نستأنفه قال: «بل فرغ منه» قالوا: فكيف بالعمل فذكره، رمز المصنف لصحته، قال الهيثمي: فيه سليمان بن عيينة وثقه أبو حاتم وضعفه ابن معين وغيره وبقية رجاله ثقات، وقال ابن حجر بعدما عزاه لأحمد: إسناده حسن.

٦٢٦٤ - «كل امرئ في ظل صدقته حتى يقضى بين الناس». (حم ك) عن عقبة بن عامر (صح).

(كل امرئ) يوم القيامة (في ظل صدقته) في كنف أجرها وصيانتها. (حتى يقضى بين الناس) بفضل حسابهم ويحتمل الحقيقة بأن يجعل الصدقة في

(١) أخرجه البخاري (٧٢٨٠).

(٢) أخرجه أحمد (٤٤١/٦)، والطبراني في المعجم الكبير كما في المجمع (١٩٦/٧)، والحاكم

(٥٠٢/٢)، وفتح الباري (٤٩٣/١١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٥١١).

الآخرة جسماً تظل صاحبها وفيه ترغيب في الصدقة (حم ك)^(١) عن عقبه بن عامر) رمز المصنف لصحته؛ لأنه قال الحاكم: على شرط مسلم، وأقره الذهبي، وقال في المذهب^(٢): إسناده قوي، وقال الهيثمي: رجال أحمد ثقات.

٦٢٦٥- «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه «بالحمد لله» أقطع». (هـ هق) عن أبي هريرة (ح)». «.

(كل أمر ذي بال) حال شريف يحتفل به ويهتم بالتنوين للتعظيم وقيل شبه الأمر بصاحب.

قلت: على طريق الاستعارة المكنية وأثبت له البال تخيلاً كأنه بشدة عنائه صاحبه به صار يعتني هو أيضاً بنفسه.

(لا يبدأ فيه) عند ذكره أو فعله. (بالحمد لله) بهذا اللفظ أو بأي لفظ أفاد الشاء على الله تعالى. (أقطع) عن البركة قال النووي فيستحب البداية بالحمد في كل مصنف ودرس وتدریس وخطيب وخطاب وبين يدي جميع الأمور. (هـ هق)^(٣) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه تبعاً لابن الصلاح، قال: إنما لم يصح؛ لأن فيه قرّة بن عبد الرحمن ضعفه ابن معين وغيره وأورده الذهبي في الضعفاء^(٤)، قال أحمد: منكر الحديث جداً لم يخرج له مسلم إلا في الشواهد.

٦٢٦٦- «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بـ "بسم الله الرحمن الرحيم" أقطع». عبد القادر الرهاوي في الأربعين عن أبي هريرة (ض)».

(١) أخرجه أحمد (١٤٧/٤)، والحاكم (٥٧٦/١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١١٠/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥١٠)، والصحيحة (٣٤٨٤).

(٢) انظر: المذهب في اختصار السنن الكبير (رقم ٦٨٠٠).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٨٩٤)، والبيهقي في السنن (٢٠٨/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢١٦).

(٤) انظر المغني (٥٢٤/٢).

(كل أمر ذي بال) يخرج الأمور الحقيقية الشأن (لا يبدأ فيه) قبل: ذكره أو فعله. (ب بسم الله الرحمن الرحيم) أي بهذا اللفظ تبركاً به وتيامناً أو المراد بمطلق الثناء فيشمل ما لو بدأ بالحمد لله فعلى الثاني لا تنافي بين الحديثين، حديث البسمة وحديث الحمد له ويؤيد هذا أن كتبه ﷺ كلها إلى الملوك وغيرهم ليس فيها إلا البسمة فقط وعلى الأول فالبداية بالحمد لله عرفية وهي بعد التسمية كما في سورة الفاتحة. (أقطع) ناقص عن البركة مقطوع عنها وهذا عام لكل ذي شأن من فعل أو قول وأما البسمة والحمد له فهما وإن كانا من الأقوال ذوات الشأن إلا أن لزوم التسلسل يدل على أنه أريد ما عداها لأنه لا يأمر الشارع بالمحال.

(الرهاوي)^(١) بضم الراء نسبة إلى رها: حي من مذحج وذكره ابن عبد الهادي عن عبد الغني بن سعيد المصري أنه بالفتح (في الأربعين عن أبي هريرة)، رمز المصنف لضعفه وقال النووي في الأذكار: إنه حديث حسن وقد روي موصولاً ومرسلاً والحكم للاتصال عند الجمهور.

٦٢٦٧- «كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله و الصلاة علي فهو أقطع، وأبتر محقوق من كل بركة». الرهاوي عن أبي هريرة» (ض).

(كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله و الصلاة علي) بتشديد الياء للتكلم بعد التحميد. (فهو أقطع، أبتر محقوق من بركة) الكل عبارة عن محق بركته ونزعها عما لا يبدأ فيه بذلك. (الرهاوي)^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف

(١) أخرجه عبد القادر الرهاوي في الأربعين كما في الكنز (٢٤٩١)، وأخرجه ابن ماجه (١٨٩٤)، والخطيب في تاريخه (٧٧/٥)، وانظر الأذكار للنووي (ص: ٢٥٩)، وانظر تدريب الراوي (١/٥٥)، والتلخيص الحبير (٧٦/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢١٧).

(٢) عزاه في الكنز (٢٥١٠) للرهاوي وانظر فيض القدير (١٤/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢١٨).

لضعفه؛ لأنه قال مخرجه الرهاوي: غريب تفرد بذكر الصلاة، فيه إسماعيل بن زياد وهو ضعيف جداً لا يعتبر بروايته ولا بزيادته انتهى.

٦٢٦٨- «كل أهل الجنة يرى مقعدة من النار فيقول: «لولا أن الله هداني» فيكون له شكر، وكل أهل النار يرى مقعدة من الجنة فيقول: «لو أن الله هداني» فيكون عليه حسرة». (حم ك) عن أبي هريرة (صح).

(كل أهل الجنة) الذين ليسوا من أهل العصمة فيخرج الأنبياء. (يرى مقعدة من النار) مكان قعوده الذي يستحقه لو كان من أهل النار. (فيقول: «لولا أن الله هداني») حذف جواب لولا وهو - لكنت من أهل النار - (فيكون له شكر) أي ذلك القول لأنه ثناء على الله بأن هدايته خلص عن عذابه [٢٣٢/٣] أو الإرادة تكون سبباً لزيادة شكره وفيه دليل على أن الآخرة دار شكر (وكل أهل النار يرى مقعدة من الجنة) لو كان من السعداء ومن أهلها (فيقول: «لو أن الله هداني») بتيسير اليسرى أي لكنت من أهل الجنة (فيكون) قوله أو أراه مقعدة من الجنة. (عليه حسرة) وتمام الحديث عند الحاكم ثم تلى رسول الله ﷺ: ﴿أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتِي عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٥٦] ونسخ الجامع كلها شكراً بالنصب على خبرية كان وكأنها ثبتت رواية برفعه، قال أبو البقاء: كان بمعنى تحدث وشكر فاعلها. (حم ك)^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي وقال: رجال أحمد رجال الصحيح.

٦٢٦٩- «كل بناء وبال على صاحبه إلا مسجداً». (هب) عن أنس (ح).

(كل بناء وبال) الوبال في الأصل الثقل والمكروه ويريد به هنا العذاب. (على صاحبه) يوم القيامة وذلك لأن الله تعالى لم يجعل الدنيا دار بقاء بل دار

(١) أخرجه أحمد (٢/٥٤١)، والحاكم (٢/٤٧٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٥١٤)، والصحيحة (٢٠٣٤).

فناء فأقل شيء يكفي ساكنها. (إلا مسجداً) ونحوه مما يعود نفعه على كافة الأنام فإن بانيه مأجور. (هب) ^(١) عن أنس) رمز المصنف لحسنه.

٦٢٧٠ - «كل بناء وبال على صاحبه إلا ما كان هكذا، وأشار بكفه، وكل

علم وبال على صاحبه يوم القيامة إلا من عمل به». (طب) عن واثلة (ح)».

(كل بناء وبال على صاحبه إلا ما كان هكذا، وأشار بكفه) المراد القليل

الذي لا غنا عنه كمساكن الرسول ﷺ فهي القدوة لمن أراد الإقتداء. (وكل علم

وبال على صاحبه يوم القيامة إلا من عمل به) فإنه إذا لم يعمل به كان حجة عليه

وعذاباً في عنقه. (طب) ^(٢) عن واثلة) رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: فيه

هانيء بن المتوكل لا يحل الاحتجاج به بحال.

٦٢٧١ - «كل بني آدم يمسه الشيطان يوم ولدته أمه، إلا مريم، وابنها». (م)

عن أبي هريرة (صح)».

(كل بني آدم يمسه الشيطان يوم ولدته أمه) أي يطعنه في جنبه كما بينته

الرواية الآتية وهي ظاهرة في الطعن والمس حقيقة وقيل: المراد به الطمع في

الإغواء لا حقيقة النخس وإلا لامتلات الدنيا صياحاً بالإمساس تخييل وتصوير

بطمع الشيطان كأنه يمسه بيده، وقال التفتازاني: أي مانع في أن يمسه الشيطان

المولود حين يولد بحيث يصرخ كما نرى ونسمع وليست تلك المسة للإغواء

حتى يدفع أنه لا يتصور في حق المولود حين يولد.

قلت: وكلامه الأقرب ويكون ذلك من إبليس غيظاً وحنقاً على سرور العباد

بما يهبه الله لهم من الأولاد. (إلا مريم، وابنها) إكراماً من الله لهما أو إجابة

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٧٠٤)، وأبو داود (٥٢٣٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٢٠).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٥٥/٢٢) (١٣١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/١٦٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٢١)، والضعيفة (٢٦٠٨): ضعيف جداً.

لقول أمها ﴿وإِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦].
(م)^(١) عن أبي هريرة).

٦٢٧٢- «كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبيه بأصبعيه حين يولد، غير عيسى ابن مريم: ذهب يطعن فطعن في الحجاب». (خ) عن أبي هريرة (صح).
(كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبيه) حين يولد. (بأصبعيه) قال الطيبي: المس والطنع عبارة عن الإصابة بما يؤذيه ويؤلمه لا كما زعمت المعتزلة أن المس تخيل، وقال القاضي: مس الشيطان تعلقه بالمولود وتشويش حاله والإصابة بما يؤذيه. (حين يولد، غير عيسى بن مريم: ذهب يطعن فطعن في الحجاب) أي المشيمة التي فيها الولد، قال ابن حجر^(٢): اقتصر هنا على عيسى دون الأولي؛ لأن هذا بالنسبة إلى الطعن في الجنب وذاك بالنسبة للمس، أو لأن هذا قبل الإعلام بما زيد فيه بعد. (خ)^(٣) عن أبي هريرة).

٦٢٧٣- «كل بني آدم حسود، ولا يضر حاسدا حسده ما لم يتكلم باللسان أو يعمل باليد». (حل) عن أنس (ض).

(كل بني آدم حسود) لغيره من ذوي النعمة. (ولا يضر) في الدين ويؤثر العقوبة. (حاسدا حسده) فإنه لا يؤاخذ بما في قلبه فإنه تعالى عفا عن ما حدث به الأمة أنفسها. (ما لم يتكلم) في شأن المحسود كلما يضره. (أو يعمل باليد) في إزالة نعمة من حسده فإنه حينئذ يضره حسده في دينه وإنما كان كل بني آدم يتصف بالحسد لأن حكمة الله قضت بتفضيل بعض العباد على بعض حتى إنه لا يتفق اثنان في كل خصلة من خصال التفضيل، والتفضيل يقتضي بالطبع الحسد فإنه إذا نظر إلى من فوّه في علم أو في خلق أو خلق أو مال أو أي خصلة

(١) أخرجه البخاري (٣٤٣١)، ومسلم (٢٣٦٦).

(٢) انظر: فتح الباري (٦/٤٧٠).

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٨٦، ٣٤٣١، ٤٥٤٨).

من خصال لم يملك نفسه عن أن يحسده إلا من عصمه الله ولكنه تعالى عفا عن ذلك لعلمه بما جبل عليه العبد من الضعف ووجه لنيل كل خير.

واعلم: أن لفظ الحديث هكذا: «كل بني آدم حسود وبعض الناس أفضل في الحسد من بعض...» إلى آخره، وكأنه وقع سقط من قلم المصنف وإلا فهذا لفظه عند من عزاه إليه. (حل) ^(١) عن أنس) رمز المصنف لضعفه.

٦٢٧٤ - «كل بني آدم خطاء، وخير الخطاءين التوابون». (حم ت هـ ك) عن أنس (صح)».

(كل بني آدم خطاء) فعال صيغة مبالغة من الخطأ، قال [٢٣٤ / ٣] الطيبي: إن أريد من لفظ «كل» الكل من حيث هو كل فتغليب؛ لأن الأنبياء عليهم السلام ليسوا بمبالغين في الخطأ، وإن أريد به الاستغراق وإن كل واحد واحد خطاء لم يستقم إلا على التوزيع كما يقال ظلام للعبيد أي بظلم كل واحد فهو ظالم بالنسبة إلى كل واحد ظلام بالنسبة إلى المجموع وإذا قلت هذا ظلام لعبده كان مبالغة في الظلم.

(وخير الخطاءين التوابون) الرجاعون إلى الله بالتوبة والإنابة، فالحديث أخبر أن كل أحد من بني آدم له حظ في الخطأ لما سبقت به الأقدار من ضعف بنية هذا البشر وجبلته على الخطأ وأنه لا يضره ذلك مع التوبة واسم التفضيل غير مراد به الزيادة فإنه لا خير فيمن لم يتب. (حم ت هـ ك) ^(٢) عن أنس) رمز المصنف لصحته، وقال الترمذي: غريب لا يعرف إلا من حديث علي بن مسعدة انتهى، وقال الحاكم: صحيح، وقال الذهبي: فيه لين وقال في محل

(١) أخرجه الذهبي في تذكرة الحفاظ (٣/١٠٤٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٢٢)، والضعيفة (٣٠٩١).

(٢) أخرجه أحمد (٣/١٩٨)، والترمذي (٢٤٩٩)، وابن ماجه (٤٢٥١)، والحاكم (٤/٢٧٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٥١٥).

آخر: فيه ضعف، وقال الزين العراقي: فيه علي بن مسعدة ضعفه البخاري، إلا أنه اقتصر ابن القطان لتصحيح الحاكم، وقال: علي بن مسعدة: صالح الحديث، وغرابته إنما هي فيما تفرد به عن قتادة^(١).

٦٢٧٥- «كل بني آدم ينتمون إلى عَصْبَةٍ، إلا ولد فاطمة فأنا وليهم وأنا عصبتهم». (طب) عن فاطمة الزهراء (ح)».

(كل بني آدم ينتمون إلى عَصْبَةٍ في الفردوس: الانتماء الارتفاع. (إلا ولد فاطمة) من ذكر وأثنى. (فأنا وليهم) ولأنه الأب لأولاده حكماً شرعياً خصهم الله به كما أن علياً أبوهم الثابت فراشه فلهم أبان حقيقة شرعاً (وأنا عصبتهم) إليها ينتمون قيل ومن خصائصه أن أولاد بناته ﷺ ينسبون إليه بخلاف غيره انتهى قلت: والأظهر أن هذا حكم خاص بأولاد فاطمة لا غيرها من بناته فإنه الحكم الشرعي أن الولد ليس إلا للفراش لا غير وجاء الحديث في أولاد فاطمة لا غير فليس لنا الإلحاق لغيرها بها وقد تقدم الحديث وقدمنا الكلام عليه وهذه فضيلة للبتول رضي الله عنها لم يشاركها فيها غيرها.

(طب)^(٢) عن فاطمة الزهراء رضي الله عنها، رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: فيه شبيهة بن نعامة وهو ضعيف^(٣) وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال: لا يصح.

٦٢٧٦- «كل بني أثنى فإن عصبتهم لأبيهم، ما خلا ولد فاطمة فإنني أنا عصبتهم وأنا أبوهم». (طب) عن عمر (ح)».

(١) انظر: بيان الوهم والإيهام لابن القطان (٣/ ٣٥٥)، تخريج أحاديث الإحياء (٨/ ١٢٣).
(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣/ ٤٤) (٢٦٣٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٩/ ١٧٢، ١٧٣)، والعلل المتناهية (١/ ٢٦٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٢٣)، والضعيفة (٤/ ٤١٠٤)، (٤٣٤٢).

(٣) انظر: فيض القدير (٥/ ١٧).

(كل بني أنثى فإن عصبتهم لأبيهم) كما ذلك شرع الله الأصلي منذ خلق العباد. (ما خلا ولد فاطمة فإني أنا عصبتهم وأنا أبوهم) تفضلاً من الله تعالي لهم، قال ابن حجر الهيتمي^(١): معنى الانتساب إليه الذي هو من خصائصه أنه يطلق عليه أنه أب لهم وأنهم بنوه حتى يعتبر ذلك من الكفاءة، فلا يكافئ شريفه هاشمي غير شريف.

قلت: هو مذهب الزيدية إلا أن هذا مذهب لهم حدث في زمان الإمام أحمد بن سليمان عليه السلام ولا دليل عليه ولا وجه له وقد أبنا الحق في المسألة في حاشية ضوء النهار لأن مؤلفه أعظم من استدلل للمسألة هذه وعجيب ذهاب ابن حجر الهيتمي إلى هذا وليس بمذهب للشافعية، وأما الخصوصيه لفاطمة الزهراء فكفى بكون أولادها أو لادها عليه السلام حقيقة وأن الله جعل نسبه في صلب علي عليه السلام. (طب)^(٢) عن عمر قال الشارح: سببه أن عمر عليه السلام خطب إلى علي عليه السلام أم كلثوم فاعتل بصغرها وقال: أعددتها لابن أخي جعفر، فقال عمر: والله ما إياه أردت ولكني سمعت رسول الله عليه السلام فذكره.

قلت: ومعلوم أن عمر تزوج أم كلثوم وجاء له منها زيد بن عمر، ورمز المصنف لحسنه، قال الشارح: فيه بشر بن مهران^(٣) وهو متروك.

٦٢٧٧ - «كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا إلا بيع الخيار». (حم ق ن) عن

ابن عمر (صح).

(كل بيعين) بتشديد التحتية بعد الموحدة والمراد بها البائع والمشتري، أطلق عليه البيع تغليياً. (لا بيع بينهما) أي ماض لازم بحيث يلزم نفوذه ويتعذر

(١) انظر: المغني (١/٣٠١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣/٤٤) (٢٦٣١)، وانظر قول الهيتمي في المجموع (٦/٣٠١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٢٤)، والضعيفة (٨٠٢).

(٣) انظر الميزان (٢/٣٧)، واللسان (٢/٣٤).

الرجوع عنه. (حتى يتفرقا) من مجلس البيع الذي وقع فيه العقد فيلزم البيع حيثئذ بالتفرق وهذا هو خيار المجلس أثبتته جماهير الأمة. (إلا بيع الخيار) فإنه لا ينفذ بالتفرق [٢٣٥ / ٣] بل بمضي مدة الخيار بينهما فهو استثناء من التفرق إعلام بأن التفرق يمضي البيع إلا بيع الخيار فإنه لا يمضي إلا بعد مضي مدته. (حم ق ن) ^(١) عن ابن عمر).

٦٢٧٨ - «كل جسد نبت من سحت فالنار أولى به» (طب حل) عن أبي

بكر» (ض).

(كل جسد) وفي رواية «كل لحم». (نبت من سحت) من مال حرام يسحت صاحبه في النار. (فالنار) في الآخرة. (أولى به) أن تأكله ويعذب بها، قال الذهبي: يدخل فيه المكّاس، وقاطع الطريق، والسارق، والخائن، والزغلي، من استعار شيئاً فجحدته، ومن طفف في وزن أو كيل ومن التقط مالا فلم يعرفه وأكله ولم يملكه ومن باع شيئاً فيه عيب فغطاه والمقامر ومخبر المشتري بالزائد هكذا عد المذكورات من الكبائر مستدلاً عليها بهذا الحديث. (هب حل) ^(٢) عن أبي بكر) رواه عنه زيد بن أرقم، قال: كان لأبي بكر مملوك يغل عليه فأتاه ليلة بطعام فتناول منه لقمة ثم قال: من أين جئت به، قال: مررت بقوم في الجاهلية، فرقيت لهم فأعطوني، قال: أف لك كدت أن تهلكني فأدخل يده في حلقه فجعل يتقيأ وجعلت لا تخرج فقيلاً له لا تخرج إلا بالماء فجعل يشرب ويتقيأ فقيلاً: له كل هذا من أجل لقمة، فقال: لو لم تخرج إلا مع نفسي لأخرجتها، سمعت رسول الله ﷺ يقول، فذكره، رمز المصنف لضعفه وذلك

(١) أخرجه أحمد (٢/١٣٥)، والبخاري (٢١١٣)، ومسلم (١٥٣١)، والنسائي (٧/٢٥٠).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٥٧٥٩)، وأبو نعيم في الحلية (١/٣١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٠٠).

لأن فيه عبد الواحد بن واصل^(١) قال البخاري والنسائي: متروك، وفي الباب عن عائشة وعن جابر.

٦٢٧٩- «كل حرف في القرآن يذكر فيه القنوت فهو الطاعة». (حم ع حب)

عن أبي سعيد (صح).

(كل حرف من القرآن) أي كلمة أو آية. (يذكر فيه القنوت) نحو ﴿وَقَوْمُوا

لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨]. (فهو) مراد به. (الطاعة) ولفظ القنوت لغة مشترك بين

معان عدة قال في النهاية^(٢): "قد تكرر ذكر القنوت في الحديث ويرد لمعاني

متعددة كالطاعة والخشوع والصلاة والدعاء والعبادة والقيام وطول القيام

والسكوت فيصرف في كل واحد من هذه المعاني إلى ما يحتمله لفظ الحديث

الوارد فيه انتهى فكأن المراد بهذا الحديث أن الطاعة أغلب معانيه. (حم ع)^(٣)

عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته، قال الهيثمي: في إسناد أحمد وأبي يعلى ابن

لهيعة وهو ضعيف، وقد يحسن حديثه، قال الشارح: وأقول أيضاً: فيه دراج بن

أبي الهيثم^(٤) قد سبق أن أحمد وغيره ضعفوه وقال أحمد: أحاديثه مناكير.

٦٢٨٠- «كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء» (د) عن أبي هريرة

(صح).

(كل خطبة) لجمعة أو حاجة أو أي مهم. (ليس فيها تشهد) ظاهره ولو في

أخرها والمراد اشتمالها عليه. (فهي كاليد الجذماء) التي لا تنفع صاحبها، قال

ابن العربي: ذكر الله مفتتح كل كلام ولولا الحاجة إلى الدنيا لكان الكلام كله

(١) انظر المغني (٢/٤١١).

(٢) النهاية (٤/١١١).

(٣) أخرجه أحمد (٣/٧٥)، وأبو يعلى (١٣٧٩)، وابن حبان (٧/٢) (٣٠٩)، وانظر قول الهيثمي في

المجمع (٦/٣٢٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٢٥)، والضعيفة (٤١٠٥).

(٤) انظر المغني (١/٢٢٢).

مصروفاً إليه فإذا لم يكن بد من الذكر فليكن بعد ذكر الله تعالى وأراد بالتشهد هنا الشهادتين معاً، قيل: والمراد به مطلق الثناء على الله توسعاً وحينئذ يشمل الحمد لله. (د) ^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، قال الشارح: فيه عبد الواحد بن زياد وعبد الواحد أورده الذهبي في الضعفاء ^(٢) وقال: ثقته، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال الطيالسي: عمد إلى أحاديث كان يرسلها الأعمش فوصلها كلها وهو يروي هذا الحديث عن عاصم بن كليب وعاصم أورده أيضاً في الضعفاء ^(٣)، قال: قال ابن المديني: لا يحتج بما تفرد به وقد تفرد به كما قال البيهقي.

٦٢٨١- «كل خطوة يخطوها أحدكم إلى الصلاة يكتب له حسنه، ويمحو عنه بها سيئة». (حم) عن أبي هريرة (صح).

(كل خطوة) ضبط بالضم والفتح. (يخطوها أحدكم إلى الصلاة) إلى أدائها وظاهره ولو إلى غير مسجد. (يكتب له حسنه ويمحو عنه سيئة) فينبغي إطالة الخطى إلى محل الصلاة ما لم يعارضه فضيلة جماعة أو نحوها. (حم) ^(٤) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته قال الشارح: وليس على ما ينبغي، ففيه إبراهيم بن خالد ^(٥) أورده الذهبي في ذيل الضعفاء وقال: وثقوه، وقال أبو حاتم كان يتكلم بالرأي وليس محله محل المستمعين.

٦٢٨٢- «كل خلة يطبع عليها المؤمن إلا الخيانة والكذب». (ع) عن سعد (ح).

(كل خلة) بزنة خصلة ومعناها. (يطبع عليها المؤمن) أي يمكن أن يطبع

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٤١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٢٠)، والصحيحة (١٦٩).

(٢) انظر المغني (٤١٠/٢).

(٣) انظر المغني (٣٢١/١).

(٤) أخرجه أحمد (٢٨٣/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٢١).

(٥) انظر المغني (٤٦٢/٢).

عليه (إلا الخيانة والكذب) فإن الله لا يطبعه عليهما بل إنما تحصل له بالتطبع والتشبه بالأشعار الذين يسرق طباعهم الطباع وفيه بيان قبح هاتين الخلتين، والخيانة شاملة للخيانة في الأموال والأقوال والأفعال، والكذب شامل لقبائح الأقوال [٣/ ٢٣٦]. (ع)^(١) عن سعد) رمز المصنف لحسنه وأورده ابن الجوزي في الواهيات، وقال: فيه علي بن هاشم مجروح، وقال الذهبي في الكبائر: روي بإسنادين ضعيفين.

٦٢٨٣ - «كل خلق الله تعالى حسن» (حم طب) عن الشريد بن سويد (ح).
 (كل خلق الله تعالى) يحتمل أنه بفتح المعجمة، أي كل مخلوقاته، (حسن) لا عيب فيه ولا قبح، بل هو عن حكمة وإتقان ويحتمل أنه بضمها وفتح وضم اللام أي كل أخلاقه وهي صفاته الحسنى، وبه فسر الشارح قال: أي أخلاقه المخزونة عنده التي هي مائة وسبعة عشر كلها حسن، فمن أراد به خيراً منحه شيئاً منها انتهى.

قلت: ولا أعلم ما أراد بهذه العدة إذ المعروف أن الله تسعة وتسعين اسماً كما سلف، وتقدم في الكلام عليها أن الحق أنه لا حصر لأسمائه تعالى في التسعة والتسعين، فلا أدري ما أراد بالمائة وسبعة عشر، ويحتمل أنه غلط من النساخ، فإن هذا الشرح: أعني شرح المناوي الكبير لا يكاد يسلم من الغلط. (حم طب)^(٢) عن الشريد بن سويد) رمز المصنف لحسنه.

٦٢٨٤ - «كل دابة من دواب البحر والبر ليس لها دم منعقد فليست لها ذكاة».
 (طب) عن ابن عمر (ض).

(١) أخرجه أبو يعلى (٧١١)، وانظر العلل المتناهية (٧٠٦/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٢٦).

(٢) أخرجه أحمد (٣٩٠/٤)، والطبراني في الكبير (٣١٦/٧) (٧٢٤١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٢٢)، والصحيحة (١٤٤١).

(كل دابة من دواب البحر والبر) التي أحل الله أكلها. (ليس لها دم منعقد) في نسخة: يتفصد، قال في الفردوس: يقصد الدم إذا سال. (فليست لها ذكاة) بل تحل من دون تذكية، ولا يجب ذكاتها كالجراد ونحوه، وهل يجوز ذكاتها؟ ظاهره عدم الجواز. (طب^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه سويد بن عبد العزيز وهو متروك، وجزم الحافظ ابن حجر بضعف سنده.

٦٢٨٥ - «كل دعاء محبوب حتى يصلى على النبي ﷺ». (فر) عن أنس (هب) عن علي موقوفاً.

(كل دعاء محبوب) عن القبول. (حتى يصلى) بالبناء للمجهول، أي يصلى الداعي. (على النبي ﷺ) في دعائه فإن الصلاة عليه سبب القبول والإجابة، وذلك أنه تعالى لا يرد الداعي بالصلاة على رسوله خائباً، وهو أكرم من أنه يقبل بعض الدعاء ويرد بعضه وفي الحديث على كونه مرفوعاً تجريد، جرد النبي ﷺ من نفسه شيئاً وخاطبه وكذا قال الشارح^(٢).

قلت: والذي يظهر أنه لا تجريد فيه إذ هو خطاب لكل سامع وإنما في الحديث وضع الظاهر موضع المضمرة في قوله النبي، وكان مقتضى الظاهر على تضمير المتكلم ونكتة ذلك ظاهرة. (فر) عن أنس (هب)^(٣) عن علي موقوفاً «سكت المصنف عليه وظاهره أن لا علة لرواية أنس، والأمر بخلاف ذلك ففي حديث أنس محمد بن عبد العزيز الدينوري، قال الذهبي في الضعفاء^(٤): منكر

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٥٧/١٢) (١٣٣٣٣)، وأبو يعلى (٥٦٤٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٥٩/٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٢٧)، والضعيفة (٤١٠٨).

(٢) فيض القدير (١٩/٥).

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس (٤٧٥٤)، والبيهقي في الشعب (١٥٧٥)، والطبراني في الأوسط (٧٢١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٦٠/١٠)، وأخرجه البيهقي في الشعب (١٥٧٧) مرفوعاً عن أنس، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٢٣)، والصحيحة (٢٠٣٥).

(٤) انظر: المغني (٦٠٩/٢) وفيه: شيخ صاحب اللمجالسة، منكر الحديث، ضعيف.

الحديث وأما رواية البيهقي عن علي موقوفة فقد رواها الطبراني في الأوسط عن علي مرفوعاً وزاد فيه "الآل" فقال كل دعاء محجوب حتى يصل على محمد وآل محمد ﷺ، قال الهيثمي: رجاله ثقات انتهى.

٦٢٨٦- «كل ذنب عسى الله أن يغفره، إلا من مات مشركاً، أو قتل مؤمناً متعمداً». (د) عن أبي الدرداء (حم ن ك) عن معاوية (صح).

(كل ذنب) من صغير وكبير. (عسى الله أن يغفره) هو ترجى وكل مرجو من الله واقع إن شاء الله. (إلا من مات مشركاً) فإن الله لا يغفر أن يشرك به. (أو قتل مؤمناً متعمداً) قيل: إنه يتنزل على ما إذا استحل وإلا فهو تهويل وتغليظ، قال الذهبي في الكبائر: وأعظم من ذلك أن يمسك مؤمناً لمن عجز عن قتله فيقتله أو يشهد بالزور على جمع مؤمنين فتضرب أعناقهم. (د) عن أبي الدرداء (حم ن ك) (١) عن معاوية) رمز المصنف لصحته؛ لأنه قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي، وقال الهيثمي: رواه البزار عن عبادة بن الصامت أيضاً ورجالها ثقات.

٦٢٨٧- «كل ذي مال أحق بهاله يصنع به ما يشاء». (هق) عن ابن المنكدر مرسلًا.

(كل ذي مال) قل أو كثر. (أحق بهاله) من والده وولده. (يصنع به ما يشاء) من التصرفات ما لم يخرج عن حد تصرف العقلاء فإنه يمنعه الحاكم وينصرفه عليه. (هق) (٢) عن ابن المنكدر مرسلًا) هو بضم الميم وسكون النون عبد الله بن الهدير بضم الهاء وفتح المهملة قرشي أحد الأعلام (٣).

(١) أخرجه أبو داود (٤٢٧٠) عن أبي الدرداء، وأخرجه أحمد (٩٩/٤)، والنسائي (٨١/٧)، والحاكم

(٣٩١/٤) عن معاوية بن أبي سفيان، وأخرجه البزار (٢٧٣٠) عن عبادة بن الصامت، وانظر قول

الهيثمي في المجموع (٢٩٦/٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٢٤)، والصحيحة (٥١١).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (١٧٨/٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٢٨).

(٣) انظر: سير أعلام النبلاء (٣٥٣/٥).

٦٢٨٨- «كل ذي ناب من السباع فأكله حرام» (م ن) عن أبي هريرة (صح)». (كل ذي ناب من السباع) الناب السن خلف الرباعية والمراد ناب يصل به كالأسد والكلب والنمر والذئب. (فأكله حرام) بهذا أخذ جمهور السلف والخلف وفي التفاصيل خلاف في الفروع. (م ن)^(١) عن أبي هريرة) ولم يخرج البخاري، قال ابن عبد البر: إنه مجمع على صحته.

٦٢٨٩- «كل راع مسئول عن رعيته». (خط) عن أنس (ض)».

(كل راع مسئول عن رعيته) يسأله الله يوم القيامة: هل أصلح ما يجب [٢٣٧/٣] نظره أم لا وليس المراد مجرد السؤال بل يتفرع عليه الجزاء من خير أو شر والسؤال له مع علمه تعالى بما أتاه تقريع وتوبيخ وإقامة الحجة حيث ينطق بما صدر عنه. (خط)^(٢) عن أنس) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه ربيعة بن عثمان أورده الذهبي في ذيل الضعفاء^(٣) وقال: صدوق وقال فيه أبو حاتم: منكر الحديث، ورواه البيهقي في الشعب بلفظه.

٦٢٩٠- «كل سارحة ورائحة على قوم حرام على غيرهم». (طب) عن أبي

أمامة» (ض).

(كل سارحة) في الفردوس: السارحة التي تسرح في الغداة إلى مراعيها. (ورائحة) هي التي تروح وقت الرواح إلى أهلها. (على قوم) تسرح وتروح عليهم لأجلهم. (حرام على غيرهم) التعرض لها بمنعها عن الرعي أو أخذها أو أخذ شيء من درها أو نحوه. (طب)^(٤) عن أبي أمامة) رمز المصنف لضعفه،

(١) أخرجه مسلم (١٩٣٣)، والنسائي (٢٠٠/٧)، وانظر التمهيد لابن عبد البر (١/١٣٩).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخه (١٠/٣٤٠)، والبيهقي في الشعب (١١٠٦٣)، وأحمد (١٠٨/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٢٦).

(٣) انظر المغني (١/٢٣٠).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٨/١٧٦) (٧٧٣٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/١٦٣)، وقال

قال الهيثمي: فيه سليمان بن سلمه الجبابري وهو ضعيف، وقال غيره: فيه الحسن بن علي العمري أورده الذهبي في الضعفاء^(١).

٦٢٩١ - «كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة، إلا سببي ونسبي». (طب ك

هق) عن عمر (طب) عن ابن عباس وعن المسور (صح).

(كل سبب) قال في الفردوس: السبب هنا الموصلة والمودة، وقيل ما

يتوصل به إلى الشيء يبعد عنك فهو سبب وقيل السبب: يكون بالتزويج،

(ونسب) وهو ما يكون بالولادة. (منقطع يوم القيامة): ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ

وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، لا ينفع بعضهم بعضاً، ﴿يَوْمَ يَقْرَأُ الْمَرْءُ مِنَ

أَخِيهِ﴾ الآية [الأعمى: ٣٤]. (إلا سببي ونسبي) فإنه لا ينقطع بل يتصل وبه تكون

النجاة ولا يعارضه أحاديث: «يا بني عبد المطلب، ويا فاطمة بنت محمد»

ونحوه، وقوله: «لا أغني عنكم من الله شيئاً»^(٢) فإن المراد لا أغني عنكم بمجرد

نفسي وقدرتي لا بما يكرمني الله به، أو كان ذلك قبل إعلام الله له بأنه ينفع.

(طب ك هق)^(٣) عن عمر، قال عمر: فتزوجت أم كلثوم لما سمعت ذلك،

وأحببت أن يكون بيني وبينه سبب ونسب خرَّج هذا السبب البزار، (طب) عن

ابن عباس وعن المسور) رمز المصنف لصحته لأنه قال الحاكم: صحيح، وقال

الذهبي: بل منقطع رواه الطبراني ورجاله ثقات.

٦٢٩٢ - «كل سلامى من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس: تعدل

الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٢٩): ضعيف جداً.

(١) انظر: المغني (١/١٦٢).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٠٢)، ومسلم (٢٠٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٥/٣) (٢٦٣٤)، والحاكم (١٥٣/٣)، والبيهقي في السنن

(٧/١١٤)، وأخرجه الطبراني في الكبير (١١/٢٤٣) (١١٦٢١) عن ابن عباس، وصححه الألباني

في صحيح الجامع (٤٥٢٧)، والصحيحة (٢٠٣٦).

بين الاثنين صدقة، وتعين الرجل على دابته فيحمل عليها أو ترفع له عليها متاعه صدقة، والكلمة الطيبة صدقة، وكل خطوة تخطوها إلى الصلاة صدقة، ودل الطريق صدقة، وتميط الأذى عن الطريق صدقة». (حم ق) عن أبي هريرة (صح).

(كل سلامي) بضم السين وتخفيف اللام وفتح الميم مفرد سلاميات: عظام الجسد أو أنامله أو مفاصله أي كل مفصل من مفاصل الثلاثمائة والستين في كل واحد عظم. (من الناس عليه صدقة) ذكر الضمير مع أن سلامي مؤنثة لتأويله بالعضو والمفصل وإيجابها عليه مجاز والمراد على صاحبه ويرجح المجاز هنا الإشارة إلى أن الصدقة في مقابلة هذه النعم التي هي مفاصل الإنسان وما اشتملت عليه من النفع. (كل يوم تطلع فيه الشمس) والمراد بالصدقة نوافل الطاعات لا الصدقة المالية فقط بدليل قوله: (تعديل بين الاثنين) المتخاصمين أو المتحاكمين. (صدقة) خبر تعدل لأنه في تأويل المصدر أي عدلك صدقة، وكذا ما بعده والسابك لها مصادر مقدر أي لأن تعدل بقرينة الإخبار عنها عليهما لأنك كفتيهما مؤنة الخصام كما تكفي الصدقة المحتاج مؤونة حاجته (وتعين الرجل على دابته فيحمل عليها) الراكب أو متاعه. (أو ترفع له عليها متاعه) ما هي حاملة له. (صدقة، والكلمة الطيبة) تخاطب بها أخطاك أو تذكر بها ربك. (صدقة، وكل خطوة) بفتح المعجمة المرة الواحدة وبضمها ما بين القدمين وضبط علي خط المصنف بالفتح. (تخطوها إلى الصلاة) ولو في منزلك. (صدقة، ودل الطريق) أي ذلك الطريق لمن يجهلها فالمصدر أضيف إلى ظرف المكان. (صدقة) عليه ينقذه بها من الضلال وبالأولى الدلالة على طريق النجاة من عذاب الآخرة ومعرفة طريق رضاه تعالى. (وتميط الأذى) كل ما يؤذي. (عن الطريق صدقة) المار فيها فهذه المذكورات وما أشبهها هي الصدقات عن كل سلامي فينبغي للعبد أن لا يخلي يومه عن أنواع الخير كلها

ليسقط ما وجب عليه ولو بحسن النية والعزم على فعل ما يكون من أسباب الخير. (حم ق) ^(١) عن أبي هريرة).

٦٢٩٣- «كل سنن قوم لوط فقدت إلا ثلاثاً: جر نعال السيوف، وخصف الأظفار، وكشف عن العورة». الشاشي وابن عساكر عن الزبير بن العوام.
 (كل سنن قوم لوط) أي طريقتهم القبيحة التي ذمها الله ورسله. (فقدت) بذهاب أثرها. (إلا ثلاثاً: جر نعال [٢٣٨/٣] السيوف) على الأرض، نعل السيف سفلى قرابه. (وخصف) بالمعجمتين، ضبط على خط المصنف ولم يتكلم عليه الشارح ولا رأيناه في النهاية ولا في القاموس. (الأظفار، وكشف) هو اسم منصوب حذف الألف خطأ لما سلف قريباً. (عن العورة) فإن هذه السنن القبيحة لم تفقد في هذه الأمة والإخبار نهي عنها. (الشاشي وابن عساكر ^(٢) عن الزبير بن العوام) وأخرجه أيضاً أبو نعيم بلفظه عن الزبير.

٦٢٩٤- «كل شراب أسكر فهو حرام». (حم ق ٤) عن عائشة (صح).

(كل شراب أسكر) أي من شأنه الإسكار، وفي رواية لمسلم كل شراب مسكر. (فهو حرام) يشمل بعمومه كل ما أسكر من مطبوخ وغيره فكل ما أسكر فهو حرام بالنص لا بالقياس على الخمر. (حم ق ٤) ^(٣) عن عائشة) قالت: سئل النبي ﷺ عن البتع بكسر الموحدة وسكون المثناة الفوقية وهو نبيذ العسل فذكره.
 ٦٢٩٥- «كل شرط ليس في كتاب الله تعالى فهو باطل، وإن كان مائة شرط». البزار (طب) عن ابن عباس (صح).

(١) أخرجه أحمد (٣١٦/٢)، والبخاري (٢٨٢١)، ومسلم (١٠٠٩).

(٢) أخرجه الشاشي في مسنده (٤٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٢١/٥٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٣٠)، والضعيفة (٢٠٥٦): موضوع.

(٣) أخرجه أحمد (٣٦/٦)، والبخاري (٢٤٢)، ومسلم (٢٠٠١)، وأبو داود (٣٦٨٢)، والترمذي (١٨٦٣)، والنسائي (٢١٣/٣)، وابن ماجه (٣٣٨٦).

(كل شرط) أي اشتراط. (ليس في كتاب الله تعالى) أي في حكمه أو ليس فيه جوازه ووجوبه قال القرطبي^(١): ليس في كتاب الله ليس مشروعاً فيه تأصيلاً ولا تفصيلاً فإنه من الأحكام ما يوجب تفصيله كالصلاة ومنها ما أصل أصله كدلالة الكتاب على أصلية السنة والقياس والإجماع.

قلت: والصلاة لم يؤخذ تفصيلها في القرآن أيضاً بل أخذت تفاصيلها من السنة. (فهو باطل، وإن كان مائة شرط) أي وإن شرط مائة مرة فإنه لا يؤثر وذكره للمبالغة لا للعدد، قال القرطبي: هذا خرج مخرج التكثر أي الشروط الغير المشروعة باطلة وإن كثرت ويستفاد منه أن الشروط الشرعية صحيحة.

قلت: وقد بحثنا في هذا في حاشية ضوء النهار. البزار (طب)^(٢) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته.

٩٢٩٦- «كل شيء بقدر حتى العجز والكيس» (حم م) عن ابن عمر (صح).

(كل شيء بقدر) أي بتقدير الله في الأزل فالذي قدره لا بد أن يقع والمراد كل المخلوقات بتقدير الله المحكم، قال ابن حجر^(٣): معناه أن كل شيء لا يقع في الوجود إلا وقد سبق في علم الله ومشئته، قال القونوي^(٤): لم يختلف أحد من علماء الإسلام في أن حكم القضاء والقدر شامل لكل شيء ومستحب على جميع الموجودات ولو أزمها من الأفعال والصفات والأحوال وغير ذلك. (حتى العجز) بالجر على أن حتى بمعنى إلى، والعجز، قيل: أراد به عدم القدرة، وقيل: أراد ترك ما يجب بالتسوية وهو عام الدنيا والدين الذي يتصف به العبد عن أموره ومهماته الدينية والدنيوية. (والكيس) بفتح الكاف: النشاط والحدق

(١) فيض القدير (٥/٢٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١١/١١) (١٠٨٦٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٣٠).

(٣) فيض الباري (١١/٤٧٨).

(٤) فيض القدير (٥/٢٢).

والظرافة وكمال العقل، قال الطيبي: قوبل العجز بالكيس على المعنى لأن
المقابل الحقيقي للكيس البلادة، والعجز القوة.
واعلم: أن كون ما ذكر صادر بقدر لا ينافي الاختيار كما أسلفناه غير مرة.
(حم م) ^(١) عن ابن عمر).

٦٢٩٧- «كل شيء فضل عن ظل بيت وجلف الخبز وثوب يوارى عورة
الرجل والهاء لم يكن لابن آدم فيه حق». (حم) عن عثمان (ح).
(كل شيء فضل عن ظل بيت) يأويه صاحبه. (وجلف الخبز) بكسر الجيم
وفتح اللام: جمع جلفة وهي الكسرة من الخبز. (وثوب يوارى عورة الرجل
والهاء) الذي يحتاجه لطعامه وشرابه. (لم يكن لابن آدم فيه حق) يكلف طلبه
والاشتغال به بل ولا يلزمه لمن يمونه إلا ذلك ولا حق عليه في غيره. (حم) ^(٢)
عن عثمان) رمز المصنف لحسنه.

٦٢٩٨- «كل شيء ليس من ذكر الله فهو لهو ولعب، إلا أن يكون أربعة:
ملاعبة الرجل امرأته، وتأديب الرجل فرسه، ومشى الرجل بين الغرضين،
وتعليم الرجل السباحة». (ن) عن جابر بن عبد الله وجابر بن عمير (ح).
(كل شيء ليس من ذكر الله فهو لهو ولعب) يذم فاعله. (إلا أن يكون أربعة)
أي يوجد. (ملاعبة الرجل امرأته، وتأديب الرجل فرسه، ومشى الرجل بين
الغرضين) الغرض الهدف وهو ما يرمى فيه، والمشى بين الهدفين هو للرمي
(وتعليم الرجل السباحة) فإن هذه الخصال وإن كانت من اللهو فإنها لا تدم ولا
يمقت الله فاعلها بل يؤجر عليها إن صلح مقصده ومن ثم أبيع ضرب الدف في
الأعراس لأنه يعين على النكاح كما يعين التدريب بالرمي بالقوس على الجهاد

(١) أخرجه أحمد (٢/١١٠)، ومسلم (٢٦٥٥).

(٢) أخرجه أحمد (١/٦٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٣٥).

والسباحة على نجاة الغير ونجاته في نفسه وبالجملة إن المباحات تنقلب طاعات بحسن النيات. (ن)^(١) عن جابر بن عبد الله وجابر بن عمير) رمز المصنف لحسنه، قال الشارح: وهو [٢٣٩ / ٣] تقصير، فقد قال في الإصابة: إسناده صحيح، وجابر بن عمير قال البخاري: له صحبة، وقال ابن حبان: يقال له صحبة.

٦٢٩٩ - «كل شيء للرجل حل من المرأة في صيامه، ما خلا ما بين رجليها». (طس) عن عائشة (ض).

(كل شيء للرجل) الزوج. (حل من المرأة) مرأته. (في) حال. (صيامه) وكذلك في حال صيامها. (ما خلا ما بين رجليها) كناية عن جماعها فيجوز القبلة لمن لم تحرك له شهوة. (طس)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه، وفيه إسماعيل بن عياش وقد مر غير مرة الخلاف فيه، ومعاوية بن طويح اليزني أورده الذهبي في الذيل وقال: مجهول.

٦٣٠٠ - «كل شيء ينقص، إلا الشر فإنه يزداد فيه» (حم طب) عن أبي الدرداء (ح).

(كل شيء ينقص) بالقاف والصاد المهملة في ضبط المصنف ويروى بالعين المعجمة والضاد كذلك، يقال: غاض الشيء إذا نقص وفاض إذا زاد وكثر. (إلا الشر فإنه) لا ينقص بل. (يزاد فيه) وذلك أنه لا يزال الدين إلى نقص وكل نقص في الدين يتبعه النقص في غيره وفي الحديث «إنه لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه حتى تقوم الساعة»^(٣). (حم طب)^(١) عن أبي الدرداء) رمز

(١) أخرجه النسائي (٣٠٢/٥، ٣٠٣)، وفي الكبرى (٣٠٢/٥)، وانظر الإصابة (٤٣٩/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٣٤)، والصحيحة (٣١٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٤٤٤)، وانظر فيض القدير (٢٤/٥)، والمغني في الضعفاء (٦٦٦/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٣٦)، والضعيفة (٤١١٠)

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٥٧).

المصنف لحسنه قال الشارح: وليس كما قال، فقد أعله الهيثمي، بأن: فيه أبو بكر بن أبي مريم وهو ضعيف ورجل آخر لم يسم.
٦٣٠١- «كل شيء جاوز الكعبين من الإزار في النار» (طب) عن ابن عباس»
(ح).

(كل شيء جاوز الكعبين من الإزار في النار) أي كل شيء جاوزهما من قدم صاحب الإزار لا نفس الإزار عقوبة على فعله حيث فعل خيلاء فإسبال الإزار لقصد الخيلاء حرام لهذا الوعيد الشديد، ويستثنى النساء ومن أسبله لضرورة كستر جرح من ذباب يؤذيه وقد غير الإزار لستره، قاله العراقي (طب)^(٢) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: فيه النعمان بن المغيرة ضعفه الجمهور.

٦٣٠٢- «كل شيء قطع من الحي فهو ميت». (حل) عن أبي سعيد (ض).
(كل شيء قطع من الحي فهو ميت) فما أبين من الحي فإنه في حكم ميتته طهارة ونجاسة. (حل)^(٣) عن أبي سعيد) رمز المصنف لضعفه؛ لأنه قال مخرجه: تفرد به خارجة بن مصعب فيما أعلم ورواه عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن زيد بن أسلم عن عطاء عن أبي واقد الليثي وهو المشهور الصحيح.
٦٣٠٣- «كل شيء خلق من الماء». (حم ك) عن أبي هريرة (صح).
(كل شيء خلق من الماء) كما قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَّاءٍ﴾ [النور:

(١) أخرجه أحمد (٤٤١/٦)، والطبراني في الشاميين (١٤٧٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع

(٢٢٠/٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٣٨)، والضعيفة (١٥٠٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٢٢/١١) (١١٨٧٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٢٤/٥)،

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٣٢)، والصحيحة (٢٠٣٧).

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٥١/٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٣٣).

[٤٥] فالمراد بشيء: الحيوان ويحتمل أنه أعم ولا ينافيه مفهوم الآية. (حم ك)^(١) عن أبي هريرة) قال: قلت: يا رسول الله إذا رأيتك طابت نفسي وقرت عيني فأنبئني عن كل شيء، فذكره، رمز المصنف لصحته؛ لأنه قال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي، وقال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح خلا أبا ميمون وهو ثقة.

٦٣٠٤ - «كل شيء سوى الحديدية خطأ، ولكل خطأ أرش». (طب) عن

النعمان بن بشير (ض).

(كل شيء) يقتل به. (سوى الحديدية خطأ) أي غير صواب والمراد بالحديدية السيف كما في رواية الدارقطني والمراد أن من وجب عليه حد فقتله الإمام بغير السيف فإنه يخطيء في ذلك لأنه ليس من إحسان القتلة القتل بغير السيف. (ولكل خطأ أرش) قال ابن حجر^(٢): يعارضه خبر أنس في قصة العرنيين إلا أن عند مسلم في بعض طرقه أنه إنما سملهم؛ لأنهم سملوا الرعاة فالأولى حمله على غير المماثلة في القصاص جمعاً بين الأدلة وحجة الجمهور في ذهابهم إلى أنه يقتل القاتل بما قتل به قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦] وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٩٤]. (طب)^(٣) عن النعمان بن بشير) رمز المصنف لضعفه، قال ابن حجر: سنده ضعيف، وقال الذهبي في التنقيح^(٤): فيه جابر الجعفي واه، وفي الميزان عن جمع: كذاب قائل بالرجعة ثم أورد له هذا الخبر

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٩٥)، والحاكم (٤/١٧٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥/١٦)، وضعفه

الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٣٢).

(٢) التلخيص الحبير (١/٤٣).

(٣) أخرجه أحمد (٤/٢٧٥)، والبيهقي في السنن (٨/٤٢)، وانظر الميزان (٦/٤١٨)، وضعفه الألباني

في ضعيف الجامع (٤٢٣٤)، والضعيفة (٤١١٤).

(٤) انظر: تنقيح التحقيق (٩/رقم ٢١٤٢).

وقال: قال البخاري: لا يتابع عليه.

٦٣٠٥ - «كل شيء ساء المؤمن فهو مصيبة». ابن السني في عمل يوم وليلة
عن أبي إدريس الخولاني مرسلًا.

(كل شيء أساء المؤمن) أو رب إساءة من قليل وكثير من مال أو بدن. (فهو
مصيبة) يؤجر عليها إن صبر والحديث تفسير لقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ
مُصِيبَةٌ﴾ [البقرة: ١٥٦] ونحوها. (ابن السني في عمل يوم وليلة^(١)) عن أبي إدريس
الخولاني مرسلًا) أبو إدريس له رؤية لا رواية فهو من حيث الرؤية صحابي ومن
حيث الرواية تابعي^(٢) قاله الشارح.

٦٣٠٦ - «كل شيء بينه وبين الله حجاب، إلا شهادة أن لا إله إلا الله، ودعاء
الوالد لولده». ابن النجار عن أنس (ض).

(كل شيء) من الأفعال والأقوال. (بينه وبين الله حجاب) فلا يرفع الله تعالى.
(إلا شهادة أن لا إله إلا الله) فإنه لا حجاب بينها وبين رفعها إلى حيث يرفع
الكلم الطيب. (ودعاء الوالد لولده) فإنه لا يحول بينه وبين [٢٤٠/٣] قبوله
شيء. (ابن النجار^(٣) عن أنس) وقد أخرجه أبو يعلى والدليمي ورمز المصنف
لضعفه.

٦٣٠٧ - «كل شيء يتكلم به ابن آدم فإنه مكتوب عليه: فإذا أخطأ الخطيئة
ثم أحب أن يتوب إلى الله عز وجل فليأت بقعة مرتفعة فليمدد يديه إلى الله ثم
يقول: اللهم إني أتوب إليك منها لا أرجع إليها أبدًا؛ فإنه يغفر له ما لم يرجع في

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٣٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٣٣)،
والضعيفة (٤١١٣).

(٢) انظر: أسد الغابة (ص: ٥٦٩) و(ص: ١١٣٦)، والإصابة (٥/٥).

(٣) أخرجه أبو يعلى في معجمه (٢٥٧)، والدليمي في الفردوس (٤٧٤٦)، وضعفه الألباني في ضعيف
الجامع (٤٢٣١).

عمله ذلك». (طب ك) عن أبي الدرداء (صح).

(كل شيء يتكلم به ابن آدم) ظاهره العموم لكل حديث يخرج من بين فكيه. (فإنه مكتوب عليه) إذا كان إثماً أو له إن كان براً. (فإذا أخطأ الخطيئة ثم أحب أن يتوب إلى الله عز وجل) كما أمره الله تعالى بالتوبة. (فليأت بقعة مرتفعة فليمد يديه إلى الله) تعالى إلى سؤاله وطلب غفرانه وعفوه قال السهيلي: لعل المراد به مفارقة موضع المعصية فإنه موضع سوء وأهله كذلك إذا رآهم تشبه بهم أو رأوه فلم ينصروه ولم ينكروا عليه ويشهد لهذا التأويل أحاديث كثيرة. (ثم يقول: اللهم إني أتوب إليك منها لا أرجع إليها أبداً) عازماً على ذلك وإلا كان كاذباً وكان كلامه سخرية. (فإنه يغفر له ما لم يرجع في عمله ذلك) ظاهره أنه إذا رجع لم تتم المغفرة لما سلف من ذنبه الذي تاب عنه وأنها مشروطة بنفوذه في التوبة فإن عاد عادت أوزاره عليه ولم تنفعه تلك التوبة. (طب ك)^(١) عن أبي الدرداء) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي في التلخيص، وقال في المذهب^(٢): إنه منكر.

٦٣٠٨ - «كل صلاة لا يقرأ فيها بأم الكتاب فهي خداج». (حم) عن عائشة

(حم هـ) عن ابن عمر (هق) عن علي (خط) عن أبي أمامة (صح).

(كل صلاة) من فرض أو نفل جماعة وفرادى لإمام ومأموم (لا يقرأ فيها بأم القرآن) بالفاتحة سميت بأم القرآن؛ لأنها أول القرآن في التلاوة. (فهي خداج) ذات خداج مصدر خدجت الناقة إذا ألفت ولدها ناقصاً فلا تصح فاستعير للناقص أي فصلاته ذات نقصان أو خديجة أي ناقصة نقص فساد وبطلان والحديث واضح في وجوب قراءة الفاتحة في جملة الصلاة على كل مصل على أي

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٠٨٠)، والحاكم (٦٩٧/١)، والبيهقي في السنن (١٥٤/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٣١).

(٢) انظر: المذهب في اختصار السنن الكبير (رقم ١٥٩٤٢).

صفة كان من فرادى أو جماعة. (حم) عن عائشة (حم هـ) عن ابن عمر (هق) عن علي (خط)^(١) عن أبي أمامة الباهلي رمز المصنف لصحته ورواه الدارقطني بلفظه وزاد فيه: «إلا أن يكون وراء الإمام» وقال: فيه يحيى بن سلام ضعيف.

٦٣٠٩ - «كل طعام لا يذكر اسم الله تعالى عليه فإنما هو داء ولا بركة فيه، وكفارة ذلك إن كانت الهائدة موضوعة أن تسمى وتعيد يدك، وإن كانت قد رفعت أن تسمى الله تعالى وتلحق أصابعك». ابن عساكر عن عقبة بن عامر (ض).

(كل طعام لا يذكر اسم الله تعالى عليه) في أوله أو آخره أو وسطه ويكفي من التسمية بعض ويكفي تسمية بعض الحاضرين إن كانوا جماعة، تقدم البحث في ذلك في الجزء الأول. (فإنما هو داء) يضر بالجسد أو بالروح أو بالقلب. (ولا بركة فيه، وكفارة ذلك إن كانت الهائدة موضوعة أن تسمى) أيها الآكل. (وتعيد يدك) إلى تناول الطعام ولو كان قد فرغ يقول: باسم الله على أوله وآخره. (وإن كانت قد رفعت أن تسمى الله تعالى وتلحق أصابعك) قال النووي^(٢): أجمع العلماء على استحباب التسمية على أول الطعام، قال ابن حجر^(٣): في نقل الإجماع نظر إلا أن يريد أن الاستحباب راجع إلى الفعل وإلا فقد ذهب جمع إلى وجوبها وهو قضية القول بإيجاب الأكل باليمين لأن صيغة الأمر بالجمع واحدة.

(١) أخرجه أحمد (١٤٢/٦)، وابن ماجه (٨٤٠) عن عائشة، وأخرجه أحمد (٢/٢١٥)، وابن ماجه (٨٤١) عن عبد الله بن عمرو، وأخرجه البيهقي في السنن (٣٨/٢) عن علي، وأخرجه الخطيب في تاريخه (٢٠٣/٥) عن أبي أمامة الباهلي، وأخرجه الدارقطني (٣٢٧/١) عن جابر، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٣٥).

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم.

(٣) فتح الباري (٥٢٢/٩).

(ابن عساكر^(١) عن عقبه بن عامر) رمز المصنف لضعفه؛ لأنه ساقه ابن عساكر في ترجمة منصور بن عمار من حديثه عن ابن لهيعة عن زيد بن حبيب عن أبي الخير ثم قال ابن عساكر: قال ابن عدي: منكر الحديث انتهى. وقال الدارقطني: أحاديثه لا يتابع عليها وابن لهيعة حاله معروف ورواه أيضاً من هذا الوجه الديلمي والمخلص والبغوي وغيرهم.

٦٣١٠ - «كل طلاق جائز، إلا طلاق المعتوه، والمغلوب على عقله». (ت)

عن أبي هريرة (ض).

(كل طلاق جائز) أي واقع ماض. (إلا طلاق المعتوه) المجنون. (والمغلوب على عقله) صفة كاشفة قال ابن العربي: قد اتفق الكل على سقوط أثر قوله شرعاً لكن يحاول له وليه أمره كله إن كان له ولي وإلا فالسلطان ولي من لا ولي له، قال: وهذا بخلاف المجنون الذي يجن مرة ويفيق أخرى فإنه في حال جنونه ساقط القول وفي حال إفاقته معتبرة إلا إن غلب عليه الصرع فالاعتبار بالأول. (ت)^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه؛ لأنه من حديث عطاء بن عجلان قال الترمذي: وعطاء ضعيف ذاهب الحديث انتهى، قال ابن الجوزي: قال يحيى: عطاء كذاب كان يوضع له الحديث فيحدث به، وقال ابن حجر: الحديث ضعيف جداً، فيه عطاء بن عجلان متروك^(٣).

٦٣١١ - «كل عرفة موقف، وكل منى منحرج، وكل المزدلفة موقف، وكل

فجاج مكة طريق ومنحرج». (دهك) عن جابر (صح).

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٢٥/٦١)، والديلمي في الفردوس (٤٧٦٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٣٩).

(٢) أخرجه الترمذي (١١٩١)، وانظر العلل المتناهية (٦٤٥/٢)، وفتح الباري (٣٩٣/٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٤٠).

(٣) انظر: المغني (٤٣٥/٢).

(كل [٣/ ٢٤١] عرفة) اسم للبقعة المعروفة. (موقف) يجزيء من وقف فيه. (وكل منى منحر) الدم النسك. (وكل مزدلفة موقف، وكل فجاج مكة طريق ومنحر) الحديث سيق لتبشير العالم بأنه لا يختص الأجر بالمحلات التي كان ﷺ فيها ولثلاثيتهم إنما كان يقف وينحر من المناسك التي أمرهم بأخذها عنه في قوله: «خذوا عني مناسككم». (دهك)^(١) عن جابر) رمز المصنف لصحته.

٦٣١٢ - «كل عرفة موقف، وارفعوا عن بطن محسر، وكل منى منحر، إلا ما وراء العقبة». (هـ) عن جابر (صح).

(كل عرفة موقف) وكل فجاج مكة طريق ومنحر فمن أتى من أيها فقد أتى بالمشروع. (وارفعوا عن بطن محسر) بمهملتين بصيغة اسم الفاعل: واد بين منى ومزدلفة سمي به لأنه حسر فيل إبرهة هنالك. (وكل منى منحر، إلا ما وراء العقبة) عقبة الجمرة المعروفة. (هـ)^(٢) عن جابر) رمز المصنف لصحته.

٦٣١٣ - «كل عرفات موقف، وارفعوا عن عرنة، وكل مزدلفة موقف، وارفعوا عن بطن محسر، وكل فجاج منى منحر، وكل أيام التشريق ذبح». (حم) عن جبير بن مطعم (صح).

(كل عرفات موقف، وارفعوا عن) بطن. (عرنة) بضم المهملة وفتح الراء بزنة رطبة فإنها موضع الشياطين كما في الأثر. (وكل مزدلفة موقف، وارفعوا عن بطن محسر، وكل فجاج منى منحر، وكل أيام التشريق ذبح) للدماء أضحية أو نسكاً ويحتمل أن المراد دماء الحج فقط. (حم)^(٣) عن جبير بن مطعم) رمز

(١) أخرجه أبو داود (١٩٣٧)، وابن ماجه (٣٠١٢)، والحاكم (١/ ٦٤٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٣٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٠١٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٤١): موضوع.

(٣) أخرجه أحمد (٤/ ٨٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/ ٢٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٣٧).

المصنف لصحته، قال الهيثمي: رجاله موثقون.

٦٣١٤ - «كل عمل منقطع عن صاحبه إذا مات، إلا المرابط في سبيل الله؛ فإنه ينمي له عمله ويجرى عليه رزقه إلى يوم القيامة». (طب حل) عن العرياض (ح).

(كل عمل) من أعمال البر والصالح. (منقطع) أجره. (عن صاحبه إذا مات، إلا المرابط في سبيل الله) المقيم في ثغر من ثغور الإسلام. (فإنه) إن مات مرابطاً. (ينمي له عمله ويجرى عليه رزقه) لأنه حي عند الله كما نطقت به الآيات. (إلى يوم القيامة) قال القاضي: معناه أن الرجل إذا مات لا يزداد في ثواب ما عمل ولا ينقص منه شيء إلا الغازي فإن ثواب مرابطته تنمو وتتضاعف وليس فيه ما يدل على أن عمله يزداد بضم غيره إليه أو لا يزداد فاندفع قول بعض: هذا الحديث يكاد يخل بالحصر المذكور في خبر: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث».

قلت: لا حاجة إلى هذا بل نقول يزداد فيه وحكمه مع الحصر في الحديث المذكور حكم نظائره في أنه قال ذلك قبل العلم بما ذكر من المرابط في سبيل الله وتقدم أن الذين تجري لهم أجورهم بعد الموت عشرة وتقدم نظم المصنف في ذلك ويأتي فيه زيادة على هذا. (طب حل) (١) عن العرياض «رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات.

٦٣١٥ - «كل عين زانية، والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي زانية». (حم ت) عن أبي موسى (ح).

(كل عين) يعني كل عين نظرت إلى أجنبية عن شهوة فهي: (زانية) أي إن هذا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٥٦/١٨) (٦٤١)، وأبو نعيم في الحلية (٥/١٥٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٣٩).

حظها من الزنا وتأثم إن اتبعت النظرة النظرة أو استمرت فيه إذ المراد أنها بالنظر تجر صاحبها إلى الزنا لأن النظر مبدأ الزنا. (والمرأة إذا استعطرت) بالغت في استعمال العطر. (فمرت بالمجلس) يعني وفيه الرجال الذين تحرك شهواتهم بعطرها. (فهي زانية) لأنها تدعوهم بعطرها إلى ذلك فنزلت ذريعة الشيء منزلته وتقدم الحديث. (حم ت) ^(١) عن أبي موسى) رمز المصنف لحسنه، وقال الترمذي: حسن صحيح، وقال الهيثمي: رجاله ثقات ورواه النسائي أيضاً في الزينة.

٦٣١٦ - «كل عين باكية يوم القيامة، إلا عينا غضت عن محارم الله تعالى، وعينا سهرت في سبيل الله تعالى، وعينا يخرج منها مثل رأس الذباب من خشية الله تعالى». (حل) عن أبي هريرة (ح).

(كل عين باكية يوم القيامة) لعظيم ما تراه من الأحوال. (إلا عينا غضت) كفت النظر. (عن محارم الله تعالى) ما حرم النظر إليه. (وعينا سهرت في سبيل الله تعالى) في جهاد أعدائه. (وعينا يخرج منها مثل رأس الذباب) من الدموع (من خشية الله) وخوف عقابه. (حل) ^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه.

٦٣١٧ - «كل قرض صدقة». (طس حل) عن ابن مسعود (ض).

(كل قرض) يقرضه الإنسان غيره من ماله. (صدقة) للمقرض يكتب له أجر الصدقة بل جاء أنه أفضل من الصدقة وذلك لما فيه من تفريج كربة وقضاء حاجة. (طس حل) ^(٣) عن ابن مسعود) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي بعد

(١) أخرجه أحد (٤/٤٠٨، ٤٠٧)، والترمذي (٢٧٨٦)، والنسائي (٨) رقم (٥١٤١)، وانظر قول الهيثمي في المجموع (٦/٢٥٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٤٠).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣/١٦٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٤٣)، والضعيفة (٥١٤٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٤٩٨)، وأبو نعيم في الحلية (٢/١١٨)، وانظر قول الهيثمي في

عزوه إلى الطبراني: فيه جعفر بن ميسرة وهو ضعيف، وقال غيره: فيه عتبان بن الربيع أورده الذهبي في الضعفاء^(١) وقال: ضعفه الدارقطني وجعفر بن ميسرة الأشجعي، قال أبو حاتم: منكر الحديث جداً.

٦٣١٨ - «كل قرض جر منفعة فهو رباً». الحارث عن علي (ض)».

(كل قرض جر منفعة) [٢٤٢/٣] للمقرض من المقرض. (فهو رباً) لأنه زيادة على ماله باطلة فلها حكم الربا في الإثم. (الحارث^(٢) عن علي) رمز المصنف لضعفه، قال السخاوي: إسناده ساقط قال الشارح: فيه سوار بن مصعب^(٣) قال الذهبي: قال أحمد والدارقطني: متروك الحديث.

٦٣١٩ - «كل كلام لا يبدأ فيه «بحمد الله» فهو أجذم». (د) عن أبي هريرة

(صح)».

(كل كلام لا يبدأ فيه) يبتدئه قائله (بحمد الله) كما سلف. (فهو أجذم) مقطوع البركة ناقصها، تبع المصنف ابن الملقن وغيره في الرواية بحذف لام التعريف قال ابن أبي شريف: الصواب في الرواية إثباتها وهو الذي في نسخ أبي داود المعتمدة بالحمد لله (د)^(٤) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، ورواه النسائي والدارقطني وابن حبان والبيهقي وغيرهم وقال ابن حجر: اختلف في وصله وإرساله ورجح الدارقطني إرساله.

المجمع (٤/١٢٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٤٢).

(١) انظر المغني (٢/٥٠٦).

(٢) أخرجه الحارث بن أبي أسامة كما في زوائد الهيثمي (٤٣٧)، وانظر كشف الخفا (٢/٥٦٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٤٤).

(٣) انظر المغني (١/٢٩٠).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٨٤٠)، والنسائي في الكبرى (٦/١٢٧)، وابن حبان (١/١٧٣) (١)، وانظر التلخيص الحبير (٣/١٥١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٤٥).

٦٣٢٠ - «كل كلم يكلمه المسلم في سبيل الله تعالى تكون يوم القيامة كهيتها إذا طعنت تفجر دما واللون لون دم، والعرف عرف مسك». (ق) عن أبي هريرة (صح).

(كل كلم) بسكون اللام. (يكلمه) بضم فسكون كل جرح يجرحه. (المسلم في سبيل الله تعالى تكون يوم القيامة كهيتها) أنث باعتبار الجراحة وفي رواية: «كل كلمة يكلمها أو طعنة في دار الدنيا». (تفجر) بفتح الجيم المشددة وحذف الياء أصلها تتفجر. (دما) كحين إصابتها. (واللون لون دم، والعرف) الرائحة (عرف المسك) وإنما جاء وهي على تلك الهيئة ليشهد صاحبها بشهادته وشهد يعرف ريحه بالفضيلة عند أهل الموقف ومن ثمة كانت السنة أن لا يغسل الشهيد، وفيه فضيلة للشهيد واضحة. (ق) ^(١) عن أبي هريرة).

٦٣٢١ - «كل ما صنعت إلى أهلك فهو صدقة عليهم». (طب) عن عمرو بن أمية (ح).

(كلما) قيل: كلمة نفهم تكرر الأمر في عموم الأوقات وكلمة ما موصوفة أي كل شيء وصنعت صفة حذف العائد منها. (صنعت إلى أهلك) من الإحسان ابتغاء وجه الله. (فهو صدقة عليهم) ولذا جاء «ابدأ بنفسك ثم بمن تعول» فهم أحق الناس بالإحسان من الرجل وكلما صنعه إليهم فله فيه أجر الصدقة، وهو عام لما يجب على الرجل من نفعه أهله وغيره والأعمال بالنيات. (طب) ^(٢) عن عمرو بن أمية الضمري) رمز المصنف لحسنه، وقال المنذري بعد عزوه لأبي يعلى والطبراني: رجاله ثقات، قال الشارح: رمز المصنف لحسنه تقصير فكان حقه الصحة.

(١) أخرجه البخاري (٢٨٠٣)، ومسلم (١٨٧٦).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٦٨٧٧)، والنسائي (٣٧٦/٥)، والبخاري في التاريخ (١٤٤٦)، وانظر قول المنذري في الترغيب والترهيب (٤٣/٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٤٦).

٦٣٢٢ - «كل مال النبي صدقة إلا ما أطعمه أهله وكساهم؛ إنا لا نورث» (د) عن الزبير (ح)».

(كل مال النبي) اللام للجنس بدليل آخره ولفظ رواية الترمذي: «كل مال نبي». (صدقة) على الأمة لا حق لوارثه فيه. (إلا ما أطعمه أهله) فإن الله تعالى أباح له ذلك. (وكساهم) فإنه مستثنى من الصدقة وظاهره أنه صدقة في حياته. (إنا) أي معشر الأنبياء. (لا نورث) لأنه لا ملك لنا فنورثه، قالوا وحكمة ذلك أنه لا يتمنى الوارث موت نبي فيهلك، وأما قوله تعالى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ﴾ [النمل: ١٦] فالمراد به وراثته العلم ومثله قول زكريا ﴿يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ﴾ [مريم: ٦]. (د) (١) عن الزبير) رمز المصنف لحسنه.

٦٣٢٣ - «كل مال أدى زكاته فليس بكنز، وإن كان مدفوناً تحت الأرض، وكل مال لا تؤدي زكاته فهو كنز، وإن كان ظاهراً». (هق) عن ابن عمر (ض)».

(كل مال أدى زكاته) التي أوجبها الله تعالى. (فليس بكنز) يدخل تحت الوعيد في الآية. (وإن كان مدفوناً تحت الأرض) فيه جواز ادخار المال ودفنه تحت الأرض، وفيه دليل على أنه لا حق في المال سوى الزكاة. (وكل مال لا تؤدي زكاته فهو كنز) داخل تحت الوعيد في الآية. (وإن كان ظاهراً) على الأرض فالكنز في لسان الشارع المال الذي لا تؤدي زكاته وفي لسان العرب (٢): المال المخزون فوق الأرض أو تحتها، قال ابن الأثير (٣): فهو حكم شرعي تجوز فيه عن الأصل، وقال ابن عبد البر (٤): الاسم الشرعي قاض على الاسم اللغوي ولا أعلم مخالفاً أن الكنز ما لم تؤد زكاته إلا شيئاً، روي عن علي وأبي

(١) أخرجه أبو داود (٢٩٧٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٤٧).

(٢) لسان العرب (٤٠١/٥).

(٣) النهاية (٣١٧/٤).

(٤) التمهيد (١٧/١٥٠).

ذر والضحاك قال القاضي لما نزل قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ...﴾ الآية. [التوبة: ٣٤] كبر ذلك على الصحابة وظنوا أنها تمنع من جمع المال وضبطه وإن كل من أمسك مالا قلا أو جلا فالوعيد لاحق به فبين ﷺ أن المراد بالكنز في الآية ليس الجمع والضبط مطلقا بل الحبس عن المستحق والإنفاق الواجب الذي هو الزكاة وأنه تعالى ما رتب الوعيد على الكنز وحده بل مع عدم الإنفاق في سبيل الله وهو الزكاة. (هق)^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه، قال البيهقي: ليس بمحفوظ والمشهور وقفه.

٦٣٢٤ - «كل ما توعدون في مائة سنة». البزار عن ثوبان .

(كل ما توعدون) من الآيات وأشراط الساعة يكون. (في مائة سنة) من آخر الزمان [٢٤٣/٣] لا أنه يقع في مائة سنة من البعثة أو الوفاة. (البزار)^(٢) عن ثوبان) ورواه ابن الجوزي فأعله.

٦٣٢٥ - «كل مؤدب يجب أن تؤتى مآدبته، ومآدبة الله القرآن فلا تهجره».

(هب) عن سمرة (ض).

(كل مؤدب) أي أدب والآدب: الداعي إلى المآدبة وهي الطعام الذي يصنعه الرجل يدعو إليه الناس. (يجب) بالحاء المهملة. (أن تؤتى مآدبته) بضم المهملة على الأشهر. (ومآدبة الله القرآن) لأنه كالمآدبة غذاء للقلوب وتلك للأبدان وهو يجب أن تؤتى مآدبته وإتيان القرآن العمل به والتلاوة له ولذا قال: (فلا تهجره) بل داوموا على قراءته وتعلم معانيه. (هب)^(٣) عن سمرة بن

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٨٣/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٤٩).

(٢) أخرجه البزار (٣٥٠٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٥٧/٧)، وقال الهيثمي: رواه البزار وإسناده حسن، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٤٦)، والضعيفة (٢٦٠٧).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٢٠١٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٤٧)، وقال في الضعيفة (٢٠٥٨): موضوع.

جندب) رمز المصنف لضعفه ورواه عنه الديلمي أيضاً.

٦٣٢٦- «كل مؤذ في النار». (خط) وابن عساكر عن علي (ض).

(كل مؤذ) من السباع والحشرات. (في النار) قيل هو وعيد لمن يؤذي الناس أي كل من أذى الناس في الدنيا من الناس أو من غيرهم يعذبه الله في الآخرة ذكره الخطابي و الزمخشري.

(خط) وابن عساكر^(١) عن علي) رمز المصنف لضعفه؛ لأنه ذكره ابن عساكر في ترجمة عثمان الأشج المعروف بابن أبي الدنيا، قال الخطيب: وعثمان عندي ليس بذاك انتهى وأورده الذهبي في المتروكين.

٦٣٢٧- «كل مسجد فيه إمام ومؤذن فالاعتكاف فيه يصلح». (قط) عن

حذيفة (ض).

(كل مسجد فيه مؤذن وإمام) للصلوات الخمس ومؤذن لها. (فالاعتكاف فيه يصلح) ذهب الحنابلة إلى أنه لا يصح الاعتكاف إلا في مسجد جماعة عملاً بهذا الحديث ونحوه، وقال غيرهم من الجماهير يصلح في كل مسجد. (قط)^(٢) عن حذيفة) رمز المصنف لضعفه، قال الذهبي: هذا الحديث في نهاية الضعف وذلك؛ لأن فيه سليمان بن يسار متهم بوضع الحديث، وقال ابن حبان: يضع على الأثبات ما لا يخفى ووهاه ابن عدي وأورد له من الواهيات عدة هذا منها، وفي اللسان: سليمان بن يسار: متهم بوضع الحديث.

٦٣٢٨- «كل مسكر حرام». (حم ق د ن هـ) عن أبي موسى (حم ن) عن

أنس (حم د ن هـ) عن ابن عمر (حم ن هـ) عن (هـ) عن ابنة مسعود (صح).

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه (٢٩٧/١١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨/٣٥٣)، وانظر العلل

المتناهية (٧٤٩/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٤٨): موضوع.

(٢) أخرجه الدار قطني (٢/٢٠٠)، وابن عدي في الكامل (٣/٢٩٤)، وانظر اللسان (٣/٧٨)، وقال

الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٥٠)، والضعيفة (٤١١٦): موضوع.

(كل مسكر حرام) سواء أكان من عنب أو زبيب أو غيرهما والحديث دليل على تحريم كل مسكر ولو حشيشًا أو بنجًا وغيرهما وقد جزم النووي بأنها مسكرة وجزم آخرون بأنها مخدرة قال الحافظ ابن حجر^(١): وهو مكابرة لأنها تحدث بالمشاهدة ما يحدثه الخمر من الطرب والنشوة وعلى فرض عدم إسكارها فقد ثبت في أبي داود: النهي عن كل مسكر ومفتر وهو بالفاء. (حم ق د ن هـ) عن أبي موسى (حم ن) عن أنس (حم د ن هـ) عن ابن عمر (حم ن هـ)^(٢) عن أبي هريرة هـ ابن مسعود، قالوا: يا رسول الله إن شراباً يصنع يقال له المزر وإن شراباً يقال له البتع من العسل فذكره، قال المصنف: الحديث متواتر.

٦٣٢٩ - «كل مسكر خمر وكل مسكر حرام، ومن شرب الخمر في الدنيا فمات

وهو يدمنها لم يتب لم يشربها في الآخرة». (حم م ٤) عن ابن عمر (صح).

(كل مسكر خمر) مخامر للعقل ومغط له، يعني أن الخمر اسم لكل ما يوجد فيه الإسكار وللشارع أن يحدث الأسماء بعد أن لم تكن كما أن له أن يحدث الأحكام أو المراد أنه كالخمر في الحرمة، ووجوب الحد وإن لم تسم خمرًا إلا أنه رد هذا ابن العربي وقال: من قدر ذلك فقد وهم بل الأصل عدم التقدير ولا يصار إلى التقدير إلا لحاجة، ولا يقال الحاجة أنه ﷺ لم يبعث لبيان الأسماء لأننا نقول بيان الأسماء من جملة الأحكام. (وكل مسكر حرام) قيل: هو في بعض طرقه في الصحيح وكل خمر حرام وهو ينتج كل مسكر حرام، قال الطيبي: فيه

(١) انظر: فتح الباري (٤٥/١٠).

(٢) أخرجه أحمد (٤/٤١٥)، والبخاري (٤٣٤٣)، ومسلم (١٧٣٣)، وأبو داود (٣٦٨٤)، والنسائي (٢٩٨/٨)، وابن ماجه (٣٣٩١) عن أبي موسى، وأخرجه أحمد (١١٩/٣)، والنسائي في الكبرى (١٧٦/٤) عن أنس، وأخرجه أحمد (١٦/٢)، وأبو داود (٣٦٧٩)، والنسائي (٢٩٦/٨)، وابن ماجه (٣٣٨٧) عن ابن عمر، وأخرجه أحمد (٣١٤/٦)، والنسائي في الكبرى (٢١٦/٣) عن ابن مسعود.

دليل على جواز القياس باطراد العلة. (ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو مدمنها) مصر على شربها غير تائب عنها كما في رواية أخرى بلفظ «لم يتب» وفي رواية الصحيح: «إلا أن يتوب» (لم يشربها في الآخرة) إن لم يدخل الجنة؛ لأن الخمر شراب أهل الجنة فمن لم يدخلها لم يشربها أو أنه يدخلها ويحرم شربها بأن تنزع عنه شهوتها، ذكره ابن عبد البر واستشكل بأن من لا يشتهي شيئاً لا يخطر بباله لا تحصل له عقوبة ذلك وشهوات الجنة كثيرة يستغنى ببعضها عن بعض، وأجاب الزين العراقي بأن كل شهوة يجد لها لذة لا يجدها لغيرها فيكون ذلك نقصاً في نعيمها بل ورد في الحديث أن طعام الواحد في الجنة يوجد لكل لقمة منها لذة لا يجدها في ما قبلها فهذا في النوع الواحد. (حم م ٤)^(١) عن ابن عمر.

٦٣٣٠ - «كل مسكر حرام، وما أسكر منه الفرق فملاء الكف منه حرام». (د)

(ت) عن عائشة.

(كل مسكر حرام) سواء اتخذ من العنب أو من غيره قال القرطبي: الأحاديث الواردة في هذا [٢٤٤/٣] المعنى على صحتها وكثرتها يبطل مذهب الكوفيين القائلين بأن الخمر لا يكون إلا من العنب وما كان من غيره لا يسمى خمرًا ولا يتناوله اسم الخمر وهو مخالف للغة العرب والسنة الصحيحة وفهم الصحابة لأنه لما نزل تحريم الخمر فهموا أن الأمر بتجنب الخمر تحريم لكل مسكر ولم يفرقوا بين ما يتخذ من العنب وما يتخذ من غيره وسواهما بينهما وحرموا كل مسكر نوعه ولم يتوقفوا ولم يستفصلوا ولم يشكل عليهم شيء من ذلك بل بادروا إلى إراقة ما كان من عصير غير العنب وهم أهل اللسان وبلغتهم

(١) أخرجه أحمد (٩٨/٢)، ومسلم (٢٠٠٣)، وأبو داود (٣٦٧٩)، والترمذي (١٨٦١)، والنسائي

(٨/٣١٧، ٣١٨)، وابن ماجه (٣٣٩٠)، وأخرجه البخاري (٥٥٧٥) بلفظ مقارب.

(٢) المفهم (٣/٣٥٧).

نزل القرآن فلو كان عندهم فيه تردد لتوقفوا عن الإراقة حتى يستكشفوا ويستفصلوا ويتحققوا التحريم للنهي عن إضاعة المال فلما بادروا علمنا أنهم فهموا التحريم نصاً. (وما أسكر منه الفرق) بالتحريك مكيال يسع ستة عشر رطلاً. (فملاء الكف منه حرام) قال الطيبي: الفرق وملاء الكف كلاهما عبارة عن التكثر والتقليل لا التحديد. قلت: ولذا يقول الفقهاء: ما أسكر كثيره فقليله حرام. (د ت)^(١) عن عائشة) سكت المصنف عليه، وقال القرطبي: إسناده صحيح وقال الشارح: إنه رمز المصنف على صحته.

٦٣٣١ - «كل مشكل حرام، وليس في الدين إشكال» (طب) عن تميم الداري (ض)».

(كل مشكل) بالمعجمة واللام أي كل حكم أشكل علينا لخفاء النص فيه أو تعارض النصين أو نحو ذلك. (فهو حرام) العمل به على إشكاله بل يجب البحث عن حكمه ودليل حكمه. (وليس في الدين إشكال) بل حكم كل شيء معروف بينه الله تعالى على لسان رسوله وكتابه إنما يأتي إشكاله لقلّة الفهم في الكتاب والسنة وإلا فإن الله تعالى لم يهمل حكم شيء من الأشياء. (طب)^(٢) عن تميم الداري) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه الحسين بن عبد الله بن ضميرة مجمع على ضعفه، وفي الميزان كذبه مالك، وقال: قال أبو حاتم: متروك الحديث كذاب، وقال أحمد: لا يساوي شيئاً وقال أبو زرعة: يضرب على حديثه، وقال البخاري: منكر الحديث ضعيف ومن مناكيره هذا الحديث^(٣).

٦٣٣٢ - «كل مصور في النار يجعل له بكل صورة صورها نفسا فتعذبه في

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٨٧)، والترمذي (١٨٦٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٥٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٥٢/٢) (١٢٥٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٥٢)، والضعيفة (١٤٠٤): موضوع.

(٣) انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢١٤/١)، والمغني (١٧٢/١)، والميزان (٢٩٣/٢).

جهنم». (حم م) عن ابن عباس (صح)«.

(كل مصور) لذي روح. (في النار يجعل له) أي يخلف الله له. (بكل صورة صورها نفساً) أي روح. (فتعذبه) تلك الصورة. (في جهنم) ويحتمل أن المراد يجعل الله له بعدد كل صورة شخصاً يعذبه. (حم م)^(١) عن ابن عباس) من حديث سعيد بن أبي الحسن قال: جاء رجل إلى ابن عباس رضي الله عنهما فقال: إني رجل أصور هذه الصور فأفتني فيها، فقال: ادن مني، فدنا منه حتى وضع يده على رأسه: قال: أفتيك ما سمعت من رسول الله ﷺ سمعته يقول، فذكره.

٦٣٣٣ - «كل معروف صدقة» (حم خ) عن جابر (حم م د) حذيفة (صح)«.

(كل معروف) قيل: هو ما تقبله الأنفس ولا تجد منه نكيراً (صدقة) ثوابه ثواب صدقة، قال ابن بطال^(٢): أصل الصدقة ما يخرج من ماله تطوعاً به وقد يطلق على الواجب لتحري صاحبه الصدق في فعله، وقال: دل على أن كل شيء يفعل الإنسان ولو بقوله يكتب له به صدقة، وقال ابن أبي جمرة: المراد بالصدقة الثواب فإن قارنته النية أثيب صاحبه جزماً وإلا ففيه احتمال، قال: وفيه إشارة إلى أن الصدقة لا تنحصر في المحسوس فلا تختص بأهل اليسار مثلاً بل كل أحد يمكنه فعلها بلا مشقة. (حم خ) عن جابر (حم م د)^(٣) حذيفة، قال المصنف: هذا حديث متواتر.

٦٣٣٤ - «كل معروف صنعتته إلى غني أو فقير فهو صدقة». (خط) في المجامع عن ابن مسعود«.

(كل معروف صنعتته إلى غني) دفعا لما يتوهم أنه لا صدقة إلا على فقير. (أو)

(١) أخرجه أحمد (٣٠٨/١)، ومسلم (٢١١٠).

(٢) انظر: فتح الباري (٤٤٨/١٠).

(٣) أخرجه أحمد (٣٤٤/٣)، والبخاري (٦٠٢١) عن جابر، وأخرجه أحمد (٣٩٧/٥)، ومسلم

(١٠٠٥)، وأبو داود (٤٩٤٧) عن حذيفة.

فقير فهو صدقة) يؤجر فاعله أجر من تصدق على غيره وهذه الأحاديث تفسر الصدقة في حديث: «يصبح على كل سلامي.. الصدقة» الحديث وأن الصدقة تشمل غير المالية كما في أجزاء ذلك الحديث أيضاً. (خط) في الجامع في آداب المحدث والسامع عن جابر (طب)^(١) عن ابن مسعود) سكت المصنف عليه، وقال العراقي: إسناده ضعيف، وقال الهيثمي: في إسناده الطبراني صدقة بن موسى الدقيقي وهو ضعيف.

٦٣٣٥ - «كل معروف صدقة، وما أنفق المسلم من نفقة على نفسه وأهله كتب له بها صدقة، وما وقى به المرء المسلم عرضه كتب له بها صدقة: وكل نفقة أنفقها المسلم فعلى الله خلفها، والله ضامن، إلا نفقة في بنيان أو معصية». عبد بن حميد (ك) عن جابر (صح).

(كل معروف) المعروف لغة ما عرف، وشرعاً قال ابن عرفة: الطاعة وسميت الصدقة. (صدقة) لأنها من تصديق الوعد بنفع الطاعة عاجلاً وثوابها آجلاً (وما أنفق المسلم من نفقة على [٢٤٥ / ٣] نفسه وأهله كتب له بها صدقة) مع حسن نيته في ذلك كما قيد به أحاديث أخر وهو شامل ما يجب وما لا يجب وفيه أن المباح يثاب عليه العبد إذا حسنت نيته وفيه أن لنيته له فيها أجر. (وما وقى به المرء المسلم عرضه) يعطيه من يخاف لسانه وشره. (كتب له بها صدقة) لأنه يكف الغير عن محرم وهو دمه ودم سلفه «وكل نفقة أنفقها المسلم فعلى الله خلفها» هو مأخوذ من قوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ﴾ الآية (والله ضامن) خلفها ومن أوفى من الله إلا نفقة في بنيان أو معصية» فإن الله لا يخلفه لأنه لا يخلف إلا نفقة يحب إنفاق العبد فيها والسباب كالمعصية

(١) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١/ ٣٨٥)، وابن عبد البر في التمهيد (٢١/ ٢٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٥٨)، وصححه في الصحيحة (٢٠٤٠).

مبغوض إلى الله تعالى. (عبد بن حميد (ك) ^(١) عن جابر) رمز المصنف لصحته؛ لأنه قال الحاكم: صحيح ورده الذهبي بأن فيه عبد الحميد بن الحسن ضعفه، وقال في الميزان ^(٢): غريب جداً.

٦٣٣٦ - «كل معروف صدقة، والدال على الخير كفاعله، والله يحب إغاثة اللهفان». (هب) عن ابن عباس.

(كل معروف صدقة) المعروف في اصطلاح الشرع ما عرف في الشرع حسنه. ويزائه المنكر وهو ما أنكره وحرمه كما قاله القاضي. (والدال على الخير كفاعله) في الأجر؛ لأنه السبب الموصل إلى الخير. (والله يحب إغاثة اللهفان) تخصيص بعد التعميم فإن إغاثة اللهفان وهو المتحير ذو الحاجة المكروب في أمره، قال الماوردي: المعروف نوعان: قول وعمل فالقول طيب الكلام وحسن الشيم والتودد بجميل القول والباعث عليه وحسن الخلق ورقة الطبع لكن لا يسرف فيه ليكون ملقاً مذموماً وإن توسط واقتصد فهو بر محمود. (هب) ^(٣) عن ابن عباس) سكت المصنف عليه وفيه طلحة بن عمرو أورده الذهبي في الضعفاء ^(٤) وقال: قال أحمد: متروك الحديث، وقال العراقي: رواه الدارقطني ^(٥) في المستجاد من رواية الحجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، والحجاج ضعيف وقد جاء مفرقا في أخبار.

٦٣٣٧ - «كل من ورد القيامة عطشان». (حل هب) عن أنس (ض).

(١) أخرجه الحاكم (٥٧/٢)، وعبد بن حميد (١٠٨٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٥٤).

(٢) انظر: الميزان (٨٥/٢).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٧٦٥٧)، وتمام في فوائده (١٠٧٢)، وابن جميع في معجم الشيوخ (١٣١)، وانظر: تخريج أحاديث الإحياء (٣٦٧/٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٥٦).

(٤) انظر المغني (٣١٦/١، ٣١٧).

(٥) جاء في الأصل «الطبراني» وفي المطبوع من تخريج أحاديث الإحياء «الداقطني» وهو الصحيح.

(كل من ورد القيامة) وفي رواية "من وافى" وهو المراد من ورد. (عطشان)
فلذا جعل لكل نبي حوض ترده عليه أمته. (حل هب) ^(١) عن أنس) رمز
المصنف لضعفه وفيه محمد بن صبيح بن السماك أورده في الضعفاء ^(٢) قال ابن
نمير: ليس حديثه بشيء، والهيثم بن جمار ^(٣) قال أحمد والنسائي: متروك، وقال
الذهبي: ضعيف.

٦٣٣٨- «كل مولود يولد على الفطرة حتى يعرب عنه اللسان، فأبواه يهودانه
أو ينصرانه أو يمجسانه». (ع طب هق) عن الأسود بن سريع (صح).

(كل مولود) من بني آدم (يولد على الفطرة) اللام للعهد ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ
النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ [الروم: ٣٠]، أي الخلقة التي خلق الناس عليها من الاستعداد
لقبول الدين والتهيئ للتحلي بالحق والتأبي عن الباطل والتميز بين الخطأ
والصواب، قال الطيبي: الفطرة تدل على نوع من الفطر وهو الابتداء والاجتماع
والمراد هنا تمكن الناس من الهدى في أصل الخلقة فلو ترك عليها استمر على
لزومها ولم يفارقها. (حتى يعرب عنه لسانه) من البقاء على الفطرة أو تغييرها.
(فأبواه) هما اللذان (يهودانه) يصيرانه يهوديا بإدخاله في دين اليهودية المحرف
المبدل. (أو ينصرانه) يصيرانه نصرانياً. (أو يمجسانه) يصيرانه مجوسياً، ولا
ينافيه ﴿لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠]. لأن المراد به لا ينبغي أن يبدل تلك
الفطرة التي من شأنها أن لا تتبدل وهو خبر في معنى النهي كما ذكره البيضاوي
وفيه النهي عن اتباع الآباء في الدين، قال الطيبي: فإن قلت: أمر الغلام الذي قتله
الخضر ينقض هذا البيت لأنه لم يلحق بأبويه بل خيف إحقاقهما به.

(١) أخرجه أبو نعيم (٣/٥٤، ٨/٢١٦)، والبيهقي في الشعب (٣٩٣٢)، وضعفه الألباني في ضعيف
الجامع (٤٢٥٥)، وقال في الضعيفة (٨٠٣): موضوع.

(٢) انظر المغني (٢/٥٩٣).

(٣) انظر المغني (٢/٧١٥).

قلت: لا ينقضه بل يرفعه ويشيد شأنه؛ لأن الخضر نظر إلى عالم الغيب وقتل الغلام، وموسى عليه السلام اعتبر عالم الشهادة وظاهر الشرع فأنكر عليه ذلك ولذلك لما اعتذر الخضر أمسك عنه.

قلت: لك أن تقول: هذا الغلام ولد على الفطرة لكن علم الله أنه يغيرها ويسعى في إضلال أبويه، فالخضر بإيماء أغلبي وإلا فقد يضل من غير إضلال أبويه كمن قد هلك أبواه قبل تكليفه ويحتمل أن المراد أنهما اللذان يخرجانه إلى دينهما ولا ينحصر الضلال فيه، ولنا رسالة في الكلام على الحديث. (ع طب هق)^(١) عن الأسود بن سريع، رمز المصنف لصحته، قال في اللسان: وهذا [٢٤٦/٣] له أسانيد جياذ ومعناه في البخاري ومسلم.

٦٣٣٩ - «كل ميت يختم على عمله، إلا الذي مات مرابطاً في سبيل الله؛ فإنه ينمو له عمله إلى يوم القيامة، يؤمن من فتان القبر». (د ت ك) عن فضالة بن عبيد (حم) عن عقبة بن عامر (صح).

(كل ميت) في أبي داود: «كل الميت» بالتعريف، قال أبو زرعة: الصواب التنكير لاقتضاء التعريف، استغراق أجزائه فيصير معناه يختم على كل جزء من أجزاء الميت وليس صحيحاً فالتعريف تحريف. (يختم على عمله) أي تطوى صحيفته فلا يكتب له عمل فيها بعد موته. (إلا الذي مات مرابطاً في سبيل الله) في الجهاد. (فإنه ينمو له عمله) ظاهره كل عمل صالح؛ لأن اسم الجنس المضاف من صيغ العموم ويحتمل جهاده لا غير. (إلى يوم القيامة) ولا يعارضه حديث: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث» لم ذكرناه مراراً. (يؤمن) بضم ففتح فتشديد. (من فتان القبر) قال عياض: رويناه للأكثر بضم

(١) أخرجه أبو يعلى (٩٤٢)، والطبراني في الكبير (٢٨٣/١) (٨٢٦)، والبيهقي في السنن (٢٠٣/٦) عن الأسود بن سريع، وأخرجه البخاري (١٣١٩)، ومسلم (٢٦٥٨) عن أبي هريرة بمعناه.

الفاء جمع فاتن وعن الطبراني بالفتح أي فتانيه نكير ومنكر فإنهما لا يأتياه ولا يختبرانه بل يكتفي بموته مرابطاً شاهداً على صحة إيمانه وتقدم قريباً «كفى ببارقة السيوف على رأسه فتنة». (د ت ك) عن فضالة بن عبيد (حم)^(١) عن عقبه (بن عامر) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: على شرط مسلم وأقره الذهبي، وقال الهيثمي: بعد أن عزاه لأحمد: فيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف.

٦٣٤٠ - «كل ميسر لما خلق له». (حم ق د) عن عمران بن حصين (ت) عن

عمر (حم) عن أبي بكر (صح).

(كل) من المكلفين. (ميسر لما خلق له) فيه أقوال كثيرة أظهرها أن المراد كل ميسر للعبادة التي صرح الرب تعالى أنه خلق العباد لها. (حم ق د) عن عمران بن حصين (ت) عن عمر (حم)^(٢) عن أبي بكر.

٦٣٤١ - «كل نائحة تكذب إلا أم سعد» ابن سعد في الطبقات عن محمود بن

ليبد.

(كل نائحة) على الميت. (تكذب) لأنها تأتي بأوصاف غير صادقة. (إلا أم سعد) بن معاذ وتقدم قريباً معناه. (ابن سعد)^(٣) في الطبقات عن محمود بن ليبد ورواه الطبراني في الكبير والديلمي.

٦٣٤٢ - «كل نادبة كاذبة إلا نادبة حمزة». ابن سعد عن سعد بن إبراهيم

مرسلاً.

(١) أخرجه أبو داود (٢٥٠٠)، والترمذي (١٦٢١)، والحاكم (١٥٦/٢) عن فضالة بن عبيد، وأخرجه أحمد (١٥٧/٤) عن عقبه بن عامر، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٨٩/٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٦٢).

(٢) أخرجه أحمد (٤٢٧/٤)، والبخاري (٦٢٢٣)، مسلم (٢٦٤٩) عن عمران بن حصين، وأخرجه الترمذي (٣١١١) عن عمر، وأخرجه أحمد أيضاً (٥/١) عن أبي بكر.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤٢٨/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٦٣)، والصحيحة (١١٥٨).

(كل نادبة) للميت هو كالأول، قال في النهاية^(١): الندب: أن تذكر النائحة الميت بأحسن أوصافه. (كاذبة) في ندبها إياه. (إلا نادبة حمزة) فإنه أهل لما يوصف به، وهذا تخصيص بعد التخصيص الأول. (ابن سعد^(٢)) عن سعد بن إبراهيم مرسلًا، أرسل عن عمر وعن خاله سعد بن أبي وقاص.

٦٣٤٣ - «كل نسب وصهر ينقطع يوم القيامة إلا نسبي وصهري». ابن عساكر عن ابن عمر (ض).

(كل نسب وصهر ينقطع يوم القيامة) ﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠١]، قال الطيبي: النسب: ما رفع إلى ولادة قريبة من قبل الآباء، والصهر: ما كان من خلطة تشبه القرابة يحدثها الزوج. (إلا نسبي وصهري) قال المصنف: قيل معناه أن أمته ينتسبون إليه وأمم سائر الأنبياء لا ينتسبون إليهم، وقيل ينفع يومئذ بالنسبة إليه، ولا ينتفع بسائر الأنساب والثاني هو الأظهر. (ابن عساكر^(٣)) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه قال الذهبي: فيه ابن وكيع لا يعتمد لكن ورد فيه مرسل حسن.

٦٣٤٤ - «كل نعيم زائل إلا نعيم أهل الجنة، وكل هم منقطع إلا أهل النار». ابن لال عن أنس.

(كل نعيم زائل) قضاء من الله لا مرد له. (إلا نعيم أهل الجنة) فإنه لا يعرفه زوال. (وكل هم منقطع) لأنه ينقطع سببه بهلاك الإنسان. (إلا هم). (أهل النار)

(١) النهاية (٣٣/٥).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١٨/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٥٦)، والضعيفة (٢١٤٣).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢١/٦٧)، والطبراني في الأوسط (٤١٣٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٦٤).

فإنه خالد بخلودهم باق ببقائهم. (ابن لال^(١) عن أنس) سكت المصنف عليه وفيه محمد بن حمدويه^(٢) حدث بخبر باطل، وعمرو بن الأزهر^(٣) قال البخاري: يرمى بالكذب، وقال أحمد: يضع الحديث، وقال مسلم: متروك.

٦٣٤٥ - «كل نفس تحشر على هواها، فمن هوى الكفرة فهو مع الكفرة، ولا ينفعه عمله شيئاً». (طس) عن جابر (ض).

(كل نفس تحشر على هواها) على ما تهواه من خير أو شر. (فمن هوى الكفرة فهو مع الكفرة) كما يقيد حديث يحشر المرء مع من أحب. (ولا ينفعه عمله الصالح شيئاً) قيل: إنه ورد على طريق الزجر والتنفير عن موالاة الكفار، والأظهر أنه على حقيقته، وأن الحب في الله والبغض في الله من أعظم أركان الإيمان، بل قد حصر الإيمان عليها في أحاديث. (طس)^(٤) عن جابر) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: في إسناده ضعفاء وثقوا.

٦٣٤٦ - «كل نفس من بني آدم سيد: فالرجل سيد أهله، والمرأة سيدة بيتها». ابن السني في عمل يوم وليلة عن أبي هريرة (ض).

(كل نفس من بني آدم) أي شخص منهم. (سيد) يسود من تحت يده. (فالرجل سيد أهله) يسودهم ويسأل في الآخرة عن حفاظتهم ومعاملته لهم. (والمرأة سيدة بيتها) تسود من تحت يدها، وهو إعلام منه ﷺ بأنه يجب على كل من ساد من تحت يده رعايته. (ابن السني^(٥) في عمل يوم وليلة عن أبي هريرة)

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٤٧٥٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٥٧): موضوع.

(٢) انظر المغني (٥٧٢/٢).

(٣) انظر المغني (٤٨١/٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٩٧٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١١٣/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٥٨).

(٥) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٢١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٦٥).

رمز المصنف لضعفه.

٦٣٤٧- «كل نفقة العبد يؤجر فيها إلا البنيان». (طب) عن خباب (ح).
 (كل نفقة) [٢٤٧/٣] ينفقها. (العبد) من ماله. (يؤجر عليها) مع حسن نيته.
 (إلا البنيان) أي النفقة في العمارة لغير مسجد كما سلف، وغير محتاج إليه، قال
 الحكيم: إنما كان غير مأجور؛ لأنه ينفق في دنيا قد أذن الله في خرابها قد جعلها
 فتنه وبلوى للعباد، فمن احتفل بها وعظم شأنها فقد خالف مراد الله فيها، وظاهر
 هذا أنه لا يؤجر في النفقة؛ وتقدم أنه وبال على صاحبه فهو آثم بالإنفاق، ولا
 تدافع بين الأمرين. (طب)^(١) عن خباب) رمز المصنف لحسنه، قال الحافظ
 العراقي: إسناده جيد.

٦٣٤٨- «كل نفقة ينفقها المسلم يؤجر فيها: على نفسه، وعلى عياله، وعلى
 صديقه، وعلى بهيمة، إلا في بناء إلا بناء مسجد يتغى به وجه الله». (هب) عن
 إبراهيم مرسلًا (ض).

(كل نفقة ينفقها المسلم يؤجر عليها) إن صلحت نيته. (على نفسه، وعلى
 عياله، وعلى صديقه، وعلى بهيمة) بالتنكير سواء كانت له أو لغيره. (إلا في بناء)
 مما لا حاجة إليه كما قيده غيره. (إلا بناء مسجد يتغى به وجه الله) لا الرياء
 والسمعة فإن ضرره أكبر من نفعه، روي أن أبا الدرداء بنى كنيفاً في حمص فبلغ
 عمر فكتب إليه فقد كان لك يا عويمر فيما بنت فارس والروم كفاية عن تزيين
 الدنيا، وقد أذن الله بخرابها فإذا أتاك كتابي هذا فارحل عن حمص إلى دمشق
 فجعل ذلك عقوبة له^(٢). (هب)^(١) عن إبراهيم مرسلًا) رمز المصنف لضعفه؛

والصحيحة (٢٠٤١).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٦٤/٤) (٣٦٤١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٦٦).

(٢) أورده ابن أبي الدنيا في قصر الأمل (٢٦٥).

لأن فيه علي بن الجعد أورده الذهبي في الضعفاء^(١) وقال: فيه قيس بن الربيع^(٢) تابعي له حديث منكر.

٦٣٤٩- «كل يمين يحلف بها دون الله فهو شرك» (ك) عن ابن عمر (صح).
 (كل يمين يحلف بها) على أي أمر. (دون الله شرك) فلا يقسم أحد إلا بالله أو بصفاته، قال ابن العربي: يريد به شرك الأعمال لا شرك الاعتقاد من باب قوله «من أبق من مواليه فقد كفر» وذلك لأن اليمين عقد القلب على فعل أو ترك أخبر به الحالف ثم أكده بمعظم عنده فحجر الشرع التعظيم لغير الله لأنه لا يستحق التعظيم غيره تعالى. (ك)^(٤) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته، ورواه عنه أيضاً أبو نعيم والدليمي.

٦٣٥٠- «كلكم بنو آدم، وآدم خلق من تراب، ليتتهين قوم يفتخرون بأبائهم أو ليكونن أهون على الله من الجعلان». البزار عن حذيفة (ح).

(كلكم بنو آدم) وإخبارهم بذلك مع العلم بأصل الخبر ولازم فائدته تنزيلاً لهم لتعظيمهم منزلة من جهل أصله، ولذا قال: (وآدم خلق من تراب) ومن كان أصله التراب الذي تمتهنه الأقدام كيف يليق به التكبر والتعظيم. (ليتتهين) اللام للقسم أي والله ليتتهين. (أقوام) عن الافتخار. (يفتخرون بأبائهم) ويتعاضمون على الناس بهم. (أو ليكونن) بفتح اللام عطف على ليتتهين والفاعل ضمير قوم فما قبل نون التأكيد مضموم. (أهون على الله من الجعلان) بكسر الجيم جمع جعل بزنة صرد: دويبة سوداء قوتها الغائط فإن شممت ريحاً طيبة ماتت فهي هينة

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٧٠٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٥٩).

(٢) انظر المغني (٤٤٤/٢).

(٣) انظر المغني (٥٢٦/٢).

(٤) أخرجه الحاكم (٦٦/١)، والدليمي (٤٧٥٦)، وأبو نعيم في أخبار أصفهان (١/٣٣٥)، وصححه

الألباني في صحيح الجامع (٤٥٦٧)، والصحيحة (٢٠٤٢).

عند الله تعالى لا شرف لها في خلقه ولا غذاء، فمن تكبر وتعظم بأبائه فهو أهون عند الله منها وفي هذا من التحذير عن الافتخار بالأباء ما لا يجمله أحد، وهو داء قد سرى في كثير من الجهال الذين لأبائهم شرف ولا شرف لهم:

لئن فخرت بأباء وذوي شرف لقد صدقت ولكن بئس ما ولدوا
(البزار^(١) عن حذيفة) رمز المصنف لحسنه، قال الشارح: وليس كما قال
فإن فيه الحسن بن الحسين^(٢) العرني وهو ضعيف.

٦٣٥١ - «كلكم يدخل الجنة إلا من شرد على الله شراد البعير على أهله». (طس ك) عن أبي أمامة (صح).

«كلكم يدخل الجنة إلا من شرد على الله شراد البعير» في القاموس^(٣): أن شراد بالضم لعابته والكسر أي نفر. (على أهله) شبهه بالبعير؛ لأنه لا يعقل فكذلك من لم يدخل الجنة فإنه ما أتى إلا من قبل نفسه وكأنه لا يعقل نفعه من ضره. (طس ك)^(٤) عن أبي أمامة) رمز المصنف لصحته وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير علي بن خالد وهو ثقة.

٦٣٥٢ - «كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها راع وهي مسؤولة عن رعيته، والخادم راع في مال سيده وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع في مال أبيه وهو مسؤول عن رعيته، فكلكم راع ومسؤول عن رعيته». (حم ق د ت) عن ابن عمر (صح).

(١) أخرجه البزار (٢٩٣٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٦٨).

(٢) انظر المغني (١/١٥٨).

(٣) القاموس (١/٣٠٥).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣١٤٩)، و الحاكم (٤/٢٧٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع

(١٠/٧١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٧٠)، والصحيحة (٢٠٤٣).

(كلكم راع) لمن تحت يديه. (وكلكم مسؤول) في الآخرة. (عن رعيته، فالإمام راع) لمن تحت يده وهو أعظم الرعاة قدراً وخطراً. (وهو مسؤول عن رعيته) هل عدل فيهم أو جار وهل حاطهم بنصيحة أو أضاعهم وليس المراد مجرد السؤال بل ليرتب عليه الجزاء من خير أو شر، وهذا يرد الخبر الموضوع المكذوب تكديبا، وهو «جيران الله» إذا استرعى عبدا للخلافة كتب له الحسنات دون السيئات. (والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته) هل وفاهم حقوقهم [٢٤٨/٢] وهل أحسن عشرتهم أو لا ليجازى على ما كان منه. (والمرأة راعية في بيت زوجها وهي مسؤولة عن رعيتهما) هل قامت بما يجب عليها ونصحت في التدبير أم لا، وهي أمينة فيما ساقه الزوج إلى بيته من رزقه. (والخادم راع في مال سيده وهو مسؤول عن رعيته) فيما جعل أمره إليه. (والرجل راع في مال أبيه) إن ائتمنه عليه. (وهو مسؤول عن رعيته، فكلكم راع) الفاء جواب شرط محذوف أي إذا عرفتم هذا. (وكلكم مسئول عن رعيته) خصص أولاً ثم عمم ثانياً تأكيداً لبيان الحكم أولاً وآخرراً وفيه رد العجز على الصدر ذكره كله البيضاوي، وقال الطيبي: كلكم راع تشبيهه مضمرة الأداة أي كلكم مثل الراعي وكلكم مسئول عن رعيته فيه معنى التشبيه وهذا مطرد في التفصيل ووجه التشبيه حفظ الشيء وحسن التعهد لما استحفظ وهو القدر المشترك في التفصيل فإن الراعي غير مطلوب لذاته بل أقيم لحفظ ما استرعاه ويشمل المنفرد إذ يصدق عليه أنه راع في جوارحه بفعل المأمور وترك المنهي. (حم ق د ت) ^(١) عن ابن عمر).

٦٣٥٣ - «كلما طال عمر المسلم كان له خير». (طب) عن عوف بن مالك (ح)».

(١) أخرجه أحمد (٥/٢)، والبخاري (٢٤٠٩)، ومسلم (١٨٢٩)، وأبو داود (٢٩٢٨)، والترمذي (١٧٠٥).

(كلما طال عمر المسلم كان له خير) لأنه يزداد بزيادة عمره أعمالاً صالحة ولما سلف من أنه كلما بلغ عشرين من الخمسين والستين ونحوها كان عند الله أعظم قدراً وخص المؤمن لأن غيره لا يزداد إلا شراً. (طب) ^(١) عن عوف بن مالك) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه النهاس بن قهم ^(٢) وهو ضعيف. ٦٣٥٤ - «كلمات الفرج: «لا إله إلا الله الحليم الكريم، لا إله إلا الله العلي العظيم، لا إله إلا الله رب السماوات السبع ورب العرش الكريم». ابن أبي الدنيا في الفرج عن ابن عباس (ح)».

(كلمات الفرج) التي تقال عند الكرب ليحصل الفرج عنه. (لا إله إلا الله الحليم الكريم) وصفه بالحلم؛ لأن العبد لما كان كثير الذنوب استحق أن تنزل به الكروب فتوسل إلى الله تعالى فارح كل كربة بتوحيده أو لأنه لإخراج كل شريك عن قلبه ثم بصفة الحلم؛ لأنه لا يعاجل بالعقوبة فيرفع الكرب إن كان عقوبة على ذنب وبكرمه تعالى؛ لأنه سامح العبد فيما اجترحه. (لا إله إلا الله العلي العظيم) توسل إليه ثانياً بصفة علوه وعظمته المقتضية لرفع ما علا على قلب العبد من الكرب وعظم عليه من حلوله به. (لا إله إلا الله رب السماوات السبع ورب العرش الكريم) توسل إليه ثالثاً بأعظم صفاته وهي ملكه للسماوات وما فيها والأرضين وما فيها ويرقى إلى ربوبيته للعرش الكريم، قال الحكيم: كان هذا الدعاء عند أهل البيت معروفاً مشهوراً يسمونه دعاء الفرج فيتكلمون به في النوائب والشدائد متعارفاً عندهم غياثته والفرج به. (ابن أبي الدنيا ^(٣) في الفرج عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٥٧/١٨) (١٠٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٠٤/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٦٢).

(٢) انظر: المغني (٧٠١/٢).

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٨/١)، وابن أبي الدنيا في الفرج (رقم ٤٨)، وعبد بن حميد (٦٥٧)، وصححه

٦٣٥٥ - «كلمات من ذكرهن مائة مرة دبر كل صلاة: «الله أكبر، وسبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله وحده لا شريك له، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم» لو كانت خطاياهم مثل زبد البحر لمحتهن». (حم) عن أبي ذر (ح)». (كلمات) خبر مبتدأ محذوف: هذه كلمات. (من ذكرهن) جعلهن ذكره. (مائة مرة) يحتمل قال كل واحدة مائة مرة. (دبر كل صلاة) عقيب الفراغ منها نافلة أو فريضة والآخر أظهر لأنها المتبادر عند الإطلاق. (الله أكبر، وسبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله وحده لا شريك له، ولا حول ولا قوة إلا بالله) ظاهره أنه يأتي بها على هذا الترتيب من دون تقديم ولا تأخير. (لو كانت خطاياهم) أي القائل لهن. (مثل زبد البحر) بالتحريك ما يزيد على ظهر الماء عند اضطرابه أي لو بلغت في الكثرة والتجسم ذلك وهي كناية عن الكثرة (لمحتهن) هذه الكلمات قال النووي^(١): ومن زاد على المائة فله أجره المذكور والزيادة وليس هذا من التحديد المنهي عن مجاوزته كعدد الركعات. قلت: ويحتمل أن الأجر المذكور بعينه يختص بهذا العدد المعين وإلا فما حكمة الاقتصار عليه!! (حم)^(٢) عن أبي ذر) رمز المصنف لحسنه وليس بجيد فقد قال الهيثمي: فيه أبو كثير وبقية رجاله حديثهم حسن.

٦٣٥٦ - «كلمات من قاهن عند وفاته دخل الجنة: لا إله إلا الله الحليم الكريم - ثلاثا، والحمد لله رب العالمين - ثلاثا، تبارك الذي بيده الملك وهو على كل شيء قدير». ابن عساكر عن علي (ض)». (كلمات من قاهن عند وفاته) عند غلبة ظنه بوقوع الموت. (دخل الجنة) مع

الألباني في صحيح الجامع (٤٥٧١)، والصحيحة (٢٠٤٥).

(١) في شرح صحيح مسلم (١٧/١٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٧٣/٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/١٠١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٦٣).

الأولين. (لا إله إلا الله الحليم الكريم - ثلاثاً) يقولها ثلاث مرات. (والحمد لله رب العالمين - ثلاثاً، تبارك الذي بيده الملك وهو على كل شيء قدير) لم يقيد ذلك بثلاث فيحمل على المرة وظاهره أن هذا يكون آخر كلامه وقيل: بل يكون يحيي ويميت آخر كلامه كلمة التوحيد [٢٤٩ / ٢] لحديث: «من كان آخر قوله من الدنيا لا إله إلا الله دخل الجنة» وبه يندفع التعارض، قلت لا تعارض فإنه لا حصر في أحد الحديثين بل كل حديث على بابه فمن كان آخر قوله أي الأمرين: دخل الجنة. (ابن عساكر^(١) عن علي) رمز المصنف لضعفه.

٦٣٥٧ - «كلمات لا يتكلم بهن أحد في مجلسه عند فراغه ثلاث مرات إلا كفر بهن عنه، ولا يقولهن في مجلس خير ومجلس ذكر إلا ختم الله بهن عليه كما يختم بالخاتم على الصحيفة: «سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك». (د ح ب) عن أبي هريرة».

(كلمات لا يتكلم بهن أحد في مجلسه) أي مجلس لغظه ولغوه وحديثه. (ثلاث مرات) عند فراغه من الحديث أو من ذلك المجلس. (إلا كفر بهن عنه) ما وقع من اللغظ في ذلك المجلس. (ولا يقولهن في مجلس خير) بالمشاة التحتية بعد المعجزة. (ومجلس ذكر) تخصيص بعد التعميم. (إلا ختم الله بهن عليه) على عمل ذلك المجلس. (كما يختم بالخاتم على الصحيفة) والكلمات هي قوله. (سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك) فبهذه الكلمات تكفر السيئات الواقعة في المجلس ويختم بها فعل الخير الواقع فيه فليداوم عليها كل من فارق مجلساً جلس فيه. (د ح ب^(٢) عن أبي هريرة).

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٠١ / ٧٠)، وأخرجه كذلك الترمذي (٣٥٠٤)، والنسائي (٣٩٧ / ٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٦٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٥٨)، وابن حبان (٣٥٣ / ٢) (٥٩٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٦٥).

٦٣٥٨ - «كلمتان خفيفتان على اللسان: ثقيلتان في الميزان، حبيبتان إلى الرحمن: «سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم». (حم ق ت هـ) عن أبي هريرة (صح)».

(كلمتان) أراد بالكلمة الكلام مثل كلمة الشهادة وهو خبر وخفيفتان وما بعده صفة والمبتدأ سبحان الله، ونكتة تقديم الخبر تشويق السامع للمبتدأ. (خفيفتان على اللسان) لا كلفة عليها في النطق بهما (ثقيلتان في الميزان) وصفها بالخفة والثقل لبيان كثرة الثواب مع قلة العمل، قال الطيبي: الخفة مستعارة للسهولة شبه سهولة جريها على اللسان بما خف على الحامل لنحو متاع ففيه إشارة إلى أن التكاليف شاقة صعبة وهذه سهلة مع كونها تثقل في الميزان كثقل الشاق. (حبيبتان إلى الرحمن) محبوبتان له أو محبوب قائلهما لتضمنهما المدح والتنزيه له تعالى بالصفات السلبية والصفات الثبوتية للأول التسييح وللآخر التحميد مع حسن الترتيب بتقديم التخلية بالمعجزة على التخلية بالمهملة. (سبحان الله وبحمده) الواو حالية أي أسبحة ملتبساً بحمده، أو عاطفة أي أسبحة وأتلبس بحمده. (سبحان الله العظيم) وهذا الحديث الشريف ختم به البخاري كتابه الصحيح وتبعه الأئمة من بعده. (حم ق ت) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب ولفظه عنده «سبحان الله العظيم سبحان الله وبحمده». (هـ)^(١) عن أبي هريرة) ورواه عنه النسائي في اليوم والليلة.

٦٣٥٩ - «كلمتان إحداهما ليس لها نهاية دون العرش، والأخرى، تملأ ما بين السماء والأرض: لا إله إلا الله، والله أكبر». (طب) عن معاذ (ح)».

(كلمتان إحداهما ليس لها نهاية دون العرش) أي لا انتهاء لها إلا العرش فإليه

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٣٢)، والبخاري (٦٤٠٦، ٦٦٨٢، ٧٥٦٣)، ومسلم (٢٦٩٤)، والترمذي (٣٤٦٧)، والنسائي (٦/٢٠٧)، وابن ماجه (٣٨٠٦).

تنتهي لأنه أرفع المخلوقات. (والأخرى، تملأ) بنفسها أو بأجرها أو بالملائكة الرافعين لها. (ما بين السماء والأرض: لا إله إلا الله) هذه الكلمة الأولى كلمة التوحيد. (والله أكبر) وهذه الأخرى ويحتمل أن الأجر المذكور إذا جمع بينهما أو مع الانفراد أيضاً. (طب) ^(١) عن معاذ) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه معاذ بن عبد الله لم أعرفه، وابن لهيعة في ضعف وبقية رجاله ثقات.

٦٣٦٠ - «كلمتان قالهما فرعون: ما علمت لكم من إله غيري - إلى قوله: أنا ربكم الأعلى - كان بينهما أربعون عاماً فأخذه الله نكال الآخرة والأولى». ابن عساكر عن ابن عباس (ض).

(كلمتان قالهما فرعون) أو لاهما. (ما علمت لكم من إله غيري) كذباً منه وافتراء وإلا فقد علم أن الله إلهه وخالفه منضافة هذه الكلمات. (إلى قوله) الكلمة الأخرى. (أنا ربكم الأعلى) وهذه أشنع من الأولى نفي علمه بربوبية غيره وإثباتها لنفسه بطريق المفهوم وهذه أثبت ألوهيته صريحاً ووصف نفسه أخزاه الله أنه الرب الأعلى. (كان بينهما) بين الكلمتين (أربعون عاماً) يحتمل أن الأولى هي الأولى في السياق والأخرى الأخرى ويحتمل عكسه والأول أولى بالسياق. (فأخذه الله نكال) لأجل نكاله. (الآخرة) من الكلمتين وقدمها لأنها أشنع. (والأولى) منهما فالأخذ بسببهما. (ابن عساكر ^(٢) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه.

٦٣٦١ - «كلم الله موسى بيت لحم». ابن عساكر عن أنس .»

(كلم الله موسى بيت لحم) بفتح اللام وسكون المهملة قرية من قرى بيت

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٦٠/٢٠) (٣٣٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨٦/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٦٦).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٤٨/٥٢)، والديلمي في الفردوس (٤٨٩٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٦٧)، والضعيفة (٤١١٧).

المقدس^(١) وكان هذا غير تكليم الله له بالوادي المقدس (ابن عساكر^(٢) عن أنس).
٦٣٦٢ - «كلم المجذوم وبينك وبينه قيد رمح أو رمحين». ابن السني وأبو
نعيم في الطب عن عبد الله بن أبي أوفى.

(كلم) بصيغة الأمر. (المجذوم) المصاب بالجذام. (وبينك وبينه) في
المكان. (قيد) بكسر القاف وسكون المثناة التحتية وهو منصوب على الظرفية
بمعنى القدر. (رمح) لئلا يعرض [٢٥٠/٣] لك جذام فتظنه أعداك مع أن ذلك
لا يكون إلا بتقدير الله، لكنه ﷺ أمره بالإبعاد عنه صيانة لاعتقاده عن أن يتطرق
إليه اختلال إن حصل في جسمه اعتلال. (ابن السني وأبو نعيم^(٣) في الطب عن
عبد الله بن أبي أوفى)، قال ابن حجر في الفتح: وسنده واه.

٦٣٦٣ - «كل الثوم نيئاً، فلولا أني أناجي الملك لأكلته» (حل) وأبو بكر في
الغيلانيات عن علي.

(كل) فعل أمر من أكل يأكل. (الثوم نيئاً) غير نضيج وليس المراد لا ناضجاً
فإنه لا نهي عن أكله ناضجاً وإنما هو عن أكله نيئاً، وقال زين الدين العراقي: بأن
هذا الحديث لا يصح فلا يقاوم الصحيح من أحاديث النهي وبأن الأمر بعد
النهي للإباحة بدليل حديث أبي داود «كلوه ومن أكله منكم فلا يقرب هذا
المسجد حتى يذهب ريحه». (فلولا أني أناجي) بالجيم مخاطب سراً. (الملك
لأكلته) وفيه أن الملك يتأذى مما يتأذى منه الإنسان وأن له حاسة شم قال

(١) انظر: معجم البلدان (١/٥٢١).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٧/٣٧، ٥٣/٤٠٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع
(٤٢٦٠)، وقال في الضعيفة (١٢٤١): ضعيف جداً.

(٣) أخرجه أبو نعيم في الطب (رقم ٢٩٢)، وابن عدي في الكامل (٢/٢٨٩)، وانظر فتح الباربي
(١٠/١٥٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٦١)، والضعيفة (١٩٦٠).

الشارح: إن الذي وقف عليه لأبي نعيم «كلوا الثوم وتداووا به فإن فيه شفاء من سبعين داء ولولا أن الملك يأتيني لأكلته». (حل)^(١) وأبو بكر في الغيلانيات عن (علي) سكت عليه المصنف وفيه حبة العُرني^(٢) قال في الضعفاء: شيعي، قال ضعفه الدارقطني وقال العراقي: ضعفه الجمهور، قلت: إن كان لتشييعه فتلك شكاة ظاهر عنك عارها^(٣).

٦٣٦٤ - «كل الجنين في بطن الناقة». (قط) عن جابر».

(كل الجنين) الذي يخرج: (في بطن الناقة) عند ذكاتها إن خرج وليس فيه حياة مستقرة فإن ذكاتها ذكاته، والناقة مثال وغيرها من كل مأكول كذلك والأمر في هذا كالذي قبله للإباحة (قط)^(٤) عن جابر.

٦٣٦٥ - «كل باسم الله ثقة بالله وتوكلا على الله» (٤ حب ك) عن جابر

(صح)».

(كل) خطاباً للمجذوم أي كل معي أكلاً مصاحباً. (باسم الله ثقة) مني (بالله) أنه لا يضرني مؤاكلتك. (وتوكلاً) مني (على الله) فإنه واقى كل محذور. (٤ حب ك)^(٥) عن جابر) قال: أخذ رسول الله ﷺ بيد مجذوم فوضعها في قصعته ثم

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٥٧/٨)، وأبو بكر في الغيلانيات (رقم ٩٧٧)، والديلمي في الفردوس (٨٣٤١)، وانظر العلل المتناهية لابن الجوزي (٢/٦٥٩)، وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٤٠٩٨).

(٢) انظر الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (١/١٨٧)، والمغني (١/١٤٦)، وميزان الاعتدال (٢/١٨٨).

(٣) بل ترجم له ابن حبان في المجروحين وقال: إنه كان غالباً في التشيع وهو علة الحديث ولكن علته مسلم بن كيسان الأعور فإنه أسوأ حالاً منه.

(٤) أخرجه الدارقطني (٤/٢٧٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٩٤).

(٥) أخرجه أبو داود (٣٩٢٥)، والترمذي (١٨١٧)، وابن ماجه (٣٥٤٢)، وابن حبان (٤٨٨/١٣) (٦١٢٠)، والحاكم (٤/١٥٢)، وانظر فتح الباري (١٠/١٦٠)، والعلل المتناهية (٢/٨٦٩)،

ذكره، قال ابن حجر: حديث حسن، وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وفيه نظر انتهى؛ وقال ابن الجوزي: تفرد به المفضل بن فضالة وليس بذاك ولا يتابع إلا من طريق لين؛ قلت: والمصنف رمز لصحته.

٦٣٦٦- «كل، فلعمري لمن أكل برقية باطل فقد أكلت برقية حق». (حم د ك) عن عم خارجة (صح).

(كل) أيها الراقي للمعتوه بالفاتحة (فلعمري) قسمني. (لمن أكل برقية باطل) من الكهان (لقد أكلت برقية حق) قاله ﷺ لمن رقى بالفاتحة معتموها ثلاثة أيام يتلوها عليه في الغداة والعشية ويزق عليه فشفاه الله فأعطي جعلاً فقال: لا حتى أعلم رسول الله ﷺ فذكره. (حم د ك)^(١) عن عم خارجة بن الصلت) قيل: اسمه علاقة بن صخار، وقيل: عبد الله بن عثر رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي ورواه أيضاً النسائي في الطب.

٦٣٦٧- «كل ما أصميت، ودع ما أنميت». (طب) عن ابن عباس (ح). (كل ما أصميت) بالمهملة ما أسرع إزهاق روحه من الصيد، والإصماء أن تقتل الصيد مكانه في الحال. (ودع ما أنميت) ما أصبته وتأخر موته، والإنماء أن تصيبه إصابة غير قاتلة حالاً. (طب)^(٢) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه عثمان بن عبد الرحمن أظنه القرشي وهو متروك.

٦٣٦٨- «كُلُّ ما طفا على البحر». ابن مردويه عن أنس. (كُلُّ) من السمك وهو ما لا يعيش إلا في الماء. (ما طفا على البحر) أي على

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٤١٩٥).

(١) أخرجه أحمد (٢١٠/٥)، أبو داود (٣٤٢٠)، والحاكم (٧٤٧/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٩٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٧/١٢) (١٢٣٧٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣١/٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٩٦)، والضعيفة (٤١٠١): ضعيف جداً.

على البحر، وهو الذي يموت في الماء، ثم يعلو فوق وجهه فأفاد حل ميتته سواء مات بالاصطياد أو بغيره، وقد عارضه حديث جابر عند أبي داود «ما ألقاه البحر أو جزر عنه فكلوه وما مات فيه فطفا فلا تأكلوه»^(١). وأجيب بأنه ضعيف منقطع، والقياس يقتضي الحل؛ لأنه سمك لو مات في البحر لأكل بغير تذكية فكذا لو مات فيه فيحل أكله ولو أنتن كما قاله النووي^(٢)، والنهي عن أكل اللحم إذا أنتن للتنزيه، نعم إن خيف ضره حرم. (ابن مردويه^(٣) عن أنس).

٦٣٦٩ - «كُلُّ ما فَرَى الأوداج ما لم يكن قرض سنٍّ أو حز ظُفر». (طب) عن

أبي أمامة (ض).

(كُلُّ ما فَرَى الأوداج) جمع ودج بالتحريك وهما العرق الذي في الأخدع، والفري القطع. (ما لم يكن قرض) بالضاد المعجمة بخط المصنف. (سنٍّ أو حز) بالمهمله والزاي. (ظُفر) فلا يحل ما قطع ودجه بسن أو ظفر سواء [٢٥١/٣] اتصلا أو انفصلا، وقالت الحنفية: النهي يتعلق بالمتصل لا بالمنفصل، قال ابن الأثير^(٤): الرواية «كل» أمر بالأكل وقد رواها أبو عبيدة وغيره وقالوا: إنما هو كلما أفرى الأوداج، أي كل شيء أفرى الأوداج. (طب)^(٥) عن أبي أمامة) رمز المصنف لضعفه، قال الذهبي: إسناده ضعيف.

٦٣٧٠ - «كُلُّ ما رد عليك قوسك». (حم) عن عقبة بن عامر وحذيفة بن

اليان (حم د) عن ابن عمرو (هـ) عن أبي ثعلبة الخشني (صح).

(١) رواه أبو داود (٣٨١٥)، وابن ماجه (٣٢٤٧).

(٢) شرح صحيح مسلم (١٣/٨٦).

(٣) عزاه في الدر المثور (٣/١٩٧) لابن مردويه، وأورده المناوي في فيض القدير (٥/٤٢)، وضعفه

الألباني في ضعيف الجامع (٤١٩٧).

(٤) النهاية في غريب الحديث (٢/٤٩٧).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (٨/٢١١) (٧٨٥١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٩٦)،

والصحيحة (٢٠٢٩).

(كُلُّ ما رد عليك قوسك) قاله ﷺ لمن قال له يا رسول الله: أفتني في قوسي؟ قال ابن بطال: أجمعوا على أن السهم إذا أصاب الصيد فجرحه جاز أكله ولو لم يعلم هل مات بالجرح أو من سقوطه من الهواء أو من وقوعه على الأرض، أما لو وقع على جبل مثلاً فتردى منه لا يؤكل، وكذا السهم إذا لم ينفذ في مقاتله لا يؤكل إلا إذا أدركت ذكاته. (حم)^(١) عن عقبه بن عامر) سكت عليه المصنف، وقال الهيثمي: فيه راو لم يسم، وحذيفة بن اليمان (حم د) عن ابن عمرو) رمز المصنف لصحته (هـ) عن أبي ثعلبة الخشني) نسبة إلى بني خشين بالمعجمتين، قال ابن حجر: فيه ابن لهيعة، وقد أخرج الحديث أبو داود من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن أبي ثعلبة قال قلت: يا رسول الله أفتني في قوسي؟ قال: «كُلُّ ما ردت عليك قوسك ذكياً وغير ذكي» قال: وإن تغيب عني؟ قال: «وإن تغيب عنك ما لم يصل أو تجد فيه أثر غير سهمك» وقوله يصل بمهمله مكسورة أي ينتن.

٦٣٧١ - «كُلُّ مع صاحب البلاء تواضعاً لربك وإيماناً». الطحاوي عن أبي

ذر».

(كُلُّ مع صاحب البلاء) من جذام وبرص ونحوه (تواضعاً لربك) حيث وضعت نفسك مع من ابتلاه (وإيماناً) بأنه لا يصيبك منه شيء إلا بإذن الله وتقديره، وهذا خطاب لمن قوي إيمانه، وحديث «فر من المجذوم»^(٢) لمن

(١) أخرجه أحمد (٤/١٥٦، ٥/٣٨٨) عن عقبه بن عامر وحذيفة، وأخرجه أحمد (٢/١٨٤)، وأبو داود (٢٨٥٧) عن ابن عمرو، وأخرجه ابن ماجه (٣٢١١) عن أبي ثعلبة الخشني، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/٣٠)، وفتح الباري (٩/٦٠٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٩٥)، والصحيحة (٢٠٢٨).

(٢) رواه البخاري (٥٣٨٠).

ضعف يقينه، وخيف عليه فساد اعتقاده (الطحاوي^(١) عن أبي ذر).

٦٣٧٢ - «كلوا الزيت وادهنوا به؛ فإنه من شجرة مباركة». (ت) عن عمر

(حم ت ك) عن أبي أسيد (صح).

(كلوا الزيت) دهن الزيتون (وادهنوا به) قال الزين العراقي: المراد بالادّهان

دهن الشعر به وقيده في رواية «يدهن شعر الرأس به». (فإنه من شجرة مباركة)

كما وصفها الله تعالى بالبركة لكثرة منافعتها أو لأنها تنبت بالأرض المقدسة

ويلزم من بركتها بركة ما يخرج منها من الزيت. (ت) عن عمر (حم ت ك)^(٢)

عن أبي أسيد) بفتح الهمزة وكسر المهملة، قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي

ورمز المصنف له بالصحة، وقال ابن عبد البر: في سنده من الطريقين اضطراب.

٦٣٧٣ - «كلوا الزيت وادهنوا به؛ فإنه طيب مبارك». (هـ ك) عن أبي هريرة

(صح).

(كلوا الزيت وادهنوا به) الأمر في مثله للإباحة، وقيل: للندب لمن قدر على

استعماله، ووفق مزاجه. (فإنه طيب مبارك) كثير الخير والنعف، قال ابن القيم^(٣):

الدهن في البلاد الحارة من أسباب حفظ الصحة وإصلاح البدن وهو

كالضروري لهم، فأما في البلاد الباردة فضرار وكثرة دهن الرأس فيها خطر

بالبصر. (هـ ك)^(٤) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح،

(١) أخرجه الطحاوي (٤/٣١٠)، والديلمي في الفردوس (٣٣٤٣)، وضعفه الألباني في ضعيف

الجامع (٤١٩٨).

(٢) أخرجه الترمذي (١٨٥١) عن عمر، وأخرجه أحمد (٣/٤٩٧)، والترمذي (١٨٥٢)، والطحاوي

في مشكل الآثار (٣٨٠٣)، وابن قانع (١/٤٢)، والطبراني (١٩/٢٦٩ رقم ٥٩٧)، وانظر: بيان

الوهم (٢/٣١٣)، والحاكم (٢/٤٣٢)، عن أبي أسيد، وصححه الألباني في صحيح الجامع

(٤٤٩٨)، وحسنه في الصحيحة (٣٧٩).

(٣) زاد المعاد (٤/٢٨٢).

(٤) أخرجه ابن ماجه والحاكم (٢/٤٣٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٠٣).

ورده الذهبي بأن فيه عبد الله بن سعيد المقبري^(١) أحد رواة واه، قال الزين العراقي: بعد عزوه لابن ماجة وحده: فيه عبد الله بن سعيد المقبري ضعيف.
 ٦٣٧٤ - «كلوا الزيت وادهنوا به؛ فإن فيه شفاء من سبعين داء منها الجذام».
 أبو نعيم في الطب عن أبي هريرة».

(كلوا الزيت) قيل ظاهر هذا وما قبله أن إساعة المائعات تسمى أكلا فتشكل على تعريف الأكل بأنه اتصال ما يتأتى فيه المضع إلى الجوف ممضوغا كان أو غيره، قال ابن الكمال: فإذا لا يكون اللبن والسويق مأكولا انتهى، قال الشارح: والحديث كما ترى صريحا في رده.

قلت: يحتمل أن المراد: كلوا بالزيت؛ لأنه إدام كما عرف. (وادهنوا به؛ فإن فيه شفاء من سبعين داء) الظاهر أن المراد التكاثر لا التحديد. (منها الجذام) فإنه يرفعه إن نزل أو يدفعه إن لم ينزل، وفيه أنه مأمور بأكل ما فيه نفع للأبدان من الأسقام. (أبو نعيم^(٢) في الطب عن أبي هريرة).

٦٣٧٥ - «كلوا التين فلو قلت إن فاكهة نزلت من الجنة بلا عجم لقلت هي التين، وإنه يذهب بالبواسير وينفع من النقرس». ابن السني وأبو نعيم (فر) عن أبي زر».

(كلوا التين) هو حار كثير المنافع جيد الغذاء سريع الانحدار واليابس حار لطيف أغذى من جميع الفواكه. (فلو قلت) عن إذن من الله. (إن فاكهة نزلت من الجنة) إلى الدنيا. (بلا عجم) نواة. (لقلت هي التين) لصدق الأوصاف عليها. (وإنه يذهب بالبواسير وينفع من النقرس) ويفتح السدد [٢٥٢/٣] ويدر البول وينضج الدماميل ويحسن اللون ويلين، ومنافعه كثيرة تقدم شيء منها. (ابن

(١) انظر المغني (١/٣٤٠)، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/١٢٤).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الطب (رقم ٦٨٤)، والعجلوني في كشف الخفا (٢/١٥٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٠٢)، وقال في الضعيفة (٥١٢): منكر.

السني وأبو نعيم (فر)^(١) عن أبي ذر) كلهم من رواية يحيى بن أبي كثير عن الثقة.
٦٣٧٦ - «كلوا التمر على الريق؛ فإنه يقتل الدود». أبو بكر في الغيلانيات
(فر) عن ابن عباس «.

(كلوا التمر على الريق) قبل أكل شيء عقب النوم. (فإنه يقتل الدود) التي
تولد في البطن؛ لأنه إذا أديم أكله على الريق خفف مادة الدود وأضعفه وقتله.
(أبو بكر في الغيلانيات. (فر)^(٢) وكذا ابن عدي كلهم عن ابن عباس) سكت
عليه المصنف، وفيه أبو بكر الشافعي قال في الميزان: شيخ للحاكم متهم
بالوضع، وعصمة بن محمد قال في الضعفاء^(٣): تركوه، وأورده ابن الجوزي في
الموضوعات.

٦٣٧٧ - «كلوا البلح بالتمر، كلوا الخَلِقَ بالجديد؛ فإن الشيطان إذا رآه
غضب، وقال: عاش ابن آدم حتى أكل الخَلِقَ بالجديد». (ن هـ ك) عن عائشة
(صح)».

(كلوا البلح) بالموحدة فمهملة في المصباح هو تمر النخل ما دام أخضر،
فإذا أخذ في التلون فبسر، فإذا تكامل لونه فهو الزهو. (بالتمر) قال ابن القيم^(٤):
إنما أمر بأكله معه دون البسر لأنَّ البلح بارد يابس والتمر حار رطب فكل
يصلح الآخر والتمر والبسر حاران وإن كان التمر أشدَّ حرّاً والتمر حار في
الثانية، وهل هو رطب أو يابس؟ قولان. (كلوا الخَلِقَ بالجديد؛ فإن الشيطان إذا

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٥١)، والدلمي في الفردوس (٤٧١٦)، وضعفه الألباني
في ضعيف الجامع (٤٢٠١)، والضعيفة (١٦٥).

(٢) أخرجه أبو بكر في الغيلانيات (رقم ٩٥٠)، والدلمي (٤٧١٣)، وابن عدي في الكامل (٣٧١/٥)،
وانظر الموضوعات (٢٥/٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٠٠)، والضعيفة (٢٣٢):

موضوع.

(٣) انظر المغني (٤٣٣/٢).

(٤) زاد المعاد (٢٦٣/٤).

رآه) أي الجديد. (غضب) حسداً لابن آدم وما أنعم الله به عليه. (وقال: عاش ابن آدم حتى أكل الخلق بالجديد) وأدرك النعمتين وإغاظة الشيطان وإغضابه مراد الله فالأمر للندب، قال في شرح الألفية^(١): معناه ركيك لا ينطبق على محاسن الشريعة؛ لأن الشيطان لا يغضب من حياة ابن آدم بل من حياته مسلماً مطيعاً لله سبحانه وتعالى، ومن ثمة اتفقوا على نكارتة. (ن هـ ك)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لصحته، قال الدارقطني: فيه يحيى بن محمد أبو زكير بن هشام^(٣) قال العقيلي: لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به، وقال ابن حبان: أبو زكير لا يحتج به يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل وروى هذا الحديث ولا أصل له ومدار الحديث على جميع طرقه على أبي زكير، وفيه أيضاً محمد بن شداد^(٤) قال الدارقطني: لا يكتب حديثه وفي الميزان: هذا حديث منكر رواه الحاكم ولم يصححه مع تساهله في التصحيح انتهى؛ وأورده ابن الجوزي في الموضوعات.

٦٣٧٨ - «كلوا جميعاً ولا تفرقوا؛ فإن البركة مع الجماعة». (هـ) عن عمر».

(كلوا جميعاً ولا تفرقوا) تأكيد للأمر بالاجتماع. (فإن البركة) في الطعام. (مع الجماعة) قال ابن المنذر: فيه استحباب الاجتماع على الطعام وأن لا يأكل المرء وحده، وفيه إشارة إلى أن المواساة إذا حصلت حصلت معها البركة فتعم الحاضرين، قال بعضهم: في الأكل مع الجماعة فوائد: منها: ائتلاف القلوب، وكثرة الرزق والمدد، وامتنال أمر الشارع، لأنه تعالى أمر بإقامة الدين وعدم

(١) انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/٤٣٣).

(٢) أخرجه النسائي (٤/١٦٦)، وابن ماجه (٣٣٣٠)، والحاكم (٤/٢١) وأبو نعيم في الطب (٨١٥)، وانظر الموضوعات (٣/٢٥)، والميزان (٧/٢١٦)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤١٩٩)، والضعيفة (٢٣١): موضوع.

(٣) انظر المغني (٢/٧٤٣)، وضعفاء العقيلي (٤/٤٢٧).

(٤) انظر المغني (٢/٥٩١).

الفرق فيه ولا يتم إلا بائتلاف القلوب ولا تتألف إلا بالاجتماع على الطعام. (هـ) ^(١) عن عمر) سكت عليه المصنف، وقال الشارح: رمز المصنف لحسنه وليس كما ظنه فقد ضعفه المنذري وقال: فيه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير واهي الحديث، وقال ابن حجر: عمرو بن دينار هذا ضعفه وهو غير عمرو بن دينار شيخ بن عينة ذاك وثقوه.

٦٣٧٩ - «كلوا جميعاً ولا تفرقوا؛ فإن طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الثلاثة والأربعة؛ كلوا جميعاً ولا تفرقوا؛ فإن البركة مع الجماعة». العسكري في المواعظ عن عمر.

(كلوا جميعاً ولا تفرقوا؛ فإن طعام الواحد يكفي الاثنين) بما يضعه الله من البركة فيه. (وطعام الاثنين يكفي الثلاثة والأربعة) ولا يستنكر هذا فإن الله تعالى هو الذي يحدث الشبع عند استعمال الطعام فهو الذي يحدث البركة والشبع بالأقل من المعتاد. (كلوا جميعاً ولا تفرقوا) بحذف إحدى التائين. (فإن البركة مع الجماعة) وطلبها مراد الله تعالى، قال ابن حجر ^(٢): يؤخذ منه أن البركة تنشأ عن بركة الاجتماع وأنه كلما كثر ازدادت البركة، ونقل إسحاق بن راهوية عن جرير أن معنى الحديث: أن الطعام الذي يشبع الواحد يكفي قوت الاثنين والذي يشبع الاثنين يكفي قوت الأربعة، وفيه أنه ينبغي للمرء أن لا يحتقر الذي عنده فيمنعه ذلك من تقديمه بل يقدمه وإن قل. (العسكري ^(٣) في المواعظ عن

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٢٨٧)، وانظر الترغيب والترهيب (٩٧/٣)، وفتح الباري (٥٣٥/٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٠٠)، والصحيحه (٢٦٩١).

(٢) انظر: فتح الباري (٥٣٥/٩).

(٣) أخرجه العسكري في المواعظ كما في الكثر (٢٠٧٢٣)، والطبراني في الأوسط (٧٤٤٤)، وانظر قول المنذري في الترغيب والترهيب (٩٨/٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٠١)، وصححه في الصحيحه (٢٦٩١).

عمر) ورواه الطبراني في الأوسط بدون «أن البركة... الخ» وضعفه [٢٥٣/٣] المنذري.

٦٣٨٠ - «كلوا لحوم الأضاحي، وادخروا». (حم ك) عن أبي سعيد وقتادة بن النعمان (صح).

(كلوا لحوم الأضاحي) قال ابن العربي^(١): لما كانت إراقة دم الأضحية لله أذن في أكلها وكان لحم القرابين لا يؤكل في سائر الشرائع فمن خصائص هذه الأمة أكل قرابينها. (وادخروا) قاله لهم بعد أن نهاهم عن الادخار فوق ثلاث لجهد أصاب الناس ذلك العام فلم يصح إلا بعضهم فحثهم على المواساة فلما زالت العلة ارتفع النهي عن الادخار ورخص فيه والأمر بعد النهي للإباحة، قيل وأفهم اقتصاره عليهما على عدم جواز البيع واتفقوا عليه واختلف في الجلد فأجاز أبو حنيفة بيعه، ومنعه الجمهور. (حم ك)^(٢) عن أبي سعيد وقتادة بن النعمان) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح على شرطهما وأقره الذهبي.

٦٣٨١ - «كلوا من القصعة في جوانبها، ولا تأكلوا من وسطها؛ فإن البركة تنزل في وسطها». (حم هق) عن ابن عباس (ح).

(كلوا في القصعة من جوانبها، ولا تأكلوا من وسطها) بالتحريك وقد تسكن. (فإن البركة تنزل في وسطها) وإذا لم يبق رفعت البركة، قال الحافظ العراقي: ووجه النهي عن الأكل من الوسط أن وجه الطعام أفضله وأطيبه فإذا قصده بالأكل استأثر به على رفقته وهو ترك أدب وسوء عشرة، فأما إذا كان وحده فلا حرج، والمراد من البركة هنا الإمداد من الله تعالى، وقال إنه يدخل في الطعام الرغيف فلا يأكل من وسط الرغيف بل من جوانبه، قلت: وفيه تأمل. (حم

(١) انظر: فيض القدير (٤٥/٥).

(٢) أخرجه أحمد (٤٨/٣)، والحاكم (٢٥٩/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٠٣).

هق^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه.

٦٣٨٢ - «كلوا من جوانبها وذروا ذروتها يبارك فيها». (د هـ) عن عبد الله بن

بسر (ح)».

(كلوا من جوانبها) أي القصعة. (وذروا ذروتها) أي اتركوا أعلاها وليس المراد تركه عن الأكل بل المراد عدم البداية به، بل يؤكل من جوانبها حتى ينتهي إلى وسطها ندبا لا وجوباً. (يبارك لكم). (فيها) أي في الطعام الذي فيها. (د هـ)^(٢) عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة فمهملة رمز المصنف لحسنه، قال في الرياض: إسناده حسن، ورواه عنه أيضاً البيهقي وقال في السنن: وإسناده صالح.

٦٣٨٣ - «كلوا بسم الله من حوالها، وأعفوا رأسها؛ فإن البركة تأتيها من

فوقها». (هـ) عن واثلة».

(كلوا بسم الله) أي قائلين بسم الله. (من حوالها، وأعفوا رأسها) عن الابتداء بالأكل (فإن البركة تأتيها من فوقها) قال ابن العربي: البركة في الطعام لمعان كثيرة: منها استمراره وصونه عن مرور الأيدي عليه فتتقذره النفس، قال في المطامح: تحقيق البركة وكيفية نزولها أمر إيماني لا يطلع على حقيقته، قال ابن العربي: إن الأكل يأكل الرغيف على ثلاثة وثلاثين لقمة ويستدير من الجوانب حتى ينتهي إلى الوسط، كما يشير إليه قوله: «فإن البركة تأتيها من فوقها» قال الشارح: أما ما ذكره من الأكل من جوانبه فقد يسلم، وأما ما ذكره من العدد فليس في الحديث دلالة عليه، قلت: على أن إلحاق الرغيف بطعام

(١) أخرجه أحمد (١/٢٧٠)، والبيهقي في السنن (٧/٢٧٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٠٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٧٧٣)، وابن ماجه (٣٢٧٥)، والبيهقي في الشعب (٥٨٤٧)، وفي الآداب للبيهقي (٤٤٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٠٤).

القصة محل تأمل. (هـ) ^(١) عن وائلة) فيه ابن لهيعة.

٦٣٨٤ - «كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا، في غير إسراف ولا مخيلة». (حم

ن هـك) عن ابن عمرو (صح).

(كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا، في غير إسراف) مجاوزة الحد وظاهره

دخول الإسراف في فعل الخير وإلا فقد قيل: لا إسراف في خير. (ولا مخيلة)

كعظمة خيلاء وهو التكبر، والحديث جامع لتدبير الإنسان نفسه والإسراف

يضر بالجسد والمعيشة، والمخيلة تضر بالنفس حيث تكسبها العجب، وبالذم

حيث تكسب المقت من الناس، وبالأخرة حيث تكسب الإثم. (حم ن هـك) ^(٢)

عن ابن عمرو) رمز المصنف لصحته قال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي.

٦٣٨٥ - «كلوا السفرجل، فإنه يجلي عن الفؤاد ويذهب بطخاء الصدر». ابن

السنبي وأبو نعيم عن جابر (ض).

(كلوا السفرجل، فإنه يجلي عن الفؤاد ويذهب بطخاء) بالخاء المعجمة.

(الصدر) وهو ثقل وغشاء يقول ما في السماء طخاء أي سحاب وظلمة.

(ابن السنبي وأبو نعيم ^(٣) في الطب عن جابر) رمز المصنف لضعفه.

٦٣٨٦ - «كلوا السفرجل على الريق؛ فإنه يذهب وقر الصدر». ابن السنبي

وأبو نعيم (فر) عن أنس.

(كلوا السفرجل على الريق فإنه) بأكله كذلك. (يذهب وقر الصدر) بالغين

المعجمة والراء: غلية وحرارته وغله، والسفرجل بارد قابض جيد للمعدة

(١) أخرجه ابن ماجة (٣٢٧٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٩٩)، والصحيحة (٢٠٣٠).

(٢) أخرجه أحمد (١٨١/٢)، والنسائي (٧٩/٥)، وابن ماجة (٣٦٠٥)، والحاكم (٤/١٥٠)، وحسنه

الألباني في صحيح الجامع (٤٥٠٥).

(٣) أخرجه ابن السنبي (ق/٦٥ ب)، وأبو نعيم في الطب (٧٩٤)، وانظر: الميزان (٤/٤٩)، وضعفه

الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٠٥).

والحلو منه أقل برداً ويساً وهو يدر البول ويمنع من قروح الأمعاء، ونفث الدم والهيضة، ويمنع الغثيان وتصاعد الأبخرة إذا استعمل بعد الطعام، ويقوي المعدة والكبد ويشد القلب ويثقل النفس. (ابن السني وأبو نعيم (فر)^(١) عن أنس) سكت المصنف عليه، وفيه محمد بن موسى [٢٥٤/٣] الحرشي^(٢) قال الذهبي: قال أبو داود: ضعيف.

٦٣٨٧- «كلوا السفرجل؛ فإنه يُجم الفؤاد، ويشجع القلب، ويحسن الولد». (فر) عن عوف بن مالك.

(كلوا السفرجل؛ فإنه يُجم الفؤاد) بالجيم يريحه وقيل يفتحه ويوسعه من جمام الماء وهو اتساعه وكان ﷺ كثيراً ما يئنه على منافع الأشياء التي تناول عملاً بقوله تعالى: ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾ [البقرة: ١٢٩]. (ويشجعه القلب) يقويه. (ويحسن الولد) يجعله حسن اللون حسن الطباع. (فر)^(٣) عن عوف بن مالك) سكت المصنف عليه، وقال الشارح: فيه عبد الرحمن العزمي أورده في الضعفاء، ونقل تضعيفه عن الدارقطني^(٤) قال ابن الجوزي: ليس لخبر السفرجل مدار يرجع إليه، وقال ابن القيم^(٥): روي في السفرجل أحاديث هذه منها ولا تصح.

٦٣٨٨- «كما تكونوا يولى عليكم». (فر) عن أبي بكرة (هب) عن أبي

(١) أخرجه ابن السني (ق/٦٦/أ)، وأبو نعيم في الطب (٧٩٣)، والدليمي في الفردوس (٤٧١٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٠٤)، والضعيفة (٤٠٩٩).

(٢) انظر المغني (٢/٦٣٧).

(٣) عزاه في الكنز (٢٨٢٦٠) للدليمي في الفردوس وابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٦٥٤)، وانظر العلل المتناهية ٢/٥٦٤، وفيض القدير (٥/٤٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٠٦).

(٤) انظر: المغني (٢/٣٨٥).

(٥) انظر: زاد المعاد (٤/٢٩٣).

إسحاق السبيعي مرسلًا».

(كما تكونوا) قيل نصب بما المصدرية حملاً على أن كما أن أن تحمل على ما فتهمل، ويجوز أن يكون مجزوماً بما ويولي مجزوماً جواباً للشرط على حد: (ألم يأتيك والأنباء تنمي) ويجوز أن تكون ما موصولاً بمعنى الذي أو موصولاً حرفياً وحذفت النون تخفيفاً على كلا الوجهين (يولي عليكم) وخفتم عقابه ولي عليكم من يخافه منكم وعكسه وفي بعض الكتب المنزلة: أنا الله ملك الملوك قلوب الملوك ونواصيها بيدي، فإن العباد أطاعوني جعلتهم عليهم رحمة وإن هم عصوني جعلتهم عليهم عقوبة فلا تشتغلوا بسب الملوك ولكن توبوا إلي أعطفهم عليكم. (فر) عن أبي بكر (هب)^(١) عن أبي إسحاق السبيعي) بفتح المهملة وكسر الموحدة نسبة إلى سبيع بطن من همدان (مرسلًا) سكت عليه المصنف، وفيه يحيي بن هاشم قال السخاوي^(٢): يحيي في عداد من يضع، وقال البيهقي بعد روايته: هذا منقطع ورواية يحيي بن هاشم ضعيف.

٦٣٨٩ - «كما لا يجتنى من الشوك العنب كذلك لا ينزل الفجار منازل الأبرار، وهما طريقان فأيهما أخذتم أدركتم». ابن عساكر عن أبي ذر.

(كما لا يجتنى من الشوك العنب) كما علمتموه بعقولكم. (كذلك لا ينزل الفجار) في الآخرة وعند الله. (منازل الأبرار) أي كعدم اجتناء العنب من الشوك عدم نزول الفجار منازل الأبرار فإن أعمالهم كالشوك لا يجتنى منها إلا العذاب والوبال وفيه الإعلام بأن الخير ينال بالخير والشر بالشر لا كما تتمناه الأطماع الفارغة. (وهما طريقان) إلى الله تعالى. (فأيهما أخذتم أدركتم) إليه. (ابن عساكر)^(٣)

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٤٩١٨) عن أبي بكر، وأخرجه البيهقي في الشعب (٧٣٩١) عن

أبي إسحاق السبيعي، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٧٥)، والضعيفة (٣٢٠).

(٢) انظر: المقاصد الحسنة (ص: ٥٢٠).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٦٠/٦٧)، وابن حبان في المجروحين (٤١/٣)، وانظر

عن أبي ذر) سكت المصنف عليه، وفيه بكير بن عثمان التنوخي قال في الميزان عن ابن حبان: منكر الحديث جداً، ثم ساق من مناكيره هذا الحديث.

٦٣٩٠- «كما لا يجتنى من الشوك العنب كذلك لا ينزل الفجار منازل الأبرار، فاسلكوا أي طريق شئتم فأبي طريق سلكتم وردتم على أهله». (حل) عن يزيد ابن مرثد مرسلًا.

(كما لا يجتنى من الشوك العنب كذلك لا ينزل الفجار منازل الأبرار، فاسلكوا أي طريق شئتم) إلى الدار الآخرة ولقاء الله. (فأي طريق سلكتم وردتم على أهله) أهل الخير أو الشر وهو في الإفادة كالأول. (حل) ^(١) عن مرثد بن مرثد مرسلًا.

٦٣٩١- «كما لا ينفع مع الشرك شيء كذلك لا يضر مع الإيمان شيء». (خط) عن عمر (حل) عن ابن عمرو.

(كما لا ينفع مع الشرك شيء) من الأعمال التي تنفع أهل الإيمان إذا عملوها، والمراد لا ينفع برفع العقوبة وإن وقع بها التخفيف كما روي في قصة أبي لهب وقصة أخيه أبي طالب. (كذلك لا يضر مع الإيمان شيء) من المعاصي الكبائر والصغائر والمراد: لا يخلد في النار، وإن اتفق للمعاصي دخولها. (خط) عن عمر حل عن ابن عمرو) سكت المصنف عليهما وفيه منذر بن زياد الطائي وعنه حجاج بن نصير، ومنذر في الميزان عن الدارقطني: متروك الحديث، وساق له ابن عدي مناكير هذا منها، وقال الفلاس: كان كذابا وحجاج ضعفه ابن معين وغيره، وقال البخاري: متروك. (حل) ^(٢) عن ابن

الميزان (٥٠٩/٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٧٦).

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣١/١٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٧٥)، والصحيحة (٢٠٤٦).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخه (١٣٤/٧) عن عمر، وأخرجه أبو نعيم (١٠٨/٧) عن ابن عمرو، وانظر الميزان (٢٠٩/٨)، والكامل في الضعفاء (٢٣٢/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

عمرو) سكت عليه المصنف وقد قال مخرجه أبو نعيم: غريب من حديث الثوري عن إبراهيم تفرد به يحيى بن اليمان ويحيى ثقة من رجال مسلم لكنه فلج في آخر عمره فساء حفظه.

٦٣٩٢- «كما يضاعف لنا الأجر كذلك يضاعف علينا البلاء». ابن سعد عن

عائشة (ح)».

(كما يضاعف لنا) معشر الأنبياء الأجر في أعمال الطاعات. (يضاعف علينا البلاء) فأشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل كما سلف، ووجهه والله أعلم تأسي الأمة به فإنه يخف البلاء عليهم إذا علموا أن أشرف خلق الله خصه الله بأشد الابتلاء ولينالوا من الدرجات ما لا عين رأت. (ابن سعد^(١) عن عائشة) رمز المصنف [٢٥٥/٣] لحسنه.

٦٣٩٣- «كما تدين تدان». (عد) عن ابن عمر».

(كما تدين تدان) كما تفعل تجازى وكما تفعل يفعل معك سمي ابتداء الفعل جزاء والجزاء هو الفعل الواقع بعده ثوابا كان أو عقابا للمساكلة كما في: ﴿وَجَزَاء سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠] مع أن جزاء المماثل لا يسمى سيئة، والحديث إخبار بأن الله تعالى يجازي العبد على وفق فعله إن فعل خيراً فعل به أو شراً فكذلك جزاءً وفاقاً عدلاً منه تعالى، ويحتمل أنه في دار الدنيا ودار الآخرة فليفعل العبد لنفسه ما أحب أن يفعل به. (عد)^(٢) عن ابن عمر) سكت

(٤٢٧٦)، والضعيفة (٣٢٠).

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٨/ ٢١٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٧٧)

(٢) أخرجه ابن عدي (٦/ ١٥٨)، والبيهقي في الزهد الكبير (٢/ ٢٧٧)، وعبد الرزاق في المصنف

(١١/ ١٧٨)، وأحمد في الزهد (ص: ١٤٣)، وفي الأسماء والصفات (١/ ١٤٣)، والزركشي في الدرر

المتشرة (ص: ١٥)، وراجع تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الكشاف للزليعي (١/ ٢٦)، وانظر

فتح الباري (١٣/ ٤٥٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٧٤)، والضعيفة (٤١٢٤).

المصنف عليه وقد ضعفه مخرجه ابن عدي فإنه ساقه من حديث مكرم بن عبد الله الجوزجاني عن محمد بن عبد الملك الأنصاري عن نافع عن ابن عمر ثم ضعفه بمحمد المذكور، قال الزركشي: ورواه البيهقي في الأسماء والصفات وفي الزهد عن أبي قلابة رسالاً: «الذنب لا ينسى والبر لا ينسى، والديان لا يموت وكما تدين تدان» وبه يتقوى، قال ابن حجر: له شاهد مرسل خرجه عبد الرزاق عن أبي قلابة قال: قال أبو الدرداء: فذكره.

٦٣٩٤ - «كم من أشعث أغبر ذي طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبره، منهم البراء بن مالك». (ت) والضياء عن أنس (صح).

(كم) هي في هذه الأحاديث خبرية مفيدة للكثرة ومميزها ما دخلت عليه من. (من أشعث أغبر ذي طمرين) ثوبين خلقين. (لا يؤبه له) لا يبالي به ولا يلتفت إليه يقال ما وجهت له بفتح الباء وكسرهما وبها بالفتح والسكون. (لو أقسم على الله) أن يفعل كذا. (لأبره) بأن يفعله أو بأن لا يفعله لما فعله معاملة منه تعالى بحسن ظنه. (منهم البراء بن مالك) أخو أنس لأبويه، قال أنس ثم إن البراء لقي زحفاً من المشركين وقد أوقع المشركين بالمسلمين فقالوا يا براء: إن رسول الله ﷺ قال: «لو أقسمت على ربك لأبرك فأقسم على ربك» فقال أقسمت عليك يا رب لما منحتنا أكتافهم فمنحوا أكتافهم ثم التقوا على قنطرة السوس فأوقعوا في المسلمين، فقالوا: أقسم يا براء على ربك، فقال أقسم عليك يا رب لما منحتنا أكتافهم وألحقتني بنبيك فمنحوا أكتافهم وقتل البراء شهيداً^(١) رواه أبو نعيم عن أنس. (ت) والضياء^(٢) عن أنس) رمز المصنف لصحته ورواه عنه الحاكم أيضاً وصححه.

٦٣٩٥ - «كم من ذي طمرين لا يؤبه له لو أقسم على الله لأبره، منهم عمار بن

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/١).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٨٥٤)، والضياء في المختارة (١٥٩٦)، والحاكم (٣/٣٣١)، وصححه الألباني في حيج الجامع (٤٥٧٣).

ياسر». ابن عساكر عن عائشة (ض)». .

(كم من ذي طمرين لا يؤبه له) إذ غالب التفات العباد إلى من يحمل في رياشة. (لو أقسم على الله لأبره) قال الزين العراقي: وقد قلت في ذلك:

لا تحسب الفخر في لبس وتدرع ووصف حسن وزى غير مشروع

فرب أشعث ذي طمرين مدفوع إن قال قولاً تراه غير مسموع

لكنه عند ربّ العرش ذي قسم بر إذا رام أمراً غير ممنوع

(منهم عمار بن ياسر) من أجل الصحابة وأكرمهم عند الله والتنصيب على بعض الصحابة بهذه الكرامة لا تنفي أن غيرهم له ذلك عند الله سبحانه سيما وقد أفاد بكلمة كم الكثير. (ابن عساكر^(١) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه، وقد أخرجه الطبراني في الأوسط بلفظه عنها أيضاً، قال الهيثمي: وسنده ضعيف لكنه انجبر لتعددده فقد رواه اليافعي في أماليه أيضاً.

٦٣٩٦ - «كم من عذق معلق لأبي الدحداح في الجنة». (حم د ت) عن جابر

بن سمرة».

(كم من عذق) بكسر المهملة وسكون المعجمة. (معلق لأبي الدحداح) بمهملات مفتوح ألفاً ولا يعرف إلا بكنيته لا يعرف اسمه^(٢) والدحداح لغة القصير. (في الجنة) بسبب جبره بخاطر اليتيم الذي خاصمه أبو لبابة في نخلة فبكى فاشتراها أبو الدحداح من أبي لبابة بحديقة فأعطاه اليتيم فبإيثاره الباقي على الفاني جوزي في الآخرة بما هو من جنس فعله. (حم د ت)^(٣) عن جابر بن سمرة) ورواه الطيالسي أيضاً.

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٣/٤١١)، والطبراني في الأوسط (٥٦٨٦)، وانظر قول

الهيثمي في المجمع (٩/٢٩٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٧٠): ضعيف جداً.

(٢) انظر: الإصابة (١/٣٨٦).

(٣) أخرجه أحمد (٥/٩٠) ومسلم (٩٦٥) وأبو داود (٣١٧٨) والترمذي (١٠١٣) والطيالسي (٧٦٠)

٦٣٩٧- «كم من جار متعلق بجاره يوم القيامة، يقول: يا ربّ هذا أغلق بابه دوني فمنع معروفه». (خد) عن ابن عمر (صح).

(كم من جار) تقدم تحقيق القدر الذي يعد جواراً. (متعلق بجاره يوم القيامة) تعلق الغريم بغريمه والخصم بخصمه. (يقول) شاكياً على ربه. (يا رب هذا أغلق بابه دوني) لئلا أنال منه خيراً. (فمنع معروفه) [٢٥٦/٣] أي وأنصفه الله منه إذ هو محل التهيب وحذف للعلم به، فيه تأكيد عظيم لرعاية حق الجار والحث على مواساته وتغليق الباب كناية عن عدم خروج خير منه إليه. (خد)^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته، ورواه أبو الشيخ والديلمي والأصبهاني وضعفه المنذري.

٦٣٩٨- «كم من عاقل عقل عن الله أمره، وهو حقير عند الناس ذميم لمنظر، ينجو غداً، وكم من ظريف اللسان جميل المنظر عظيم الشأن هالك غداً يوم القيامة». (هب) عن ابن عمر (ض).

(كم من عاقل عقل عن الله أمره) فهمه وعرفه وعمل بما عرف. (وهو حقير عند الناس) لا يرون له قدراً ولا يعدونه عندهم كاملاً. (ذميم المنظر، ينجو غداً) بما عقله من أمر الله سبحانه، وفيه أنه لا اعتداد بحسن المنظر والمعرفة عند الناس فإن الله لا ينظر إلا إلى القلوب. (وكم من ظريف اللسان) حاذق في حديثه. (جميل المنظر عظيم الشأن) عند الناس لرئاسته وحذاقته بالكلام هو. (هالك غداً في القيامة) لسوء فعله، فليست النجاة في حسن المنظر والحذاقة بالكلام والعظمة عند الأنام، بل بالإدراك عن الله ومعرفة ما أمر به ونهى والعمل على مقتضى ذلك. (هب)^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه من حديث

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١١)، وهناد في الزهد (١٠٤٥)، والديلمي (٤٩١٤)، وانظر

الترغيب والتهريب (٢٤٤/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٦٨).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٦٥٠)، وأبو نعيم في الحلية (٣١٣/١)، وقال الألباني في ضعيف

نهشل بن عباد عن عباد بن كثير عن عبد الله بن دينار، قال البيهقي: عقيب إخراجهم: تفرد به نهشل بن عباد انتهى، قال الذهبي: قال ابن راهويه نهشل^(١) هذا كان كذاباً وعباد قال البخاري: تركوه، وعبد الله بن دينار، قال الذهبي: ليس بالقوي.

٦٣٩٩ - «كم ممن أصابه السلاح ليس بشهيد ولا حميد، وكم ممن قد مات على فراشه حتف أنفه عند الله صديق شهيد». (حل) عن أبي ذر.

(كم ممن أصابه السلاح) في الجهاد. (ليس بشهيد) عند الله (ولا حميد) محمود في جهاده لأن الأعمال بالنيات لا بالإصابات. (وكم ممن قد مات على فراشه) في غير معركة. (حتف أنفه) قال في الفردوس: قال أبو عبيد: يقال مات حتف أنفه إذا مات على فراشه، وقال غيره قيل له ذلك لأن نفسه تخرج بنفسه من فيه وأنفه، فأطلق أحد الاسمين على الآخر لتجاوزهما. (عند الله) وفي حكمه. (صديق شهيد) باعتبار نيته وعمله، وسبب الحديث أنه قال ﷺ «من تعدون الشهيد؟ قالوا: من أصابه السلاح...» فذكره، وعلى نحوه ترجم البخاري: باب لا يقال فلان شهيد أي على سبيل القطع والجزم إلا أن يكون بالوحي، والمراد من الحديث النهي عن تعيين أحد بعينه لوصف الشهادة بل يجوز أن يقال ذلك بطريق الإجمال. (حل)^(٢) عن أبي ذر) سكت المصنف عليه، وقد أورده أبو نعيم من رواية عبد الله بن خبيق بمعجمة فموحدة آخره قاف مصغراً عن يوسف بن أسباط، ثم قال: غريب بهذا الإسناد واللفظ لم نكتبه إلا من رواية يوسف انتهى، ويوسف بن أسباط أورده الذهبي في الضعفاء^(٣)، وقال:

الجامع (٤٢٧١)، والضعيفة (٤١١٨): موضوع.

(١) انظر المغني (٧٠٢/٢).

(٢) أخرجه أبو نعيم (٢٥١/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٧٣)، والضعيفة (٤١٢٢).

(٣) انظر المغني (٧٦١/٢).

وثقه يحيى، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال ابن حجر^(١): في إسناده نظر وأعله بما ذكر.

٦٤٠٠- «كم من حوراء عيناء ما كان مهرها إلا قبضة من حنطة، أو مثلها من تمر». (عق) عن ابن عمر.

(كم من حوراء عيناء) بيضاء واسعة العين أعدت للمؤمن في الجنة. (وما كان مهرها) في الدنيا. (إلا) شيئاً حقيراً. (قبضة من حنطة) تصدق بها. (ومثلها من تمر) هي بمعنى أوقية فضل الصدقة، وأن لا يحتقر شيئاً منها. (عق)^(٢) عن ابن عمر) سكت المصنف عليه، وقد قال مخرجه بعد أن ساقه من حديث أبان بن المحبر: لا يتابعه عليه إلا من هو مثله أو دونه انتهى، وفي الميزان: حديث باطل، قال الأزدي: أبان متروك الحديث، وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به ولا الرواية عنه، ومن ثمة أورده ابن الجوزي في الموضوعات، وأقره عليه المؤلف في مختصرها ولم يتعقبه.

٦٤٠١- «كم من مستقبل يوماً لا يستكمله، ومنتظر غدا لا يبلغه». (فر) عن ابن عمر (ض).

(كم من مستقبل يوماً) راجياً لاستقباله. (لا يستكمله) بل تأتية فيه منيته. (ومنتظر غداً لا يبلغه) قال إمام الحرمين: الدنيا ثلاثة أنفاس: نفس مضى عملت فيه ما عملت، ونفس أنت فيه، ونفس لا تدري أتدركه أم لا؟ إذ كم من متنفس نفساً ففاجأه الموت قبل النفس الآخر، فلست بمالك إلا نفساً واحداً لا يوماً ولا ساعة فبادر في هذا النفس إلى الطاعة قبل الفوت وإلى التوبة قبل الموت ولا

(١) انظر: فتح الباري (٦/٩٠).

(٢) أخرجه العقيلي في الضعفاء (١/٤٢)، وابن حبان في المجروحين (١/٩٨)، وانظر الميزان (١/١٢٩)، والموضوعات (٢/٢٢١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٦٩)، وقال في الضعيفة (٥٧١): موضوع.

تهتم [٢٥٧/٣] بالرزق فلعلك لا تبقى حتى تحتاج إليه فيكون وقتك ضائعاً،
والهم فضلاً. (فر)^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه لأن فيه عون بن عبد
الله أوردته في اللسان^(٢) ونقل عن الدارقطني ما يفيد ضعفه.

٦٤٠٢ - «كَمُل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون
و مريم بنت عمران، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر
الطعام». (حم ق ت هـ) عن أبي موسى (صح)».

(كَمُل) مثلث الميم إلا أن الكسر ضعيف والكمال التباهي والتمام (من
الرجال كثير) في الدين إذ هو الكمال الحقيقي، ويقال كمال المرء في سنة العلم
والحق والعدل والصواب والصدق والأدب، والكمال في هذه الخلال موجود
في كثير من الرجال بفضل العقول وتفاوتها (ولم يكمل من النساء إلا آسية) بنت
مزاحم وقيل: من القبط، قيل ابنة عم فرعون، وقيل من بني إسرائيل من سبط
موسى، وقيل: عمه موسى (امرأة فرعون و مريم بنت عمران) تمسك به من
زعم نبوة مريم بنت عمران وآسية لأن كمال البشر إنما هو في مقام النبوة، ورُدَّ
بأن الكمال في شيء ما يكون حصوله للكمال أولى من غيره، وليست النبوة أولى
للنساء لبنائها على الظهور للدعوة وحالهن الاستتار والكمال في حقهن
الصدقية وليس في الاقتصار عليهما حصر للكمال فيهما فقد ثبت أن فاطمة
رضي الله عنها أكمل النساء على الإطلاق (وإن فضل عائشة على النساء) نساء
هذه الأمة ما عدا فاطمة رضي الله عنها (كفضل الثريد) بالمثلثة (على سائر
الطعام) قال الشارح: لا تصريح فيه بأفضلية عائشة على غيرها؛ لأن فضل الثريد
على غيره إنما هو لسهولة مساعه ويسر تناوله وكان يومئذ جلّ طعامهم. (حم ق

(١) أخرجه الديلمي في الفردوس (٤٩١٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٧٢)، والضعيفة
(٤١٢١).

(٢) انظر لسان الميزان (٣٨٧/٤).

ت هـ^(١) عن أبي موسى) ورواه عنه النسائي أيضاً.
 ٦٤٠٣ - «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل». (خ) عن ابن عمر، زاد
 (حم ت هـ) «وعد نفسك من أصحاب القبور». (صح).
 (كن في الدنيا كأنك غريب) لا تتخذ وطناً ولا تستعد لغد ولا تستكثر مما
 يشغله عن قطع مسافة غريبة (أو عابر سبيل) قال الطيبي: الأحسن جعل أو
 بمعنى بل شبه الناسك السالك بطريق لا مسكن له يأويه، ثم ترقى وأضرب عنه
 إلى عابر سبيل لأن الغريب قد يسكن في بلد الغربة وابن السبيل بينه وبين مقصده
 أودية رديئة ومفاوز مهلكة وقطاع وشأنه لا يقيم لحظه ولا يسكن لمحّة. (خ) في
 الرقاق عن ابن عمر، زاد (حم ت هـ)^(٢) «وعد نفسك من أصحاب القبور» فلا
 تأخذ من الدنيا شيئاً إلا ما يبلغك الطاعة، إذ عن قريب وأنت من أهل القبور،
 (عق) عن ابن عمر).

٦٤٠٤ - «كن ورعاً تكن أعبد الناس، وكن قنعاً تكن أشكر الناس، وأحب
 للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمناً، وأحسن مجاورة من جاورك تكن مسلماً، وأقل
 الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب» (هب) عن أبي هريرة (ض).
 (كن ورعاً) الورع في الأصل الكف عن المحارم والتحرج منها، ثم استعير
 للكف عن المباح والحلال (تكن أعبد الناس) لدوام مراقبتك واشتغالك
 بأفضل العبادات لظاهرك وباطنك بإيثار مراد الله على مرادك، وهذا كمال
 العبودية، ولذا قال الحسن: ملاك الدين الورع (وكن قنعاً تكن أشكر الناس)

(١) أخرجه أحمد (٤٠٩/٤)، والبخاري (٣٤١١، ٣٤٣٣، ٣٧٦٩، ٥٤١٨)، ومسلم (٢٤٣١)،

والترمذي (١٨٣٤)، والنسائي (٢٨٣/٥) وفي الكبرى (٨٣٥٦)، وابن ماجه (٣٢٨٠).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤١٦) وأحمد (٢٤/٢) والترمذي (٢٣٣٣) وابن ماجه (٤١١٤) والعقيلي

(٢٣٩/٣).

لأن العبد إذا قنع بما أعطاه الله رضي بما قسم الله له وإذا رضي شكر، والرضى عن الله أعظم الشكر له. (وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مؤمناً) كامل الإيمان. (وأحسن مجاورة من جاورك تكن مسلماً) كامل الإسلام، فإن المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، وفيه إرادة التفرقة بين الإيمان والإسلام (وأقل الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب) وذلك لأن كثرة الضحك تنشأ عن الفرح بالدنيا والسرور بها، وحياة القلب في عدم الأنس بالدنيا بل في طاعة الله والابتهاج بذكره وإدامة الفكر فيما يرضيه. (هب) ^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه؛ لأنه من حديث أبي الرجاء قال العلائي: أبو الرجاء متكلم فيه، قال الشارح: وأقول: فيه أيضاً برد بن سنان أورده الذهبي في الضعفاء ^(٢).

٦٤٠٥ - «كنت أول الناس في الخلق وآخرهم في البعث». ابن سعد عن قتادة

مرسلاً.

(كنت أول الناس في الخلق) لأن الله تعالى خلقه نوراً قبل خلق آدم عناية بشأنه وتعظيماً لقدره وأراد بالناس الأنبياء لقوله: (وآخرهم في البعث) فإن آخريته عن الأنبياء لا عن الناس كلهم ويدل حديث «كنت أول النبيين...» يأتي ومن قال: المراد بالخلق التقدير لا الإيجاد فإنه قبل ولادته لم يكن موجوداً فقد تعقب بأنه لو كان ذلك المراد لم يكن لتخصيصه معنى بل ما ذكرناه من اتخاذه نوراً. (ابن سعد ^(٣) عن قتادة [٢٥٨/٣] مرسلاً) وقد أخرجه أبو نعيم في الدلائل

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٥٧٥٠)، والبخاري في الأدب المفرد (٢٥٢)، والترمذي (٢٣٠٥)، وابن ماجه (٤٢١٧)، وانظر العلل المتناهية (٧٠٦/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٨٠)، والصحيحة (٥٠٦).

(٢) انظر: المغني (١/١٠١).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/١٤٩)، وابن عدي في الكامل (٣/٤٩)، وضعفه الألباني في الضعيفة (٦٦١).

من حديث سعد بن بشير عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة مرفوعاً بلفظ «كنت أول النبيين في الخلق وآخرهم في البعثة» وفيه بقية وسعيد بن بشير، بقية من الكلام فيه غير مرة وسعيد ضعفه ابن معين وغيره.

٦٤٠٦ - «كنت نبياً وآدم بين الروح والجسد». (حل) عن مسرة الفجر، ابن سعد عن ابن أبي الجدعاء (طب) عن ابن عباس (صح).

(كنت نبياً) في عالم الغيب لا يقال إن أريد التقدير غيره من الأنبياء كذلك وإن أريد البعثة فما هي مراده ضرورة لأننا نقول يجب الإيمان بما أخبر به ﷺ من غير تفتيش عن الكيفية التي كان عليها، وقيل: المراد أنه تعالى أخبره بمرتبته وهو روح قبل إيجاد الأجسام الإنسانية كما أخذ الميثاق على بني آدم قبل إيجاد أجسامهم ذكره ابن العربي: فإن قيل حقيقة آدم من هذا الهيكل المخلوق من طين المنفوخ فيه الروح فمجموع الروح والجسد هو المسمى بآدم فما معنى: (وآدم بين الروح والجسد) فالجواب أنه مجاز عما قيل تمام خلخته قريباً منه، كما يقال فلان بين الصحة والمرض أي حالة تقرب منهما. (ابن سعد حل) عن مسرة الفجر^(١) له صحبة من أعراب البصرة والفجر بالفاء والجيم، (ابن سعد عن ابن أبي الجدعاء (طب)^(٢) عن ابن عباس) قيل: يا رسول الله متى كنت نبياً؟ فذكره، رمز المصنف لصحته قال الطبراني: لا يروى عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد وفيه قيس بن الربيع قال الذهبي: تابعي له حديث منكر، وأخرجه الترمذي في العلل

(١) الإصابة (٦/٢٣٩).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩/٥٣) والبخاري في التاريخ (١٦٠٦) وأحمد (٥/٥٩) والحاكم (٢/٦٦٥) والقاضي أبو طالب في علل الترمذي (١/٣٦٨) وأخرجه الطبراني في الكبير (١٢/٩٢) (١٢٥٧١) عن ابن عباس وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/٢٢٣) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٨١).

وقال إنه سأل البخاري عنه فلم يعرفه، وقال أبو عيسى: وهو غريب، وأخرجه البخاري في تاريخه، وأحمد وابن السكن والبغوي عن ميسرة أيضاً وأخرجه عنه الحاكم بلفظ: «قلت: يا رسول الله، متى كنت نبياً؟ قال: «وآدم بين الروح والجسد...» وقال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي، والمصنف رمز بالصحة على الطبراني وأخرجه أحمد أيضاً، قال الهيثمي: رجالهما رجال الصحيح.

٦٤٠٧- «كنت بين شر جارين: بين أبي لهب وعقبة بن معيط، إن كانا ليأتيان بالفروث فيطرحانها على بابي حتى إنهم ليأتون ببعض ما يطرحونه على بابي». ابن سعد عن عائشة (ض).

(كنت) في مكة. (بين شر جارين) في جوارهما وفي غيره (بين أبي لهب وعقبة بن أبي معيط)، فإنهما كانا أشد الناس إيذاءً له ﷺ كما أبانه (إن كانا ليأتيان بالفروث) جمع فرث وهو معروف (فيطرحانها على بابي) إيذاء له وفيه أن من سوء الجوار طرح الكناسة بباب الجار (حتى إنهم ليأتون ببعض ما يطرحونه) من الأذى كالغائط والدم (فيطرحونه على بابي) تناهياً في إيصال الأذى إليه ﷺ وفيه الإخبار بتحمل أذى الجار وأن عاقبة ذلك الخير للصابر والنار لسيء الجوار وفائدة الإخبار التحذير من سوء الجوار وأن منه إلقاء ما ذكر بباب الجار (ابن سعد^(١) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه.

٦٤٠٨- «كنت من أقل الناس في الجماع حتى أنزل الله علي الكفيت، فما أريده من ساعة إلا وجدته وهو قدر فيه لحم». ابن سعد عن محمد بن إبراهيم مرسلًا وعن صالح بن كيسان مرسلًا.

(كنت من أقل الناس في الجماع حتى أنزل الله علي الكفيت) بفتح الكاف

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٢٠١/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٧٧)، والضعيفة

وسكون الفاء وفتح المثناة بضبط المصنف بخطه، ولم يؤرخ زمان إنزاله عليه هل في المدينة أو في مكة؟ (فما أريده من ساعة إلا وجدته) كأنه باقٍ لديه أو ينزل عليه إذا أَرادَه، ويحتمل ما أريد الجماع إلا وجدت القدرة عليه. (وهو قدر فيه لحم) هذا بيان المراد منه وهو يرد على من زعم أن المراد ما أكفت به معيشتي أي أضْم وأصلح، قال ابن سيد الناس: وكثرة الجماع محمودَة عند العرب إذ هو دليل الكمال وصحة الذكورية ولم يزل التفاخر بكثرتِه عادة معروفة والتمدح به سيرة مرضية. (ابن سعد^(١) عن محمد بن إبراهيم مرسلًا وعن صالح بن كيسان مرسلًا) قال الذهبي^(٢): كان جامعًا بين الفقه والحديث والمروءة.

٦٤٠٩ - «كنت نهيتكم عن الأشربة إلا في ظروف الأدم، فاشربوا في كل وعاء، غير ألا تشربوا مسكراً». (م) عن بريدة (صح).

(كنت نهيتكم عن الأشربة) جمع شراب وهو كل مائع رقيق يشرب ولا يتأتى به المضغ حلالاً كان أو حراماً قاله ابن الكمال (إلا في ظروف الأدم) فإنها جلد رقيق لا يجعل الماء حاراً فلا يصير مسكراً وأما الآن. (فاشربوا في كل وعاء) غير الأدم. (غير ألا تشربوا مسكراً) فهو نسخ للنهي عن الانتباز في الأسقية (م)^(٣) عن بريدة) ولم يخرج البخاري.

٦٤١٠ - «كنت نهيتكم عن الأوعية، فانبؤوا، واجتنبوا كل مسكر» (هـ) عن بريدة.

(كنت نهيتكم عن الأوعية) أي عن التنبيذ [٢٥٩/٣] فيها. (فانبؤوا) في أي وعاء كان (واجتنبوا كل مسكر) وهذا نسخ صريح للنهي عن الانتباز في النكير

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٨/١٩٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٧٨)، والضعيفة (٤١٢٦): موضوع.

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء (٥/٤٥٤)، وتذكرة الحفاظ (١/١٤٨-١٤٩).

(٣) أخرجه مسلم (٩٧٧).

والمزفت. (هـ) ^(١) عن بريدة).

٦٤١١ - «كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث، ليتسع ذوو الطول على من لا طول له، فكلوا ما بدا لكم، وأطعموا وادخروا» (ت) عن بريدة.

(كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي) نهي تحريم أو تنزيه عن إدخارها (فوق ثلاث) من الأيام ابتداءً من يوم النحر أو من يوم الذبح وأوجب عليكم التصدق بها (ليتسع ذوو الطول) ليوسع أصحاب الغنى (على من لا طول له) من لا سعة له. (فكلوا ما بدا لكم) أي مدة أردتم. (وأطعموا) غيركم. (وادخروا) فإنه لم يبق تحريم ولا كراهة، قال القرطبي ^(٢): هذا الحديث ونحوه من الأحاديث الرافعة للمنع لم تبلغ من استمر على النهي كعلي وعمر وابنه لأنها أخبار أحاد لا متواترة وما هو كذلك يصح أن يبلغ بعض الناس دون بعض، قال النووي ^(٣): هذا من نسخ السنة بالسنة. (ت) ^(٤) عن بريدة.

٦٤١٢ - «كنت نهيتكم عن زيارة القبور إلا فزوروا القبور، فإنها تزهّد في الدنيا، وتذكر الآخرة». (هـ) عن ابن مسعود (صح).

(كنت نهيتكم عن زيارة القبور) لحدثان عهدكم بالكفر والشرك وأما الآن حيث استحکم الإسلام وصرتم أهل يقين وتقوى (فزوروا القبور؛ فإنها) أي زيارتها ورؤيتها (تزهّد في الدنيا) لأنه يذكر حال من نزلها من المترفين والأغنياء وغيرهم فتقل في عينه الدنيا (وتذكر الآخرة) لأنها أول منازلها وفيه ابتداء الإثابة أو العقوبة، قال ابن تيمية ^(٥): قد أذن النبي ﷺ في زيارتها بعد النهي عنها وعلله

(١) أخرجه ابن ماجة (٣٤٠٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٨٣).

(٢) شرح صحيح مسلم (١٢٩/١٣).

(٣) المفهم (٤٤٢/٣).

(٤) أخرجه الترمذي (١٥١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٨٥).

(٥) مجموع الفتاوى (٣٣٣/٢٤).

بأنها تذكر الموت والدار الآخرة وأذن إذنا عاما في زيارة قبر المسلم والكافر، والسبب الذي ورد عليه الخبر يوجب دخول الكافر والعلة موجودة في ذلك كله وقد كان النبي ﷺ يأتي قبور البقيع والشهداء بالدعاء والاستغفار وهذا المعنى يختص بالمسلمين (هـ) ^(١) عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته، قال المنذري: إسناده صحيح.

٦٤١٣ - «كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها؛ فإنها تُرِقُّ القلب، وتدمع العين، وتذكر الآخرة، ولا تقولوا هجرا». (ك) عن أنس» (صح).

(كنت نهيتكم عن زيارة القبور) لأنهم كانوا يزورونها أيام الجاهلية على وجوه قبيحة فنهى عن زيارتها وهو شامل للرجال والنساء في الأظهر، وإن كان ضمير: «نهيتكم» خاصا بالذكر (ألا فزوروها) أمر ندب أو إباحة (فإنها تُرِقُّ القلب) بضم حرف المضارعة بما تحدثه بذكر حال الموتى ورقة القلب مرادة الله تعالى. (وتدمع العين) وذلك مطلوب إذا كان فيه رجوع إلى الله تعالى. (وتذكر الآخرة) وذكرها مطلوب لله إذا كان ذكراً يثمر إقبالا عليها وعزواً عن الدنيا (ولا تقولوا) عند الزيارة (هَجْرًا) بضم الهاء أي قبيحًا وفحشًا، قال السبكي: متى كانت الزيارة بهذا القصد لا يشرع فيها قصد قبر بعينه سواء فيه المسلم والكافر، قال النووي ^(٢): وبالجواز قطع الجمهور، وقال صاحب الحاوي: لا يجوز زيارة قبر الكافر وهو غلط انتهى ولا يشد الرحال إليها وعليه يحمل ما في شرح مسلم من منع شد الرحال لزيارة القبور وكذا لقصد التبرك إلا لزيارة الأنبياء صلوات الله عليهم. (ك) ^(٣) عن أنس) رمز المصنف لصحته، وقال ابن حجر: سنده

(١) أخرجه ابن ماجة (١٥٧١)، وانظر الترغيب والترهيب (١٨٩/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٧٩).

(٢) شرح مسلم (٤٥/٧).

(٣) أخرجه الحاكم (٥٣٢/١)، وانظر التلخيص الحبير (١٣٧/٢)، وصححه الألباني في صحيح

ضعيف.

٦٤١٤ - «كنس المساجد مهور الحور العين» ابن الجوزي عن أنس (ض).
 (كنس المساجد) بإزالة القمامة منها وهو شامل لكل مسجد. (مهور الحور العين) قيل: بكل كنسة يجعل الله له حوراء إذا فعله محتسباً لا بأجرة كما هو المتعارف الآن. (ابن الجوزي^(١)) في العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، عن أنس) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه عبد الواحد بن زيد متروك وأورده ابن الجوزي في الموضوعات وحكم بوضعه، وقال: فيه مجاهيل.

٦٤١٥ - «كونوا في الدنيا أضيافاً، واتخذوا المساجد بيوتاً، وعودوا قلوبكم الرقة، وأكثروا التفكير والبكاء، ولا تختلفن بكم الأهواء، وتبنون ما لا تسكنون، وتجمعون ما لا تأكلون، وتأملون ما لا تدركون». الحسن بن سفيان (حل) عن الحكم بن عمير (ض).»

(كونوا في الدنيا أضيافاً) أي اقنعوا منها بما يقنع الضيف فإنه ينزل في دار مضيفه قانعاً بما يأتيه به غير طامع في طول الإقامة لديه ولا آخذ من ماله ذخراً معترفاً له بالإكرام فالإنسان ضيف الله في داره ينبغي له أن لا يعد الدنيا مسكناً ولا يتخذها وطناً ولا تطمع في البقاء فيها (واتخذوا المساجد بيوتاً) فيها تسكنون لطاعة الله وتأنسون فيها بذكره ولا تهجروها وتخلوها عن السكون والإحياء. (وعودوا قلوبكم الرقة) اجعلوها عادة لها عند ذكر الله ووعدته ووعيده [٢٦٠/٣] فلا تغافلوا وتعودوها الغفلة فإن القلب ما عوده اعتاده. (وأكثروا التفكير) في المعاد وفي المخلوقات وما في السموات والأرض من الآيات فإن

الجامع (٤٥٨٤).

(١) أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية (١/٤٠١)، وانظر كذلك الموضوعات (٣/٢١٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٨٠)، والضعيفة (٤١٤٧): موضوع.

الفكرة تزيد في الإيمان. (وأكثرُوا في البكاء) من خشية الله. (ولا تختلفن بكم الأهواء) أهواء الدنيا فتعطفكم عن الله أو أهواء البدع في الدين فتضلوا. (وتبنون ما لا تسكنون) جملة استثنائية أي أنتم تعدون ما تنتفعون به. (وتجمعون ما لا تأكلون، وتأملون ما لا تدركون) فتذهبون الأعمار في ما لا ينفعكم في هذه الدار ولا في دار القرار، وليست هذه صفات من كمل عقله فضلاً عن كمل إيمانه. (الحسن بن سفيان (حل)^(١) عن الحكم بن عمير) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه عندهم الجميع بقية وموسى بن حبيب، قال الذهبي: ضعفه أبو حاتم.

٦٤١٦- «كونوا للعلم رعاة ولا تكونوا له رواة» (حل) عن ابن مسعود (ض).
 (كونوا للعلم) من كتاب وسنة. (رعاة) بالراء جمع راع كما في الفردوس وفي غيره بالواو، والمراد ارعوه بالعمل به. (ولا تكونوا له رواة) فقط فإنه لا ينفعكم روايته إذا فاتتكم رعايته، وتمام الحديث عند مخرجه أبي نعيم فقد يرعوي من لا يروي وقد يروي من لا يرعوي، إنكم لم تكونوا عالمين حتى تكونوا بما علمتم عاملين، وما كان يحسن حذفه وإن كان جائزاً. (حل)^(٢) عن ابن مسعود) رمز المصنف لضعفه.

٦٤١٧- «كلام ابن آدم كله عليه لا له، إلا أمراً بالمعروف، أو نهياً عن المنكر، أو ذكراً لله عز وجل». (ت هـ ك هب) عن أم حبيبة (صح).
 (كلام ابن آدم) وبنيت آدم (كله عليه) وزره (لا له) نفعه زاده تأكيداً والمراد الكلام الذي لا يحتاج إليه وإلا فهو مباح كطلب إعراضه بالألفاظ أو واجب كسؤاله عن أمور دينه. (إلا أمراً بالمعروف) إرشاد إلى المعروف. (أو نهياً عن

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١/٣٥٨)، والقضاعي في مسند الشهاب (٧٣١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٨١)، وقال في الضعيفة (١١٧٩): ضعيف جداً.
 (٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/٢٦٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٨٢): ضعيف جداً.

المنكر، أو ذكراً لله عز وجل) والحديث مأخوذ من الآية ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ﴾ [النساء: ١١٤] الآية وفيه التحذير عن إطلاق اللسان بالكلام. (ت هـ ك هب) ^(١) عن أم حبيبة) رمز المصنف لصحته وقال الترمذي: غريب.

٦٤١٨ - «كلام أهل السماوات: لا حول ولا قوة إلا بالله». (خط) عن أنس». (كلام أهل السماوات) من الملائكة (لا حول ولا قوة إلا بالله) أي ذكرهم هو بهذا اللفظ الذي هو كنز من كنوز الجنة، وتقدم تفسير هذه الكلمة في حديث مرفوع وهي كلمة التفويض إلى الله وإرجاع الأمر كله إليه وفي اعتماد الملائكة لها إبانة لشرفها وفضلها، وأنه ينبغي اعتماد العباد عليها والمراد أنها ذكر أكثر الملائكة أو طائفة منهم مخصوصة وإلا فلهم أذكار أخرى. (خط) ^(٢) عن أنس) سكت عليه المصنف وفيه أحمد بن محمد بن عمران قال الذهبي في الضعفاء: ضعيف معروف، وداود بن صغير قال الدارقطني وغيره: منكر الحديث، ومن ثمة عده ابن الجوزي في الواهيات وقال: لا يصح.

٦٤١٩ - «كلامي لا ينسخ كلام الله، وكلام الله ينسخ كلامي، كلام الله ينسخ بعضه بعضاً». (عد قط) عن جابر (ض)».

(كلامي لا ينسخ كلام الله) لا يرفع ما ثبت من أحكامه. (وكلام الله ينسخ كلامي) يرفع حكمه وفيه دليل لمن ذهب من الأصوليين إلى أن القرآن لا ينسخ بالسنة أي الأحكام التي اشتمل عليها لأن لفظ السنة غير متعبد بتلاوته حتى

(١) أخرجه الترمذي (٢٤١٢)، وابن ماجه (٣٩٧٤)، والحاكم (٥٥٧/٢)، والبيهقي في الشعب

(٤٩٥٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٨٣)، والضعيفة (١٣٦٦).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخه (٣٣٣/٨)، وانظر العلل المتناهية (٤٧/١)، وضعفه الألباني في

ضعيف الجامع (٤٢٨٤)، والضعيفة (٤١٢٣).

يقال إنه ينسخ لفظه بخلاف كلام الله فإنه ينسخ تارة لفظه ومعناه وتارة حكمه دون لفظه وهو الكثير وتارة لفظه دون حكمه كآية (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما نكالاً من الله) كما عرف في موضعه. (وكلام الله ينسخ بعضه بعضاً) قال الجلال: إنه من خصائصه ﷺ أن في كتابه الناسخ والمنسوخ. (عد قط)^(١) عن جابر) رمز المصنف لضعفه، قال الذهبي: فيه جبرون بن واقد الأفريقي متهم فإنه روى بقلة حياته هذا الحديث، وقال الفريابي: في مختصر الدارقطني: فيه جبرون غير ثقة وعنه داود بن محمد القنطري أتى بحديثين باطلين قاله الذهبي: وقال ابن الجوزي في العلل: قال ابن عدي: هذا حديث منكر، وقال في الميزان: تفرد به القنطري وهو موضوع، قال الشارح: وبه يعرف أن عزو المصنف الحديث لابن عدي وحذفه ما أعله به غير مرضي.

قلت: قد اطردت قاعدته في الاكتفاء بالإشارة والرمز.

٦٤٢٠ - «كيف أنتم إذا كنتم من دينكم في مثل القمر ليلة البدر لا يبصره

منكم إلا البصير؟». ابن عساكر عن أبي هريرة.

(كيف بكم) أي كيف الحال بكم. (إذا كنتم من دينكم) من أمره ودلائله

وقوته ووضوح شأنه وإنارة برهانه. (في مثل القمر ليلة [٢٦١/٣] البدر) ليلة

رابع عشر وهي ليلة سلطان القمر وظهور إنارته ونوره وكماله. (لا يبصره) أي

القمر. (منكم إلا البصير) دون الأعمى والمعشي إذا ظهر أمر الدين غاية

الظهور كيف يكون حالكم عند ذلك؟ أتشكرون هذه النعمة وتعاملونها بما

هي أهله من الطاعة؟ أو تكونون على حال غير هذا؟ وهو استفهام مخرج

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢/١٨٠)، والدارقطني (٤/١٤٥)، وانظر العلل المتناهية

(١/١٣٢)، والميزان (٢/١١١)، والمغني في الضعفاء للذهبي (١/١٢٧)، وقال الألباني في

ضعيف الجامع (٤٢٨٥): موضوع.

البشرى والإخبار بأنه سيظهر أمر الدين في الآفاق ظهور البدر في الإنارة والإشراق مع ارتفاع شأنه وعلو مكانه وعزة أعوانه وذهاب سلطان شيطانه. (ابن عساكر^(١) عن أبي هريرة) سكت المصنف عليه وقد تعقبه مخرجه ابن عساكر فإنه خرجه في ترجمة صدقة الخرساني، ثم قال: صدقة ضعفه أحمد والنسائي، ووثقه أبو زرعة انتهى، وفي الضعفاء^(٢) للذهبي لا يجوز الاحتجاج به.

٦٤٢١- «كيف أنتم إذا جارت عليكم الولاة؟» (طب) عن عبد الله بن بسر

(ح)».

(كيف أنتم إذا جارت عليكم الولاة؟) أي كيف حالكم وصبركم على وقت جور الولاة عليكم أتقاتلون أم تصبرون على جورهم واستئثارهم عليكم؟ وهو استفهام يفيد معناه الإخبار بأنه لا بد من ولاة الجور وقد أمرهم في عدة أحاديث بترك القتال ما أقاموا الصلاة (طب)^(٣) عن عبد الله بن بسر) رمز المصنف لحسنه، قال الشارح: وليس كما قال ففيه عمر بن بلال الحمصي مولى بني أمية^(٤) قال الهيثمي: جهله ابن عدي، قال في الميزان: قال ابن عدي: غير معروف ولا حديثه محفوظ، وأشار إلى هذا الحديث.

٦٤٢٢- «كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم؟» (ق) عن أبي

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٧/٢٤)، واللالكائي في اعتقاد أهل السنة (١١٣/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٩٠).

(٢) انظر المغني (٣٠٨/١).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٩٠٨)، والبخاري في التاريخ (١٩٧١)، والكامل لابن عدي (٥٦/٥) انظر قول الهيثمي في المجمع (٢٣٧/٥)، والميزان (٢٢٢/٥)، وضعفه الألباني في

ضعيف الجامع (٤٢٨٩)، والضعيفة (٢٥٩٤).

(٤) انظر: المغني (٤٦٣/٢).

هريرة» (صح).

كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم) آخر الزمان (وإمامكم منكم؟) الخطاب لقريش، والمراد والخليفة قرشي أو إمام صلاتكم كما في مسلم أنه يقال له: صل بنا، فيقول: لا، إن بعضكم على بعض أمراء تكرمة لهذه الأمة، وقال الطيبي: معناه يؤمكم عيسى حال كونه على دينكم وصحح التفتازاني أنه يؤمهم ويقتدي به المهدي لأنه أفضل إمامته أولى، والحديث استفهام عن حال من يكونون أحياء عند نزول عيسى كيف يكون سرورهم بقاء هذا النبي الكريم، وكيف يكون فخر هذه الأمة وعيسى روح الله يصلي وراء إمامهم، قيل: وذلك لا يلزم منه انفصال عيسى عن الرسالة لأن جميع الرسل بعثوا إلى الدعاء إلى التوحيد والأمر بالعبادة والعدل والنهي عما خالف ذلك من جزئيات الأحكام بسبب تفاوت الأعصار في المصالح من حيث أن كل واحدة منها حق بالإضافة إلى زمانها يراعى فيها صلاح من خوطب به، فإذا نزل المتقدم في أيام المتأخر نزل على وقفة، ولذا قال ﷺ: «لو كان موسى حياً لما وسعه إلا إتباعي» (ق) ^(١) عن أبي هريرة) ورواه أحمد أيضاً.

٦٤٢٣ - «كيف أنت يا عويمر إذا قيل لك يوم القيامة: أعلمت أجهلت؟ فإن

قلت: «علمت» قيل لك: فهاذا عملت؟ وإن قلت: «جهلت» قيل لك: فما كان عذرك فيها جهلت؟ ألا تعلمت» ابن عساكر عن أبي الدرداء.

(كيف بك يا عويمر) بتصغير عامر اسم أبي الدرداء المخاطب بهذا (إذا قيل

لك يوم القيامة؟) من قبل الله تعالى أي على أي حال يكون وقت السؤال عن العلم والعمل به والجهل وعدم التعلم أي ماذا يكون جوابك (أعلمت أم

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤٩)، ومسلم (١٥٥)، وأحمد (٢/٣٣٦).

جهلت؟) استفهام تقرّيع وتوبيخ وتدرج إلى ما بعده (فإن قلت: «علمت» قيل لك: فماذا عملت فيما علمت؟) سؤال عن ثمرة العلم وفائدته ونتيجته (وإن قلت: «جهلت» قيل لك: فما كان عذرک فيما جهلت؟) أي في جهلك (ألا تعلمت) فالعبد إن اتصف بالعلم سأل عن العمل وإن لم يتصف به وبقي على جهله سئل عن وجه تركه العلم وتعلمه فلا ينجو إلا بالعلم والعمل (ابن عساكر^(١) عن أبي الدرداء).

٦٤٢٤ - «كيف بكم إذا كنتم من دينكم كرؤية الهلال». ابن عساكر عن أبي

هريرة».

(كيف بكم) كيف بحالكم، يقال كيف بك إذا كان كذا وكيف أنت، والباء متعلقة بالظرف. (إذا كنتم من دينكم كرؤية الهلال) أي إذا عم الجهل وفقد العلم وغلب الشر وقل الخير ولا يدرك أحكام الدين والتفاعلية إلا أفراد كما أنه لا يرى الهلال لخفائه إلا أفراد أي التفاوت على ذلك، أو تابعون من الجهل ويقتلون على الاجتهاد في طلب الحق وهو إعلام بأنه سيعم الجهل ويتقاصر العلم، وتخفى الأمور الدينية. (ابن عساكر^(٢) عن أبي هريرة).

٦٤٢٥ - «كيف يقدس الله أمة لا يؤخذ من شديدهم لضعيفهم؟». (هـ هب)

عن جابر».

(كيف يقدس الله أمة) أي على أي حال تعظم أمة التقديس مأخوذ من قدس في الأرض إذا ذهب فيها وأبعد، ويقال قدسه إذا طهره لأن مطهر الشيء يبعده

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٧/١٨١)، والحاثر بن أبي أسامة كما في زوائد الهيثمي

(١١٢٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٨٨)، والضعيفة (٤١٥٧).

(٢) أخرجه ابن عساكر (٦٢/٤١) في تاريخ دمشق، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٩٤)،

والضعيفة (٢٥٩٣).

عن الأقدار أي أمة. (لا يؤخذ من شديدهم) [٢٦٢ / ٣] ذي رئاستهم وكبير
عشيرتهم. (لضعيفهم؟) والاستفهام منه إنكار وتعجب معناه: أخبروني كيف
يظهر الله قوما لا ينصرون الضعيف العاجز على القوي الظالم مع تمكنهم من
ذلك أي لا يظهرهم الله أبداً. (هـ حب) ^(١) عن جابر).

٦٤٢٦ - «كيف يقدر الله أمة لا يأخذ ضعيفها حقه من قويا، وهو غير
متعنت؟». (ع هق) عن بريدة (صح)».

(كيف يقدر الله) على أي صفة يكون تقديس (أمة لا يأخذ ضعيفها حقه)
أي ما يجب له عليه (من قويا) سلطانه وماله وأعوانه (وهو غير متعنت) بفتح
التاء أي من غير أن يصيبه أذى يقلقه ويزعجه أي من أين تستحق التقديس أمة
هذا شأنها يضطهد الضعيف ولا ينكر ذلك، وفيه دليل أن الأمة تعاقب كلها إن
اهتضم فيها الضعيف وترك الإنكار عليه أخرج ابن عساكر عن ابن عباس قال:
«إن ذنب أيوب الذي ابتلي به أنه استعان به مسكين على ظالم فلم يعنه» ^(٢) وضمير
هو للقوي أي بأخذه الضعيف حقه منه من غير إزعاجه وإقلاقه لأنه لا يمكنه
ذلك بل يأخذه منه كما يأخذ المستفضل بلطف وبرفق كأنه يعطيه صدقة منه
وذلك لخوفه من القوي إن طلب منه بعنف وإلا فإن لصاحب الحق مقالاً أي لا
يأخذ الحق حال كون القوي غير مقلق ولا مزعج ولا يسلمه من الروعة (ع
هق) ^(٣) عن بريدة) قال: لما قدم جعفر من الحبشة قال له النبي ﷺ: «أخبرني

(١) أخرجه ابن ماجة (٤٠١٠)، والبيهقي في الشعب (١١٢٣٢)، وابن حبان (٤٤٣ / ١١) (٥٠٥٨)،
وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٩٨).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦٠ / ١٠).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٢٠٠٣)، والبيهقي في الشعب (١١٢٣٢)، وفي السنن (٩٤ / ١٠)، وابن أبي
عاصم في السنة (رقم ٥٨٢) راجع للتفصيل: البدر المنير (٥٤٣ / ٩)، وانظر قول الهيثمي في
المجمع (٢٠٨ / ٥)، والميزان (١٨٢ / ٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٩٧).

بأعجب ما رأيته» قال: مرت امرأة وعلى رأسها مكتل فأصابها فارس فرماه فجعلت تلومه وتقول: ويل لك يوم الملك على كرسيه فيأخذ للمظلوم من الظالم فذكره، قال الهيثمي بعد عزوه لأبي يعلى: فيه عطاء بن السائب ثقة لكنه اختلط وبقية رجاله ثقات، وقيل: في رواية البيهقي: عمرو بن قيس عن عطاء أورده الذهبي في المتروكين وقال: تركوه واتهم أي بالوضع، قلت: والمصنف رمز لصحته.

٦٤٢٧- «كيف وقد قيل؟». (خ) عن عقبه بن الحارث (صح).

(كيف) تجتمع بها وتنكحها. (وقد قيل) إنك أخوها من الرضاعة، قاله رحمته لعقبه وقد تزوج فأخبرته امرأة أنها أرضعتها فركب فسأله، قال الشافعي: كأنه لم يرها شهادة فكره له المقام معها تورعا فأمر بفراقها لا من طريق الحكم بل الورع، لأن شهادة المرضعة على فعلها لا يقبل عند الجمهور، وأخذ أحمد بظاهر الخبر فقبلها، واعلم أن الحديث حث على مقام التورع وترك التهم (خ) ^(١) عن عقبه بن الحارث) ولما قال له رحمته بذلك طلقها ونكحت غيره.

٦٤٢٨- «كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه» (حم خ) عن المقدم بن معديكرب (نخ ه) عن عبد الله بن بسر (حم ه) عن أبي أيوب (طب) عن أبي الدرداء (صح).

(كيلوا طعامكم) عند إخراجهم ليطحن أو عند إحرازه أو عندهما وحال كونه طحيناً وإن كان معلوما قدره (يبارك لكم فيه) فإن الله جعل البركة مع كيله، قال ابن الجوزي وغيره: وهذه البركة يحتمل كونها للتسمية عليه وكونها لما بورك في مد أهل المدينة ولا ينافيه خبر عائشة أنها كانت تخرج قوتها بغير كيل فبورك لها فيه فلما كالتة فنى، قيل: لأن هذا في طعام يشتري أو يخرج من مخزنه فبركته بكيله لإقامة القسط والعدل وعائشة كالتة احتقاراً كذا قيل والأحسن أن

(١) أخرجه البخاري (٨٨).

يقال ذلك مخصوص ببركته ﷺ (حم خ) عن المقدم بن معدي كرب (تخ هـ) عن عبد الله بن بسر (حم هـ) عن أبي الدرداء (طب) ^(١) عن أبي أيوب).
 ٦٤٢٩ - «كيلوا طعامكم؛ فإن البركة في الطعام المكيل». ابن النجار عن علي (صحيح المتن).

(كيلوا طعامكم؛ فإن البركة في الطعام المكيل) خاصة من الله لحكمة نجهلها في الحقيقة وإن علل بشيء فتخمينا كما قيل: إنه إذا أخرج جزافاً قد ينقص عن كفاية عياله فيتضررون أو يزيد فلا يعرف ما يدخر لتمام السنة وهذه الأحاديث دالة على أن طلب البركة في الطعام محبوب لله تعالى. (ابن النجار ^(٢) عن علي) في هامش ما قُوبل على خط المصنف صحيح المتن ورواه القضاعي وغيره، قال بعضهم: حسن غريب.

(١) أخرجه أحمد (١٣١/٤)، والبخاري (٢٠٢١) عن المقداد بن معد يكرب، وأخرجه البخاري في التاريخ (٤٤٩)، وابن ماجه (٢٢٣١) عن عبد الله بن بسر، وأخرجه أحمد (٤١٤/٥) عن أبي الدرداء، وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٧٢/٢٠) (٦٤٣) عن أبي أيوب.
 (٢) انظر فيض القدير (٦٠/٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٥٩٩).

المعرف ب اللام من حرف الكاف

٦٤٣٠ - «الكافر يلجمه العرق يوم القيامة حتى يقول: أرحني ولو إلى النار».

(خط) عن ابن مسعود«(ض).

(الكافر يلجمه العرق) من الجمه أي يصير كاللجام في النهاية^(١): يصل إلى أفواههم فيصير بمنزلة اللجام يمنعهم عن الكلام (حتى يقول) من شدة ما هو فيه: (أرحني ولو إلى النار) فإنه أخف عليه من الحال الذي يجده ولا [٢٦٣/٣] يسيل جسمه بالعرق إلا عن بلاء عظيم نزل بجسده (خط)^(٢) عن ابن مسعود) رمز المصنف لضعفه، وفيه بشر بن الوليد^(٣) قال الذهبي: صدوق لكنه لا يعقل كان قد خرف.

٦٤٣١ - «الكبائر: الإشراف بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين

الغموس». (حم خ ت ن) عن ابن عمرو (صح)«.

(الكبائر) هي كلما كبر من المعاصي وعظم من الذنوب واختلف في حدها على أقوال كثيرة والأقرب " أنها كل ذنب رتب الشارع حدا عليه وصرح عليه بالوعيد. (الإشراف بالله) يحتمل أنها خبر مبتدأ محذوف ويحتمل الخبرية عن الكبائر هي وما بعدها ويعتبر الربط بعد العطف (وعقوق الوالدين) ولو كافرين وهو كل ما يتأذى به الوالدين (وقتل النفس) بغير حق (واليمين الغموس) في النهاية^(٤) هي اليمن الكاذبة الفاجرة التي يقتطع بها الحالف مال غيره، سميت غموساً لأنها

(١) النهاية (٤/٢٣٤).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخه (١٢/٢٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٩٥)، والضعيفة (٤١٥٠).

(٣) انظر المغني (١/١٠٨).

(٤) انظر النهاية (٣/٣٨٦).

تغمس صاحبها في الإثم ثم في النار وفعل للمبالغة وكلها تقع بالأفعال والأقوال إلا الأخير فإنه قول لا غير وهذه بعض الكبائر ولا ينافيها عد زيادة عليها كما في حديث: الكبائر سبع لما قد أسلفنا في نظائره. (حم خ ت ن)^(١) عن ابن عمر) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

٦٤٣٢ - «الكبائر سبع: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وقذف المحصنة، والفرار يوم الزحف، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والرجوع إلى الأعرابية بعد الهجرة». (طس) عن أبي سعيد (صح).
 (الكبائر سبع) قيل: يا رسول الله ما هن؟ قال: (الإشراك بالله) بقول أو فعل أو اعتقاد (وعقوق الوالدين) قيل: الأصلين فيشمل الجددين وإن عليا وليس المراد أن الكبيرة عقوقهما معا بل ولو أحدهما (وقتل النفس التي حرم الله) قتلها (إلا بالحق) استثناء منقطع لأنه إذا كان بالحق كالتقصاص فإنه ليس من الكبائر. (وقذف المحصنة) التي حصنها الله من الزنا، وإن فتحت الصاد وإن كسرت فالمراد التي أحصنت فرجها من الزنا (والفرار) الهرب (من الزحف) من الجيش في يوم قتال الكفار أو البغاة، قال الذهبي: وفرار الفار من سلطانه أعظم وزرًا من فرار الفار من عسكر خذلوا ثم انضم إلى بلد سلطانهم. (وأكل الربا) أي أخذه وتناوله على أي صفة كان. (وأكل مال اليتيم) الطفل الذي مات أبوه والمراد أيضا استهلاكه ولو بغير الأكل (والرجوع إلى الأعرابية بعد الهجرة) وهذا عند إيجاب الهجرة في أول الأمر قبل إسلام الأعراب وكان يعد من رجوع إلى الأعرابية كالمرتد. (طس)^(٢) عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته، قال الشارح: والأمر بخلافه ففيه عبد السلام بن حرب أورده الذهبي في ذيل

(١) أخرجه أحمد (٢/٢٠١)، والبخاري (٦٨٧٠)، والترمذي (٣٠٢١)، والنسائي (٨٩/٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٧٠٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٠٦).

الضعفاء^(١) وقال: صدوق وقال ابن سعد: في حديثه ضعف، وإسحاق بن عبد الله بن أبي فروة ساقه الذهبي في الضعفاء^(٢) وقال: متروك وإه.

٦٤٣٣ - «الكبائر: الشرك بالله، والإياس من روح الله، والقنوط من رحمة الله». البزار عن ابن عباس.

(الكبائر) جمع كبيرة قال أبو البقاء: هي من الصفات العالية التي لا يكاد يذكر الموصوف معها. (الشرك بالله) كما سلف ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾ [المائدة: ٧٢] (والإياس من روح الله) بفتح الراء من رحمته التي فيها الإعانة والتخلص من كل كرب. (والقنوط من رحمة الله) يحتمل أن القنوط بالنسبة إلى العباد والإياس بالنسبة إلى نفس الآيس (البزار^(٣)) عن ابن عباس) قال: قال رجل: يا رسول الله ما الكبائر؟ فذكره، قال الزين العراقي في شرح الترمذي: إسناده حسن.

٦٤٣٤ - «الكبائر: الإشراف بالله، قذف المحصنة، وقتل النفس المؤمنة، والفرار يوم الزحف، وأكل مال اليتيم، وعقوق الوالدين المسلمين، وإلحاد بالبيت قبلتكم أحياء وأمواتا». (هق) عن ابن عمر (صح).

(الكبائر: الإشراف بالله) أي مطلق الكفر وتخصيص الشرك لغلبته في الوجود (وقذف المحصنة) أي رميها بالزنا لا غيره من المعاصي ومثلها المحصن عند الجماهير، ونازع العلامة الجلال في ذلك في حاشيته على الكشاف قائلاً إنه لا غضاضة على الرجل في رميه بالزنا بل بعض الجاهلية يجعلونه فخراً والظاهر أن الإجماع منعقد على خلاف قوله وقصة المغيرة وأبي بكره وصاحبه معروفة دالة للجماهير (وقتل النفس المؤمنة) بغير حق (والفرار يوم الزحف) ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا

(١) انظر المغني (٢/٣٩٣).

(٢) انظر المغني (١/٧١).

(٣) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٣٤٨٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٠٣).

لَقَتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ ﴿﴾ [الأنفال: ١٦] والزحف اسم للجماعة الذين يزحفون: أي يمشون بمشقة (وأكل مال اليتيم) ولم يذكر نصاب في قدر الكبيرة من المال ولعله نصاب السرقة خمسة دراهم ويحتمل ما قل ولو درهما (وعقوق الوالدين المسلمين) أو أحدهما (وإلحاد) أي ميل عن الحق (بالبيت) وهتك حرمة (قبلتكم) بدل من [٢٦٤ / ٣] البيت (أحياء وأمواتاً) حال من الضمير.

واعلم: أن هذه الأحاديث اشتملت على اثنتي عشرة كبيرة: (١) الإشراك. (٢) وعقوق الوالدين. (٣) قتل النفس. (٤) اليمين الغموس. (٥) قذف المحصنة. (٦) الفرار من الزحف. (٧) أكل الربا. (٨) أكل مال اليتيم. (٩) الرجوع إلى الأعرابية بعد الهجرة. (١٠) الإيأس من روح الله. (١١) القنوط من رحمة الله. (١٢) الإلحاد بالبيت.

وقد سردنا في إيقاظ الفكرة عدة من الكبائر التي وردت بها النصوص. (هق)^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته، وفيه عبد العزيز بن سنان، قال في الميزان^(٢): لا يعرف ووثقه بعضهم، وقال البخاري: حديثه عن ابن عمر فيه نظر. ٦٤٣٥ - «الكبر من بطر الحق وغمط الناس». (دك) عن أبي هريرة (صح)». (الكبر) على حذف مضاف أي ذو الكبر أو الكبر (من بطر الحق) أي دفعه وأنكره ويرفع من قبوله وفي النهاية^(٣): هو أن يجعل ما جعله الله حقاً من توحيده وعبادته باطلاً وقيل: هو أن يتحير عند الحق فلا يراه حقاً. (وغمط الناس) الغمط بالطاء المهملة بعد غين معجمة الاستهانة والاستحقار ويروى بالعين المعجمة وصاد مهملة، قال القاضي: والمعنى واحد فهذا حقيقة الكبر المنهي عنه شرعاً؛ لأن بطر الحق كبر على الله ورسوله وكتابه وغمط الناس احتقار لهم

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٣/٤٠٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٠٣).

(٢) انظر الميزان (٤/٢٥١).

(٣) انظر النهاية (١/١٢٠).

وهم عباد الله مثله أو خير منه. (دك)^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته وهو في مسلم من جملة حديث.

٦٤٣٦ - «الكُبرُّ الكُبرُّ». (ق د) عن سهل ابن أبي حثمة» (صح).

(الكبر الكبير) بضم الكاف وسكون الموحدة فيهما والنصب على الإغراء أي قدم الأكبر فالأكبر إرشاد إلى الأدب في تقديم الأسن قاله ﷺ وقد حضره جماعة في شأن صاحب لهم وجدوه قتيلا في خيبر ولم يعرف قاتله فبدأ أصغرهم يتكلم، فذكره (ق د)^(٢) عن سهل ابن أبي حثمة) الخزرجي صحابي مشهور.

٦٤٣٧ - «الكذب كله إثم، إلا ما نفع به مسلم، أو دفع به عن دينٍ». الروياني

عن ثوبان (ح)».

(الكذب كله إثم) أي يَأْتُمُّ فاعله (إلا ما نفع به مسلم) فإنه لا إثم فيه سواء دفع عن نفسه أو ماله (أو دفع به عن دينٍ) لأنه بغير ذلك غش قبيح، قال الغزالي^(٣): الكذب من أمهات الكبائر وإذا عرف به الإنسان سقطت مروءته وارتفعت الثقة به وازدرته العيون واحتقرته النفوس، قال: ومن الكذب الذي لا إثم فيه ما اعتيد في المبالغة نحو جئتك ألف مرة وإن لم يبلغ ألفا، قال: ومما يعتاد الكذب فيه ويتساهل به أن يقال كل الطعام فيقول: لا أشتهيه وذلك منهى عنه وهو حرام إن لم يكن فيه غرض صحيح. (الروياني^(٤) عن ثوبان) رمز المصنف لحسنه.

٦٤٣٨ - «الكذب يسود الوجه، والنميمة عذاب القبر». (هب) عن أبي

برزة».

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٩٢)، والحاكم (٢٠١/٤)، وأخرجه مسلم (٩١) عن عبد الله بن مسعود.

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٩٨)، ومسلم (١٦٦٩)، وأبو داود (٤٥٢٠).

(٣) إحياء علوم الدين (١١٧/٣).

(٤) أخرجه الروياني في مسنده (٦٣٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٩٦): موضوع، وضعفه في

الضعيفة (٢١٧٤).

(الكذب يسود الوجه) في الدنيا بمقت الناس له وردهم لأقواله وفي الآخرة بالعذاب عليه، قال الراغب^(١): الكذب عار لازم وذل وإثم وحق الإنسان أن يتعود الصدق ولا يترخص في أدنى كذب فمن استحلاه عسر عليه فطامه، وعوتب كذاب في كذبه فقال: لو تغرغرت به وتطعمت حلاوته ما صبرت عنه طرفة عين، قال البيهقي^(٢): الكذب مراتب أعلاها في القبح والتحريم الكذب على الله ثم على رسوله ثم كذب المرء على صحبه بلسانه فجوارحه وكذبه على والديه ثم الأقرب فالأقرب أغلظ من غيره. (والنميمة عذاب القبر) أي سبب له وأوردها عقيب الكذب إشارة إلى أن من الصدق ما يذم كالنميمة والغيبة والسعاية فإنها تقبح وإن كانت صدقا، قال الراغب: الكذب إما أن يكون اختراع قصة لا أصل لها أو زيادة في قصة أو نقصان أو تحريفا بتغيير عبارة فالاختراع يقال له الافتراء والاختلاف والزيادة والنقص يقال له ذنب وكل من أراد كذبا على غيره فإما أن يقول بحضرة المقول فيه وهو المعبر عنه بالبهتان أو في غيبته وهو الكذب. (هب)^(٣) عن أبي برزة) سكت عليه المصنف وقد أعله مخرجه البيهقي وقال عقب إخراج: في هذا الإسناد ضعف.

٦٤٣٩ - «الكرسي لؤلؤ، والقلم لؤلؤ، وطول القلم سبعمائة سنة، وطول الكرسي حيث لا يعلمه العالمون». الحسن بن سفيان (حل) عن محمد بن الحنفية رسلاً.

(الكرسي) الذي ذكره الله في كتابه. (لؤلؤ) أصله من ذلك. (والقلم) الذي أقسم الله به. (لؤلؤ وطول القلم سبعمائة سنة) أي مسافة ذلك إذا مسح استغرقت مساحته

(١) مفردات القرآن (١/١٥).

(٢) شعب الإيمان (١/١٤٩).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٨١٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٩٧)، والضعيفة (١٤٩٦): موضوع.

هذا الزمان قيل المراد التكثير لا التحديد كظائره. (وطول الكرسي حيث لا يعلمه العالمون) كأن المراد الذين يحاولون [٢٦٥ / ٣] علم الأشياء فإنهم لا يطيقون علم ذلك أو العالمون به صورة من الملائكة، هذا إن كسرت اللام جمع عالم وإن فتحت فواضح أنه لا يعلمه إلا الله، قال الإمام الرازي^(١): قد جاء في الأخبار الصحيحة أن الكرسي جسم عظيم تحت العرش وفوق السماء السابعة ولا امتناع من القول به فوجب إثباته. (الحسن بن سفيان (حل)^(٢) عن ابن الحنفية مرسلًا) قال الشارح: هذا تصريح من المصنف بأن أبا نعيم لم يروه إلا مرسلًا وهو ذهول عجيب فإنه إنما رواه عن ابن الحنفية عن أبيه أمير المؤمنين مرفوعًا ثم إن فيه عندهما عنبة بن عبد الرحمن وقد مر قول الذهبي وغيره أنه متروك متهم.

٦٤٤٠ - «الكرم: التقوي؛ والشرف: التواضع؛ واليقين: الغنى». ابن أبي

الدنيا في اليقين عن يحيى بن كثير مرسلًا.

(الكرم) الذي يمدح به المتصف به. (التقوى) فإن من اتقى الله اتصف بكل خير وصار الكرم مقصوراً عليه. (والشرف: التواضع) قال العسكري: أراد أن الناس متساوون وأن أحسابهم إنما هي بأفعالهم لا بأسابهم. (واليقين: الغنى) فإن العبد إذا أيقن أن له رزقا قد قدر لا يتخطاه علم أن طلبه لما لا يقدر عناء. (ابن أبي الدنيا^(٣) في اليقين عن يحيى بن كثير مرسلًا).

٦٤٤١ - «الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن

إسحاق بن إبراهيم». (حم خ) عن ابن عمر (حم) عن أبي هريرة (صح).

(١) تفسير الرازي (٣/٤٥١).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣/١٨٠)، والدليمي في الفردوس (٤٩٣٨)، وأبو الشيخ في العظمة

(٢/٦٤٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٩٨)، والضعيفة (٤١٥٥): موضوع.

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في اليقين (٢٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٢٩٩)، والضعيفة

(٤١٥٨).

(الكريم) الجامع لكل ما يحمد من أنواع الخير والفضل والشرف. (ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم) وهذا من تتابع الإضافات والإضافات المتداخلة وقد قيل: إنها تخل بالبلاغة ورد ذلك القزويني بما هو معروف في تلخيص المفتاح، والكريم مبتدأ وابن الكريم الأول صفة له مرفوع وما بعده صفات لما قبله كل لفظ لما قبله. (يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم) خبر المبتدأ السابق فيوسف ابن ثلاثة كرماء رسل كرام أنبياء وهو في نفسه نبي يجمع في نفسه ونبوة الآباء وحسن الصورة وعلم الرؤيا ورياسة الدين والدنيا فهو أكرم الكرماء. (حم خ) عن ابن عمر (حم)^(١) عن أبي هريرة) قال الشارح: ووهم الحاكم فاستدركه وعجب من الذهبي كيف أقره، وغلط فقال: رواه الشيخان والذي رواه إنما هو خبر «أكرم الناس أنا»^(٢).

٦٤٤٢ - «الكِشْرُ لا يقطع الصلاة، ولكن يقطعها القَرْقَرَةُ» (خط) عن جابر

(ض)».

(الكِشْرُ) بفتح الكاف وسكون المعجمة في القاموس^(٣) كشر عن أسنانه يكشر كشرا الذي يكون في الضحك وغيره والاسم الكشرة بالكسر يقول الشارح: بكسر الكاف غير صحيح إلا أن يكون ثبت رواية الكشرة بالتاء فشرح عليها لكن الموجود فيما شرحه بغير تاء كغيره من النسخ. (لا يقطع الصلاة) لأنه مجرد ظهور الأسنان (ولكن يقطعها القَرْقَرَةُ) أي القهقهة فإنها تبطلها على خلاف بين الفقهاء هل شرط ظهور حرفين أم مطلقاً (خط)^(٤) عن جابر) رمز

(١) أخرجه أحمد (٩٦/٢)، والبخاري (٣٣٩٠) عن ابن عمر، وأخرجه أحمد (٣٣٢/٢)، والحاكم (٣٧٧/٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣١٧٥)، ومسلم (٢٣٧٨).

(٣) انظر القاموس (٢/٢٣٦).

(٤) أخرجه الخطيب في تاريخه (٣٤٥/١١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٠٠)، والضعيفة (٤١٥٦).

المصنف لضعفه؛ لأن فيه ثابت بن محمد الزاهد أورده الذهبي في الضعفاء^(١) وقال: ضعف لغلظه ورواه عنه الطبراني في الصغير مرفوعاً وموقوفاً قال الهيثمي: رجاله موثقون.

٦٤٤٣- «الكلب الأسود البهيم شيطان». (حم) عن عائشة (صح).

(الكلب الأسود البهيم) الذي لا لون فيه آخر بل كله أسود. (شيطان) سمي شيطانا لكونه أشد الكلاب عقراً وأخبثها وأقلها نفعاً، قال أحمد بن حنبل: لا يصح الصيد به ولا يؤكل صيده لأنه شيطان، وخالفه غيره في ذلك. (حم)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لصحته، قال الشارح: وليس كذلك فقد قال الهيثمي: فيه ليث بن أبي سليم ثقة لكنه مدلس وبقية رجاله رجال الصحيح.

٦٤٤٤- «الكلمة الحكمة ضالة المؤمن فحيث وجدها فهو أحق بها». (ت)

(هـ) عن أبي هريرة، ابن عساكر عن علي (ح).

(الكلمة) قال القاضي: الكلمة هنا بمعنى الكلام. (الحكمة) قال الطيبي: جعل الكلمة نفس الحكمة مبالغة أي المحكمة التي يستحسنها العقل وتوافق الشرع. (ضالة المؤمن) مطلوبة يطلبها كما يطلب ضالته. (فحيث وجدها فهو أحق بها) بلفظها ويعمل بها فربما كانت عند من لا يعمل بها، قال بعضهم: الحكمة ههنا كل كلمة وعظمتك وزجرتك ودعتك إلى مكرمة أو نهتك عن قبيح، وفي الحديث حث على التقاط الحكمة من أي قائل. (ت هـ)^(٣) عن أبي هريرة،

(١) انظر المغني (١/١٢١).

(٢) أخرجه أحمد (٦/١٥٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/٤٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦١١).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٦٨٧)، وابن ماجه (٤١٦٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٤/١٢)، وانظر العلل المتناهية (١/٩٥)، وأخرجه القزويني في التدوين (٤/٩٥) عن علي، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٠٢): ضعيف جداً.

ابن عساكر عن علي) رمز المصنف لحسنه، وقال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه يريد من رواية إبراهيم بن المفضل عن سعيد المقبري قال: وإبراهيم بن المفضل مضعف وقال في العلل: يحيى بن إبراهيم ليس [٢٦٦/٣] حديثه بشيء.

٦٤٤٥- «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ». (حم ق ت) عن سعيد بن زيد (حم ق هـ) عن أبي سعيد وجابر، أبو نعيم في الطب عن ابن عباس، وعن عائشة (صح)».

(الْكَمَاءُ) بفتح الكاف وسكون الميم وبعدها همزة شيء أبيض كالشحم. (من المَنِّ) الذي أنزل على بني إسرائيل أي هي مما منَّ الله به عليهم في التيه كان ينزل عليهم في سحرهم مثل السكر وهو الترنجيبين وسبب الحديث أن جماعة من الصحابة قالوا: ما نرى الكمأة إلا الشجرة التي ﴿اجْتَثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾ [إبراهيم: ٢٦] والله ما نرى لها أصلاً في الأرض ولا فرعاً في السماء، وقال قوم: هي جذري الأرض فلا يأكلها فبلغ ذلك النبي ﷺ فذكره. (وماؤها شفاءٌ للعين) إذا خلط بالدواء وكالبوتيا لا مفرداً فإنه يؤذيها، وقال النووي^(١): بل مطلقاً وقيل: إن كان الرمد حاراً فمائها البحت شفاء وإلا فمخلوطاً، وقال الديلمي: أنا جربت ذلك أمرت أن يقطر في عين جارية بمائها وقد أعى الأطباء علاجها فبرئت. (حم ق ت) عن سعيد بن زيد (حم ق هـ)^(٢) عن أبي سعيد وجابر، أبو نعيم في الطب عن ابن عباس، وعن عائشة).

(١) شرح مسلم (٥/١٤).

(٢) أخرجه أحمد (١/١٨٧)، والبخاري (٤٤٧٨)، ومسلم (٢٠٤٩)، والترمذي (٢٠٦٧) عن سعيد بن زيد، وأخرجه أحمد (٣/٤٨)، وابن ماجه (٣٤٥٣) عن أبي سعيد وجابر، وأخرجه الطبراني في الكبير (٢/٦٣) (١٢٤٨١) عن ابن عباس.

٦٤٤٦ - «الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَالْمَنُّ مِنَ الْجَنَّةِ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ». أبو نعيم

عن أبي سعيد (صح).

(الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ، وَالْمَنُّ مِنَ الْجَنَّةِ) وتنضج الكمأة من الجنة. (وماؤها شفاءً

للعين) حكى إبراهيم الحربي عن صالح وعبد الله ابني أحمد بن حنبل أنهما

اشتكيا أعينهما فأخذ كمأة وعصراها واكتحلا بمائها فهاجت أعينهما ورمدا،

قال ابن الجوزي: وحكى شيخنا ابن عبد الباقي أن رجلا عصر ماء كمأة

واكتحل به فذهب عينه، قال ابن حجر^(١): والذي يزيل الإشكال عن هذا

الاختلاف أن الكمأة كغيرها خلق سليما كالأصل من المضار ثم عرضت له

آفات، من نحو جوار وامتزاج فالكمأة في الأصل نافع وإنما عرض له المضار

بالمجاورة. (أبو نعيم^(٢) عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته.

٦٤٤٧ - «الْكَنُودُ: الَّذِي يَأْكُلُ وَحْدَهُ، وَيَمْنَعُ رِفْدَهُ، وَيَضْرِبُ عِبْدَهُ». (طب)

عن أمانة (ض).

(الْكَنُودُ) الَّذِي فِي الْآيَةِ (الَّذِي يَأْكُلُ وَحْدَهُ) تَيْهَا وَبِخْلًا وَكِبْرًا وَاسْتِغْذَارًا

لِلْغَيْرِ. (وَيَمْنَعُ رِفْدَهُ) بِكَسْرِ فَسْكَونِ عَطَاؤُهُ وَصَلْتِهِ. (وَيَضْرِبُ عِبْدَهُ) وَأَمْتَهُ

حَيْث لَا يَبَاحُ لَهُ الضَّرْبُ قَالَهُ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ. (طَب) (٣) عَنِ أَبِي أَمَانَةَ رَمَزَ

الْمُصَنِّفُ لِضَعْفِهِ؛ لِأَنَّ فِيهِ الْوَلِيدَ بِنَ مَسْلَمٍ قَدْ سَبَقَ بَيَانُ حَالِهِ.

٦٤٤٨ - «الْكُوْثَرُ نَهْرٌ مِنَ الْجَنَّةِ: حَافَتَاهُ مِنْ ذَهَبٍ، وَجِرَاهُ عَلَى الدَّرِّ

وَالْيَاقُوتِ، تُرْبَتُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمَسْكِ، وَمَاؤُهُ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ

الثَّلْجِ». (حَم ت هـ) عَنِ ابْنِ عَمْرِو (صَح).

(١) انظر: فتح الباري (١٠/١٦٥).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الطب (٢٥٦)، وانظر فيض القدير (٥/٦٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٠٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٨/٢٤٥) (٧٩٥٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٠٤).

(الكوثر) الذي ذكره الله بإخباره أنه أعطاه رسوله ﷺ. (نهرٌ في الجنة: حافتاه من ذهب) أي جانباه. (ومجرأه) بفتح الميم. (على الدرِّ والياقوت تُرْبته) الذي يجري عليها. (أطيب) ريحاً. (من المسك) أو التي يخرج منها. (وماؤه أحلى من العسل) في طعمه ولا يلزم منه الاستغناء عن نهر العسل. (وأشدُّ بياضاً من الثلج) فهو كامل اللون والطعم والريح والمجرى والجوانب. (حم ت ه) (١)

عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

٦٤٤٩ - «الكوثر نهرٌ أعطانيه الله في الجنة: ترابه مسك أبيض من اللبن، وأحلى من العسل، تَرِدُهُ طَيْرٌ أعناقها مثل أعناق الجُرُز، آكلها أنعم منها». (ك) عن أنس (صح).

(الكوثر نهرٌ أعطاه الله في الجنة) وهو النهر الذي يصب في الحوض كما في البخاري، قال القرطبي في التذكرة^(٢): الصحيح أن له حوضين أحدهما في الموقف والآخر داخل الجنة وكل منهما يسمى كوثرًا ترده عليه الأمة (ترابه مسك أبيض) كأنه تحت الدر والياقوت، أبيض (من اللبن) في لونه. (وأحلى من العسل، تَرِدُهُ طَيْرٌ أعناقها مثل أعناق الجُرُز) جمع جزور. (آكلها) ما يأكله من الحيوانات. (أنعم منها) أشد نعمة ونظرة منها. (ك) (٣) عن أنس) رمز المصنف لصحته.

٦٤٥٠ - «الكيس من دان نفسه، وعمل لما بعد الموت، والعاجز من اتبع نفسه هواها، وتمنى على الله الأمان». (حم ت ه ك) عن شداد بن أوس (صح).

(١) أخرجه أحمد (١٥٨/٢)، والترمذي (٣٣٦١)، وابن ماجه (٤٣٣٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦١٥).

(٢) التذكرة للقرطبي (٣٤٧/١).

(٣) أخرجه الحاكم (١٨٦/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦١٤).

(الكيس) العاقل، وقال الزمخشري^(١): حسن التأني في الأمور. (من دان نفسه) حسبها وأذلها واستعبدها وقهرها أي جعل نفسه متقادة مطيعة لأوامر ربها. (وعمل لها بعد الموت) فإنه المحل الذي يجب أن يعمل له العاملون. (والعاجز) المقصر في الأمور. (من اتبع نفسه هواها) فلم يكفها عن الشهوات عجزاً عن حفظ نفسه فكيف يحفظ غيرها. (وتمنى على الله الأمان) الفارغة فهو مع تقصيره عن طاعة ربه واتباع شهوات نفسه لا يستعد ولا يستر ولا يصدر ولا يرجع بل يتمنى على الله العفو والجنة مع الإصرار وتركه التوبة والاستغفار، قال العسكري: فيه رد [٢٦٧/٣] على المرجئة وإثبات الوعيد، قال الحسن: أن قوما ألهتهم الأمان حتى فارقوا الدنيا وما لهم حسنة ويقول أحدهم أني حسن الظن بربي وكذب، لو أحسن الظن لأحسن العمل، قال الغزالي^(٢): الرجاء يكون على أصل والتمني لا يكون على أصل فالعبد إذا اجتهد في الطاعة يقول: أرجوا أن يتقبل الله مني هذا اليسير ويعفو عن هذا التقصير وأحسن الظن فهذا رجاء، وأما إذا غفل وترك الطاعة وارتكب المعاصي فلم ينال بوعده ولا وعيد ثم أخذ يقول أرجو منه الجنة والنجاة من النار فهذه أمنية لا طائل تحتها. (حم ت هـ ك)^(٣) عن شداد بن أوس) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، قال الذهبي: لا والله أبو بكر وإه، أبو بكر بن أبي مريم الغساني راويه عن ضمرة عن شداد، قال أبو طاهر: مدار الحديث عليه وهو ضعيف جداً.

٦٤٥١ - «الكيس من عمل لها بعد الموت، والعارى العاري من الدين، اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة». (هب) عن أنس (ض).

(١) الفائق في غريب الحديث (١/٤٠٥).

(٢) إحياء علوم الدين (٣/٣٤٣).

(٣) أخرجه أحمد (٤/١٢٤)، والترمذي (٢٤٥٩)، وابن ماجه (٤٢٦٠)، والحاكم (٤/٢٨٠)،

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٠٥)، والضعيفة (٥٣١٩).

(الكيس من عمل لها بعد الموت) فإنه لا عاقل إلا من ينظر في العواقب ويعمل لها. (والعاري) حقيقة. (العاري من الدين).

من لم يكن حلل التقوى ملابسه عارٍ وإن كان معموراً من الحلل (اللهم لا عيش) حقيقة. (إلا عيش الآخرة) إذ هو الدائم الذي لا يفنى والباقي الذي لا يزول، والسالم عن كل كدر، والسرور الذي لا يخالطه ضجر، وهذا الدعاء إقرار بحقارة هذه الدار ونفي لعيشها عن حفظ استحقاق اسم العيش وطلب من الله العيش الذي لا فناء فيه ولا تنغيص يعتريه. (هب) ^(١) عن أنس) رمز المصنف لضعفه؛ لأنه ساقه البيهقي من حديث عون بن عمارة عن هشام، قال البيهقي: وعون ضعيف.

إلى هنا من حرف الكاف مائتا حديث واثنان وسبعون حديثاً

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (١٠٥٤٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٠٦).

بسم الله الرحمن الرحيم

وعليه توكل

الحمد لله الذي عرفنا شمائل المختار، ورزقنا الاطلاع على ما جمعه منها الأئمة الأخيار حتى صرنا بمعرفة شمائله كأنا رأينا عيانا وكأنما شرفنا بصحبته ومرافقته أزمانا فتارة نقول عند قراءتها^(١):

يا عين إن بعد الحبيب وداره ونأت منازلـه وشطـ مزاره
فلك الهنا لقد ظفرت ببغية إن لم تريه فهذه آثاره
وتارة يأخذنا الطلب لما شملته من كل معنى شريف منها ونستجليه فنقول:
يا أطفـ مرسل كريم ما أطفـ هذه الشمائل
من يسمع لفظها تراه مثل الغصن مع النسيم مائل
والصلاة والسلام على من هذه صفات شمائله وعلى آله المتصفين بصفات
فضائله.. وبعد:

فإن الحافظ السيوطي جعل الله الجنة مأواه وكافأه عن الأمة بإنالته في دار الكرامة ما يهواه جمع الشمائل النبوية في حرف الكاف وأتى منها في الجامع الصغير بما هو كاف شاف، وقد من الله وله الحمد بشرح الجزء الأول من الجامع والثاني والثالث وتوضيح ما من الله به من إبانة الألفاظ والمباني والمباحث وقد اشتمل هذا الجزء على أحاديث الشمائل النبوية والأخبار المفيدة كل صفة له ﷺ رضية والشمائل في التحقيق كتاب مستقل فحسن افتتاحها بالخطبة تعظيماً لسيد الرسل ﷺ وعلى آله الطيبين الطاهرين وسلم تسليماً كثيراً.

(١) الأبيات منسوبة إلى علاء الدين بن سلام كما في «نفحة الريحانة».

باب «كان» قال الراغب^(١): هي عبارة عن مضي من الزمان، وفي كثير وصف الله ذاته الأزلية نحو ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٤٠] وما استعمل في جنس الشيء متعلقاً بوصف له هو موجود فتنبه بها على أن ذلك الوصف لازم له قليل الانفكاك عنه نحو ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ كُفُورًا﴾ [الإسراء: ٦٧]، وإذا استعمل في الماضي جاز أن يكون المستعمل فيه بقي على حاله وأن يكون تغير نحو فلان كان كذا ولا فرق بين تقدم ذلك الزمان وقرب العهد به نحو كان آدم كذا وكان زيد هنا، قال القرطبي: وزعم بعضهم إن كان إذا أطلق عن رسول الله ﷺ لدوام الكثرة والبيان فيه العرف وإلا فأصلها إن تصدق على من فعل الشيء ولو مرة.

قلت: قد بحث الأصوليون في كان يفعل فكأن البعض أشار إليه والمسألة مبسطة هنالك وهي (الشئائل الشريفة)، أي هذه الكلمة المثبوت لها الدالة على الشئائل جمع شمال بالكسر الطبع، وأريد هنا صورته الظاهرة والباطنة وهي نفسه وأوصافها ومعانيها الخاصة بها ووجه إيراد المصنف لها في هذا الجامع مع أنه كله في المرفوع قول الحافظ ابن حجر: الأحاديث التي فيها صفة داخلية في المرفوع اتفاقاً.

٦٤٥٢ - «كان رسول الله ﷺ أبيض مليحاً مقصداً». (م ت) في الشئائل عن

أبي الطفيل (صح).

(كان رسول الله ﷺ أبيض) دل على أن أشرف ألوان الإنسان البياض ولذا وصف نساء أهل الجنة به وشبهوا باللؤلؤ. (مليحاً) قال القرطبي^(٢): الملاحظة أصلها في العينين. (مقصداً) بالتشديد وفتح الصاد اسم مفعول أي مقصداً ليس

(١) المفردات (١٢٧٩).

(٢) انظر: المفهم للقرطبي (١٩/٥٣).

بجسيم ولا نحيف ولا طويل ولا قصير، في النهاية^(١) كأن خلقه يحق به القصد من الأمور، والمعتدل الذي لا يميل إلى الأمور في القول والفعل وهو الوسط بين الطرفين ونصبه على المصدر، قلت: إنه خبر بعد خبر لكان. (م ت)^(٢) في الشمائل) في كتابه الذي ألفه في الشمائل (عن أبي الطفيل) [٢٦٩/٣] ورواه عنه أبو داود في الأدب.

٦٤٥٣ - «كان أبيض، كأنها صيغ من فضة، رجل شعر». (ت) فيها عن أبي هريرة (ح)».

(كان) أي رسول الله ﷺ وهكذا فيما يأتي جميعا وهذا الإضمار من المصنف وإلا فإن الراوي مع تعدده لا يأتي به إلا صريحا، ولعل مثل هذا التحويل يجوز. (أبيض كأنها صيغ) أي خلقه الله من الصيغ بمعنى الإيجاد في الأساس من المجاز فلان حسن الصيغة وهي الخلقة. (من فضة) لما يعلوه من الإضاءة ولمعان الأنوار والبريق، قال عمه أبو طالب:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل
(رجل الشعر) بفتح الراء وكسر الجيم وتسكن في الفتح^(٣): مسرح الشعر،
وقيل: كأنه الذي مشط فيكسر، وأغفل في النهاية تفسيره. (ت)^(٤) فيها) الشمائل
(عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه.

٦٤٥٤ - «كان أبيض مشربا بياضه بحمرة، وكان أسود الحدقة أهدب الأشفار». البيهقي في الدلائل عن علي».

(١) النهاية (٦٧/٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢٣٤٠)، وأبو داود (٤٨٦٤)، والترمذي في كتاب الشمائل المحمدية (١٣).

(٣) انظر: فتح الباري (٤٨٦/٦).

(٤) أخرجه الترمذي في الشمائل (١٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٦١٩)، وصححه في

الصحيحة (٢٠٥٣).

(كان أبيض مشرباً بياضه بحمرة) بالتخفيف من الإشراب وروي بالتشديد من التشريب والإشراب مداخلة نافذة سابعة كالشراب وهو الماء الداخل كلية الجسم للطافته ونفوذه. إن قلت: تقدم إنه كالفضة فتعارض هذا.

قلت: قدمنا أن المراد هنالك باعتبار البريق والأنوار التي تعلوه فذكر الإشراب للإعلام بأنه ليس أبيض ناصعاً بل متناسب اللون، وقال البيهقي: يقال إن المشرب منه حمرة إلى السمرة ما ضحى منه الشمس والريح، وأما ما يجب الثبات عليه فهو الأبيض الأزهر، قلت: يشهد له ما عند أحمد: فنظرت إلى ظهره كأنه سبيكة فضة. (وكان أسود الحدقة) بفتحات شديد سواد العين. (أهدب الأشفار) جمع شفر بالضم ويفتح حروف الأجناف التي ينبت عليها الشعر وهو الهدب بالضم والأهدب كثيره، ويقال لطويله أيضاً وليس الأشفار الأهداب كما يفهمه هذا التركيب ففي المصباح^(١) عن ابن قتيبة أن العامة تجعل أشفار العين الشعر وهو غلط وفي المعرب لم يذكر أحد من الثقات الأهداب الأشفار فهو على حذف مضاف أو تسمية باسم الحال. (البيهقي^(٢) في الدلائل عن علي) ورواه عنه الترمذي أيضاً وقال: أدعج العينين بدل أسود الحدقة.

٦٤٥٥ - «كان أبيض مشرباً بحمرة، ضخم الهامة، أغر، أبلج، أهدب

الأشفار». البيهقي عن علي.

(كان أبيض مشرباً بحمرة، ضخم الهامة) عظم الرأس وعظمه ممدوح؛ لأنه أعون على الإدراكات ونيل الكمالات. (أغر) صبيح. (أبلج) مشرق يضيء، وقيل: الأبلج [من] نقي ما بين حاجبيه من الشعر فلم يقترنا والعرب تحب البلج وتكره الأقرن. (أهدب الأشفار) تقدم. (البيهقي^(٣) عن علي) كان عليه أن

(١) المصباح المنير (١/٣٥٤).

(٢) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (١/٢١٢، ٢١٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٢١).

(٣) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (١/٢١٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٢٠).

يقول فيه أي في الدلائل؛ لأنه قال الشارح: إنه أخرجه فيها.
٦٤٥٦- «كان أحسن وجهاً، وأحسنهم خلقاً، ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير». (ق) عن البراء (صح).

(كان أحسن) الناس (وجهها) حتى من يوسف قال: المصنف: من خصائصه ﷺ أنه أوتي كل الحسن ولم يؤت يوسف إلا شطره. (وأحسنه) بالإفراد كما عرف في النحو أن اسم التفضيل المضاف يجوز فيه الأمران كقول أبي سفيان: عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة. (خلقاً) بضم الخاء على الأفصح فالأول: إشارة للحسن الحسي والثاني: إلى الحسن المعنوي ذكره ابن حجر^(١) وجزم القرطبي^(٢) بخلافه، فقال: الرواية بفتح الخاء وسكون اللام، قال: أراد حسن الجسم بدليل قوله: بعده (ليس بالطويل البائن) بالهمز وجعله بالباء وهم أي الظاهر طوله. (ولا بالقصير) وكان إلى الطول أقرب بدليل قوله: «البائن» وإطلاق القصر وأما وصفه بالمتردد فيأتي ويأتي إلى الطول ما هو. (ق)^(٣) عن البراء) ورواه جماعة منهم الخرائطي.

٦٤٥٧- «كان أحسن البشر قدماً». ابن سعد عن عبد الله بن بريدة مرسلًا (صح).

(كان أحسن البشر قدماً) بفتح القاف والذال معروفة وهذا تفصيل لبعض الأعضاء وإلا فهو أحسن الناس في كل جارحة ويأتي «كان في ساقه حموشة». (ابن سعد^(٤) عن عبد الله بن بريدة مرسلًا) قاضي مرو قال الذهبي: ثقة^(١)، ورمز

(١) انظر: فتح الباري (٦/٥٧١).

(٢) انظر: المفهم للقرطبي (١٩/٥٣).

(٣) أخرجه البخاري (٣٥٤٩)، ومسلم (٢٣٣٧).

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٤١٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣١٨)، والضعيفة (٤٢٤١).

[٣/ ٢٧٠] المصنف لصحته.

٦٤٥٨ - «كان أحسن الناس خلقاً». (م د) عن أنس.

(كان أحسن الناس خلقاً) بضم المعجمة بحيازته جميع المحاسن والمكارم وتكاملها فيه ولذا وصفه تعالى بأنه على خلق عظيم وأتى بكلمة على إشارة إلى أنه استعلى على معالي الأخلاق واستولى عليها وكمال الخلق دليل كمال العقل؛ لأنه الذي تقتبس منه الفضائل وتجتنب به الرذائل وتمام الحديث في مسلم^(١): فربما تحضر الصلاة وهو في بيتنا فيأمر بالبساط الذي تحته فيكنس ثم ينضح ثم يؤم رسول الله ﷺ ونقوم خلفه فيصل بنا وكان بساطهم من جريد النخل. (م د)^(٢) عن أنس) وتمام الحديث في بعض الروايات ذكره لفظ: «النغير»، وقوله ﷺ لأخي أنس: «ما فعل النغير با أبا عمير».

٦٤٥٩ - «كان أحسن الناس، وأجود الناس، وأشجع الناس». (ق ت ن) عن

أنس (صح).

(كان أحسن الناس) صورة إن كان أخبر الراوي بذلك عما رآه وإنه لم يرى أحسن منه كأن المراد بالناس من رآهم الراوي وأخبر عنهم من شاهدتهم ولا يعرض فيه للماضين كيوسف عليه السلام ولكن قول ابن حجر: إن أحاديث الشمائيل مرفوعة يقضي بأنه أحسن الماضين والموجودين والآتين. (وأجود الناس) قد اشتهر ﷺ بذلك حتى قال بعض: إنه يعطي عطاء من لا يخشى الفقر وقد أعطاه غنماً بين جبلين (وأشجع الناس) قلنا: وأثبتهم جأشاً وقد ثبتت شجاعته بالتواتر النقلي.

(١) انظر: سير أعلام النبلاء (٥/ ٥٠)، وتاريخ الإسلام (٤/ ٢٦٣).

(٢) مسلم (٦٥٩).

(٣) أخرجه مسلم (٢١٥٠)، وأبو داود (٤٧٧٣).

واعلم: أن هذه الصفات جمعت الثلاث القوى، القوة العقلية، والشهوية، والغضبية، والحسن تابع لاعتدال المزاج الناشئ عن صفات النفس التي بها جودة القريحة الدالة على العقل واكتساب الفضائل وتجنب الرذائل والوجود وكمال القوة الشهوية والغضبية كمالها الشجاعة وهذه أمهات الأخلاق الفاضلة فلهذا اقتصر عليها. (ق ت ن)^(١) عن أنس) وبقية الحديث في البخاري ولقد فزع أهل المدينة أي ليلاً فكان النبي ﷺ أسبقهم على فرس استعاره لأبي طلحة، وقال: وجدناه بحراً وهذا ساقه في باب مدح الشجاعة في الحرب.

٦٤٦٠ - «كان أحسن الناس صفة، وأجملها، كان ربعة إلى الطول ما هو، بعيد ما بين المنكبين، أسيل الخدين، شديد سواد الشعر، أكحل العينين، أهدب الأشفار، إذا وطئ بقدمه وطئ بكلها ليس له إخص، إذا وضع رداءه عن منكبيه فكأنه سبيكة من فضة، وإذا ضحك يتلأأ». البيهقي عن أبي هريرة (صح).

(كان أحسن الناس صفة) أي صفة ذاته كما يشعر به بقية الحديث (وأجملها) أي أتمها في الجمال وفسر ذلك بقوله. (كان ربعة) بسكون الموحدة بين الطويل والقصير ولما كان إلى الطول أقرب قال: (إلى الطول ما هو) أي إلى صفة الطول وفي حديث أبي هريرة عند الهذلي في الزهريات قال ابن حجر^(٢): بإسناد حسن «كان ربعة وهو إلى الطول أقرب» (بعيد ما بين المنكبين) أي الذي بين منكبيه من البين والفرق بعيد، وهو من صفات تمام الخلقة. (أسيل الخدين) بالمهمله فمثناة: أي ليس لخديه نتوء ولا ارتفاع، أو أنهما قليلاً اللحم، رقيقاً الجلدة، قال ابن حجر^(٣): وقوله أسيل الخدين هو الحامل لمن قال: كان وجهه مثل السيف، وفي رواية الترمذي «سهل الخدين». (شديد سواد الشعر) الذي

(١) أخرجه البخاري (٣٠٤٠)، ومسلم (٢٣٠٧)، والترمذي (١٦٨٧)، وابن ماجه (٢٧٧٢).

(٢) انظر: فتح الباري (٦/٥٦٩).

(٣) انظر: المصدر السابق (٦/٥٧٣).

على رأسه وغيره. (أكحل العينين) في القاموس^(١): الكحل محرّكة: أن يعلو منابت الأشعار سواد خلقة، أو أن تسود مواضع الكحل. (إذا وطئ) على الأرض. (بقدمه وطئ بكلها) وهي وطئة ذي الوقار. (ليس له إخصص) أي لا يلصق قدمه بالأرض عند الوطء فسره به الشارح. (إذا وضع رداؤه عن منكبيه فكأنه) أي منكبيه. (سبيكة فضة) من بياضه وإشراقه. (وإذا ضحك يتلألاً) أي يلمع ويضيء ولا يخفى أن هذه الصفات صفات من كملت ذاته، وسئل خالد بن الوليد عن صفته ﷺ فقال للسائل: أما إني أفصل فلا فقال: أجمل قال الرسول: على قدر المرسل، وفي نظمنا الشمائل.

وربعة إلى الطويل ما هو أكحل سبحان الذي سواه [٢٧١ / ٣]
أشجعهم عريض أعلى الظهر يضيء نور وجهه كالبدر
وجسمه تحسبه في الرؤية كأنه سبيكة من فضة
(البيهقي^(٢) في الدلائل عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته.

٦٤٦١ - «كان أزهر اللون، كان عرقه اللؤلؤ، إذا مشى تكفأ». (م) عن أنس»

(صح).

(كان أزهر اللون) أي نيره وحسنه وفي الصحاح كغيره: الأبيض المشرق وفسر بالأبيض الممزوج بحمرة نظراً إلى حاصل المراد. (كان عرقه) ما يرشح من جلد الإنسان وغيره من الحيوان. (اللؤلؤ) في صفاءه وبياضه وفي خبر البيهقي^(٣) عن عائشة: «كان يخصف نعله، وكنت أغزل فنظرت إليه فجعل جبينه يعرق وجعل عرقه يتولد نوراً. (إذا مشى تكفأ) بالهمز وتركه أي مال يمينا

(١) القاموس المحيط (٤/٤٤).

(٢) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (١/٢٤٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٣٣).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن (٧/٤٢٢).

وشمالاً. (م) ^(١) عن أنس) وروى معناه البخاري.

٦٤٦٢ - «كان أشد حياء من العذراء في خدرها». (حم ق هـ) عن أبي سعيد

«(صح)».

(كان أشد حياء) بالمد أي استحياء من ربه ومن الخلق. (من العذراء) البكر قيل لها عذراء؛ لأن عذرتها أي بشرة بكارتها باقية. (في خدرها) بيتها الذي تكون فيه قيل: والعذراء في الخلوة يشتد حياؤها أكثر مما تكون في غيرها؛ لأنها مظنة الفعل بها والحياء من أشرف الصفات وأحبها إلى الله، ومحل حياؤه في غير الحدود ولذا قال لمن أقر بالزنا: «أنكتها» لا يكتني كما في الصحاح في كتاب الحدود. (حم ق هـ) ^(٢) عن أبي سعيد) وفي الباب عن أنس وغيره.

٦٤٦٣ - «كان أصبر الناس على أقدار الناس». ابن سعد عن إسماعيل بن

عياش مرسلًا.

(كان أصبر الناس) أكثرهم صبراً. (على أقدار الناس) أفعالهم القبيحة والصبر على أذى الناس من دلائل انشراح صدره واتساعه الذي امتن الله به عليه في قوله: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ [الشرح: ١]. (ابن سعد ^(٣) عن إسماعيل بن عياش مرسلًا) عالم الشام في عصره صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم ^(٤).

٦٤٦٤ - «كان أفلج الثنيتين، إذا تكلم ريء كالنور يخرج من بين ثناياه».

(١) أخرجه مسلم (٢٣٣٠)، وأخرج معناه البخاري (٣٥٤٧).

(٢) أخرجه أحمد (٧١/٣)، والبخاري (٣٥٦٢)، ومسلم (٢٣٢٠)، وابن ماجه (٤١٨٠).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣٧٨/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٦٢)، والضعيفة (٤٢١٩).

(٤) انظر: ميزان الاعتدال (٢٤٠/١).

(ت) في الشمائل (طب) والبيهقي عن ابن عباس .

(كان أفلج الثنتين) بعيد ما بين الثنايا والرباعيات والفلج فرجة بين الثنايا كما في النهاية^(١). (إذا تكلم ريء كالنور يخرج من بين ثناياه) قال الطيبي: ضمير يخرج إلى الكلام وهو أشبه في الظهور أو إلى النور فالكاف زائدة وحاصله أنه يخرج كلامه من بين ثناياه الأربع شبيهاً بالنور في الظهور وقيل الأنسب بأول الحديث يخرج من الفلج ما يشبه نور النجم أو نحوه فالضمير إلى المشبه المقدر وقيل يخرج من صفاء الثنايا تلاً لأت (ت) في الشمائل (طب)^(٢) والبيهقي عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته على الطبراني، قال الهيثمي: فيه عبد العزيز بن أبي ثابت وهو ضعيف.

٦٤٦٥ - «كان حسن السبلة». (طب) عن العذاه بن خالد .

(كان حسن السبلة) بفتح المهملة وما بعدها ما أسبل من مقدم اللحية على الصدر، قاله جار الله^(٣). (طب)^(٤) عن العداء) بفتح المهملة وتشديد الدال المهملة وآخره همزة (بن خالد) سكت المصنف عليه، وقال الهيثمي: فيه من لم أعرفهم.

٦٤٦٦ - «كان خاتم النبوة في ظهره بضعة ناشزة». (ت) فيها عن أبي سعيد .

(كان خاتم النبوة في ظهره بضعة) بفتح الموحدة قطعة لحم. (ناشزة) بمعجمات مرتفعة من اللحم وفي رواية: «مثل السلعة» وأما ما ورد من أنها كآثر

(١) النهاية (٣/٤٦٨).

(٢) أخرجه الترمذي في الشمائل (١٤)، والطبراني في الكبير (١١/٤١٦) (١٢١٨١)، والبيهقي في الدلائل (١/٢٤٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/٢٧٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٦٣)، والضعيفة (٤٢٢٠): ضعيف جداً.

(٣) المصباح المنير (١/٤٨٨).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨/١٤) (١٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/٢٨١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٦٥).

محجم أو كشامة سوداء أو خضراء أو مكتوب عليها محمد رسول الله فأنت المنصور، ونحو ذلك، قال ابن حجر: لم يثبت منها شيء قال المصنف وغيره: جعل خاتم النبوة بظهره بإزاء قلبه حيث يدخل الشيطان من خصائصه ﷺ على الأنبياء، قال: وسائر الأنبياء كان خاتمهم في يمينهم. (ت) ^(١) فيها أي في الشمائل (عن أبي سعيد).

٦٤٦٧- «كان خاتمه غدة حمراء، مثل بيضة الحمامة». (ت) عن جابر بن

سمرة».

(كان خاتمه) أي خاتم النبوة. (غدة) بضم المعجمة وتشديد المهملة في المصباح ^(٢) الغدة: لحم يحدث بين الجلد واللحم يتحرك بالتحريك. (حمراء) قال عصام فيه رد لرواية أنها سوداء أو خضراء. (مثل بيضة الحمامة) قدراً وصورة لا لونا وفيها روايات كالتفاحة كالسلعة وغيرها وكلها مقادير متقاربة كل رائي يقدرها على ما يراه. (ت) ^(٣) عن جابر بن سمرة.

٦٤٦٨- «كان ربعة من القوم: ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير، أزهر

اللون، ليس بالأبيض الأمهق، ولا بالأدم، وليس بالجعد القطط ولا بالسبط». (ق ت) عن ابن عباس (صح).

(كان ربعة) بفتح الراء وسكون الموحدة فمهملة. (من القوم) وقوله: (ليس بالطويل البائن) الذي يبين للناس بزيادة طوله، من بان إذا ظهر أو يفارقهم بها من باب إذا فارق. (ولا بالقصير) زاد البيهقي في روايته عن علي وهو إلى الطول

(١) أخرجه الترمذي في الشمائل (٢١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٠٧)، والصحيحة (٢٠٩٣).

(٢) المصباح المنير (٤٨٨/١).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٦٤٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٠٨)، والصحيحة (٢٠٩٣).

أقرب تفسير [٢٧٢ / ٣] للربعة. (أزهر اللون) مشرقة نيره، وقال ابن حجر: أي أبيض مشرب بحمرة وقد ورد ذلك صريحاً في روايات أخر عند الحاكم والترمذي وغيرهما: «كان أبيض مشرباً بياضه بحمرة»^(١)، (ليس بالأبيض الأمهق) في القاموس^(٢): الأبهق: الأبيض الذي لا يخالطه حمرة. (ولا بالآدم) بالمد في القاموس^(٣): الأدمة في الإبل لون مشرب سواداً أو بياضاً أو هو البياض الواضح وفي الضياء لون مشرب بياضاً وفيها السمرة وقال القرطبي^(٤): ليس بشديد السمرة وإنما يخالطه بياضه الحمرة لكنها حمرة بصفاء فيصدق عليه أنه أزهر والعرب تطلق على من كان كذلك أسمر والمراد بالسمرة تخالط البياض ولذا جاء في حديث أنس: «كان أسمراً» خرجه أحمد والبخاري^(٥)، قال ابن حجر: بإسناد صحيح، صححه ابن حبان. (وليس) شعره. (بالجعد) بفتح الجيم والعين. (القطط) بفتحتين الشديد الجعودة الشبيه بشعر السودان. (ولا بالسبط) بفتح فكسر أو سكون المسبب المسترسل الذي لا تكسر فيه فهو متوسط بين الجعودة والسبوطة وهو خير الشعر. (ق ت)^(٦) عن ابن عباس. قال ابن عبد الحق كان ربعة من القوم من زيادات البخاري على مسلم.

٦٤٦٩ - «كان شبح الذراعين، بعيد ما بين المنكبين، أهدب أشفار العينين».

البيهقي عن أبي هريرة (صح)».

(١) سبق تخريجه قريباً.

(٢) القاموس (١/١١٩٣).

(٣) القاموس (١/١٣٩٨).

(٤) المفهم (٤/٢٤٤).

(٥) انظر فتح الباري (٦/٥٦٩).

(٦) أخرجه البخاري (٣٥٤٧)، ومسلم (٢٣٣٠)، والترمذي (٣٦٢٣).

(كان شبح الذراعين) بالمعجمة المفتوحة فموحدة ساكنة كما في القاموس^(١) وقال الشارح: مفتوحة أي طويلهما. (بعيد ما بين المنكبين) عريض أعلا الظهر وما موصولة أو موصوفة لا زائدة لأن بين لازمة الظرفية فلا يخرج عنها والمنكب مجتمع رأس العضد والكتف، وسعة ما بينهما يدل على سعة الصدر وذلك علامة النجابة وفي نظم الشمائل:

شبح الذراعين إذا تكلما يخرج منه النور أو تبسما
(أهدب أشفار العينين) تقدم (البيهقي)^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته.
٦٤٧٠- «كان شعره دون الجمة، وفوق الوفرة». (ت) في الشمائل (هـ) عن عائشة (صح)».

(كان شعره) أي شعر رأسه. (دون الجمة) بضم الجيم وتشديد الميم، والجمة من شعر الرأس ما سقط على منكبيه والوفرة: الشعر إذا وصل ذلك إلى شحمة الأذن. (فوق الوفرة) قال أبو شامة قد دلت صحاح الأحاديث على أن شعره إلى أنصاف أذنيه وفي رواية: «يلغ شحمة أذنيه»، وفي أخرى: «بين أذنيه وعاتقه»، وفي أخرى: «قريبا من منكبيه»، وفي أخرى: «يضرب منكبيه» ولم يبلغنا في طوله أكثر من ذلك، وهذا الاختلاف باعتبار اختلاف أحواله. (ت) في الشمائل (هـ)^(٣) عن عائشة) رمز المصنف لصحته.

٦٤٧١- «كان شبيه نحو عشرين شعرة» (ت) فيها (هـ) عن ابن عمر (صح)».
(كان شبيهه) في رأسه ولحيته. (نحو عشرين شعرة) يحتمل أقل من العشرين

(١) القاموس (١/٢٨٨).

(٢) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (١/٢١٣، ٢١٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٦١٦)، وصححه في الصحيحة (٢٠٩٥).

(٣) أخرجه الترمذي في الشمائل (٢٤)، وابن ماجه (٣٦٣٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦١٧).

وروى ابن سعد قال ابن حجر: بإسناد صحيح عن حميد عن أنس: «لم يبلغ ما في لحيته من الشيب عشرين»^(١) وروى ابن سعد أيضاً بإسناد صحيح عن أنس: «ما عددت في رأسه ولحيته إلا أربع عشرة شعرة»^(٢)، وروى الحاكم عنه أيضاً: لو عددت ما أقبل من شيبة في رأسه ولحيته ما كنت أزيدهن على إحدى عشرة شيبة»^(٣) وفي حديث الهيثم: «ثلاثون عدداً» وجمع بينها باختلاف الأزمان وبأن خبر ابن سعد إخبار عن عدة وما عداه إخبار عن الواقع فأنس لم يعد أربع عشرة وهو في الواقع سبع عشرة أو ثمان عشرة أو أكثر، وذلك كله نحو العشرين. (ت) فيها (هـ)^(٤) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته.

٦٤٧٢- «كان ضخم الرأس واليدين والقدمين». (خ) عن أنس (صح).

(كان ضخم الرأس) عظيمه وتقدم بلفظ الهامة وهو دليل على كمال العقل والإدراك وليس المراد ضخامة رؤوس البلادة (واليدين) أي الذراعين كما جاء في رواية. (والقدمين) يعني ما بين الكعب إلى الركبة (خ)^(٥) عن أنس).

٦٤٧٣- «كان ضليع الفم، أشكل العينين، منهوس العقب» (م ت) عن جابر

بن سمرة (صح).

(كان ضليع الفم) عظيمه، وقيل واسعه وهو بفتح الضاد المعجمة والعرب تمدح عظمه وتذم بصغره وقيل عظيمه مهزوله وذابله والمراد ذبول شفثيه ورقتهما وحسنهما، وقيل: هذا كناية عن قوة فصاحته وكونه يفتتح الكلام

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٤٣١).

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢٠١٨٥)، وعبد بن حميد في مسنده (١٢٤٣)، وابن حبان في صحيحه (٦٢٩٣).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٤٣٢).

(٤) أخرجه الترمذي في الشمائل (٣٩)، وابن ماجه (٣٦٣٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨١٨)، والصحيحة (٢٠٩٦).

(٥) أخرجه البخاري (٥٩٠٨، ٥٩٠٩).

ويختتمه بأشداقه. (أشكل العينين) في بياضهما حمرة على [٢٧٣/٣] الصحيح وذلك محمود، قيل: ولا ينافيه كونه أدعج. (منهوش العقب) بإعجام الشين وتهمل، العقب أي قليل لحم العقب ضعيفه وفي نظمه الشمائل: كان ضليع الفم منهوش العقب وأشكل العينين حقاً لا كذب (م ت)^(١) عن جابر بن سمرة).

٦٤٧٤ - «كان ضخم الهامة عظيم اللحية». البيهقي عن علي (صح).

(كان ضخم الهامة) ضخامة الرأس دليل الرزانة والوقار وليس المراد الكبير المفرط الذي هو دليل البلاهة. (عظيم اللحية) هي بالكسر، في القاموس^(٢) واقتصر عليه وفي الكشف: أن الفتح لغة، شعر الخدين والذقن والمراد غليظها كبيعها هكذا وصفه جمع منهم على وابن مسعود وغيرهما وفي رواية حميد عن أنس: «كان لحيته قد ملأت من هاهنا» إلى هاهنا ومر بعض الرواة يديه على عارضيه. (البيهقي في الدلائل^(٣) عن علي) رمز المصنف لصحته وروى الترمذي نحوه.

٦٤٧٥ - «كان فخماً مفخماً يتلألاً وجهه تلالؤ القمر ليلة البدر، أطول من المربع، وأقصر من المشذب عظيم الهامة، رجل الشعر، إن انفردت عقيقته فرق، وإلا فلا يجاوز شعرة شحمة أذنيه إذ هو وفره، أزهر اللون، واسع الجبين، أزج الحواجب سوابغ من غير قرن بينهما عرق يدره الغضب، أقنى العينين، له نور يعلوه، يحسبه من لم يتأمله أشم، كث اللحية، سهل الخدين، ضليع الفم، أشنب، مفلج الأسنان، دقيق المسربة كأن عنقه جيد دمية، في صفاء الفضة،

(١) أخرجه مسلم (٢٣٣٩)، والترمذي (٣٦٤٧).

(٢) القاموس (٦٣/١).

(٣) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة (٢١٦/١)، والترمذي (٣٦٣٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٢٠).

معتدل الخلق، بادنا، متماسكا، سواء البطن والصدر، عريض الصدر، بعيد ما بين المنكبين، ضخم الكراديس، أنور المتجرد، موصول ما بين اللبة والسرة بشعر يجري كالخط، عاري الثديين والبطن مما سوى ذلك، أشعر الذراعين والمنكبين وأعالي الصدر، طويل الزندين، رحب الراحة سبط القصب، شثن الكفين والقدمين، سائل الأطراف، خمسان الأخصين، مسيح القدمين ينبو عنهما الماء، إذا زال زال تقلعا، ويخطو تكفؤا، ويمشي هونا، ذريع المشية، إذا مشى كأنها ينحط من صلب، وإذا التفت التفت جميعا، خافض الطرف، نظره إلى الأرض أطول من نظره إلى السماء، جل نظره الملاحظة، يسوق أصحابه، ويبدء من لقيه بالسلام». (ت) في الشائل (طب هب) عن هند بن أبي هالة (ح)».

(كان فخماً) بفاء مفتوحة فمعجمة ساكنة أفصح من كسرهما عظيماً في نفسه. (مفخماً) اسم مفعول: معظماً في صدور الصدور وعيون العيون، وقيل: فخماً عظيم القدر عند صاحبه مفخماً معظماً عند من لم يره قط وهو عظيم أبداً. (يتلألاً وجهه) يضيء ويتوهج. (تلألؤ القمر) بالنصب على المصدرية. (ليلة البدر) ليلة أربع عشرة وهي أحسن ما يكون ليلة البدر وأتم، إن قيل: هلا شبه بضوء الشمس فإنه أتم، قيل: عدل عنه لنكتة أبداع وهي أن نور القمر ظهور في كون مظلم وهو ﷺ ظهر في عالم مظلم بالكفر والشرك وأحسن منه إن الشمس لا تخلو عن الإحراق بخلاف نور القمر فإنه نور محض لا إحراق فيه ولأنه مستفيد نوره من الوحي استفادة القمر نورها من الشمس. (أطول من المربع) وتقدم أنه ربعة والمراد عند أول نظرة نظر ربعة فإذا تأمل ظهر أنه إلى الطول أقرب. (وأقصر من المشذب) بالمعجمات اسم مفعول - وقول الشارح: اسم فاعل سبق قلم أو غلط من الناسخ - وهو الطويل البائن مع نقص في لحمه وأصله من النخلة الطويلة التي شدت عنها جريدها أي قطع وحرق وفي حديث عائشة: «لم يكن أحد يماشيه من الناس ينسب إلى الطول إلا أطاله رسول الله ﷺ»

وربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطويهما فإذا فارقه نسبا إلى الطول ونسب هو إلى الربعة^(١)، (عظيم الهامة) مخفف الميم. (رجل الشعر) كأنه مسرح وكأن شعره بأصيل خلخته مسرحاً (إن انفرت عقيقته) أي شعر رأسه سمي عقيقة تشبيهاً بشعر المولود فإنه يسمى عقيقة لأنه يحلق كما في النهاية^(٢). (فرق) بالتخفيف أي جعل شعره نصفين نصفاً عن يمينه ونصفاً عن يساره. (وإلا) بأن كان مختلطاً. (فلا) يفرقه بل يتركه مختلطاً بحاله معقوصاً وفرة واحدة والمراد أنه لا يتكلف لذلك، وقوله: (يجاوز) استئناف لشعره. (شحمة أذنيه إذ هو وفرة) بتشديد الفاء، وقيل: إنه كلام واحد وأتى الشارح في بيانه بما لا يفيد ولعله غلط من النساخ. (أزهر اللون) مشرقه نيره كما سلف. (واسع الجبين) ممتدة طولاً و عرضاً وذلك محبوب محمود. (أزج الحواجب) مدققها مع تقوس وغزارة قيل جمعهما للمبالغة في امتدادهما حتى كأنهما عده حواجب. (سوايغ) بالسين أفصح من الصاد وهو منصوب على أنه حال من المجرور وهي الحواجب وهي فاعلة في المعنى إذ المعنى أزجت حواجبه.

(من غير قرن) بفتح القاف والراء أي أن شقي حاجبيه لا يلتقيان (بينهما) أي الحاجبين (عرق) بكسر فسكون (يدره) يحركه نافرأً. (الغضب) كان إذا غضب امتلاً ذلك العرق دماً كما يمتلىء الضرع لبنا فيظهر ويرتفع. (أقنى) بقاف ونون مخففة من القناء ارتفاع أعلا الأنف واحد يدأب وسطه (العرنين) طويل الأنف مع دقة أرنبته مع حذب في وسطه وهي أحسن صفات الأنف. (له) العرنين أو النبي وهو الأظهر. (نور يعلوه) يغلبه من حسنه وبهائه ورونقه. (يحسبه من لم يتأمله أشم) مرتفعاً قسبة الأنف [٢٧٤/٣]، قيل: هذا يدل على أن قناه كان

(١) انظر فتح الباري (٦/٥٧١).

(٢) النهاية في غريب الحديث (٣/٥٣٣).

قليلا وهذه جملة اعتراضية وما بعده من أخبار كان (كث اللحية) بالمثلثة في القاموس^(١): من كثت اللحية كثائة وكثوثة وكثيثا: كثرت أصولها وكثفت وقصرت وجعدت. (سهل الخدين) هو مثل أسيل الخدين أي ليس فيهما نتوء ولا ارتفاع. (ضليع الفم) عظيمه أو واسعه (أشنب) أبيض الأسنان مع بريق وتحديد فيها، أو هو رونقها وماؤها أو بردها وعدوبتها. (مفلج الأسنان) مفرق ما بين الثنايا. (دقيق) بالمهملة ويروى بالراء. (المسربة) بضم الراء وفتح الميم وسكون المهمللة الشعر وسط الصدر إلى البطن كان كالخيط منه ﷺ سائلاً إلى السرة. (كأن عنقه جيد) بكسر فسكون. (دمية) بالمهمللة بزنة عجمة ومثانة تحتية الصورة المنقوشة من نحو رخام أو عاج، شبه عنقه بعنقها لأنه يتألق في صنعتها مبالغة في حسنها وخصها لأنها كانت مألوفة عندهم. (في صفاء الفضة) قال الزمخشري^(٢): وصف عنقه بالدمية في الاستواء والاعتدال وظرف الشكل وحسن الهيئة والكمال، وبالفضة في اللون والإشراق والجمال. (معتدل الخلق) متناسب الأعضاء خلقاً وحسناً. (بادناً) ضخم البدن لا مطلقاً بل بالنسبة إلى ما يأتي من كونه شثن الكفين والقدمين، ولما كانت البدانة قد تكون من كثرة اللحم وإفراط السمن الموجب لرخاوة البدن وهو مذموم عقبه بقوله: (متناسكاً) في النهاية^(٣) معتدل الخلق كأن أعضائه يمسك بعضها بعضاً، إن قيل: في رواية البيهقي: ضرب اللحم وهو ضعيف اللحم الممشوق المستدق فكيف يلائم قوله بادناً؟ قيل: القلة والكثرة والخفة والتوسط من الأمور النسبية المتفاوتة، فحيث قيل: بادناً أراد عدم النحولة والهزال، وحيث قيل: ضرب أريد عدم السمن التام. (سواء البطن والصدر) بالإضافة والتنوين كناية عن كونه

(١) القاموس (١/٢٢٣).

(٢) الفائق (٢/٢٢٧).

(٣) النهاية (٤/٣٣٠).

خيمص البطن والحشا. (عريض الصدر) في الشفا: واسع الصدر، وفي المواهب: رحب الصدر، قال البيهقي: كان بطنه غير منقبض فهو مساو لظهره، وصدره عريض فهو مساو لبطنه أو العريض بمعنى الوسع أو هو مجاز عن احتمال الأمور. (بعيد ما بين المنكبين) تقدم. (ضخم الكراديس) بالمهملات في النهاية^(١): رؤوس العظام واحدا كردوس، وقيل: هي ملتقى كل عظمين كالركبتين والمرفقين والمنكبين، أراد ضخم الأعضاء. (أنور المتجرد) أي ذو نور ما تجرد من جسمه والمراد جسمه كله كما تقدم أنه أظهر اللون. (موصول ما بين اللبة) بفتح اللام المنحر. (والسرة بشعر) يتعلق بموصول. (يجري) بالجيم والراء. (كالخط) وهو معنى دقيق المسربة الذي سلف آنفاً. (عاري الثديين والبطن مما سوى ذلك) أي ليس عليهما شعر سوى ذلك. (أشعر الذراعين) تثنية ذراع في القاموس^(٢): من طرف المرفق إلى طرف الأصبع الوسطى. (والمنكبين وأعالي الصدر) أي كان على هذه الثلاثة شعر غزير (طويل الزندين) تثنية زند بزنة فلس وهو ما انحسر عنه اللحم من الذراع. (رحب الراحة) واسعها، قال الزمخشري^(٣): رحب الراحة أي الكف دليل الجود، وصغرها دليل البخل. (سبط) بالمهلمة فموحدة محركات. (القصب) بفتح القاف وفتح المهلمة جمع قصب: كل عظم أجوف فيه منخ، أي ليس في ذراعيه وساقيه وفخذه نتوء ولا تعقد. (شن الكفين) بالمعجمة فمثلة جليل المساس والكبد في أنامله غلظ بلا قصر، وذلك محمود في الرجال مذموم في النساء (والقدمين) ولا يعارضه حديث أنس عند البخاري «ما مسست حريراً

(١) النهاية (٤/١٩٢).

(٢) انظر القاموس (٣/٢٤).

(٣) الفائق (٢/٢٣٠).

ولا ديباجاً ألين من كفه»^(١) لأن المراد اللين في الجلد والغلظ في العظام، فيجتمع له نعومة البدن وقوته، قال ابن بطال^(٢): كانت كفه ممتلئة لحما غير أنها مع ضخامتها لينتة، (سائل الأطراف) بسين مهملة ولام ممتدها كما في النهاية^(٣) وفسره البيهقي وغيره بممتد الأصابع طوال غير منعقدة ولا متثنية وتؤيده رواية «كأن أصابعه قضبان فضة» [٢٧٥/٣] وروى أبو نعيم «سائل الأطراف» بمعجمة ولام أي مرتفعها، وهو قريب منه بالمهملة، وروى «سائن» بالمهملة وروى سائي بالمهملة والنون آخره آخر الحروف، وسائر بالراء قال الزمخشري^(٤): ومقصود الكل أنها غير متعقدة. (خمصان الأخصين) بالخاء المعجمة والصاد المهملة فيهما في النهاية^(٥): الأخص من القدم الموضع الذي لا يلصق بالأرض عند الوطاء والخمصان المبالغ فيه أي أن ذلك من أسفل قدميه شديد التجافي عن الأرض، وسئل ابن الأعرابي عنه فقال: لم يرتفع جداً، ولم يسم أسفل القدم جداً فهو أحسن ما يكون، وإذا استوى أو ارتفع فهو ذم فيكون المعنى أن أخصيه معتدل الخمص (مسيح القدمين) أملسهما مستويهما لينهما بلا تكثير ولا تشقق جلده. (ينبو عنهما الماء) يسيل ويمر سريعاً، إذا صب عليهما. (إذا زال زال ثقلاً) أي إذا ذهب وفارق مكانه رفع رجله رفعاً بائناً متداركاً إحداهما بالأخرى مشية أهل الجلادة، وهو حال أو منصوب على المصدر، أي ذهاب يقلع، والقلع في الأصل انتزاع الشيء من أصله أو تحويله من محله وكلاهما يصلح أن يراد هنا أي ينزع رجله من الأرض أو يحولها بقوة.

(١) أخرجه البخاري (٣٣٦٨).

(٢) شرح ابن بطال لصحيح البخاري (١٧/١٨٧)، وفتح الباري (١٠/٣٥٩).

(٣) انظر النهاية (٢/٢٥٢).

(٤) الفائق (٢/٢٢٧).

(٥) النهاية (٤/٣٢٦).

(ويخطو تكفوًا) بالهمز وتركه أي تمايلا إلى قدام من قولهم: كفتت الإناء إذا قلبته. (ويمشي) تفنن في العبارة، وبعداً عن تكرار اللفظ. (هوناً) بفتح فسكون صفة لمصدر محذوف أي مشياً هيناً بلين ورفق. (ذريع) بالمعجزة كفريع وزناً ومعنى. (المشية) بكسر الميم أي سريعتها مع سعة الخطوة فمع كون مشيه بسكينة كان يمد الخطوة كأن الأرض تطوى له. (إذا مشى كأنها ينحط من صعب) ينحدر من الأرض وأصله النزول من علو إلى سفلى، ومنه صببت الماء والمراد أنه لا إسراع في مشيته ولا إبطاء وخير الأمور أوسطها. (وإذا التفت التفت جميعاً) أي شيئاً واحداً فلا يسارق النظر ولا يلوي عنقه، كالتطائش الخفيف بل يقبل ويدبر جميعاً، قيل: ينبغي أن يخص بالتفاتة ورائه، أما التفاته يمئة أو يسرة فبعنقه. (خافض الطرف) لا يرفعه، وقد فسره بقوله: (نظره إلى الأرض) حال السكون وحال التحدث. (أطول من نظره إلى السماء) لأنه كان دائم المراقبة متواصل الفكرة، والنظر إلى ما تحت أجمع للفكر وأتم للتأمل (جل نظره) بضم الجيم معظمه وأكثره (الملاحظة) النظر بشق العين مما يلي الصدغ أي نظره كذلك في حال الخطاب فلا ينافيه إذا التفت التفت جميعاً. (يسوق أصحابه) يقدمهم أمامه ويمشي خلفهم كأنه يسوقهم تواضعاً؛ ولأن الملائكة تمشي خلفه كما ورد. (ويبدء) وفي لفظ بيدر. (من لقيه بالسلام) حتى الصبيان تأديباً لهم وتأنيساً.

(ت) في الشائل (طب هب)^(١) عن ابن أبي هالة^(٢) ربيب النبي ﷺ ابن خديجة كان وصافاً لولية النبي ﷺ قتل مع علي في الجمل، وقيل: مات في طاعون عمواس

(١) أخرجه الترمذي في الشائل (١٦٢)، والطبراني في الكبير (١٥٥/٢٢) (٤١٤)، والبيهقي في الشعب (١٤٣٠)، والبخاري في شرح السنة (٤٤٢/٦)، والآجري في الشريعة (٤٠/١)، وضعفه

الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٧٠).

(٢) انظر الإصابة (٥٥٧/٦).

وبقي مدة لم يدفن لكثرة الموتى حتى نادى مناد واروا ربيب رسول الله ﷺ فترك الناس موتاهم ورفعوه على الأصابع حتى دفن، رمز المصنف لحسنه ولعله لا اعتضاده عنده وإلا ففيه جميع بن عمرو العجلي^(١) قال أبو داود: أخشى أن يكون كذابا، وتوثيق ابن حبان له متعقب بقول البخاري: فيه نظر، ولذلك جزم الذهبي بأنه واه وفيه رجل من تميم مجهول ومن ثمة قيل إنه خبر معلول.

٦٤٧٦- «كان في ساقه حموشة». (ت ك) عن جابر بن سمرة (صح)».

(كان في ساقه حموشة) بالحاء المهلمة مفتوحة والشين المعجمة: دقيق الساقين، وذلك مما يمدح به، وقد أكثر أهل القيافة ذكر فوائد ذلك. (ت ك)^(٢) عن جابر بن سمرة) رمز المصنف لصحته.

٦٤٧٧- «كان في كلامه ترتيل أو ترسيل». (د) عن جابر (صح)».

(كان في كلامه) وفي رواية «في قراءته». (ترتيل) تأن وتمهل مع تبين الحروف والحركات بحيث يتمكن السامع من عدّها. (أو ترسيل) عطف تفسير بناء على أنه ثاني بأو أو أنه شك من الراوي، وقد اختلفا أي القراءتين أفضل الترتيل أو الحدر، قال ابن القيم^(٣): والصواب أن قراءة الترتيل [٢٧٦/٣] والتدبر أرفع قدرًا وثواب أكثر القراءة أكثر عددًا، فالأول كمن تصدق بجوهرة كبيرة والثاني كمن تصدق بدنانير كثيرة. (د)^(٤) عن جابر) رمز المصنف لصحته، قال الزين العراقي: فيه راو لم يسم.

٦٤٧٨- «كان كثير العرق». (م) عن أنس (صح)».

(كان كثير العرق) وكانت أم سليم تجمع عرقه وتجعله في الطيب لطيب

(١) انظر الميزان (١٥٢/٢)، والمغني (١٣٦/١).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٦٤٥)، والحاكم (٦٦٢/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٧٤).

(٣) زاد المعاد (٣٢٣/١).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٨٣٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٢٣).

ريحه، (م) ^(١) عن أنس) قال: كان النبي ﷺ يأتي أم سليم فيقبل عندها، فتبسط له نطعاً وكان كثير العرق، فكانت تجمعه فتجعله في الطيب.

٦٤٧٩ - «كان كثير شعر اللحية». (م) عن جابر بن سمرة (صح).

(كان كثير شعر اللحية) قال القرطبي ^(٢): ولا يفهم أنه كان طويلها، لما صح

أنه كان كث اللحية أي كثير شعرها غير طويلة. (م) ^(٣) عن جابر بن سمرة.

٦٤٨٠ - «كان كلامه كلاماً فصلاً، يفهمه كل من سمعه». (د) عن عائشة.

(كان كلامه كلاماً فصلاً) قيل: فاصلاً بين الحق والباطل، والأظهر أن المراد

بين المعنى ظاهر الألفاظ لا يلتبس على أحد بل. (يفهمه كل من سمعه) لظهور

حروفه وكلماته وإيضاحه وبيانه، وقد تقدم أنه أوتي جوامع الكلم. (د) ^(٤) عن

عائشة، ورواه الترمذي إلا أنه قال: يحفظه من جلس إليه.

٦٤٨١ - «كان وجهه مثل الشمس والقمر، وكان مستديراً». (م) عن جابر بن

سمرة (صح).

(كان وجهه مثل الشمس) في الإنارة. (والقمر) في الحسن والملاحة

ويحتمل أن الواو بمعنى أو إذ الشمس تمنع من استيفاء الحظ من رؤيتها

فالأليق القمر إذ كان البعض يقول: إنه كالشمس ويقول آخر كالقمر والكل

صادق. (وكان مستديراً) تأكيداً للمماثلة والمشابهة ولئلا يذهب الوهم أن

التشبيه بالنيرين في الإضاءة والملاحة لا في الكيفية. (م) ^(٥) عن جابر بن سمرة.

(١) أخرجه مسلم (٢٣٣٢).

(٢) المفهم (٤/٢٣٩).

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٤٤).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٨٣٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٢٦)، والصحيحة (٢٠٩٧).

(٥) أخرجه مسلم (٢٣٤٤).

٦٤٨٢ - «كان أبغض الخلق إليه الكذب». (هب) عن عائشة، (ح)»^(١).
 (كان أبغض) بالمعجمات. (الخلق) يحتمل ضم الخاء واللام أي الأخلاق وفتحها مع سكون اللام، أي أبغض صفات الخلق. (إليه الكذب) لكثرة ضرره وعموم ما يترتب عليه من الفساد، وتقدم فيه من الأحاديث والذم ما يكفي، والمراد أنه ما يتخلق به الخلق، وأبغض ما يتخلق هو به، فإنه ليس خلقه إلا الصدق، عرف بالصادق الأمين صغيراً. (هب)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه، وقد قال مخرجه البيهقي بعد أن ساقه من حديث إسحاق بن إبراهيم الدبري عن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة، وعن محمد بن أبي بكر عن أيوب عن إبراهيم بن ميسرة عن عائشة ما نصه، قال البخاري: هو مرسل، يعني بين إبراهيم بن ميسرة وعائشة، ولا يصح حديث ابن أبي مليكة، قال البخاري: ما أعجب حديث معمر عن غير الزهري فإنه لا يكاد يوجد فيه حديث صحيح انتهى، فأفاد ذلك أن فيه ضعفاً وانقطاعاً.

٦٤٨٣ - «كان أحب الألوان إليه الخضرة». (طس) وابن السني وأبو نعيم في الطب عن أنس (ض)».

(كان أحب الألوان إليه الخضرة) من الثياب وغيرها؛ لأنها من صفات ثياب الجنة والخضرة أحسن الألوان وأكثرها إفراحاً للقلب وفي الخبر: «إن النظر إلى الخضرة والماء الجاري يقوي البصر»^(٣). (طس) وابن السني وأبو نعيم في الطب^(٤) عن أنس) رمز المصنف لضعفه، قال الحافظ العراقي: إسناده ضعيف

(١) هذا الحديث والذي بعده متأخر في المخطوط، ولكننا ذكرناه هنا مراعاة للترتيب الهجائي.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٤٨١٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦١٨)، والصحيحة (٣٠٩٥).

(٣) أخرجه القضاعي في مسند الشهاب (٢٨٩).

(٤) أخرجه أبو نعيم في الطب (رقم ٢٢١)، والطبراني في الأوسط (٥٧٣١، ٨٠٢٧)، وابن السني في

لكن له شواهد.

٦٤٨٤ - «كان أحب التمر إليه العجوة». أبو نعيم عن ابن عباس.

(كان أحب التمر إليه العجوة) قيل عجوة المدينة، وقيل: مطلقاً وهي أجود التمر وألينه وألذه ولها منافع كثيرة مر بيان بعضها. (أبو نعيم^(١) عن ابن عباس) ورواه عنه أيضاً أبو الشيخ باللفظ المذكور قال الزين العراقي: إسناده ضعيف.

٦٤٨٥ - «كان أحب الثياب إليه القميص». (د ت ك) عن أم سلمة.

(كان أحب الثياب إليه) من المخيطة بتفصيل وتقطيع. (القميص) لما فيها من السترة فإنه أستر من الإزار والرداء واختلف هل كان الأغلب لبسه القميص أو الإزار والرداء على عادة العرب، قال الشارح: ويلوح أن لبسه له كان أكثر إلا أنه قال الحافظ العراقي: كان الأغلب من عادته وعادة العرب لبس الإزار والرداء. (د ت ك)^(٢) عن أم سلمة) ورواه عنها أيضاً النسائي في الزينة قال الصدر المناوي^(٣): فيه أبو تميلة يحيى بن واضح أدخله البخاري في الضعفاء لكن وثقه ابن معين.

٦٤٨٦ - «كان أحب الثياب إليه الحبرة». (ق د ن) عن أنس (صح).

(كان أحب الثياب إليه) غير المفصلة [٢٧٧/٣] بتقطيع فلا ينافي ما سلف قريباً من أحبته القميص. (الحبرة) بالمهملة فموحدة قريء بزنة عنبة وهي برد يمانى ذو ألوان من التحبير التحسين وما جاء في بعض الروايات أنها حمراء قد

عمل اليوم والليلة (٤٢٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٢٣).

(١) أخرجه أبو نعيم في الطب (٨٤٥)، وانظر فيض القدير (٨٢/٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٠٨)، والضعيفة (٤١٦٢): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٠٢٥)، والترمذي (١٧٦٣)، والحاكم (٢١٣/٤)، والنسائي في الكبرى (٩٦٦٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٢٥).

(٣) انظر: كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصاييح للمناوي (٤/رقم ٣٤٦٩).

رده ابن القيم^(١) في أوائل الهدى قيل: وهذا على ما فهم أنس من حاله ولعل البياض كان أحب إليه، قيل: قد يحب الشيء ولا يستعمله لخاصية في غيره. (ق دن)^(٢) عن أنس).

٦٤٨٧- «كان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه». (خ هـ) عن عائشة (صح).

(كان أحب الدين إليه) بكسر الدال أي التبعيد (ما داوم عليه صاحبه) وإن قل كما يأتي والمراد المداومة العرفية فلا يرد أن المداومة تشمل جميع الأزمنة وذلك غير مقدور وإنما كان أحب إليه لأن المداوم يدوم له الإسعاد والإمداد وتدعوه طاعته إلى طاعات ولذا شرع لمن فاته ورده بالليل أن يأتي به في النهار لثلاث تفرقة المداومة وتارك العمل بعد أن فعله كالهاجر بعد الوصال. (خ هـ)^(٣) عن عائشة).

٦٤٨٨- «كان أحب الرياحين إليه الفاغية». (طب هب) عن أنس (ض).

(كان أحب الرياحين) جمع ريحان وهو كل نبت طيب الريح إلا أنه غلب عند الإطلاق في عرف العامة إلى نبت مخصوص. (إليه الفاغية) بالغين المعجمة وهو نور الحناء وهي من أطيب الرياحين وأحسنها وعن ابن درستويه: الفاغية عود الحناء يغرس مقلوبا فيخرج بشيء أطيب من الحناء يسمى الفاغية، قال المصنف وفيه منافع من أوجاع الغضب والفالج والصداع وأوجاع الجنب والطحال ويمنع السوس من الثياب وغير ذلك. (طس هب)^(٤) من حديث عبد

(١) زاد المعاد (١/١٣٤).

(٢) أخرجه البخاري (٥٨١٢، ١١٥١)، ومسلم (٢٠٧٩)، وأبو داود (٤٠٢٥)، والنسائي (٨/٢٠٣).

(٣) أخرجه البخاري (٤٣، ١١٥١)، ومسلم (٧٨٥)، وابن ماجه (٤٢٣٨).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١/٢٥٤) (٧٣٤)، والبيهقي في الشعب (٦٠٧٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٠٩)، والضعيفة (١٧٥٧).

الحميد بن قدامة عن أنس) رمز المصنف لضعفه قال ابن القيم^(١): الله أعلم بهذا الحديث فلا نشهد على رسول الله ﷺ ما لم نعلم صحته، انتهى. وقال الذهبي في الضعفاء^(٢): عبد الحميد بن قدامة عن أنس في الفاغية قال البخاري: لا يتابع عليه.

٦٤٨٩- «كان أحب الشاة إليه مقدمها». ابن السني وأبو نعيم كلاهما في الطب (هق) عن مجاهد مرسلًا.

(كان أحب الشاة إليه) إذا أكلها. (مقدمها) لكونه أبعد من الأذى وأقرب من المرعى وأخف في المعدة وأسرع انضماما وهذا من طبه الذي لا يعرفه إلا أفاضل الأطباء؛ لأنهم شرطوا في جودة الأغذية نفعها تأثيرها في القوى وخفتها على المعدة وسرعة انضمامها. (ابن السني وأبو نعيم كلاهما في الطب (هق)^(٣) كلهم عن مجاهد مرسلًا.

٦٤٩٠- «كان أحب الشراب إليه الحلو البارد». (حم ت ك) عن عائشة (صح).

(كان أحب الشراب إليه) ما يشربه من ماء وغيره فيشمل العسل كما يأتي. (الحلو البارد) فإنه كان يستعذب له الماء ويمزج تارة بالعسل أو المنقوع في تمر وزبيب، قال ابن القيم^(٤): الأظهر أنه يعمهما جميعاً ولا يشكل بأن اللبن كان أحب إليه لأن الكلام في شراب هو ماء أو فيه ماء وإذا جمع الماء هذين الوصفين

(١) انظر: زاد المعاد (٤/٣١٨).

(٢) انظر المغني (١/٣٦٩).

(٣) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٤٦٩)، وفي الطب (ق ٧٠/أ)، وأبو نعيم في الطب (٨٦٩)، والبيهقي في السنن (٧/١٠)، وعبد الرزاق (٨٧٧١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣١٠).

(٤) زاد المعاد (٤/٢٠٥).

الحلاوة والبرد كان من أعظم أسباب حفظ الصحة ونفع الروح والكبد والقلب نفذ الطعام إلى الأعضاء أتم تنفيذ وأعان على الهضم، وقال في العارضة^(١): كان يشرب الماء البارد ممزوجاً بالعسل ليكون حلواً بارداً وكان يشرب اللبن ويصب عليه الماء حتى يبرد أسفله. (حم ت ك)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لصحته كأنه تابع الحاكم في ذلك وتعقبه الذهبي فإنه من رواية عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة عن هشام عن أبيه عن عائشة وعبد الله هالك والصحيح إرساله.

٦٤٩١ - «كان أحب الشراب إليه اللبن». أبو نعيم في الطب عن ابن عباس (ض).

(كان أحب الشراب إليه اللبن) لكثرة منافعه ولكونه يقوم مقام طعام غيره لتركبه من الجبينية والسمنية والمائية وليس شيء من المائعات كذلك لكن ينبغي أن لا يكثر منه فإنه رديء للمحموم والمصروع وإدامته تؤذي الدماغ وتحدث ظلمة البصر والغشي ووجع المفاصل وسدد الكبد ونفخ [المعدة] ويصلحه العسل. (أبو نعيم^(٣) في الطب عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه.

٦٤٩٢ - «كان أحب الشراب إليه العسل». ابن السني وأبو نعيم في الطب عن عائشة (ض).

(كان أحب الشراب إليه العسل) الممزوج بالماء كما قيده وفي رواية أخرى، وفيه من حفظ الصحة ما لا يهتدي له الأفاضل الأطباء وقدمنا مرارا ذكر منافعه.

(١) انظر: عارضة الأحوذى (٨/٨٩).

(٢) أخرجه وأحمد (٦/٣٨)، والترمذي (١٨٩٥)، والحاكم (٤/١٥٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٢٧)، والصحيحة (٣٠٠٦).

(٣) أخرجه أبو نعيم في الطب (٧٤٥)، وانظر فيض القدير (٥/٨٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٠٠).

(ابن السني وأبو نعيم^(١) في الطب عن عائشة) رمز المصنف لضعفه.
 ٦٤٩٣ - «كان أحب الشهور إليه أن يصومه شعبان». (د) عن عائشة (صح).
 (كان أحب الشهور إليه أن يصومه شعبان) [٢٧٨/٣] أخذ منه أنه أفضل الصوم بعد رمضان إلا أنه تقدم أفضل الصوم إلى الله بعد رمضان المحرم وهو لا يحب إلا الأفضل ولعل وجه الجمع أن الإكثار في صوم شعبان أفضل لحديث عائشة أنه لم يكن يصوم في شهر أكثر من شهر شعبان، ويطلق الصوم أفضل في شهر محرم. (د)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لصحته ورواه الحاكم عنها بلفظه، وزاد: «ثم يصله بـرمضان» وقال: على شرطهما وأقره الذهبي.
 ٦٤٩٤ - «كان أحب الصباغ إليه الخل». أبو نعيم عن ابن عباس.

(كان أحب الصباغ) اسم للصبغ أحب ما يصبغ به الطعام. (إليه الخل) بالمعجمة معروف أي كان أحب الإدام إليه ويأتي حديث «ما أفقر من آدم بيت فيه خل»^(٣)، ومن عجائب الشارح أنه قال: أنه كان أحب المصبوغ إليه ما صبغ بالخل إذا أضيف إليه نحو نحاس صبغ أخضر أو نحو حديد صبغ أسود انتهى بخطه، من الصبغ اللون وهو غلط واضح لا يخفى ولو كان من ذلك لما أخرجه في الطب. (أبو نعيم في الطب^(٤) عن ابن عباس) ورواه عنه أبو الشيخ بلفظه، قال الحافظ العراقي: إسناده ضعيف.

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٨٥٣)، وفي الطب (ق ٦٤/ب) وأبو نعيم في الطب (٧٧٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣١١).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٣١)، والنسائي (١٩٩/٤)، والحاكم (٥٩٩/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٢٨).

(٣) أخرجه الطبراني (٤٣٧/٢٤) رقم (١٠٦٨)، وأبو نعيم في الحلية (٣١٣/٨)، والبيهقي في الشعب (٥٩٤٤).

(٤) أخرجه أبو نعيم في الطب (٩٠١)، وانظر فيض القدير (٨٤/٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٣١٣)، والضعيفة (٤٢٣٤): ضعيف جداً.

٩٤٩٥- «كان أحب الصبغ إليه الصفرة». (طب) عن ابن أبي أوفى (صح).
 (كان أحب الصبغ إليه) من الألوان المصبوغة إليه. (الصفرة) قيل: أراد به
 الخضاب؛ لأنه كان يخضب بها ويستحسنه ويحتمل أن المراد من الثياب، قيل:
 لا يعارضه النهي عن المزعفر والمعصفر؛ لأن الذي هنا المراد به في الأصل
 بخلاف ذلك ويدل على الثاني حديث أبي داود عن ابن عمر أنه قيل له يصبغ
 بالأصفر، قال: إن رسول الله ﷺ لم يكن شيء أحب إليه من الصفرة وكان يصبغ
 بها ثيابه كلها حتى عمامته، قال ابن عبد البر^(١): لم يكن رسول الله ﷺ يصبغ
 بالأصفر إلا ثيابه، وأخرج الطبراني عن قيس التميمي، قال: رأيت رسول الله ﷺ
 وعليه ثوب أصفر ورأيت يسلم على نسائه، وبهذا يعرف أن قول ابن العربي: لم
 يرد في لباس الأصفر حديث، ليس بصحيح. (طب)^(٢) عن ابن أبي أوفى (رمز
 المصنف لصحته، قال الشارح: وهو شيء عجاب فقد، قال الهيثمي: فيه عبد
 ربه بن القاسم وهو كذاب.

٩٤٩٦- «كان أحب الطعام إليه الثريد من الخير، والثريد من الحيس». (د
 ك) عن ابن عباس (صح).

(كان أحب الطعام إليه الثريد من الخبز) الثريد أن يثرد الخبز أي يفتت ثم
 يبل بمرق وقد يكون معه لحم وعليه:

إذا ما الخبز تأدمه بلحم فذاك أمانة الله الثريد

(والثريد من الحيس) بالمهملتين بينهما مئناة تحتية طعام يتخذ من تمر وأقط
 قال:

التمر والسمن جميعاً والأقط الحيس إلا أنه لم يختلط

(١) التمهيد (١٦/٢١).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما عزاه له الهيثمي في المجمع (٥/٢٢٦)، وضعفه الألباني في
 ضعيف الجامع (٤٣١٤).

(د ك)^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وقد أخرجه عن رجل من أهل البصرة لم يسم عن عكرمة عن ابن عباس ثم قال أبو داود في بعض رواياته: أنه حديث ضعيف والحاكم أخرجه من رواية عمرو بن سعيد عن عكرمة عن ابن عباس، وقال: صحيح، وأقره الذهبي فرمز المصنف على الحاكم بالتصحيح.

٩٤٩٧- «كان أحب العراق إليه ذراع الشاة» (حم د) وابن السني وأبو نعيم عن ابن مسعود (صح)».

(كان أحب العراق) بضم المهملة فراء فقف جمع عرق وهو العظم الذي عليه لحم، قال في النهاية^(٢): جمع نادر. (إليه ذراعي الشاة) وهو من الغنم والبقر ما فوق الذراع وذلك لأنه أحسن نضجاً وأسرع استمراء وأعظم ليناً وأبعد عن مواضع الأذى مع زيادة لذتها وعذوبة مذاقها. (حم د) وابن السني وأبو نعيم^(٣) عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته.

٩٤٩٨- «كان أحب العمل إليه ما دووم عليه وإن قل» (ت ن) عن عائشة وأم سلمة (صح)».

(كان أحب العمل إليه) من العبادات والأعمال الصالحات. (ما داوم عليه وإن قل) تقدم في: أحب الدين اتقاء وبيان وجه الأهمية. (ت ن)^(٤) عن عائشة وأم سلمة) رمز المصنف لصحته.

(١) أخرجه أبو داود (٣٧٨٣)، والحاكم (١٢٩/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣١٥).

(٢) النهاية (٤٤٥/٣).

(٣) أخرجه أحمد (٣٩٤/١)، وأبو داود (٣٧٨٠) والنسائي في الكبرى (١٥٣/٤)، والطبراني في الأوسط

(٢٤٦١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٢٩)، وحسنه في الصحيحة (٢٠٥٥).

(٤) أخرجه الترمذي (٢٨٥٦)، والنسائي في المجتبى (٢٢٢/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع

(٤٦٣٠).

٦٤٩٩- «كان أحب الفاكهة إليه الرطب والبطيخ». (عد) عن عائشة، والنوقاني في كتاب البطيخ عن أبي هريرة (صح).

(كان أحب الفاكهة إليه الرطب والبطيخ) وكان يأكل هذا بهذا لدفع ضرر كل منهما بالآخر وإصلاحه به إذ الرطب حار رطب في الثانية يقوي المعدة الباردة ويزيد في الباءة [٢٧٩/٣] والبطيخ بارد رطب مطف للحرارة الملتهبة. (عد)^(١) عن عائشة، النوقاني في كتاب البطيخ عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته.

٦٥٠٠- «كان أحب اللحم إليه الكتف». أبو نعيم عن ابن عباس (ض).
(كان أحب اللحم إليه الكتف) كما سلف ولذا سمته اليهودية فيه لما أخبرت أنه يهواه فأخبره بسمها بعد نهشات ومات به شهيداً (أبو نعيم عن ابن عباس)^(٢) رمز المصنف لضعفه، قال العراقي: إسناده ضعيف إلا أنه في الصحيحين بمعناه: «وضعت بين يدي رسول الله ﷺ قصعة من ثريد ولحم فتناول الذراع وكان أحب الشاة إليه»^(٣).

٦٥٠١- «كان أحب ما استتر به لحاجته هدف أو حائش نخل». (حم م د هـ) عن عبد الله بن جعفر (صح).

(كان أحب ما استتر به لحاجته) لقضاء حاجته في نحو الصحراء (هدف) بفتح الهاء والبدال ما ارتفع من الأرض أو بناء (أو حائش نخل) بحاء مهملة وشين معجمة نخل مجتمع ملتف كأنه لالتفافه يحوش بعضه بعضاً وفيه ندب الاستتار عند قضاء الحاجة والأكمل أن يغيب شخصه عن الناس وفيه جواز

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣٣٥/٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٣١٦)، والضعيفة (١٧٥٩): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الطب (رقم ٨٦٧)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (رقم ٦٣٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٣١٧)، والضعيفة (٤٢٣٥): ضعيف جداً.

(٣) أخرجه البخاري (٥١٠٤)، ومسلم (١٩٤) بمعناه.

الاستتار بالأشجار إذا لم تكن مثمرة أو مطلقاً ما لم يفسد ثمرها (حم م د)^(١) عن عبد الله بن جعفر).

٦٥٠٢ - «كان أخف الناس صلاة في تمام». (م ت ن) عن أنس (صح).

(كان أخف الناس) لفظ مسلم: «من أخف الناس». (صلاة في تمام) قيد به دفعاً لمن يتوهم أنه ينقص منها حيث أخفها، قال ابن تيمية^(٢): التخفيف الذي كان يثقل تخفيف القيام والقعود وإن كان يتم الركوع والسجود ويطيلهما فلذلك كانت صلاته قريبة من السواء، وقال بعضهم: تحول عن بعض الأحوال وإلا فهو كان يطيل صلاته جداً أحياناً. (م ت ن)^(٣) عن أنس) ظاهره أنه انفرد به مسلم عن البخاري وليس كذلك فقد قال الزين في المغني^(٤): إنه متفق عليه.

٦٥٠٣ - «كان أخف الناس صلاة على الناس، وأطول الناس صلاة لنفسه».

(حم ع) عن أبي واقد.

(كان أخف الناس صلاة على الناس) أي أنهم كانوا يرون صلاته وإن طالت خفيفة لما يلتذون به من تلاوته ويتبركون به من ملازمته والمراد أنه كان يخففها رعاية لهم لاشتغالهم كما ثبت عنه ﷺ: «إني لأدخل في الصلاة أريد إطالتها فأسمع بكاء الصبي فأخففها... الحديث»^(٥) أو معناه ويرشد إليه. (وأطول الناس صلاة لنفسه) وفيه أنه يندب للإمام التخفيف مع التمام لا كما يصنعه الناس في هذه الأزمنة من المسارعة في الركوع والسجود حتى يعجز المؤتم عن

(١) أخرجه أحمد (١/٢٠٤)، ومسلم (٣٤٢)، وأبو داود (٢٥٤٩)، وابن ماجه (٣٤٠).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٣/٧٠).

(٣) أخرجه مسلم (٤٦٩)، والترمذي (٢٣٧)، والنسائي (٢/٩٤).

(٤) انظر: تخريج أحاديث الإحياء (١/١٢٩).

(٥) أخرجه البخاري (٦٧٧)، ومسلم (٤٧٠).

متابعة إمامه فلا حول ولا قوة إلا بالله. (حم ع)^(١) من حديث نافع بن حسن عن أبي واقد) بالقاف والمهملة اسمه الحارث المزني شهد بدرًا، قال في المهذب^(٢): إسناده جيد قال أحمد: ونافع هذا لا أعلم عليه إلا خيراً.

٦٥٠٤ - «كان إذا أتى مريضاً أو أتى به قال: «أذهب الباس، رب الناس، اشف

أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك، شفاء لا يغادر سقماً». (ق هـ) عن عائشة).

(كان إذا أتى مريضاً) عائداً له. (أو أتى به) إليه شك من الراوي أو على

حقيقته. (قال) داعياً له. (أذهب الباس) الشدة والعذاب وهو بغير همز هنا

لتزواج ما بعده وأصله الهمز. (رب الناس) فيه أنه لا بأس بالسجع إذا وقع بغير

تكلف وتوسل إليه بربوبيته للناس لأن المالك أرحم من كل أحد مملوكه.

(اشف أنت الشافي) أخذ منه جواز إطلاق ما ليس في القرآن عليه تعالى بشرط أن

لا يوهم نقصاً وأن يكون له أصل في القرآن وفي القرآن: ﴿وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ

يَشْفِينِ﴾ [الشعراء: ٨٠]. (لا شفاء) بالمد مبني على الفتح والخبر محذوف أي لنا،

وقوله: (إلا شفاؤك) بالرفع على البدلية من محل لا شفاء. (شفاء) منصوب لأنه

مصدر «اشف». (لا يغادر) لا يدع ولا يترك. (سقماً) بسكون وبفتحتين، قال

الطبيبي: قوله: «شفاء» إلى آخره تكميل لقوله: «اشف» وتنكير سقماً للتعليل

واستشكل الدعاء بالشفاء مع ما في المرض من كفارة وأجور، وأجيب بأن

الدعاء عبادة ولا ينافيهما. (ق هـ)^(٣) عن عائشة) وكذا النسائي عنها أيضاً.

٦٥٠٥ - «كان إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه، ولكن من

(١) أخرجه أحمد ٢١٩/٥، وأبو يعلى (١٤٤٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٣٦)،
والصحيحة (٢٠٥٦).

(٢) انظر: المهذب في اختصار السنن الكبير (رقم ٤٦٦٦).

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٧٥، ٥٧٤٣، ٥٧٤٤، ٥٧٥٠)، ومسلم (٢١٩١)، والنسائي في الكبرى

(٣٥٨/٤)، وابن ماجه (١٦١٩)

ركنه الأيمن أو الأيسر، ويقول: السلام عليكم، السلام عليكم». (حم د) عن عبد الله بن بسر (صح)».

(كان إذا أتى باب قوم) ليدخل عليهم أو نحوه. (لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه) كراهة أن يقع نظره على ما لا يراد كشفه من داخل البيت وسواء كان الباب مفتوحًا أو مغلقًا للإطلاق والأظهر أنه على الأول. (ولكن) يستقبل. (من ركنه الأيمن أو الأيسر، ويقول: السلام عليكم، السلام عليكم) ظاهره تكريره لإسماعهم ولو سمعوا من أول مرة لم يكرره وهذا إنما يكون في بيوت تهامة ونحوها التي تكون بغير حجاب وأهلها قريبون من الأبواب يسمعون [٢٨٠ / ٣] من بابه الخطاب وظاهره أن السلام يغني عن الاستئذان ويحتمل أنه يكون بعد سماعهم السلام يستأذن وهذه من الآداب التي هجرت. (حم د)^(١) عن عبد الله بن بسر) رمز المصنف لصحته، وقال الشارح: لحسنه وفيه كما قال ابن القطان: بقية وحاله معروف وعبد الرحمن بن عرق ذكره أبو حاتم^(٢) ولم يذكر له حالاً قال ابن القطان: فهو عنده مجهول.

٦٥٠٦ - «كان إذا أتاه الفيء قسمة في يومه، فأعطى الأهل حظين، وأعطى العزبَ حظاً». (دك) عن عوف بن مالك (صح)».

(كان إذا أتاه الفيء قسمة من يومه) بالفيء بالهمز ولا يجوز إبدالها وهو الخراج والغنيمة وقسمته في يومه زهادة عن الدنيا، وإعطاء لكل مستحق حقه، وثقة بالله لا أنه يدخره لحاجته كما يفعله ملوك الدنيا (فأعطى الأهل) بالمد الذي له أهل اسم فاعل من تأهل إذا تزوج (حظين) بفتح المهملة لأنه أكثر حاجة (وأعطى العزبَ حظاً) بقدر حاجته وفيه ملاحظة الحاجات في

(١) أخرجه أبو داود (٥١٨٦)، والضياء في المختارة (٧٨)، وانظر: بيان الوهم والإيهام (٢١٧٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٣٨).

(٢) انظر: الجرح والتعديل (٢٧٠ / ٥).

القسمة والعطايا، ولفظ المصاييح الأعزب، قال القاضي: وهو أفعل من العزوبة وما رأيته مستعملاً بهذا المعنى إلا في هذا الحديث وإنما المستعمل له العزب (دك)^(١) عن عوف بن مالك) رمز المصنف لصحته قال الحافظ العراقي^(٢): أما حديث: «العتاء على مقدار العيلة» فلم أر له أصلاً.

٦٥٠٧- «كان إذا أتاه رجل فرأى في وجهه بشراً أخذ بيده». ابن سعد عن عكرمة مرسلًا.

(كان إذا أتاه رجل فرأى في وجهه بشراً) بكسر الموحدة وشين معجمة طلاقة وسروراً. (أخذ بيده) إيناساً له وليعرف ما عنده من بشره من نصرة الدين وقيام شعار الإسلام وتأييد المؤمنين، قال ابن العربي: والأخذ باليد نوع من التودد والمعروف كالمصافحة. (ابن سعد^(٣) عن عكرمة مرسلًا).

٦٥٠٨- «كان إذا أتاه الرجل وله الاسم لا يحبه حوله». ابن منده عن عتبة بن عبيد.

(كان إذا أتاه الرجل) وكذا المرأة فقد حول عدة أسماء من النساء. (وله الاسم لا يحبه حوله) نقله إلى ما يحبه لأنه كان يحب الفأل الحسن وكان شديد الاعتناء بتحويل الأسماء القبيحة وكذلك كان يحول ما فيه تزكية للنفس وفي ذلك عدة قصص. (ابن منده^(٤) عن عتبة) بضم المهملة ومثناة فوقية وموحدة (بن عبد)^(٥) صحابي مشهور، أول مشاهده قريظة، عمر مائة سنة ورواه عنه

(١) أخرجه أبو داود (٢٩٥٣)، والحاكم (١٥٢/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٤٢).

(٢) تخريج أحاديث الإحياء (١٧٦/١).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣٧٨/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٢٠)، والضعيفة (٤١٦٣).

(٤) أخرجه أبو بكر الشيباني في الأحاد والمثاني (١٣٦٥)، والطبراني في الكبير (١١٩/١٧) (٢٩٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٤١)، والصحيحة (٢٠٩).

(٥) انظر الإصابة (٤٣٦/٤).

الطبراني أيضاً قال الهيثمي: رجاله ثقات.

٦٥٠٩ - «كان إذا أتاه قوم بصدقتهم قال: اللهم صل على آل فلان». (حم ق دن هـ) عن ابن أبي أوفى (صح).

(كان إذا أتاه قوم بصدقتهم) الواجب (قال) امتثالاً لأمر الله حيث قال: ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ...﴾ الآية. [التوبة: ١٠٣]. (قال: اللهم صل على آل فلان) كناية عما ينسبون إليه اجعلها لهم طهراً وارحمهم، قيل: وهذا من خصائصه إذ يكره إفراد الصلاة على غير نبي أو ملك؛ لأنه صار شعاراً لهم أن ذكروا فلا يقال لغيرهم وإن كان معناه صحيح، قلت: والأظهر الاقتداء به ﷺ فيمن سلم صدقته إلى الإمام. (حم ق دن هـ) ^(١) عن ابن أبي أوفى) علقمة بن خالد بن الحارث الأسلمي.

٦٥١٠ - «كان إذا أتاه الأمر يسره قال: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وإذا أتاه الأمر يكرهه قال: الحمد لله على كل حال». ابن السني في عمل يوم وليلة (ك) عن عائشة (صح).

(كان إذا أتاه الأمر يسره قال: الحمد لله الذي بنعمته) لا غيرها (تتم الصالحات) من خصال الدنيا والدين: ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾ [النور: ٢١].

والله لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

(وإذا أتاه الأمر يكرهه قال: الحمد لله على كل حال) من السراء والضراء، قال الحلبي: هذا على حسن الظن بالله تعالى وأنه لم يأت بمكروه إلا لخير علمه لعبده فيه وأراد به فكأنه قال: اللهم لك الخلق والأمر تفعل ما تريد وأنت على

(١) أخرجه أحمد (٤/ ٣٨١)، والبخاري (١٤٩٧، ٤١٦٦، ٦٣٣٢، ٦٣٥٩)، ومسلم (١٠٧٨)، وأبو داود (١٥٩٠)، والنسائي (٥/ ٣١).

كل شيء قدير. (ابن السني في عمل يوم وليلة (ك) ^(١) عن عائشة) رمز المصنف لصحته قال الحاكم: صحيح، وتعقبه الذهبي بأن فيه زهير بن محمد وله مناكير، قال ابن معين: ضعيف فأنى له الصحة وفيه نظم الشمائل:

إذا أتاه أي أمر يحمـد لمقتضى الحال على ما اشتدوا

٦٥١١ - «كان إذا أتى بطعام سأل عنه أهديه أم صدقة؟ فإن قيل: «صدقة»

قال: لأصحابه: كلوا، وإن قيل: «هدية» ضرب بيده فأكل معهم». (ق ن) عن أبي هريرة (صح).

(كان إذا أتى بطعام) زاد أحمد في رواية «من غير أهله». (سأل عنه) من أتى به. (أهدية) بالرفع على تقدير هذا وبالنصب على تقدير جئتم به. (أم صدقة) زكاة وفيه جواز الإتيان بها طعاماً ويحتمل صدقة النفل؛ لأنها غالب [٢٨١/٣] ما يؤتى بها طعاماً وفيه أنه لا يأكل صدقة النفل. (فإن قيل: «صدقة») فيه دليل على قبول خبر الأحاد؛ ولأن غالب من يأتي بالطعام واحد. (قال: لأصحابه: كلوا) أمر إباحة ولم يأكل. (وإن قيل: «هدية» ضرب بيده فأكل معهم) شبهه بالذهاب في الأرض سريعاً وعداه بالباء، قال البيضاوي: لأن الصدقة منحة لثواب الآخرة والهدية تمليك للغير إكراماً ففي الصدقة نوع ذل للآخذ فلذا حرمت عليه بخلاف الهدية.

قلت: إلا أنه قد ثبت تحريم الهدية على الأمراء وهو ﷺ إليه أمر الأمراء في عصره إلا أنه قد جعل هذا من خصائصه ﷺ. (ق ن) ^(٢) عن أبي هريرة.

٦٥١٢ - «كان إذا أتى بالسبي أعطى البيت جميعاً كراهية أن يفرق بينهم».

(حم هـ) عن ابن مسعود.

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٢٦)، والحاكم (٦٧٧/١)، وابن ماجه (٣٨٠٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٤٠)، والصحيحه (٢٦٥).

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٧٦)، ومسلم (١٠٧٧)، والنسائي في الكبرى (٥٩/٢).

(كان إذا أتى بالسبي) سبى العدو وسبى أسرته كاستبائه فهو سبى أيضاً. (أعطى) من يريد إعطاءه من المسلمين. (أهل البيت جميعاً) مفعول أعطى الثاني والأول حذف وهو جائز في باب أعطيت (كراهية أن يفرق بينهم) مفعول له علة إعطائه أهل البيت جميعاً والمراد أنه يعطي الآباء والأمهات والأولاد من البنين والبنات بالعين كانوا أو لا كما هو ظاهر إطلاقه وقد جوز التفريق بينهم بالعين وذلك من رأفته ﷺ وشفقته. (حم هـ) ^(١) عن ابن مسعود) سكت المصنف عليه فيما قبل على خطه، وقال الشارح: رمز لصحته.

٦٥١٣ - «كان إذا أتى بلبن قال: بركة». (هـ) عن عائشة.»

(كان إذا أتى بلبن قال: بركة) أي هذا بركة من الله وزيادة في الخير وهذا زيادة على نعمة الإنعام فإن الله أنعم بها نعمة كاملة بلحومها ثم زاد الإنعام باللبن، ويحتمل النصب بزيادة بركة؛ لأن الشيء بالشيء يذكر فلما أعطاهم تعالى تلك البركة سأله غيرها. (هـ) ^(٢) عن عائشة).

٦٥١٤ - «كان إذا أتى بطعام أكل مما يليه، وإذا أتى بالتمر جالت يده». (خط)

عن عائشة (صح).

(كان إذا أتى بطعام يأكل مما يليه) أريد به ما يقابل الفاكهة وقد أمر ﷺ الأكل أن يأكل مما يليه وذلك لأن الأكل مما يلي الغير مكروه دال على الشره والنهمة وقد يستقذره أكله وفيه سوء أدب مع كونه شيئاً واحداً ويؤخذ منه أنه إذا كان وحده لا يكره له الأكل من غير ما يليه إلا أنه صرح بالبغض بالكراهية. (وإذا أتى بالتمر) أراد التمر وما في معناه من الفاكهة مطلقاً؛ لأن غالب فاكهة تلك الديار التمر. (جالت يده) بالجيم دارت في جوانبه فينال منه ما أحب لفقد العلة التي في

(١) أخرجه أحمد (١/٣٨٩)، وابن ماجه (٢٢٤٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٢١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٣٢١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٢٥)، والضعيفة (٤١٦٤).

الطعام، وأخذ العراقي أن ندب أكل الآكل مما يليه فيما إذا كان الطعام لوناً واحداً أما إذا تعددت ألوانه رخص له في الأكل من أي جوانبه، قال ابن العربي: إذا كان الطعام لوناً واحداً لم يكن لجولان اليد فيه معنى إلا الشره والمجاعة، وإذا كان ذا ألوان كان جولانها لمعنى وهو اختيار ما استطاب منه. (خط)^(١) عن عائشة) رمز المصنف لصحته إلا أن مخرجه الخطيب قال بعد سياقه في ترجمة عبيد بن القاسم ما نصه: هذا كذب، وعبيد بن أخت سفيان كان يضع وله أحاديث مناكير.

٦٥١٥- «كان إذا أتى بباكورة الثمرة وضعها على عينيه ثم على شفتيه وقال: اللهم كما أريتنا أوله فأرنا آخره، ثم يعطيه من يكون عنده من الصبيان». ابن السني عن أبي هريرة (طب) عن ابن عباس، الحكيم عن أنس».

(كان إذا أتى بباكورة الثمرة) بالمثلثة أول ما يدرك من الفاكهة. (وضعها على عينيه) إكراماً لها (ثم على شفتيه وقال: اللهم كما أريتنا أوله) أبلغتنا إليه ودفعت عنه العاهات التي تعتري الثمار (فأرنا آخره، ثم يعطيه من يكون عنده من الصبيان) لما بينهما من المناسبة في الحداثة، قال الطيبي: وجه المناسبة أن الصبي ثمرة الفؤاد باكورة الإنسان (ابن السني عن أبي هريرة (طب)^(٢) عن ابن عباس، الحكيم عن أنس) قال الهيثمي: رواه الطبراني في الصغير والكبير ورجال الصغير رجال الصحيح.

٦٥١٦- «كان إذا أتى بمدهن الطيب لعق منه ثم أدهن». ابن عساكر عن سالم

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه (٩٣/١١) وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٢٤)، والضعيفة (١١٢٧).

(٢) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٢٣) عن أبي هريرة، وأخرجه الطبراني في الكبير (٣٦٢/٢) (١٢٦١) عن ابن عباس، وأخرجه الحكيم في نوادره (١/١٢٥) عن أنس، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥/٢٤٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٤٤).

بن عبد الله بن عمر والقاسم بن محمد مرسلًا».

(كان إذا أتى بمدهن) قال في المصباح^(١): المدهن بضم الميم ما يجعل فيه الدهن المدهنة تأنيث المدهن، قال وهو من النوادر التي جاءت بالضم وقياسه الكسر والدهن بالضم ما يدهن به من زيت أو غيره والمراد هنا. (الطيب لعق منه) أولاً. (ثم أدهن) وفيه ندب ذلك. (ابن عساكر^(٢)) عن سالم بن عبد الله بن عمر والقاسم [٢٨٢/٣] بن محمد مرسلًا).

٦٥١٧ - «كان إذا أتى بامرئ قد شهد بدرًا والشجرة كبر عليه تسعاً، وإن أتى به قد شهد بدرًا ولم يشهد الشجرة أو شهد الشجرة ولم يشهد بدرًا كبر عليه سبعاً وإذا أتى به لم يشهد بدرًا ولا الشجرة كبر عليه أربع». ابن عساكر عن جابر.

(كان إذا أتى بامرئ) ميت ليصلى عليه. (قد شهد بدرًا) الكبرى. (والشجرة) التي بايعهم ﷺ تحتها عام الحديبية التي ذكرها في القرآن. (كبر عليه تسعاً) فيه أن زيادة التكبير لزيادة الفضيلة. (وإذا أتى به قد شهد بدرًا) فقط. (ولم يشهد الشجرة) كبر عليه سبعاً. (أو شهد الشجرة ولم يشهد بدرًا كبر عليه سبعاً) لمساواة الشجرة لبدر في الفضيلة وفيه أن العازم على الجهاد كالمجاهد حقيقة فإن أهل الشجرة لم يقاتلوا وإنما بايعوا على ذلك. (وإذا أتى به) الضمير لمرئء المذكور أولاً مجردة هنا عن الصفة المذكورة هنالك وفيه صحة إعادة الضمير إلى الموصوف دون صفته. (لم يشهد بدرًا ولا الشجرة كبر عليه أربعاً) قالوا: وهذا آخر الأمرين في كل ميت وأنه ناسخ لما عدها، قال ابن عبد البر^(٣): انعقد الإجماع على أربع ولم يعلم من فقهاء الأمصار من قال بخمس إلا ابن أبي ليلى.

(١) المصباح المنير (٢٠٢/١).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٠٢/٢٠)، وأبو نعيم في الحلية (١٩٣/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٢٦) ضعيف جداً.

(٣) انظر: التمهيد لابن عبد البر (٣٣٤/٦).

قلت: وقال به من الآل عليهم السلام أمة كبيرة، قال النووي^(١): أجمع على أنها أربع، قال: لكن لو كبر خمساً لم تبطل صلاته (ابن عساكر^(٢) عن جابر) بن عبد الله سكت المصنف عليه وفيه محمد بن عمر المحرم قال في الميزان قال أبو حاتم واه، وابن معين ليس بشيء ثم أورد له هذا الخبر.

٦٥١٨ - «كان إذا اجتلى النساء ألقى وقبل» ابن سعد عن أبي أسيد

الساعدي».

(كان إذا اجتلى النساء) بالجيم كشف عنهن لإرادة جماعهن يقال جلوت واجتليت السيف ونحوه كشفت صدأه وجلى الخبر للناس جلا بالفتح والمد وضح وانكشف ومنه النص الجلي. (ألقى) قعد على إتيته مفضياً بهما إلى الأرض ناصباً فخذيده كما يقعى الأسد. (وقبل) المرأة التي يريد جماعها وأخذ منه أنه يسن تقديم الملاعبة والتقبيل ومص اللسان ويروى عن أم سلمة: «أنه كان يغطي رأسه ويخفض صوته ويقول للمرأة عليك السكينة». (ابن سعد^(٣) في الطبقات عن أبي أسيد الساعدي).

٦٥١٩ - «كان إذا اجتهد في اليمين قال والذي نفس أبي القاسم بيده». (حم)

عن أبي سعيد (صح)».

(كان إذا) حلف. (واجتهد في اليمين) أي بالغ فيها طاقته. (قال والذي نفس)

أي روح (أبي القاسم) يريد نفسه أو ذاته وجملته. (بيده) بقدرته يتصرف فيها كيف يشاء، قال الطيبي إنه من أسلوب التجريد لأنه جرد من نفسه من سمي أبا

(١) انظر: شرح صحيح مسلم للنووي (٢٣/٧).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٨/١٩٤)، وابن عدي في الكامل (٦/١٤٢)، وانظر الميزان (٦/٢٧٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٢٢): ضعيف جداً.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٨/١٤٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٢٧)، والضعيفة (٢١٤٤).

القاسم وهو هو واصل الكلام نفسي ثم التفت من التكلم إلى الغيبة. قلت: ولا بدّ للعدول من نكتة لم يذكرها وهي إظهار كمال التواضع والانقياد لمولاه لأنه يقول الذي نفس هذا الذي صار ذا كنية وشهرة بين الناس وأنه القاسم بينهم بقدرة الله وإرادته يقبضها إن شاء ويتركها إن شاء فكان في العدول هذه النكتة. (حم^(١) عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته وقد رواه أبو داود وابن ماجه وله ألفاظ.

٦٥٢٠ - «كان إذا أخذ مضجعه جعل يده اليمنى تحت خده الأيمن» (طب) عن حفصة.

(كان إذا أخذ مضجعه) أراد النوم في الموضع الذي يستقر فيه لينام. (جعل يده اليمنى) أي راحته. (تحت خده الأيمن) فينام على شقه الأيمن؛ لأنّ النوم عليه أسرع إلى الانتباه لعدم استقرار القلب حينئذ؛ لأن محلّه الجانب الأيسر فيبقى معلقاً لا يستقر فلا يستغرق في النوم كما سلف مراراً (طب)^(٢) عن حفصة) سكت المصنف عليه، وقال الشارح: رمز لصحته وقد أخرجه الترمذي عن البراء بزيادة: «وقال رب قني عذابك يوم تبعث عبادك».

٦٥٢١ - «كان إذا أخذ مضجعه من الليل وضع يده تحت خده ثم يقول: باسمك اللهم أحياء، باسمك أموت، وإذا استيقظ قال: الحمد لله الذي أحياناً بعد ما أماتنا وإليه النشور» (حم م ك) عن البراء (حم خ ٤) عن حذيفة (حم ق) عن أبي ذر (صح).

(١) أخرجه أحمد (٤٨/٣)، وأبو داود (٣٢٦٤)، وابن ماجه (٢٠٩٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٢٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠٣/٢٣) (٣٤٧)، وأبو داود (٥٠٤٥)، والنسائي (٢٠٣/٤) عن حفصة، وأخرجه الترمذي (٣٣٩٩)، والنسائي في الكبرى (١٨٨/٦) عن البراء، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٤٧)، والصحيحة (٢٧٥٤).

(كان إذا أخذ مضجعه من الليل وضع يده تحت خده) وهو مقيد بما سلف من اليمين والأيمن. (ثم يقول: باسمك اللهم) أي بذكر اسمك أو بتوسلي به لا بغيره (أحيا) ما حييت. (باسمك أموت) أي عليه أموت، وقيل: لفظ اسم مقحم أي بك وذكر الموت والحياة بذكر النوم واليقظة؛ لأنهما مذكران بهما، وقيل: المراد باسمك الحي أحيا وباسمك المميت أموت اعتراف بأنه تعالى إذا اتصف بصفة كان عنها ما يقتضيه. (وإذا استيقظ) انتبه من نومه. (قال: الحمد لله الذي أحياناً بعد ما أماتنا) أيقظنا بعد نومنا ورد أرواحنا بعد قبضها فإن النوم هو الموت الأصغر. (وإليه النشور) الإحياء بعد الموت إليه لا إلى [٢٨٣/٣] غيره للإثابة والعقوبة وفيه أنه يختم عمله ويكون آخر قوله ذكر الله تعالى وأول قوله ذلك. (حم م ك) عن البراء (حم خ ٤) عن حذيفة (حم ق)^(١) عن أبي ذر.

٦٥٢٢ - «كان إذا أخذ مضجعه من الليل قال: باسم الله وضعت جنبي، اللهم اغفر ذنبي، واخسأ شيطاني، وفك رهاني، وثقل ميزاني، واجعلني في الندي الأعلى». (دك) عن أبي الأزهر (صح).

(كان إذا أخذ مضجعه من الليل قال: باسم الله) أي مصاحباً لاسمه أو متبركاً به. (وضعت جنبي) وضع الجنب كناية عن وضع البدن كله. (اللهم اغفر لي ذنبي) ناسب أن يختم يومه بسؤال الغفران فيكون ختم صحيفة عمله طلب المغفرة. (واخسأ شيطاني) اجعله خاسئاً مطروداً. (وفك رهاني) بزنة سهام هو ما يجعل وثيقة في الدين والمراد خلص نفسي من عقاب ذنوبي فهو كاغفر لي إلا أن فيه الاعتراف بالإجرام وأنها قد رهنت نفسه في يدها وهو من قوله تعالى:

(١) أخرجه أحمد (٣٠٢/٤)، ومسلم (٢٧١١)، والحاكم (٧٣٣/١) عن البراء، وأخرجه أحمد (٣٩٧/٥)، والبخاري (٥٩٥٣)، وأبو داود (٥٠٤٩)، والترمذي (٣٤١٧)، والنسائي (٢١٤/٦)، وابن ماجه (٣٨٨٠) عن حذيفة، وأخرجه أحمد (١٥٤/٥)، والبخاري (٦٩٦٠)، ومسلم (٢٧١٢) عن أبي ذر.

﴿كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور: ٢١]. (وثنقل ميزاني) الكفة التي توضع فيها الحسنات وهو من إطلاق الكل على الجزء وإذا ثقلت الحسنات فقد نجى. (واجعلني في الندي) بفتح النون وكسر الدال المهملة وتشديد المثناة التحتية القوم المجتمعون في مجلس وأراد بهم الملائكة. (الأعلى) أي الملاء الأعلى. (دك) ^(١) عن أبي الأزهر) بالزاي أوله والراء آخره، قال النووي في الأذكار: ويقال أبو زهير الأنماري الشامي وفي التقريب ^(٢) صحابي لا يعرف اسمه رمز المصنف لصحته.

٦٥٢٣- «كان إذا أخذ مضجعه قرأ: «قل يا أيها الكافرون» حتى يَختمها». (طب) عن عباد بن أخضر (ح)».

«كان إذا أخذ مضجعه قرأ: «قل يا أيها الكافرون» حتى يَختمها) يحتمل إذا أراد، ويحتمل إذا صار منه حقيقة وفي هذا وفيما قبله من الأذكار إلا أن حديث «كان إذا أخذ مضجعه... إلى ثم يقول» دليل أن القول وقد وضع خده على يمينه وإنما خص بالكافرون؛ لأنها براءة من الشرك كما في خبر آخر.

واعلم: أنها تعددت الروايات واختلفت فيما كان يقوله فيحتمل أنه كان يختلف الحال فيقول كل ليلة شيئاً ويحتمل أنه كان يقول جميع ما روي فكل روى ما سمع، ويحسن الجمع بين كل ما ورد هل يندب ذلك في يوم القيلولة أولاً: الظاهر أنه عام وإن كان الغالب في الليل. (طب) ^(٣) عن عباد) بالتشديد للموحدة (بن الخضر) ليس بصحابي فكان عليه أن يقول مرسلأً، ورمز

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٥٤)، والحاكم (٧٢٤/١)، وانظر الأذكار (٢١٢/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٤٩).

(٢) انظر التقريب (٦١٨/١).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٨١/٤) (٣٧٠٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٢١/١٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٤٨)، والصحيحة (٥٨٩).

المصنف لحسنه وقد أعله الهيثمي وغيره بأن فيه يحيى الحماني، ويحيى الجعفي كلاهما ضعيف.

٦٥٢٤- «كان إذا أخذ أهله الوعك أمر بالحساء فصنع ثم أمرهم فحسوا، وكان يقول: إنه ليرتو فؤاد الحزين، ويسرو عن فؤاد السقيم كما تسرو إحداكن إحداكن الوسخ بالهاء عن وجهها». (ت هـ ك) عن عائشة (صح).

(كان إذا أخذ أهله) أصاب بعضهم (الوعك) الحمى (أمر بالحساء) بفتح المهملة ثم مهملة ممدود طيخ يتخذ من دقيق وماء ودهن. (فصنع) بالتعبير (ثم أمرهم) أي الموعوكين (فحسوا) فشربوا الحساء (وكان يقول) في بيان حكمة ذلك (إنه ليرتو) براء ساكنه بعد حرف المضارعة ومثناة فوقية مضمومة يشد ويقوى (فؤاد الحزين) زيادة فائدة وإلا فكلامه في السقيم أو لأنه يعتري السقيم الحزن أيضاً (ويسرو) بمهملة يكشف (عن فؤاد السقيم) تفرج عنه وتزيله (كما تسرو إحداكن) خاطبهن لأنهن غالب من يتولى العلاج علاج المرضى (إحداكن الوسخ بالهاء عن وجهها) يكشفه ويزيله وقد تقدمت منافع الحساء مراراً وظاهره أنه لا يستعمل لكل ألم بل للوعك فالمراد السقيم بالوعك (ت هـ ك)^(١) عن عائشة) رمز المصنف لصحته، وقال الترمذي: حسن صحيح، قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٦٥٢٥- «كان إذا أدهن صب في راحته اليسرى فبدأ بحاجبيه ثم عينيه ثم رأسه». الشيرازي في الألقاب عن عائشة.

(كان إذا أدهن) افتعل أي أراد الإدهان. (صب في راحته اليسرى) باطن كفه الأيسر. (فبدأ بحاجبيه) فدهنهما. (ثم عينيه ثم رأسه) والله أعلم بالحكمة في

(١) أخرجه الترمذي (٢٠٣٩)، وابن ماجه (٣٤٤٥)، والحاكم ٤/٢٢٧، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٤٩).

هذا الترتيب. (الشيرازي^(١) في الألقاب عن عائشة).

٦٥٢٦ - «كان إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض». (د ت)

عن أنس وعن عمر (طس) عن جابر (صح).

(كان إذا أراد الحاجة) من تغوط أو بول أي قضاء الحاجة. (لم يرفع ثوبه) عن عورته. (حتى يدنو من الأرض) ولو كان خالياً عن الناس فإذا دنا من الأرض رفعه قليلاً قليلاً وهذا من آداب التخلي اتفاقاً. (د ت) عن أنس وعن ابن عمر (طس)^(٢) عن جابر) رمز المصنف لصحته على الطبراني وأبو داود قد أعل روايته بأن عبد السلام رواه عن الأعمش وهو ضعيف، والترمذي قال أيضاً: سألت البخاري عن حديث أنس وابن عمر فقال: كلاهما مرسل قال العراقي: والحديث ضعيف من جميع طرقه انتهى، وقال الهيثمي: في رواية الطبراني الحسين بن عبد [٢٨٤ / ٣] الله العجلي، قيل: كان يضع الحديث.

٦٥٢٧ - «كان إذا أراد الحاجة أبعد». (هـ) عن بلال بن الحارث (حم ن هـ)

عبد الرحمن بن أبي قراد (صح).

(كان إذا أراد الحاجة أبعد) في المكان عن الناس بحيث لا يسمع لجارحة صوت ولا شم رائحة ذكره الفقهاء وقد بين مقدار البعد في حديث ابن السكن في سننه والطحاوي في تهذيب الآثار والطبراني في الأوسط والكبير بسند جيد كما قاله العراقي في شرح سنن أبي داود بأنه إلى المغمس على ثلثي فرسخ من مكة أو نحو ميلين أو ثلاثة وهو مندوب بالاتفاق، قيل: وفي معنى الإبعاد اتخاذ

(١) أخرجه الشيرازي في الألقاب كما في الكنز (١٨٢٩٩)، وانظر فيض القدر (٩٢/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٢٩).

(٢) أخرجه أبو داود (١٤)، والترمذي (١٤) عن أنس، وأخرجه الطبراني في الأوسط (٥١١٨) عن جابر، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٠٦/١)، وعلل الترمذي للقاضي أبي طالب (٢٥/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٥٢).

الكنف في البيوت وضرب الحجاب وإرخاء الستور وإعماق الحفائر ونحو ذلك مما يوارى العورة ويمنع الريح، قال العراقي ويلحق بقضاء الحاجة كل ما يستحي منه كالجماع فيندب إخفاؤه بتباعد أو ستر قال وكذا إزالة القاذورات كنتف إبط وحلق عانة (هـ) عن بلال بن الحارث (حم ن هـ) ^(١) عبد الرحمن بن أبي قراد) رمز المصنف لصحته قال الحافظ مغلطي ^(٢): في شرح ابن ماجه هذا حديث ضعيف لضعف رواته ومنهم كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني قال أحمد مرة: منكر الحديث ومرة: لا يساوي شيئاً والنسائي والدارقطني متروك وأبو زرعة لا يساوي شيئاً إلا أنه تعضده رواية أحمد عن المغيرة: «كان إذا أراد البراز أبعد حتى لا يراه أحد».

٦٥٢٨ - «كان إذا أراد أن يبول فأتى عزازاً من الأرض أخذ عوداً فنكت به في الأرض حتى يثير من التراب ثم يبول فيه». (د) عن في مراسله والحارث عن طلحة بن أبي قنان مرسل (صح)».

(كان إذا أراد أن يبول فأتى عزازاً) بالمهملة المفتوحة ثم زائين بعدها: المكان الصلب. (أخذ عوداً فنكت) بالمشنة الفوقية نكت الأرض بالقضيب حتى يؤثر فيها بضربه. (به في الأرض حتى ينثر من التراب ثم يبول فيه) أي في المكان بعد نكته فيأمن من عودة الرشاش إليه فيتجنبه وهو معنى حديث أنه يرتاد لبوله مكاناً دمثاً. (د) ^(٣) في مراسيله والحارث عن طلحة بن أبي قنان بفتح

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٣٦) عن بلال بن الحارث، وأخرجه أحمد ٤٤٣/٣، والنسائي (٧١/١)، وابن ماجه (٣٣٤) عن عبد الرحمن بن أبي قراد، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٥١)، والصحيحة (١١٥٩).

(٢) شرح ابن حبان (١/١٣٠).

(٣) أخرجه أبو داود في مراسيله (١)، والحارث (رقم ١)، وانظر الميزان (٣/٤٦٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٣١).

القاف والنون وبعد الألف نون العبدري مولاهم الدمشقي قال في التقريب^(١): مجهول أرسل حديثاً يريد هذا (مرسلاً)، قال ابن القطان^(٢): طلحة لا يعرف بغير هذا وقال في الميزان طلحة لا يدري من هو وتفرد عنه الوليد بن سلمان، قلت: والعجب أن المصنف رمز عليه بالصحة فيما رأيناه فيما قبل على خطه.

٦٥٢٩ - «كان إذا أراد أن ينام وهو جنب غسل فرجه، وتوضأ للصلاة». (ق د

ن هـ) عن عائشة (صح).

(كان إذا أراد أن ينام) من ليل ونهار. (وهو جنب غسل فرجه) ذكره. (وتوضأ) وضوؤه. (للصلاة) أي كما يتوضأ للصلاة، قال ابن حجر^(٣): يحتمل أن يكون الابتداء بالوضوء قبل الغسل سنة مستقلة بحيث يجب غسل أعضاء الوضوء مع بقية الجسد ويحتمل الاكتفاء بغسلها في الوضوء عن إعادته وعليه فيحتاج إلى نية غسل الجنابة في أول جزء وإنما قدم أعضاء الوضوء تشريفاً لها وليحصل له صورة الطهارة الصغرى والكبرى وإلى الثاني ذهب بعض قدماء الشافعية، ونقل ابن بطال الإجماع على عدم وجوب الوضوء مع الغسل ورد بأن داود يذهب إلى أن الغسل لا يجزي عن الوضوء للمحدث انتهى.

قلت: وهو رأي طائفة كثيرة من أهل البيت عليهم السلام ثم بقي أن هذا الوضوء عند نومه فإذا أراد الاغتسال عند استيقاظه هل يبدأ بأعضاء الوضوء كما هو عادته في الاغتسال أم يفيض الماء على سائر جسده مكتفياً بذلك الوضوء؟ وقد روى ابن أبي شيبة: «إذا أجنب أحدكم من الليل ثم أراد أن ينام فليتوضأ فإنه نصف غسل الجنابة»^(٤)، قال ابن حجر: رجاله ثقات وفيه أنه يرفع

(١) انظر التقريب (١/٢٨٣).

(٢) بيان الوهم والإيهام (٦٩٣).

(٣) انظر: فتح الباري (١/٣٦٠).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٦٦٣) عن شداد بن أوس.

الحدث عن أعضائه إلا أنه قد يقال المراد أنه يؤجر أجر نصف الاغتسال وفيه تأمل. (ق د ن هـ) ^(١) عن عائشة).

٦٥٣٠ - «كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة، وإذا أراد أن يأكل أو يشرب وهو جنب غسل يديه ثم يأكل ويشرب». (د ن هـ) عن عائشة (صح).

(كان إذا أراد أن ينام وهو جنب توضأ وضوءه للصلاة) ظاهره أنه لأجل الجنابة إلا أنه قد ثبت أنه كان إذا أراد أن ينام توضأ وضوءه للصلاة فيحتمل أن هذا الوضوء لأجل النوم لا لأجل الجنابة إلا إنه يدل أنه للجنابة أحاديث أخر منها ما قدمناه «إذا أجنب أحدكم...» الحديث. قال جماعة بوجوب الوضوء للمذكور وهو مالك وأتباعه (وإذا أراد أن يأكل أو يشرب وهو جنب) فيه أنه لا يكره الأكل والشرب للجنب (غسل يديه) [٢٨٥/٣] أي كفيه قيل: لأن أكل الجنب بدون ذلك يورث الفقر لحديث أبي نعيم عن شداد ابن أوس يرفعه «ثلاثة تورث الفقر أكل الرجل وهو جنب قبل أن يغسل يديه وقيامه عرياناً بلا مئزر وسترة والمرأة تشتم زوجها في وجهه» ^(٢) (ثم يأكل ويشرب) (د ن هـ) ^(٣) عن عائشة) رمز المصنف لصحته.

٦٥٣١ - «كان إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه وهي حائض أمرها أن تتزر ثم يباشرها». (خ د) عن ميمونة (صح).

(كان إذا أراد أن يباشر امرأة) ينال بشرتها التي تحت ثوبها (من نسائه) وليس

(١) أخرجه البخاري (٢٨٨)، ومسلم (٣٠٥)، وأبو داود (٢٢٢)، والنسائي (١/١٣٨، ١٣٩)، وابن ماجه (٥٨٤).

(٢) أخرجه الديلمي في الفردوس (٢٤٩٣).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٢٣)، والنسائي (١/١٣٩)، وابن ماجه (٥٩٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٥٩).

المراد الجماع. (وهي حائض أمرها أن تنزر ثم يباشرها) أي أمرها بعقد الإزار بين سرتها وركبتها كالسراويل ونحوه لثلا يمس موضع الأذى قيل: والحديث مخصص لآية ﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي المَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

قلت: سياق الآية دال على أن النهي عن القربان وهو كناية عن الجماع لمطلق القرب فلا تخصيص^(١). (خ دت)^(٢) عن ميمونة).

٦٥٣٢ - «كان إذا أراد من الحائض شيئاً ألقى على فرجها ثوباً». (د) عن بعض أمهات المؤمنين (صح)».

(كان إذا أراد من الحائض شيئاً) أي مباشرة فيما دون الفرج. (ألقى على فرجها ثوباً) هو واضح في أن الاستمتاع المحرم إنما هو بالفرج فقط وهو دليل الحنابلة وحملوا الأول على الندب جمعاً بين الأدلة. (د)^(٣) عن بعض أمهات المؤمنين) رمز المصنف لصحته، قال ابن حجر^(٤): إسناده قوي، وقال ابن عبد الهادي: انفرد بإخراجه أبو داود وإسناده صحيح.

٦٥٣٣ - «كان إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه، فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه». (ق ده) عن عائشة (صح)».

(كان إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه) ظاهره أنه يختص ذلك بالسفر، قال ابن حجر^(٥): ويقرع بينهن إذا أراد القسم فلا يبدأ بأيتهن شاء بل يقرع فمن خرجت بدأ بها وذلك منه ﷺ عملاً بالعدل وحذراً من الترجيح بلا مرجح وهذا في حقه

(١) ينظر: فتح القدير (١/٣٤٤).

(٢) أخرجه البخاري (٣٠٣)، وأبو داود (٢١٦٧).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٧٢)، وانظر التحقيق في أحاديث الخلاف (١/٢٥١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٦٣).

(٤) انظر: فتح الباري (١/٤٠٤).

(٥) فتح الباري (٩/٣١١).

ليس واجباً كما قال ابن أبي جمرة: إنه لا يجب القسم عليه ويجب في حق غيره من الأمة. (فأيتهن) بالتاء، وروي أنهن بدونها وهو للمؤنث قال الدماميني: إنه جائز أي إلحاق الهاء وحذفها عيدان يراد بها مؤنث. (خرج سهمها خرج بها معه) وفي رواية «أخرج» قال ابن حجر: الأولى الصواب وفيه دليل على جواز خروج النساء مع أزواجهن في الجهاد ونحوه والعمل بالقرعة. (ق ده)^(١) عن عائشة) وروي عن غيرها أيضاً.

٦٥٣٤- «كان إذا أراد أن يحرم يتطيب بأطيب ما يجد». (م) عن عائشة (صح).

(كان إذا أراد أن يحرم يتطيب بأطيب ما يجد) قبل إحرامه ثم يحرم كما روته عائشة في حجة الوداع وفيه أنه من السنة وقال مالك وغيره: لا يسن والحديث رد عليه. (م)^(٢) عن عائشة).

٦٥٣٥- «كان إذا أراد أن يتحف الرجل بتحفه سقاه من ماء زمزم». (حل) عن ابن عباس (ض).

(كان إذا أراد أن يتحف الرجل بتحفه) بزنة رطبة وقد تسكن الحاء. (سقاه من ماء زمزم) لما فيه من الفضائل والمنافع وقد كان يحمل إلى المدينة كما في حديث الحديبية أنه طلب ذلك من سهيل بن عمرو. (حل)^(٣) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه، قال ابن حجر: هذا غريب من هذا الوجه مرفوعاً والمحفوظ وقفه وفيه مقال من جهة محمد بن حميد الرازي قال: وخرجه

(١) أخرجه البخاري (٢٨٧٩)، ومسلم (٢٧٧٠)، وأبو داود (٢١٣٨)، وابن ماجه (١٩٧٠).

(٢) أخرجه مسلم (١١٩٠).

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣/٣٠٤)، والفاكهي في تاريخ مكة (٢/٤٦)، وأبو الشيخ في طبقات المحققين بأصبهان (٢٣٠)، وانظر: الميزان (٢/٢٠٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٣٢)، والضعيفة (٤١٦٥).

الفاكهي في تاريخ مكة موقوفاً بسند على شرط الشيخين.

٦٥٣٦ - «كان إذا أراد أن يدعو على أحد أو يدعو لأحد قنت بعد الركوع».

(خ) عن أبي هريرة (صح)».

(كان إذا أراد أن يدعو على أحد) في صلاته. (أو يدعو لأحد) فيها. (قنت)

بالدعاء. (بعد الركوع) ظاهره في أي صلاة وفي أي ركعة وظاهره أنه لا يقنت إلا

لذلك لا غير. (خ) ^(١) عن أبي هريرة) قال الذهبي: وروى مسلم نحوه.

٦٥٣٧ - «كان إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر ثم دخل معتكفه». (د ت) عن

عائشة (ح).

(كان إذا أراد أن يعتكف صلى الفجر) من اليوم الذي يريد اعتكافه. (ثم

دخل معتكفه) فذلك أول وقت الاعتكاف لمن أراد اعتكاف يوم، وفيه أن

الاعتكاف اليومي مؤقت بأول النهار وانتهاءه الغروب؛ قيل: وأما اعتكافه ﷺ

العشر من رمضان فكان من الغروب ليلة الحادي والعشرين وإلا لما كان

معتكفاً العشر بتمامها. (د ت) ^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه، ورواه

الشيخان في ضمن حديث طويل كأن المصنف لم يتنبه له.

٦٥٣٨ - «كان إذا أراد أن يستودع الجيش قال: أستودع الله دينكم وأمانتكم،

وخواتيم أعمالكم». (د ك) عن عبد الله بن يزيد الخطمي».

(كان إذا أراد أن يستودع الجيش) الخارجين من عنده للغزو وكذلك غيرهم

من مريدي السفر كما تقدم. (قال: أستودع الله دينكم وأمانتكم) قال الطيبي:

أستودع الله هو طلب حفظ الوديعة وفيه نوع مشاكلة للتوديع جعل دينهم

[٢٨٦/٣] وأمانتهم من الودائع؛ لأن السفر يصيب الإنسان فيه المشقة

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٠)، ومسلم (٦٧٥) بمعناه.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٦٤)، والترمذي (٧٩١)، وأخرجه البخاري (٢٠٣٤)، ومسلم (١١٧٢)

ضمن حديث طويل.

والخوف فيكون ذلك سببا لإهمال بعض أمور الدين فدعاء المصطفى لهم بالمعونة في الدين والتوفيق فيه، ولا يخلو المسافر عن الاشتغال بما يحتاج إليه إلى نحو أخذ وعطاء وعشرة للناس فدعى له بحفظ الأمانة وتجنب الخيانة ثم بحسن الاختتام فيكون مأمون العاقبة. (د ك)^(١) عن عبد الله بن يزيد الخطمي^(٢) بفتح المعجمة وسكون المهملة صحابي صغير شهد الحديبية ولى الكوفة لابن الزبير.

٦٥٣٩ - «كان إذا أراد غزوة ورى غيرها». (د) عن كعب بن مالك (صح)».

(كان إذا أراد غزوة) يغزوها بنفسه لا يبعث جيش ليس فيهم فإنه يعينها إلا مثل الغزاة التي بعثهم فيها بكتاب مختوم وأمرهم ألا يفتحوه إلا في محل كذا. (ورى) بتشديد الراء أي سترها وكنى: (بغيرها) عنها من وريت الخبر تورية سترته وأظهرت غيره وأصله من وراء الإنسان خلاف أمامه لأن من ورى بشيء كأنه جعله وراءه وضبطه السيرافي في شرح كتاب سيبويه بالهمزة، وأهل الحديث لا يهمزونه كأنهم يسهلونها والحكمة في ذلك التعمية على العدو ولئلا يفتن فيستعد والحرب خدعة وكأن توريته أنه يريد غزوة خبير مثلاً فيقول: كيف تجدون مياهها؟ موهماً أنه يريد غزوة مكة وهو من المعاريض الجائزة، وفي صحيح البخاري: «كان رسول الله ﷺ كلما أراد غزوة يغزوها إلا ورى بغيرها حتى كانت غزوة تبوك»^(٣) الحديث. (د)^(٤) عن كعب بن مالك (رمز المصنف لصحته وهو في الصحيحين قال العراقي: متفق عليه.

٦٥٤٠ - «كان إذا أراد أن يرقد وضع يده اليمنى تحت خده ثم يقول: اللهم

(١) أخرجه أبو داود (٢٦٠١)، والحاكم (١٠٧/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٥٧).

(٢) انظر الإصابة (٢٦٧/٤).

(٣) أخرجه البخاري (٢٩٤٨).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٦٣٧)، والبخاري (٤٤١٨)، والبيهقي في السنن (١٥٠/٩).

قني عذابك يوم تبعث عبادك، ثلاث مرات». (د) عن حفصة (ح).
 (كان إذا أراد أن يرقد) صرح بالإرادة فيؤخذ منه تقييد ما أطلق إلا ما لا يتم فيه ذلك وفي رواية: ينام. (وضع يده اليمنى) راحتها. (تحت خده) أي الأيمن. (ثم يقول: اللهم قني عذابك) أجرتني منه. (يوم تبعث عبادك) خصه؛ لأنه اليوم الذي يظهر فيه جزاء الأعمال يقول ذلك: (ثلاث مرات) ظاهره أنه لا يقوم بالسنة إلا من قاله ثلاثاً فيقول الشارح: الظاهر حصول أصل السنة بمرة واستكمالها وكمالها باستكمال الثلاث خلاف الظاهر، نعم لو استند إلى ذلك تقدم تقييد الحديث بالثلاث في رواية الترمذي كان لها وجه على أنه قد يقال إن إطلاقه قيده حديث أبي داود هذا. (د)^(١) عن حفصة) ورواه الترمذي عنها بدون ذكر الثلاث وحسنه ورمز المصنف لحسنه.

٦٥٤١ - «كان إذا أراد أمراً قال: اللهم خر لي واختر لي». (ت) عن أبي بكر (ض).

(كان إذا أراد أمراً) من أي الأمور التي يفعلها. (قال: اللهم خر لي) بالخاء المعجمة مكسورة والراء، من خار الله لك في الأمر جعل لك فيه الخير. (واختر لي) أي اجعله مختاراً أي اجعل لي الخير في الذي أريده واجعله مختاراً فلا تكرار، وفيه أن هذا الذكر يقوم مقام الاستخارة وصلاتها وكأنه إذا عجله فعل أمر اكتفى بهذا. (ت)^(٢) عن أبي بكر) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه زنفل بالزاي والنون والفاء بزنة جعفر العرفي نسبة إلى عرفة، قال الدارقطني: ضعيف وساق له هذا الحديث، وقال ابن حجر: بعد ما عزاه للترمذي: سنده ضعيف.

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٤٥)، والترمذي (٣٣٩٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٥٦)، والصحيحة (٢٧٥٤).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥١٦)، وانظر فتح الباري (١١/١٨٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٣٠)، والضعيفة (١٥١٥).

٦٥٤٢- «كان إذا أراد سفرا قال: اللهم بك أصول، وبك أحول، وبك أسير». (حم) عن علي (ح)».

(كان إذا أراد سفرا قال) عند خروجه. (اللهم بك) لا بغيرك (أصول) على الأعداء. (وبك أحول) بالمهملة أكيد العدو وأحتال أو أتحول من مكاني متمسكا بك، قال الزمخشري^(١): المحاولة طلب الشيء بحيلة والمصاولة الموائبة وهو من حال يحول حيلة بمعنى احتال. (وبك أسير) بأفدارك وبعينك، وفيه أنه ينبغي للعبد أن يجعل جميع حركاته مقرونة بمولاه تعالى. (حم)^(٢) عن علي) رمز المصنف لحسنه وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

٦٥٤٣- «كان إذا أراد أن يزوج امرأة من نسائه يأتيها من وراء الحجاب فيقول لها: يا بنية: إن فلان خطبك فإن كرهته فقولي: لا؛ فإنه لا يستحي أحد أن يقول: لا، وأن أحببت فإن سكوتك إقرار». (طب) عن عمر (ض)».

(كان إذا أراد أن يزوج امرأة من نسائه) من أقاربه وبنات أصحابه. (يأتيها من وراء الحجاب) لأنه يستحي من مواجهتها بذلك أو منه لأنه لا يواجهها. (فيقول لها: يا بنية) تصغير بلطف وإشفاق. (إن فلاناً قد خطبك) هذا إذا كانت مكلفة. (فإن كرهته فقولي: لا) خاطبها بهذا لئلا يظن أنه [٢٨٧/٣] لا يحل لها مخالفته. (فإنه لا يستحي أحد أن يقول: لا) أي لا ينبغي له ذلك. (وأن أحببت) التزوج. (فإن سكوتك إقرار) اكتفى في الرضا بالسكوت؛ لأنه محل حياء أن تصرح به بخلاف الرد فإنه طلب فيه لفظها، وفيه أنه لا بد من رضاء المرأة وإعلامها بالزوج سواء كان المزوج أباً أو غيره. (طب)^(٣) عن عمر) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه

(١) الفائق (١/٣٣٤).

(٢) أخرجه أحمد (١/١٥٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/١٣٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٣٤)، والضعيفة (٤١٦٧).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١/٧٣) (٨٨)، وابن عدي في الكامل (٣/٢٦٢)، البيهقي في السنن

يزيد بن عبد الملك النوفلي وهو متروك وقد وثقه ابن معين في رواية، ورواه ابن عدي في الكامل وابن أبي حاتم في العلل وأبو الشيخ والفريابي في كتاب النكاح ورواه البيهقي عن ابن عباس وعكرمة المخزومي وغيرهما.

٦٥٤٤ - «كان إذا استجد ثوبا سماه باسمه قميصا أو عمامة أو رداء، ثم يقول: اللهم لك الحمد، أنت كسوتنيه، أسألك من خيره، وخير ما صنع له، وأعوذ بك من شره، وشر ما صنع له». (حم د ت ك) عن أبي سعيد (صح).

(كان إذا استجد ثوباً) لبس ثوباً جديداً أو طلب ذلك. (سماه باسمه) حال كونه: (قميصاً أو عمامة أو رداء) بأن يقول: رزقني الله هذه العمامة كذا قرره البيضاوي. (ثم يقول) بعد لبسه: (اللهم لك الحمد، أنت كسوتنيه) إخبار اعتراف وشكر للنعمة، وقوله: (أسألك) جملة دعائية استئناف. (من خيره) قد حذف مفعول أسأل الذي يتعدى إليه بنفسه أي شيئاً من خيره ومن بيانية لا تبعيضية، فالمراد أسألك أمراً أو شيئاً الذي هو خيره. (وخير ما صنع له) فخيره أن يستعمله في طاعة الله وخير ما صنع له أن يلبسه قصد الستر لعورته والتجمل به بين العباد لا رياء ولا سمعة. (وأعوذ بك من شره، وشر ما صنع له) وهو خلاف ما ذكر في الخيرية وفيه ندب هذا الذكر لمن استجد ثوباً وقيل مطلقاً لرواية ابن السني «إذا لبث ثوباً». (حم د ت ك)^(١) عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته، قال الترمذي: حسن، وقال النووي: صحيح.

٦٥٤٥ - «كان إذا استجد ثوباً لبسه يوم الجمعة». (خط) عن أنس.

(١٢٣/٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٣٣)، والضعيف (٤١٦٦).

(١) أخرجه أحمد (٣/٣٠)، وأبو داود (٤٠٢٠)، والترمذي (١٧٦٧)، والحاكم (٤/٢١٣)، وقال في رياض الصالحين (١/٤٣٤): حسن، وقال في الأذكار (ص: ٢١): حديث صحيح، وقال الحافظ في في الفتح (٣٠٣/١٠)، وصححه الترمذي وأبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٤٥)، وابن بشران في أماليه (٧٠)، والبيهقي في الدعوات الكبير (٤١٠)، والطبراني في الدعاء (٣٩٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٦٤).

(كان إذا استجد ثوباً) أي طلب ثوباً جديداً لقوله: (لبسه يوم الجمعة) لكونه عند أهل الإسلام وأبرك الأيام. (خط)^(١) عن أنس) سكت عليه المصنف، وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح وعنسة أحد رواه مجروح، ومحمد بن عبيد الأنصاري روى عن الأثبات ما ليس من حديثهم فلا يجوز الإصحاح به.

٦٥٤٦ - «كان إذا استراث الخبر تمثل بيت طرفة: * ويأتيك بالأخبار من لم تزود». (حم) عن عائشة (ض).

(كان إذا استراث) بالمهملة فمثناة فوقية فراء آخره مثلثة استفعل من الريث وهو الإبطاء. (الخبر) أي أمر يريده. (تمثل) قال على طريق المثال، وتمثل بشيء ضربه مثلاً. (بيت طرفة) بالتحريك، ابن العبد شاعر جاهلي (ويأتيك بالأخبار من لم تزود) فقوله مثالا بأنه يأتيه بالخبر من لم يحسبه وصدر البيت:

ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلاً

وكان يتمثل ﷺ بأنصاف الأبيات. (حم)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

٦٥٤٧ - «كان إذا استسقى قال: اللهم اسق عبادك، وبهائمك، وانشر رحمتك، وأحيي بلدك الميت». (د) عن ابن عمرو (ح).

(كان إذا استسقى) طلب من الله أن يسقيه الغيث عند حاجته (قال: اللهم اسق عبادك) تلطفاً في المسألة؛ لأن المالك أطف بعباده من كل لطيف. (وبهائمك) جمع بهيمة وهي كل ذات أربع، ذكرهن لأنهن لا ذنب لهن فهن إلى الرحمة أقرب، وفي حديث عند ابن ماجه «لولا البهائم لم

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه (١٣٦/٤)، وانظر العلل المتناهية (٦٨٢/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٣٥)، والضعيفة (١٦٠٦): موضوع.

(٢) أخرجه أحمد (٣١/٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٢٨/٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٦٥).

تمطروا»^(١). (وانشر رحمتك) أطلق الرحمة على السحاب الممطرة؛ لأنها متسببة عنها ويحتمل أنه أريد نفس الرحمة ونشرها عبارة عن العموم بالإغاثة بها. (وأحيي بلدك الميت) شبه الأرض المعجدة بالميت؛ لأن حياتها بالماء فإذا فقدته فهي ميت. (د)^(٢) عن ابن عمرو) رمز المصنف لحسنه قال في الأذكار: إسناده صحيح، وقال ابن القطان^(٣): فيه علي بن قادم وهو وإن كان صدوقاً فهو مستضعف ضعفه يحيى، وقال ابن عدي: وقفت عليه أحاديث رواها عن الثوري وهذا منها، وقال في الميزان: حدث بأشياء لم يتابع عليها ذكره في ترجمة عبد الرحمن بن محمد الحارثي، قال الشارح: وبه يعرف ما في تحسين المصنف له وتصحيح النووي.

٦٥٤٨ - «كان إذا استسقى قال: اللهم أنزل في أرضنا بركتها وزينتها وسكنها، وارزقنا وأنت خير الرازقين». أبو عوانة (طب) عن سمرة» (صح).
 (كان إذا استسقى قال: اللهم أنزل في أرضنا بركتها) وهو الغيث الهني الذي وصفه الله في القرآن بأنه ماء مبارك. (وزينتها) أي نباتها كما سماه الله [٢٨٨ / ٣] تعالى بذلك في كتابه. (وسكنها) بفتح السين والكاف غياث أهلها الذي تسكن أنفسهم إليه. (وارزقنا وأنت خير الرازقين) فكان يتنوع في دعائه عند طلب

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٠١٩).

(٢) أخرجه أبو داود (١١٧٦)، وابن عدي في الكامل (٣١٩ / ٤)، وانظر الميزان (٣١٤ / ٤)، وقال النووي في خلاصة الأحكام (٨٨٠ / ٢) رقم ٣١١٤: إسناده حسن، وقال في الأذكار (ص: ١٧٧): إسناده صحيح، وانظر: التلخيص الحبير (٢٣٢ / ٢)، والبدر المنير (١٦٥ / ٥)، قال ابن الملقن: رواه أبو داود متصلاً، ومالك «في الموطأ» مرسلًا، قال ابن أبي حاتم: والمرسل أصح، قلت: وفي إسناده مع ذلك علي بن قادم الخزاعي وهو صويلح أهـ. وقال الحافظ في التلخيص (ص ١٥١): ورجح أبو حاتم إرساله أهـ. وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٦٦).

(٣) انظر: بيان الوهم والإيهام (٦٠ / ٢).

الإغاثة. أبو عوانة (طب)^(١) عن سمرة) رمز المصنف لصحته، وقال الشارح: قال ابن حجر: إسناده ضعيف.

٦٥٤٩ - «كان إذا استفتح الصلاة قال: سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك». «د ت هـ ك» عن عائشة (ق هـ ك) عن أبي سعيد (طب) عن ابن مسعود وعن وائلة (صح)».

(كان إذا استفتح الصلاة) قال الشارح: الذي وقف عليه في أصول مخرجه «إذا ابتدأ». (قال) بعد تكبيرة الإحرام. (سبحانك اللهم وبحمدك) قال الطيبي: الواو للحال أي أسبح الله حال كوني متلبسا بحمده. (وتبارك اسمك) قال ابن الأثير^(٢): الاسم هنا صلة أي زائد، وقال الفخر الرازي: كما يجب تنزيه ذاته عن النقائص يجب تنزيه الألفاظ الموضوعية لها عن الرفث وسوء الأدب. (وتعالى جدك) جلالك والجد الحظ. (ولا إله غيرك) رجح الافتتاح بهذا الذكر ابن القيم^(٣) في الهدى النبوي وذكر وجوها مرجحة لافتتاح الصلاة بها مع إشارته إلى أن غيره سندا أثبت منه. (د ت هـ ك) عن عائشة) رمز المصنف لصحته على الحاكم؛ لأنه صححه، وقال أبو داود: لم يروي عن عبد السلام غير طلق بن غنام وليس هذا الحديث بالقوي، وقال النووي في الأذكار^(٤) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه بأسانيد ضعيفة، وقال الذهبي: أخرجه الترمذي من طريق حارثة ابن أبي الرجال وهو واه. (ق هـ ك) عن أبي سعيد) قال الذهبي: فيه علي بن علي الرفاعي وفيه شيء، (طب)^(٥) عن ابن مسعود وعن وائلة) قال الهيثمي: في رواية

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢٣/٧) (٦٩٢٨)، وانظر التلخيص الحبير (١٠٠/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٣٦)، والضعيفة (٤١٦٨).

(٢) النهاية في غريب الحديث (١٠٠٧/٢).

(٣) زاد المعاد (١/١٩٤).

(٤) الأذكار (ص ١١٢).

(٥) أخرجه أبو داود (٧٧٦)، والترمذي (٢٤٣)، وابن ماجه (٨٠٦)، والحاكم (١/٣٦٠) عن عائشة،

الطبراني عمرو بن الحسين وهو ضعيف، قال الشارح: قال الصدر المناوي^(١):
روي مرفوعاً عن عائشة وأبي سعيد وعمر والكل ضعيف، ورواه مسلم موقوفاً
ووهم المحب الطبري حيث عزاه للسبعة الستة^(٢) وأحمد بأنه ليس في الصحيح
بل ولا صحيح بل ضعيف، وقال مغلطي في شرح ابن ماجه: فيه علة خفية
وهي الانقطاع بين أبي الجوزاء وبين عبد الله وعائشة فإنه لم يسمع منها، وقال
ابن حجر: رجاله ثقات لكن فيه انقطاع وأعله أبو داود وغيره، وقال الطيبي:
حديث حسن، قال: وقد رماه في المصاييح بالضعف، وليس كما توهمه.
٦٥٥٠ - «كان إذا استلم الركن قبله ووضع خدّه الأيمن عليه». (هق) عن
ابن عباس».

(كان إذا استلم الركن) الأيمن، والمراد الحجر نفسه (قبله) تشريفاً له
وتعظيماً وحباً لأن الله تعالى يحبه (ووضع خدّه الأيمن عليه) زيادة في إظهار
محبه وشرفه (هق)^(٣) عن ابن عباس) سكت المصنف عليه، وقد قال البيهقي
بعد إخرجه من حديث عبيد الله بن مسلم بن هرمز عن مجاهد: عبيد الله
ضعيف، ونقل تضعيفه في الميزان عن ابن معين والنسائي وابن المديني وأورد
له هذا الحديث إلا أنه قال في المذهب^(٤): إنه قال أحمد: إنه صالح الحديث.

وأخرجه مسلم (٣٩٩)، وابن ماجه (٨٠٤)، والحاكم (٣٦٠/١) عن أبي سعيد الخدري،
وأخرجه الطبراني في الكبير (١٠٨/١٠) (١٠١١٧) عن ابن مسعود، وانظر قول الهيثمي في
المجمع (٢/٢٦٥)، والتلخيص الحبير (١/١٠٢، ٢٢٩).

(١) انظر: كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصاييح (١/رقم ٥٧٣) بتحقيقنا، راجعه لأن
فيه فوائد أخرى مهمة.

(٢) جاء في المخطوط السبعة الستة والصواب ما أثبتناه.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن (٥/٧٦)، وانظر الميزان (٤/١٩٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع
(٤٣٣٧)، والضعيفة (٤١٦٩).

(٤) انظر: المذهب في اختصار السنن الكبير (٤/رقم ٧٨٤٤).

٦٥٥١- «كان إذا استنَّ أعطى السواك الأكبر، وإذا شرب أعطى الذي عن يمينه». الحكيم عن عبد الله بن كعب.

(كان إذا استنَّ) تسوك مشتق من السن وهو إمرار شيء فيه خشونة على آخر ومنه المس. (أعطى السواك) بعد استنائه به. (الأكبر) ليتبرك به، وفيه أنه لا كراهة في التسوك بسواك الغير إلا أن يقال زالت هنا لبركته ﷺ فلا يجري في غيره وفيه أنه يخص الأكبر بالإكرام من أي أمر إلا ما يأتي من الشرب، والظاهر من الأكبر ألا يفتن. (وإذا شرب) ماءً أو لبناً. (أعطى الذي عن يمينه) تشريفاً له وفيه التفرقة بين السواك والشرب، قال ابن حجر: وظاهر تخصيص الشرب أنه لا يجزئ في الأكل لكن وقع في حديث أنس خلافه. (الحكيم^(١)) عن عبد الله بن كعب، قال في التقريب^(٢) يقال له رؤية ولا رواية له اتفاقاً فالحديث مرسل.

٦٥٥٢- «كان إذا اشتد البرد بكرَّ بالصلاة، وإذا اشتد الحر أبرد بالصلاة». (خ ن) عن أنس (صح).

(كان إذا اشتد البرد بكرَّ بالصلاة) أتى بها في أول وقتها وكل من أسرع إلى شيء فقد بكر به والمراد صلاة الظهر. (وإذا اشتد الحر أبرد بالصلاة) أخرها إلى أن يصير للحيطان ظل يمشي فيه قاصد الجماعة، قال الشارح قال الإمام البخاري يعني [٢٨٩/٣] هنا صلاة الجمعة أي قياساً على الظهر لا بالنص لأن أكثر الأحاديث تدل على أن الإبراد بالظهر، وقوله: أعني البخاري يعني الجمعة يحتمل قوله قول التابعي من فهمه وكونه من يفقهه فيرجح عنده إلحاقها بالظهر؛ لأنها إما ظهر وزيادة أو تدل على الظهر لكن الأصح عند الشافعي عدم الإبراد بها. (خ ن)^(٣) عن أنس) وقال الصدر المناوي^(١): لم يخرج أهله السنن

(١) أخرجه الحكيم في نوادره (٧١/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٦٨).

(٢) انظر التقريب (٣١٩/١).

(٣) أخرجه البخاري (٩٠٦)، والنسائي في الكبرى (٤٦٥/١).

الأربع فذهل عن تخريج النسائي له.

٦٥٥٣- «كان إذا اشتدت الرِّيحُ الشَّمَالُ قال: اللهم إني أعوذ بك من شر ما أرسلت فيها». ابن السني (طب) عن عثمان بن أبي العاص (ح)». (قال:

(كان إذا اشتدت الرِّيحُ الشَّمَالُ) بفتح المعجمة وهي تقابل الجنوب. (قال: اللهم إني أعوذ بك من شر ما أرسلت فيها) وذلك؛ لأنها قد بعثت عذاباً على قوم فيستعيذون ﷺ من شرها تعيذاً لله وإن كان تعالى قد أمنه أن يعذبهم وهو فيهم. (ابن السني (طب) ^(١) عن عثمان بن أبي العاص) رمز المصنف لحسنه وقد قال الهيثمي: فيه عبد الرحمن بن إسحاق ^(٢) وأبو شيبة ^(٤) كلاهما ضعيف.

٦٥٥٤- «كان إذا اشتدت الرِّيحُ قال: اللهم لِقْحَا لا عَقِيماً». (حب ك) عن سلمة بن الأكوع (صح)».

(كان إذا اشتدت الرِّيحُ) يحتمل الإطلاق أو التقييد بالشمال والأول أقرب. (قال: اللهم لِقْحَا لا عَقِيماً) كالعقيم من الحيوان وانتصابهما بفعل محذوف اجعلها حاملة للماء لا خالية عنه. (حب ك) ^(٥) عن سلمة بن الأكوع) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي وفي الأذكار: إسناده صحيح.

٩٥٥٥- «كان إذا اشتكى نفث على نفسه بالمعوذات، ومسح عنه يده». (ق ده) عن عائشة (صح)».

(كان إذا اشتكى) إذا وجد ألماً يشكوه. (نفث) بالمثلثة آخره أخرج الرِّيح

(١) انظر: كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصاييح (١/ رقم ٩٩٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٩/ ٤٧) (٨٣٤٦)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٢١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٣٨)، والضعيفة (٤١٧٠).

(٣) انظر المغني (٢/ ٣٧٥).

(٤) انظر المغني (٢/ ٦١٣).

(٥) أخرجه ابن حبان (٣/ ٢٨٨) (١٠٠٨)، والحاكم (٤/ ٣١٨)، وانظر الأذكار للنووي (١/ ٤٠٠)،

وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٧٠)، والصحيحة (٢٠٥٨).

من فمه مع شيء من ريقه، قال الزمخشري^(١): النفث بالفم شبيه بالنفخ ويقال: نفث الراقي ريقه وهو أقل من النفخ. (على نفسه) بدنه وذاته. (بالمعوذات) بكسر الواو والإخلاص واللتين بعدها سماها بها تغليماً أو أراد الآخرين وجمع؛ لأن أقل الجمع اثنان أو باعتبار الآيات التي فيهما. (ومسح عنه بيده) قال الطيبي: الضمير في عنه راجع إلى ذلك النفث والجار حال أي نفث على بعض جسده ثم مسح بيده، متجاوزاً عن ذلك النفث إلى جميع أعضائه وفائدة النفث التبرك بتلك الرطوبة أو الهوى الذي ماسه الذكر كما يتبرك بغسالة ما يكتب من الذكر وفيه تفاؤل بزوال الألم وانفصاله كانفصال ذلك الريق وخص المعوذات لما فيها من الاستعاذة بالله واللجأ إليه من كل مكروه وقد قدمنا كلاماً فيهما نفساً جداً في الجزء الأول. (ق ده)^(٢) عن عائشة) ورواه عنها النسائي أيضاً.

٦٥٥٦- «كان إذا اشتكى ورقاه جبريل قال: بسم الله يبريك، من كل داء يشفيك، ومن شر حاسد إذا حسد وشر كل ذي عين». (م) عن عائشة (صح)». (كان إذا اشتكى) أي مرض، قال الزركشي: الشكاية المرض، قلت: مجاز من إطلاق المسبب على السبب. (ورقاه جبريل) بين ذلك بقوله. (قال: بسم الله يبريك) قال القرطبي^(٣): الاسم هنا يراد المسمى فكأنه قال: يبريك الله، قلت: ويحتمل أن المراد تبرك الاسم نفسه. (من كل داء يشفيك، ومن شر حاسد إذا حسد) خصه لعظمة أمره وخفاء شره كما خص العين. (وشر كل ذي عين) وتقدم الكلام في الحاسد والعين. (م)^(٤) عن عائشة).

(١) الفائق (٩/٤).

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٣٩، ٥٠١٦، ٥٧٣٥، ٥٧٥١)، ومسلم (٢١٩٢)، والنسائي في الكبرى

(٣/٤)، وابن ماجه (٣٥٢٩).

(٣) المفهم (٧٢/٤).

(٤) أخرجه مسلم (٢١٥٨).

٦٥٥٧- «كان إذا اشتكى اقمح كفاً من شونيز وشرب عليه ماء وعسلاً». (خط) عن أنس.

(كان إذا اشتكى اقمح) استف، وفي رواية: «تقمح». (كفا) أي ملاً كف. (من شونيز) بضم المعجمة الحبة السوداء. (وشرب عليه) على أثره. (ماء وعسلاً) ماء ممزوجا بعسل؛ لأن في ذلك من حفظ الصحة وإزالة الأخلاط ما لا يهتدي إليه جهاذة الأطباء. (خط)^(١) عن أنس) ورواه عنه بلفظه الطبراني في الأوسط قال الهيثمي: فيه يحيى بن سعيد القطان ضعيف، قال العراقي: وفيه الوليد بن شجاع قال أبو حاتم: لا يحتج به.

٦٥٥٨- «كان إذا اشتكى أحد رأسه قال: اذهب فاحتجم وإذا اشتكى رجله قال: اذهب فاخضبها بالحناء». (طب) عن سلمة امرأة أبي رافع (ض).

(كان إذا اشتكى أحد رأسه) أي شكى عليه وجع رأسه. (قال: اذهب فاحتجم) فإن للحجامة أثراً بيئاً وشفاء لبعض أنواع الصداع، فلا يجعل كلام النبوة الخاص الجزئي كلياً عاماً ولا الكلي العام جزئياً خاصاً. (وإذا اشتكى رجله قال: اذهب فاخضبها بالحناء) لأنه يحلل الأورام الحارة ويفعل في الجراحات فعل دم الأخوين فالمراد أنه إذا اشتكى أحد من أحد هذه العلل، ومن خواص الحناء العجيبة المجربة: أنه إذا بدا [٢/٢٩٠] جذري بالصبي وخضب به أسافل رجله أمن على عينه. (طب)^(١) عن سلمى امرأة أبي رافع) رمز المصنف لضعفه.

٦٥٥٩- «كان إذا اشفق من الحاجة ينساها ربط في خنصره أو في خاتمه

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه (٣٤٢/١)، والطبراني في الأوسط (١٠٩)، وانظر العلل المتناهية (٢/٨٧٩)، والمجمع (٥/٨٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٣٩)، والضعيفة (٤١٧١):

موضوع.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/٢٩٨) (٧٥٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٧١).

الخيط». ابن سعد والحكيم عن ابن عمر (ض)».

(كان إذا اشفق) خاف. (من الحاجة ينساها ربط في خنصره) بكسر الخاء والصاد كما في المصباح^(١) مؤنث. (أو في خاتمه) الذي يلبس في الخنصر. (الخيط) بالخاء المعجمة فمثناة تحتية للجنس فيذكرها بسببه، والذكر من الله تعالى، وربط الخيوط سبب من الأسباب كحرز الأشياء بالأبواب والأقفال، وكأنه يرى الخيوط فينكره فيذكر به ما ينساها. (ابن سعد والحكيم^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه، قال الزركشي: فيه سالم بن عبد الأعلى قال فيه ابن حبان: وضاع، وقال ابن أبي حاتم حديث باطل، وقال ابن شاهين: أحاديثه منكورة، وقال المصنف في الدرر^(٣): قال أبو حاتم: حديث باطل، ورواه بمعناه ابن عدي من حديث وائلة والحارث بن أبي أسامة من حديث ابن عمر، قال الحافظ العراقي: كلاهما بسند ضعيف، وقال ابن شاهين: جميع أسانيده منكورة، ونقل الترمذي عن البخاري أنه منكر، وابن أبي حاتم عن أبيه أنه باطل، ورواه ابن الجوزي في الموضوعات من طرق ثلاث ثم حكم بوضعه من جميع طرقه، وزاد المصنف طريقاً رابعاً: رواية الطبراني عن محمد بن عبدوس بن عبد الجبار بن عاصم عن بقية عن أبي عبد مولى بني تميم عن سعيد المقبري عن رافع بلفظ «كان يربط الخيوط في خاتمه يستذكر به».

٦٥٦٠ - «كان إذا أصابته شدة فدعا رفع يديه حتى يرى بياض إبطيه» (ع)

(١) المصباح المنير (١/١٧١).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٣٨٦)، والحكيم في نوادره (١/٩٧)، وابن عدي في الكامل

(٣/٣٤٢)، وابن حبان في المجروحين (١/٣٤٣)، وأخرجه الطبراني في الكبير (٤/٢٨٢)

(٤٤٣١) عن رافع بن خديج، وانظر الموضوعات (٣/٢٤١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع

(٤٣٤٠): موضوع.

(٣) انظر: الدرر المنتثرة (ص: ٢٢).

عن البراء (ح)».

(كان إذا أصابته شدة) من أي أمر ينوبه (فدعا) لدفعها (رفع يديه) حال الدعاء. (حتى يرى بياض إبطيه) أي لو كان بلا ثوب ليرى، أو كان كم قميصه واسعاً، قيل بياض الإبط من خواصه ﷺ، وأما إبط غيره فأسود لما فيه من الشعر، وردة العراقي بأنه لم ينبت ولا تثبت الخصائص بالاحتمال، ولا يلزم من بياض إبطيه ألا يكون له شعر فإن الإبط إذا نتف شعره بقي المكان أبيض وإن بقي فيه آثار الشعر.

قلت: ويحتمل أن المراد بياض ما حولي الإبط فإن الرفع لا يظهر معه باطن الإبط إلا بتأمل وقرب من رافعه، والمراد أنه يراه من لم يتأمل وحكمة رفع اليد إظهار الحاجة، واستدعاء الطلب، فإن ذلك دأب الطالب.

(ع)^(١) عن البراء بن عازب) رمز المصنف لحسنه.

٦٥٦١- «كان إذا أصابه رمد أو أحد أصحابه دعا بهؤلاء الكلمات: اللهم

متعني ببصري، واجعله الوارث مني وأرني منه ثأري، وانصربي على من ظلمني». ابن السني (ك) عن أنس (صح)».

(كان إذا أصابه رمد) كأن المراد وجع العين بأي ألم، وذكر الرمد لأنه أغلب الآمها، ويحتمل أنه له خاصة. (أو أحد أصحابه دعا بهؤلاء الكلمات: اللهم متعني ببصري، واجعله الوارث مني) أي اجعله يخلف أعضائي كلها في القوة، فإذا ضعف عوض ورثه قواه. (وأرني) في العدو. (ثأري) الثأر في الأصل طلب الدم بقتيل بتورية غيره، وأراد هنا: بصرني في العدو، ولما كان ذلك من أذما يدركه البصر ذكره عند الدعاء ببقائه. (وانصربي على من ظلمني) فإن بذلك لذة القلب وأنواره وإشراقه فناسب أن ندعوا بإنارة القلب عند الدعاء ببقاء البصر

(١) أخرجه أبو يعلى (٥٧٦٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٣٤١).

وإنارته، فالجامع بين الكل الإنارة والالتذاذ، ولذا قيل: أطيب الطيبات قتل الأعداء. (ابن السني (ك)^(١) عن أنس) رمز المصنف لصحته والذهبي تعقب الحاكم وقال: فيه ضعفاء.

٦٥٦٢- «كان إذا أصابه غم أو كرب يقول: حسبي الرب من العباد، حسبي الخالق من المخلوقين، حسبي الرازق من المرزوقين، حسبي الذي هو حسبي، حسبي الله ونعم الوكيل، حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم». ابن أبي الدنيا في الفرج من طريق الخليل بن مرة عن فقيه أهل الأردن بلاغا.

(كان إذا أصابه غم) حزن، سمي غماً لأنه يغطي السرور. (أو كرب) هم، وفيه أن ذلك من لازم البشرية ولا ينافي تنصيب الاتكال عليه تعالى وكمال الثقة به. (يقول: حسبي الرب من العباد) هو كافيني منهم. (وحسبي الخالق من المخلوقين) توسل في الأول بصفة الربوبية، ثم ترقى إلى صفة الخالقية والإيجاد، ثم إلى صفة الرازقية فقال: (وحسبي الرازق من المرزوقين) فإنه إذا كان حسبه من هو مالك للعباد وخالق لهم ورازق فأنى يناله شر من هو مملوك ومربوب ومرزوق فإنهم أمثاله في الاحتياج فلا يخاف منهم من لجأ إلى مولاهم وجعله كافيه. (وحسبي الذي هو حسبي) أي المعلوم بذلك القائم به الذي لا يجهله أحد [٣/ ٢٩١]. (حسبي الله ونعم الوكيل) هو كافيني شرهم والوكيل في الانتصاف منهم. (حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم) وفي هذا التكرير من اللجأ إليه تعالى ما لا يخفى. (ابن أبي الدنيا^(٢) في

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٦٧)، والحاكم (٤٥٩/٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٤٢)، والضعيفة (٤١٧٢): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في الفرج (١٢١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٤٣).

كتاب الفرج من طريق الخليل بن مرة^(١) بضم الميم وتشديد الراء نزيل الرقة ضعيف عن (فقيه أهل الأردن) بضم الهمزة وسكون الراء وضم الدال المهملة وتشديد النون من بلاد الفوارس ساحل الشام (بلاغاً) قال: بلغنا عن رسول الله ﷺ... إلى آخره، ولم يسم الفقيه الشارح.

٦٥٦٣ - «كان إذا أصبح وإذا أمسى يدعو بهذه الدعوات: اللهم إني أسألك من فجأة الخير وأعوذ بك من فجأة الشر؛ فإن العبد لا يدري ما يفجؤه إذا أصبح وإذا أمسى». (ع) وابن السني عن أنس (صح).

(كان إذا أصبح) دخل في الصباح وهو من بعد الفجر (وإذا أمسى) دخل في المساء وكأن المراد في أول الوقتين. (يدعو بهذه الدعوات: اللهم إني أسألك من فجأة الخير) عاجله الآتي بغتة (وأعوذ بك من فجأة الشر) خصهما؛ لأنهما أعظم موقعا من الذي يأتي مع الارتقاب. (فإن العبد لا يدري ما يفجؤه إذا أصبح وإذا أمسى) تعليل ليس المراد به الإخبار بفائدة الخبر ولا لازمه بل إظهار الاحتياج إلى الله والإعلام باعتقاد أنه ليس يعلم إلا ما علمه الله تعالى. (ع) وابن السني^(٢) عن أنس) رمز المصنف لصحته.

٦٥٦٤ - «كان إذا أصبح وإذا أمسى قال: أصبحنا على فطرة الإسلام، وكلمة الإخلاص، ودين نبينا محمد ﷺ، وملة أبينا إبراهيم حنيفاً مسلماً وما كان من المشركين». (حم طب) عن عبد الرحمن بن أبزي (ح).

(كان إذا أصبح وإذا أمسى قال: أصبحنا على فطرة الإسلام) بكسر الفاء دينه الحق قال ابن عبد السلام في أماليه: «على» في مثل هذا يدل على أن الاستقرار

(١) انظر: الكاشف (١٤١٧).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٣٣٧١)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٤٤): ضعيف جداً.

والتمكن من ذلك المعنى لأن الجسم إذا علا على شيء تمكن منه واستقر عليه ومنه: ﴿أُولَئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ [البقرة: ٥]. (وكلمة الإخلاص) وهي كلمة الشهادة سميت به لأن من قالها فقد خلص عن مذمة الشرك وإباحة دمه وماله. (ودين نبينا محمد ﷺ) قيل: الظاهر أنه قاله تعليماً لغيره ويحتمل أنه جرد من نفسه نفساً يخاطبها.

قلت: هذا الأظهر فإنه مأمور ﷺ بالإيمان بنبوته وقال في الأذكار: لعله قاله جهراً ليتعلمه منه غيره.

(وملة أبينا إبراهيم حنيفاً) مائلاً إلى جهة الحق. (مسلياً وما كان من المشركين) أحوال من إبراهيم ومن لازمه أنها أحوال منبعثة واستفتاح صباحه بهذا تحديد لما هو عليه من الإيمان وتعبده لله سبحانه وإعلان بما انطوى عليه قلبه. (حم طب)^(١) عن عبد الرحمن بن أبزي^(٢) بفتح الهمزة فزاي مقصور، الخزاعي مولى نافع بن عبد الحارث استعمله على خراسان وكان عالماً مرضياً اختلف في صحبته جزم ابن حجر بأنه صحابي صغير رمز المصنف لحسنه، قال الشارح: الحق الرمز لصحته، فقد قال النووي في الأذكار بعد عزوه لابن السني^(٣): إسناده صحيح ومثله قال العراقي، وقال الهيثمي: رجال أحمد والطبراني رجال الصحيح.

٦٥٦٥ - «كان إذا اطلى بدأ بعورته فطلاها بالنورة وسائر جسده أهله». (هـ) عن أم سلمة (ض).

(كان إذا اطلى) أصله اطلى فقلبت التاء طاء وأدغمت أي تلتطخ بالنورة. (بدأ

(١) أخرجه أحمد (٣/٤٠٧)، ولم أقف عليه في الكبير، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/١١٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٧٤)، والصحيحة (٢٩٨٩).

(٢) أذكار (١/١٨٥).

(٣) انظر: الإصابة (٤/٢٨٢).

بعورته فطلاها بالنورة) أي والزرنوخ إلا أنه اقتصر عليها؛ لأنه يعلم أنها جزء واحد لا يستعمل إلا به للاطلاع. (وسائر) عطف على ضمير المفعول في قوله: طلاها أي وطلى سائر (جسده أهله) فاعل الفعل المحذوف آخر عن مفعوله أي بعض خلائه وفيه أن استعماله غير مكروه وتوقف المصنف في كونه سنة، قال لاحتياجه إلى ثبوت الأمر به كحلق العانة وبتف الإبط وفعله وإن كان دليلاً على السنة فقد يقال هذا من الأمور العادية التي يدل فعله على التشبيه وقد يقال فعله بياناً للجواز وقد يقال إنها سنة ومحله كله ما لم يقصد اتباعه ﷺ في فعله فإن قصده كان مأجوراً قال وأما خبر «كان لا يتنور» فضعيف لا يقاوم هذا الحديث القوي إسناداً على أن هذا مثبت وذلك ناف والقاعدة عند التعارض يقدم المثبت (هـ) ^(١) عن أم سلمة) رمز المصنف لضعفه، وقال ابن كثير في مؤلفه: في الحمام إسناده جيد ورواه عنها البيهقي، قال في المواهب: رجاله ثقات لكن أعل بالإرسال، قال ابن القيم ^(٢): «ورود في النورة عدة أحاديث هذا أمثلها، وأما حديث: «كان لا يتنور [٢٩٢/٢] وإذا كثر شعره حلقة» فجزم بضعفه غير واحد.

٦٥٦٦- «كان إذا اطلى بالنورة ولي عانته وفرجه بيده». ابن سعد عن إبراهيم

وعن حبيب بن أبي ثابت مرسلًا.

(كان إذا اطلى بالنورة ولي عانته) وفي رواية معانيه جمع معين، قال ابن الأثير ^(٣): وهي بواطن الأفخاذ. (وفرجه بيده) لا يمكن أحداً يلمسه من أهله لفرط حيائه وإن كان جائزاً. (ابن سعد ^(٤) عن إبراهيم وعن حبيب بن أبي ثابت

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٧٥١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٤٦).

(٢) زاد المعاد (٤/٣٦٤).

(٣) النهاية (٣/٦٣٦).

(٤) أخرجه ابن سعد في الطيقات (١/٤٤٢)، وابن ماجه (٣٧٥٢)، وعبد الرزاق في المصنف

مرسلاً) سكت عليه المصنف، وقال ابن كثير: إسناده جيد، وحبيب هو الأَسدي كان ثقة مجتهداً ورواه ابن ماجه، والبيهقي عن أم سلمة، قال في الفتح: رجاله ثقات لكن أعل بالإرسال وأنكر أحمد صحته.

٦٥٦٧- «كان إذا اطلع على أحد من أهل بيته كذب كذبة لم يزل معرضاً عنه حتى يحدث توبة». (حم ك) عن عائشة (صح).

(كان إذا اطلع على أحد من أهل بيته) من عياله أو خدمه. (كذب كذبة) واحدة وبالأولى الأكثر (لم يزل معرضاً عنه) تأديباً له وإظهاراً لكرهته ما أتاه وفيه أن الإعراض والإهانة للعاصي عقوبة على ما يأتيه. (حتى يحدث توبة) من كذبه فإنه من أعظم الذنوب كما سلف. (حم ك)^(١) عن عائشة) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي إلا أنه في الميزان قال يحيى بن سلمة العقيلي، قال العقيلي: حدث بمنكير ثم ساق هذا الخبر.

٦٥٦٨- «كان إذا اعتم أسدل عمامته بين كتفيه». (ت) عن ابن عمر (ح).

(كان إذا اعتم) لف العمامة على رأسه. (سدل عمامته) أي طرفها. (بين كتفيه) أي خلفه، وفيه مشروعية العذبة، وفي الفتح: أن ابن عمر كان يفعلها وسالم والقاسم، نسبه إلى الترمذي. (ت)^(٢) في اللباس عن ابن عمر) رمز المصنف لحسنه، وقال الترمذي: حسن غريب وفي الباب عن علي ولا يصح إسناده.

٦٥٦٩- «كان إذا اغتم أخذ لحيته بيده ينظر فيها». الشيرازي عن أبي

هريرة».

(١١٢٧)، وانظر فتح الباري (٣٤٣/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٤٥).

(١) أخرجه أحمد (١٥٢/٦)، والحاكم (٩٨/٤)، والعقيلي في الضعفاء (٩/١)، وانظر الميزان (٢٢١/٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٧٥).

(٢) أخرجه الترمذي (١٧٣٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٧٦)، وحسنه في الصحيحة (٧١٧).

(كان إذا اغتم) بالمعجمة والمثناة من فوق، من الغم. (أخذ لحيته بيده ينظر فيها) كأنه يسلي بذلك حزنه أو يكون أجمع للفكرة كذا قيل والله أعلم بحكمة ذلك. (الشيرازي^(١) عن أبي هريرة).

٦٥٧٠ - «كان إذا أفطر قال: اللهم لك صمت، وعلى رزقك أفطرت». (د) عن معاذ بن زهرة مرسلًا.

(كان إذا أفطر) من صوم. (قال) حاله. (اللهم لك صمت) لأجل طاعتك وامتنال أمرك لا غير. (وعلى رزقك) لا غيره. (أفطرت) فخصه بالعبادة وخصه بالشكر. (د)^(٢) عن معاذ بن زهرة مرسلًا) قال ابن حجر: معاذ هذا ذكره أبو داود في التابعين لكنه قال: معاذ أبو زهرة وثقه ابن أبي حاتم وعده ابن حبان في الثقات، وعده الشيرازي في الصحابة وغلطه المستغفري، وهذا الحديث أخرجه أبو داود في السنن والمراسيل بلفظ واحد فيمكن كون الحديث موصولاً وإن كان معاذ تابعياً لاحتمال كون الذي بلغه له صحابي وبهذا الاعتبار أورده أبو داود في السنن والمراسيل.

٦٥٧١ - «كان إذا أفطر قال: ذهب الظمأ، وابتلت العروق، وثبت الأجر إن شاء الله». (دك) عن ابن عمر (صح).

(كان إذا أفطر قال: ذهب الظمأ) مهموز مقصور العطش. (وابتلت العروق) خص ذهاب الظمأ مع أنه قد ذهب الجوع؛ لأن الالتذاذ بالماء في البلاد الحارة كالمدينة ومكة أشد؛ ولأنه أول ما يفطرون به والإخبار بذلك شكراً على النعمة بإنالة المستلذ بعد المنع عنه شرعاً. (وثبت الأجر) على الصوم لا يقال كان

(١) أخرجه ابن حبان في المجروحين (١/٣٤٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٤٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٣٥٨)، وفي المراسيل (٩٩)، والبيهقي في السنن (٤/٢٣٩)، وانظر التلخيص

الحبير (٢/٢٠٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٤٩).

الأولى تقديم ثبوت الأجر لأننا نقول قدم ما قد تحقق حصوله من الأمرين وتيقن، وثبوت الأجر متوقف على مشيئة الله ولذا قال: (إن شاء الله) أو لأنه سلك طريقه الترقى وفيه أن العبد لا يثق ولا يقطع بحصول الأجر على فعل من أفعال البر ويحتمل أن التقييد للثبوت لا لنفس حصول الأجر فإنه قد يحصل ثم تعقبه ما يبطله. (دك) ^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته وهو من حديث الحسين بن واقد، قال ابن حجر: حديثه حسن وهو عن مروان بن سالم قال الحاكم: احتج به البخاري.

٦٥٧٢ - «كان إذا أفطر قال: اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت، فتقبل

مني، إنك أنت السميع العليم». (طب) وابن السني عن ابن عباس «.

(كان إذا أفطر قال: اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت، فتقبل مني، إنك

أنت السميع) للدعاء. (العليم) بمن لك صام ولك أفطر ولا ينافي قوله: وثبت الأجر طلب التقبل إذ الدعاء مقيد أو لعدم جزمه بقبوله ولذا فيه الثبوت بالمشيئة. (طب) وابن السني ^(٢) من حديث عبد الملك بن هارون بن عبيدة عن أبيه عن جده (عن ابن عباس)، سكت عليه المصنف قال ابن حجر: غريب من هذا الوجه وإسناده واه جدا انتهى، ورواه الدارقطني من هذا الوجه، وتعقبه الغرياني، وقال عبد الملك: [٢٩٣/٣] المذكور تركوه وقال السعدي: دجال.

٦٥٧٣ - «كان إذا أفطر قال: الحمد لله الذي أعانني فصمت، وورزقني

فأفطرت» ابن السني (هب) عن معاذ «.

(١) أخرجه أبو داود (٢٣٥٧)، والحاكم (٥٨٤/١)، وانظر التلخيص الحبير (٢/٢٠٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٧٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٦/١٢) (١٢٧٢٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٨٢)، والدارقطني في السنن (٢/١٨٥)، وانظر التلخيص الحبير (٢/٢٠٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٥٠).

(كان إذا أفطر قال: الحمد لله الذي أعانني فصمت) إعلام بأنه لولا إعانة الله لما أتى بهذه الطاعة. (ورزقني فأفطرت) فلولا رزقه تعالى لما تم الإفطار. (ابن السني (هب)^(١) عن معاذ) هكذا نسخ الجامع وإذا أطلق معاذ فهو ابن جبل إلا أنه قال الشارح: ابن زهرة أو أبي زهرة بلغه أن النبي ﷺ كان إذا أفطر قال ذلك قال ابن حجر: أخرجاه من طريق سفيان الثوري عن حصين عن رجل عن معاذ وهذا محقق الإرسال انتهى. فعلى هذا كان على المصنف أن يقول مرسلًا إلا أن في النفس من هذا النقل على هذا الحديث شيء فقد يتفق للشارح أو للنساح عنه الغلط فينظر وهذه الأدعية تنوعت فينبغي جمعها عند الإفطار والاقتصار على أحدها تقوم به السنة.

٦٥٧٤- «كان إذا أفطر عند قوم قال: أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وتنزلت عليكم الملائكة». (حم حق) عن أنس (ح).»
 (كان إذا أفطر عند قوم) أضافوه. (قال) في دعائه. (أفطر عندكم الصائمون) إخبار بمحبتهم للخير فإنه لا يضيف الصائم إلا محبة يحتمل أنه دعاء بأن لا يزال يفطر عندهم الصائمون فيتوفر أجرهم ويتسع رزقهم؛ لأنه إذا دخل الضيف على قوم دخل برزقه وخرج بذنوبهم. (وأكل طعامكم الأبرار) قال المظهر: دعاء وإخبار وهذا موجود في حق المصطفى ﷺ؛ لأنه أبر الأبرار. قلت: فإن كان إخبار فظاهر وإن كان دعاء فهو سؤال بأن الله يجعل إطعامهم للأبرار ليكثر أجورهم وقد سلف «ولا يأكل طعامك إلا تقي». (وتنزلت عليكم الملائكة) أي بالرحمة والخير والبركة. (حم حق)^(٢) عن أنس) رمز المصنف لحسنه

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٨١)، والبيهقي في الشعب (٣٩٠٢)، وانظر التلخيص

الحبير (٢/٢٠٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٤٨).

(٢) أخرجه أحمد (٣/٢٠١)، وأبو داود (٣٨٥٤)، والبيهقي في السنن (٤/٢٣٩)، وانظر التلخيص

الحبير (٣/١٩٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٧٧).

ورواه عنه أيضاً أبو داود قال العراقي: بإسناد صحيح وتعقبه تلميذه ابن حجر.
٦٥٧٥- «كان إذا أفطر عند قوم قال: أفطر عندكم الصائمون، وصلت عليكم الملائكة». (طب) عن ابن الزبير (ح).

(كان إذا أفطر عند قوم) فيه أن هذا الدعاء بخصوصه يقال لمن يفطر عندهم لا من يضيفونه ولو مفطراً. (قال: أفطر عندكم الصائمون، وصلت عليكم الملائكة) استغفرت لكم وكأنه كان هذا تارة والأولى أخرى. (طب)^(١) عن ابن الزبير) رمز المصنف لحسنه.

٦٥٧٦- «كان إذا اكتحل وتراً، وإذا استجمر استجمر وتراً». (حم) عن عقبه بن عامر (صح).

(كان إذا اكتحل وتراً) يجعل في كل عين ثلاث مرات فالإيتار لكل عين وإن كان في مجموعهما شفعاً لما رواه الترمذي وحسنه «كان له مكحلة يكتحل كل عين ثلاثة أطراف»^(٢) وقيل بل يكتحل في عين ثلاثاً وفي أخرى اثنتين لما رواه الطبراني^(٣) من حديث ابن عمر قال العراقي: بسند ضعيف إنه كان إذا اكتحل جعل في اليمنى ثلاثاً وفي اليسرى مرودين فجعلهما وتراً، وقيل: بل في كل عين اثنتين ويقسم بينهما واحداً فسر الوتر بهذا ابن وضاح، ويأتي أنه كان يكتحل في كل ليلة (وإذا استجمر وتراً) قد سلف ذلك مراراً والمراد اتخاذ أحجار ثلاث فيمسح بكل واحدة والمراد هنا المسحات. (حم)^(٤) عن عقبه بن عامر) رمز المصنف لصحته قال الهيثمي: رجاله رجال

(١) أخرجه ابن ماجه (١٧٤٧)، وابن حبان في صحيحه (٥٢٩٦)، والبخاري (٢٢١٧)، وانظر: التلخيص

الخبير (١٩٩/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٧٩)، وفي صحيح ابن ماجه.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٠٤٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٦٤/١٢) رقم (١٣٣٥٣).

(٤) أخرجه أحمد (١٥٦/٤)، والطبراني في الكبير (٣٣٨/١٧) (٩٣٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع

الصحيح خلا ابن لهيعة.

٦٥٧٧- «كان إذا أكل طعاماً لعق أصابعه الثلاثة» (حم م ٣) عن أنس (صح).»

(كان إذا أكل طعاماً) يلصق بالأصابع، قيل: أو مطلقاً محافظة على البركة. (لعق أصابعه الثلاثة) التي يباشر بها الأكل وهذا بعض الحديث وتمامه عند مسلم وغيره، وقال: إذا سقطت لقمة أحدكم فليمت عنها الأذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان، وأمر أن نسلت القصعة وقال: «إنكم لا تدرون في أي طعامكم البركة» وفيه رد على من كره لعق الأصابع، قال الخطابي: هم قوم أفسد عقولهم الترفة. (حم م ٣)^(١) عن أنس).

٦٥٧٨- «كان إذا أكل لم تعد أصابعه ما بين يديه». (تخ) عن جعفر بن أبي الحكم مرسلأ أبو نعيم في المعرفة عنه عن الحكم بن رافع بن يسار (طب) عن الحكم بن عمر.

(كان إذا أكل لم تعد أصابعه ما بين يديه) لما مر من الأمر بالأكل مما يلي الآكل فهو من الآداب لأنه ينافي الشره وسوء الطبع. (تخ)^(٢) عن جعفر بن أبي الحكم مرسلأ، أبو نعيم في المعرفة عنه عن الحكم بن رافع بن يسار) بالسین المهملة ثم بالمشنة تحتية ثقيلة فراء في نسخ الجامع (طب عن الحكم بن عمر) وقال الشارح: إنه الذي رآه بخط المصنف قال: والظاهر أنه سبق قلم؛ لأن الذي رأته بخط

(١/٥٩٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٨٠).

(١) أخرجه أحمد (٣/٢٩٠)، مسلم (٢٠٣٤)، وأبو داود (٣٨٤٥)، والترمذي (١٨٠٣)، والنسائي (١٧٦/٤).

(٢) أخرجه البخاري في التاريخ (٢/١٩٥) عن جعفر بن أبي الحكم، وأخرجه الطبراني في الكبير (٣/٢١٢) (٣١٦٣) عن الحكم بن عمرو، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٤/رقم ١٣٥٤) (٥/رقم ١٨٠٩)، وانظر الإصابة (٢/١٠١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٨٣).

الحافظ ابن حجر سنان بنونين وهو الأنصاري الأوسي [٢٩٤/٣] له ولأبيه صحبة، وفي التقريب^(١): صحابي له حديث مختلف في إسناده، انتهى. قلت: راجعت التقريب فلم أر فيه الحكم بن رافع أصلاً فينظر في كلام الشارح^(٢).

٦٥٧٩ - «كان إذا أكل أو شرب قال: الحمد لله الذي أطعم وسقي وسوغه وجعل له مخرجاً». (د ن حب) عن أبي أيوب (صح).

(كان إذا أكل أو شرب قال) بعده. (الحمد لله الذي أطعم وسقي) أطلق لم يذكر المفعول لإرادة العموم أي كل طاعم وشارب. (سوغه) سهل دخوله في الحلق. (وجعل له مخرجاً) قال الطيبي ذكر نعماً أربعاً للإطعام والسقي والتسويغ وسهولة المخرج فإنه خلق الأسنان للمضغ والريق للبلع، وجعل المعدة مقسماً للطعام ولها مخارج فالصالح منه ينبعث للكبد وغيره يندفع في الأمعاء كل ذلك فضل من الله ونعمة يجب القيام بواجبها من الشكر بالجنان والثناء باللسان والعمل بالأركان. (د ن حب)^(٣) عن أبي أيوب (الأنصاري رمز المصنف لصحته، وقال ابن حجر: حديث صحيح.

٦٥٨٠ - «كان إذا التقى الختانان اغتسل». الطحاوي عن عائشة (صح).

(كان إذا التقى الختانان) منه ومن المرأة (اغتسل) وإن لم ينزل وهو دافع لمفهوم حديث «إنما الماء من الماء» وكان هذا آخر الأمرين. (الطحاوي)^(٤) عن

(١) بل فيه: رافع بن سنان الأوسي أبو الحكم (برقم ١٨٦).

(٢) ينظر: كلام الغماري في المداوي تحت رقم (٢٦٣٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٨٥١)، والنسائي (٢٠١/٤)، وابن حبان (٥٢٢٠)، وقال النووي في الأذكار (٥٨١): إسناده صحيح وانظر: فتح الباري (٥٨١/٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٨١)، والصحيحة (٧٠٥).

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٥٥/١)، وأحمد (١٢٣/٦)، وأحمد (٢٢٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٨٤)، والصحيحة (٢٠٦٣).

عائشة) رمز المصنف لصحته.

٦٥٨١ - «كان إذا انتسب لم يجاوز في نسبه معد بن عدنان بن أدِّ، ثم يمسك ويقول: كذب النسابون، قال الله تعالى: ﴿وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا﴾». ابن سعد عن ابن عباس.

(كان إذا انتسب لم يجاوز في نسبه معد بن عدنان بن أدِّ) بضم الهمزة ودالين مهملتين مفتوحة أولهما. (ثم يمسك) عما زاد. (ويقول: كذب النسابون) الذين يرفعون الأنساب فوق ذلك. (قال الله تعالى: ﴿وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا﴾) [الفرقان: ٣٨] وما وصفه الله بالكثرة فهو مما لا يكاد أن يحاط به وقد قال تعالى: ﴿لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ﴾ بعد قوله: ﴿وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ﴾ [إبراهيم: ٩] وفيه أنه لا بأس بذكر ما علمه الإنسان من الأنساب وقد تقدم أنه سرد نسبه ﷺ إلى نزار. (ابن سعد^(١) عن ابن عباس) ورواه في مسند الفردوس لكن، قال السهيلي^(٢): الأصح أن هذا من قول ابن مسعود.

٦٥٨٢ - «كان إذا نزل عليه الوحي نكس رأسه ونكس أصحابه رؤوسهم؛ فإذا ألق عنه رفع رأسه». (م) عن عبادة بن الصامت (صح).

(كان إذا نزل عليه الوحي) قيل: حامل الوحي على الإسناد المجازي والأولى حمله على الحقيقة من دون تكييف والوحي لغة الكلام الخفي، وعرفا إعلام الله نبيه الشرائع بوجه ما (نكس رأسه) أطرق كالمفكر (ونكس أصحابه) إذا كانوا عنده (رؤوسهم؛ فإذا ألق عنه رفع رأسه) وكان هذه بعض الصفات في بعض الحالات وإلا فقد ذكرت له صفات أخرى. (م)^(٣) عن عبادة بن الصامت) وهو من أفراد.

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٥٦/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٥١)، والضعيفة (١١١): موضوع.

(٢) انظر: الروض الأنف للسهيلي (٣١/١).

(٣) أخرجه مسلم (٢٣٣٥).

٦٥٨٣- «كان إذا نزل عليه الوحي كرب لذلك وتربد وجهه». (حم م) عنه (صح).

(كان إذا نزل عليه الوحي كرب) بدون حزن. (لذلك) لنزوله إما اهتماماً بحفظه أو لشدة الأحكام التي تنزل ليلبغها أو لأن الأمة قد لا تأتي بما يأمرهم به. (وتربد وجهه) بالراء وتشديد الموحدة بضبط المصنف تغير لونه، ذكره ابن حجر قال: وهذا حيث لا يأتيه الملك في صورة رجل وإلا فلا. (حم م)^(١) عنه عن عبادة) ولم يخرج البخاري.

٦٥٨٤- «كان إذا نزل عليه الوحي سمع عند وجهه كدوي النحل». (حم ت ك) عن عمر (صح).

(كان إذا نزل عليه الوحي سمع) مغير الصيغة أي سمع من عنده. (عند وجهه) شيء. (كدوي النحل) أي من جانب وجهه وجهته يسمع صوتاً خفيفاً كدوي النحل كأن الوحي يؤثر فيهم ولا يسمعون سماعاً تاماً ولا يعلمون منه معنى أو سمعوا من الرسول ﷺ غطيظه وشدة تقشفه عند نزوله، ذكر معناه القاضي. (حم ت ك)^(٢) عن عمر) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه وتعقبه الذهبي بأن فيه يونس بن سالم قال فيه تلميذه عبد الرزاق إنه لا شيء، انتهى، وقال النسائي حديثه منكر وأعله أبو حاتم وابن عدي والعقيلي بيونس المذكور وقالوا لم يروه غيره ولم يتابع عليه.

٦٥٨٥- «كان إذا انصرف استغفر ثلاثاً، ثم قال: اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام» (حم م ٤) عن ثوبان (صح).

(كان إذا انصرف) سلم (من صلاته) الظاهر الفريضة إذ الأصل في الإضافة

(١) أخرجه أحمد (٣١٧/٥)، مسلم (٢٣٣٤).

(٢) أخرجه أحمد (٣٤/١)، والترمذي (٣١٧٣)، والحاكم (٧١٧/١)، والعقيلي في الضعفاء

(٤/٤٦٠)، وابن عدي في الكامل (٧/١٧٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٥٢).

العهد وهي المعهودة (استغفر ثلاثاً) قال أستغفر الله، كما قاله الأوزاعي راويه زاد في رواية «ومسح جبهته بيده اليمنى». (ثم قال) قيل: الظاهر أن التراخي غير مراد من ثم. (اللهم أنت [٢٩٥/٣] السلام) المختص بالتنزه عن النقائص والذنوب لا غيرك. (ومنك السلام) يرجى ويطلب لا من غيرك وذلك أن كل مخلوق يفتقر إلى السلامة من شرور الدارين ولا يكون ذلك إلا منه تعالى فهو السالم عن كل نقص وعيب المرجوة منه السلامة. (تباركت) تعاليت وعظم مجدك. (يا ذا الجلال) الذي يجله كل مخلوق ويعظمه ويمجده. (والإكرام) الذي يكرم بعبادته كل مخلوق ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤] وإنما استغفر بعد أداء الفريضة؛ لأن العبد يقصر عن القيام بحق مولاه في أداء فرائضه وإن بالغ في ذلك فهو مفتقر إلى عفو الله ثم لما كانت الصلاة بها النجاة من شرور الدارين والسلامة والعبد قاصر عن الوفاء بحقها لتقصه وقصوره ناسب أن يأتي بعد الإتيان بها بوصف الرب بالسلامة وطلبها منه والإقرار بتعالیه واتصافه بالجلال والإكرام للإعلام بأنه غني عن العبد وعبادته. (حم م ٤)^(١) عن ثوبان).

٦٥٨٦ - «كان إذا انصرف انحرف». (د) عن يزيد بن الأسود (ح) «.

(كان إذا انصرف) من صلاته بالسلام منها. (انحرف) مال عن القبلة لجانبه الأيمن أو الأيسر قيل والأفضل عن يمينه بأن يدخل يمينه في المحراب ويساره إلى الناس كما ذهب إليه أبو حنيفة أو عكسه كما عليه الشافعية، وفيه أنه حينئذ أفضل من الاستقبال للقبلة. (د)^(٢) عن يزيد بن الأسود، شهد حينئذ كافراً ثم أسلم رمز المصنف لحسنه.

(١) أخرجه أحمد (٢٧٥/٥)، ومسلم (٥٩١)، وأبو داود (١٥١٣)، والترمذي (٣٠٠)، والنسائي (٣٩٧/١)، وابن ماجه (٩٢٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٦١٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٨٧).

٦٥٨٧- «كان إذا انكسفت الشمس أو القمر صلى حتى تنجلي». (طب) عن

النعمان بن بشير (ح)».

(كان إذا انكسفت الشمس أو القمر) لم يرو أنه وقع في عصره ﷺ، كسوف القمر ولا صلاته إنما صلى لكسوف الشمس، نعم وقع الأمر بالصلاة إذا انكسفت القمر هذا هو المشهور إلا أنه حكى ابن حبان في سيرته ومغلطاي والعراقي أن القمر خسف في السنة الخامسة فصلى النبي ﷺ صلاة الكسوف وكانت أول صلاة كسوف في الإسلام. (صلى حتى تنجلي) وقد عرف كيفية الصلاة من أحاديث الأحكام. (طب)^(١) عن النعمان بن بشير) رمز المصنف لحسنه.

٦٥٨٨- «كان إذا اهتم أكثر من مس لحيته». ابن السني و أبو نعيم في الطب

عن عائشة، أبو نعيم عن أبي هريرة (ض)».

(كان إذا اهتم أكثر من مس لحيته) فيعرف بذلك كونه مهموماً قليل: يجوز أن يكون مسه لها تسليماً لله وتفويضاً لأمره فكأنه يوجه نفسه إلى مولاه. (ابن السني و أبو نعيم في الطب)^(٢) عن عائشة، أبو نعيم عن أبي هريرة). رمز المصنف لضعفه، وقال العراقي: إسناده حسن قال الشارح: لكن أورده في الميزان واللسان في ترجمة سهل مولى المغيرة من حديث أبي هريرة، فقال قال ابن حبان: لا يحتج به ورواه البزار عن أبي هريرة أيضاً قال الهيثمي: وفيه رشد ضعفه الجمهور.

٦٥٨٩- «كان إذا أهما الأمر رفع رأسه إلى السماء وقال: سبحان الله العظيم،

وإذا اجتهد في الدعاء قال: يا حي يا قيوم». (ت) عن أبي هريرة (ض)».

(كان إذا أهما الأمر رفع رأسه إلى السماء) مستمداً للإغاثة من مولاه (وقال:

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/٢١٠) (٥٧٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٥٣).

(٢) أخرجه ابن السني في الطب (ق٢١/ب) وفي عمل اليوم والليلة (٧٥٦)، وأبو نعيم في الطب (٢٣٢)،

وابن عدي في الكامل (١/٢٢٤)، و(٣/٤٤٤) عن أبي هريرة، وانظر الميزان (٣/٣٣٧)، واللسان

(٣/١٢٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٥٥)، والضعيفة (٧٠٧).

سبحان الله العظيم) أنزهه عن كل قبح فما يصيبني هم إلا من تلقاء نفسي لا منه تعالى أو أنزهه عن كونه لا يفرج هذا الهم إلا هو (وإذا اجتهد في الدعاء) بالغ في الطلب (قال: يا حي يا قيوم) القيوم القائم بنفسه مطلقاً لا بغيره ويقوم به كل موجود حتى لا يتصور وجود شيء ولا دوام وجوده إلا به، وأخذ الحليمي من الخبر أنه يندب أن ندعوا الله بأسمائه الحسنی (ت)^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه.

٦٥٩٠- «كان إذا أوى إلى فراشه قال: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا، فكم ممن لا كافي له ولا مؤوى له». (حم م ٣) عن أنس (صح)». (كان إذا أوى إلى فراشه) دخل فيه، قال القاضي آوى جاء لازماً ومتعدياً لكن الأكثر في المتعدي المد. (قال: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وكفانا) عام بعد خاص أو المراد به كفاية العدو (وآوانا) بالمد جعل لنا مأوى ناوي إليه ونسكن فيه ونحرز أنفسنا فيه أنفسنا ومتاعنا فيه (فكم ممن لا كافي له) يدفع عنه شر الأشرار. (ولا مؤوى له) يأويه ويسكنه في مأوى بل تركهم يتأذون في الصحاري بالبرد والحر، وقيل معناه كم من منعم عليه لم يعرف قدر نعمة الله تعالى. (حم م ٣)^(٢) عن أنس).

٦٥٩١- «كان إذا أوحى إليه وقِفَ لذلك ساعة كهيئة السكران». ابن سعد عن عكرمة مرسلًا».

(كان إذا أوحى إليه) نزل عليه الوحي. (وقِفَ) بضم الواو وكسر القاف أي سكن (لذلك ساعة كهيئة السكران) يعي ما يأتي إليه ثم يفيق فيخبرهم بما أوحى

(١) أخرجه الترمذي (٣٤٣٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٥٦).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٧/٣)، ومسلم (٢٧١٥)، وأبو داود (٥٠٥٣)، والترمذي (٣٣٦٩)، والنسائي في الكبرى (١٠٦٣٥).

إليه. (ابن سعد^(١) عن عكرمة مرسلًا) (ح).

٦٥٩٢ - «كان إذا بايعه الناس يلقنهم فيما استطعت». (حم) عن أنس (ح).
 (كان [٢٩٦/٣] إذا بايعه الناس) بيعة الإسلام أو على أمر خاص كبيعة الشجرة. (يلقنهم) يلقن كل واحد بقوله (فيما استطعت) أي يقيد ما يبايعونه عليه من الطاعة بالاستطاعة من كمال شفقتة ورأفته بأتمته وإعلاما لهم بأن الله لم يوجب على العبد من طاعته إلا ما يستطيع (حم)^(٢) عن أنس) رمز المصنف لحسنه.

٦٥٩٣ - «كان إذا بعث سرية أو جيشا بعثهم من أول النهار». (د ت هـ) عن صخر (ح).

(كان إذا بعث سرية) قوما يسرون إلى العدو وهم دون الجيش. (أو جيشا بعثهم من أول النهار) لأنه بورك له ولأتمته في البكور فهو ﷺ يبعثهم في الساعة المباركة ويأتي أنه «كان إذا خرج خرج يوم الخميس أو السبت أي في أول النهار». (د ت هـ)^(٣) عن صخر) بالمهملة والخاء المعجمة والراء بن وداعة العامري قال الترمذي: لا يعرف له غيره، رمز المصنف لحسنه. وفيه عمارة بن حديد قال الذهبي: عمارة لا يعرف.

٦٥٩٤ - «كان إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره قال: بشروا، ولا تنفروا، ويسروا، ولا تعسروا». (د) عن أبي موسى (صح).

(كان إذا بعث أحداً من أصحابه في بعض أمره) من جهاد أو نحوه. (قال: بشروا) من تدعوهم إلى الله بسعة رحمته وقبوله توبة من تاب إليه. (ولا تنفروا)

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/١٩٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٥٤)، وقال في الضعيفة (٤١٧٦): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه أحمد (٣/٢١٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٩٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٢٦٠٦)، والترمذي (١٢١٢)، وابن ماجه (٢٢٣٦).

بخلاف ذلك. (ويسروا) عليه. (ولا تعسروا) وهو أمر بالرفق وحسن الخطاب واستجلاب القلوب بذكر المحبوب وهو عام في كل أمر إلا ما يقتضي الحال خلافه فقد قال: ﴿وَلِيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾ [التوبة: ١٢٣]. (د) ^(١) عن أبي موسى) رمز المصنف لصحته، قال الشارح: ظاهر صنيعه أنه لا يوجد مخرجا في أحد الصحيحين مع أنه في مسلم في المغازي بلفظه.

٦٥٩٥- «كان إذا بعث أميراً قال: أقصر الخطبة، وأقل الكلام؛ فإن من الكلام سحراً». (طب) عن أبي أمامة (ح)».

(كان إذا بعث أميراً قال: أقصر الخطبة) أي في أي خطاب أراده ويدخل فيه خطبة الجمعة ولذا ورد أن قصر خطبة الرجل وطول صلاته منبئة من فقهه. (وأقل الكلام) عند الخطاب. (فإن من الكلام سحراً) تستمال به القلوب فإن قل نفع ولأنه من أكثر من الكلام أصيبت مقاتله. (طب) ^(٢) عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه ولكن أعله الهيثمي بأنه من رواية جميع بن أيوب متروك.

٦٥٩٦- «كان إذا بلغه عن الرجل الشيء لم يقل: ما بال فلان، ولكن يقول: ما بال أقوام يقولون كذا وكذا». (د) عن عائشة (صح)».

(كان إذا بلغه) من البلاغ: الانتهاء إلى الغاية. (عن الرجل) أراد به الإنسان فيشمل المرأة. (الشيء) يكرهه. (لم يقل) عند إرادة الإعلام بكراهة ما أتى به. (ما بال فلان) يسميه بعينه. (ولكن يقول: ما بال أقوام) أي ما شأنهم وما حالهم فيأتي بلفظ أقوام وإن كان الفاعل واحداً من إطلاق اسم الكل على الجزء مجازاً أو القرينة واضحة وسلك المجاز إرادة ستر من ينكر عليه وحياء عن مواجهة المعين بعينه. (يقولون كذا وكذا) من الراوي عما يقوله ﷺ مما يكرهه وينكره.

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٣٥)، ومسلم (١٧٣٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٥٤/٨) (٧٦٦٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٩٠/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٥٧): ضعيف جداً.

(د) ^(١) عن عائشة) رمز المصنف لصحته.

٦٥٩٧- «كان إذا تضور من الليل قال: لا إله إلا الله الواحد القهار رب السماوات والأرض وما بينهما العزيز الغفار». (ن ك) عن عائشة.

(كان إذا تضور) بالضاد المعجمة وتشديد الواو والراء أي تقلب وتلوى. (قال: لا إله إلا الله الواحد القهار رب السماوات والأرض العزيز الغفار) في ضم القهار مع واحده سر شريف وهو الإعلام بأنه مع وحدته قهار لجميع من في السموات والأرض فليست وحدته وحدة العباد وفي ضم الغفار مع العزة ذلك أيضاً وهو أن العزة تقضي بالبطش والعقوبة على من أساء فأفاد بأنه مع عزته يعفو ويصفح. (ن ك) ^(٢) عن عائشة) سكت المصنف عليه وقال الحاكم: صحيح على شرطهما وأقره الذهبي، وقال العراقي في أماليه: حديث صحيح.

٦٥٩٨- «كان إذا تعار من الليل قال: رب اغفر وارحم واهد للسبيل الأقوم». محمد بن نصر في الصلاة عن أم سلمة.

(كان إذا تعار من الليل) بالمشناة الفوقية فعين مهملة فراء مشددة: استيقظ ولا يكون إلا يقظة مع كلام. (قال: رب اغفر وارحم واهد للسبيل الأقوم) دلني على الطريق السوي وحذف مفعول الهداية الأول للتعميم. (محمد بن نصر ^(٣) في فضل الصلاة عن أم سلمة) وفي الباب غيره.

٦٥٩٩- «كان إذا تغذى لم يتعشى، وإذا تعشى لم يتغذ» (حل) عن أبي سعيد.

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٨٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٩٢).

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٧٦٨٨)، والحاكم (٧٢٤/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٩٣)، والصحيحة (٢٠٦٦).

(٣) أخرجه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٥٥٩/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٥٩)، والضعيفة (٤١٧٩).

(كان إذا تغذى) أكل أكلة الغداة والغداء ما يؤكل قبل الزوال. (لم يتعش، وإذا تعشى لم يتغد) إثارة للخلو عن الطعام والبعد عن سنن المترفين وإثارة لغيره من المحتاجين، وعند البيهقي من حديث عائشة: «ما شبع ثلاثاً تباعاً ولو شاء لشبع لكنه يؤثر على نفسه». (حل)^(١) عن أبي سعيد) سكت عليه المصنف وذكر عند الحافظ العراقي فقال: لم أجد له أصلاً وإنما [٢٩٧/٣] رواه البيهقي من فعل أبي جحيفة.

٦٦٠٠- «كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم عنه، وإذا أتى على قوم فسلم عليهم سلم ثلاثاً». (حم خ ت) عن أنس (صح)».

(كان إذا تكلم بكلمة) يفيد بها غيره. (أعادها ثلاثاً) من المرات. (ليفهم عنه) علة لوجه الإعادة وذلك؛ لأن من الحاضرين من يقصر فهمه وليبين لمن لم يفهم معناها وهذا من كمال الإبلاب الذي أمر به. (وإذا أتى على قوم) في طريق أو مجلس أو نحوه. (سلم عليهم) وهو من تمام الشرط. (سلم ثلاثاً) هو جواب الشرط، قال ابن القيم^(٢): هذا في السلام على جمع كثير لا يبلغهم سلام واحد فيسلم الثاني والثالث إن ظن أن الأول لم يحصل به السماع ولو كان هديه التسليم ثلاثاً كان أصحابه يسلمون عليه كذلك وسلم على من لقيه ثلاثاً وإذا دخل بيته سلم ثلاثاً ومن تأمل هديه علم أنه ليس كذلك وأن تكرار السلام كان أحياناً لعارض، ومثله قال النووي^(٣): في الأذكار والرياض. (حم خ ت)^(٤) عن أنس).

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣/٣٢٣)، وأخرجه البيهقي في الشعب (٥٦٤٤) عن أبي جحيفة،

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٦٠)، والضعيفة (٢٥٠).

(٢) زاد المعاد (٢/٣٨٢).

(٣) الأذكار للنووي (١/٥٤٤، ٧٦٠).

(٤) أخرجه أحمد (٣/٢١٣)، والبخاري (٩٥)، والترمذي (٢٧٢٣).

٦٦٠١ - «كان إذا تهجد يسلم بين الركعتين» ابن نصر عن أبي أيوب .»

(كان إذا تهجد) تجنب الهجود وهو نوم الليل، قال الكرمانى: ترك النوم للصلاة فإن لم يصل فليس بتهجد، قال أبو شامة: لعله أراد في عرف الفقهاء أما في اللغة فلا صحة لهذا الاشتراط إلا أن يثبت أن لفظ تهجد بمعنى ترك الهجود ولم يسمع إلا من جهة الشرع ولم تكن العرب تعرفه وهو بعيد.

(يسلم بين الركعتين) وتقدم حديث: «إن صلاة الليل مثني» وكأن هذا في غير الإثبات وإلا فقد ثبت فيه أنه سرد خمسا ونحوها. (ابن نصر^(١) عن أبي أيوب) قال الشارح: إنه رمز لحسنه ولم نره فيما قبل على خطه.

٦٦٠٢ - «كان إذا توضأ أخذ كفا من ماء فنضح به فرجه». (حم د ن هـ ك)

عن الحكم بن سفيان .»

(كان إذا توضأ) فرغ من وضوئه. (أخذ كفا من ماء) ملئ كف منه (فنضح به فرجه) رشه به، قال البيضاوي: إنما فعله ليرتد البول، فإن الماء البارد يقطعه وقيل إنما كان يفعله دفعا للوسوسة وتقدم في الهمزة في: «أتاني جبريل» ذكر هذا. (حم د ن هـ ك)^(٢) عن الحكم) بن سفيان الثقفي، قال ابن عبد البر: له حديث واحد في الوضوء مضطرب الإسناد وهو هذا، وقال في الميزان: قاله يعنى الحكم ابن سفيان غيره، وقد اضطرب فيه ألواناً.

٦٦٠٣ - «كان إذا توضأ فضل ماء حتى يسيله على موضع سجوده». (طب)

عن الحسن (ع) عن الحسين .»

(كان إذا توضأ فضل ماء) بتشديد الضاد أي إبقاء فضلة من ماء وضوئه.

(١) أخرجه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٢/٥٦٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٩٥)، والصحيحة (٢٣٦٥).

(٢) أخرجه أحمد (٤/١٧٩)، وأبو داود (١٦٦)، والنسائي (١/٨٦)، وابن ماجه (٤٦١)، والحاكم (٢٧٧/١)، وانظر الميزان (٢/٣٣٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٩٧).

(حتى يسيله) بتشديد المثناة. (على موضع سجوده) يجريه عليه، ظاهره أن المراد على جبهته وأنه الاستئان المعروف إلا أنه قال الشارح: موضع سجوده من الأرض ويحتمل على بعد أن المراد جبهته، هذا كلامه ولا أظنه يصح إرادة محل سجوده من الأرض فإنه لم يأت في حديث واحد أنه كان يرشه. (طب) عن الحسن بن علي) رمز المصنف لضعفه، (ع)^(١) عن الحسين بن علي، سكت المصنف عليه، وقال الهيثمي: إسناده حسن.

٦٦٠٤ - «كان إذا توضأ حول خاتمه». (هـ) عن أبي رافع (ض).

(كان إذا توضأ) في رواية للصلاة. (حرك)^(٢) خاتمه) في رواية في أصبعه، أي أداره فيها عند غسل اليد التي هو فيها ليلبغ الماء إلى ما تحته، قال ابن حجر^(٣): هذا محمول على ما إذا كان واسعاً بحيث يصل الماء إلى ما تحته بالتحريك. (هـ)^(٤) من حديث معمر بن محمد بن عبيد الله عن أبيه عن جده أبي رافع) رمز المصنف لضعفه، قال ابن القيم ومغلطاي وغيرهما: حديث ضعيف وضعفه ابن عدي والدارقطني والبيهقي وعبد الحق وابن القطان وابن طاهر والمقدسي والبغدادى وابن الجوزي وغيرهم، ومحمد قال فيه البخاري: منكر الحديث، وقال الرازي: ذاهل منكر جداً، ومعمر قال ابن معين: ما كان بثقة ولا مأمون،

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٨٥/٣) (٢٧٣٩) عن الحسن بن علي، وأخرجه أبو يعلى (٦٧٨٢) عن الحسين بن علي، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٣٤/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٦٤)، والضعيفة (٢١٥٠).

(٢) في الأصل: «حول» والصواب والله أعلم كما أثبتناه.

(٣) فتح الباري (٢٦٧/١).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٤٤٩)، والدارقطني (٨٣/١)، والبيهقي في السنن (٥٧/١)، وابن عدي في الكامل (٤٥٠/٦)، والجرح والتعديل (٣٧٣/٨)، وابن الجوزي في الضعفاء والمتروكين (١٣٣/٣)، وابن حبان في المجروحين ٢/٢٤٩، والعلل المتناهية (٦٩١/٢)، وانظر للتفصيل: البدر المنير (٢/٢٤٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٦١).

وقال أبو حاتم عن بعضهم كذاب، وقال ابن حبان أكثر أحاديثه معلولة لا يجوز الاحتجاج به.

٦٦٠٥ - «كان إذا توضأ أدر الماء على مرفقيه». (قط) عن جابر (ح)».

(كان إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه) فيه أنه يجب إدخال المرفقين في غسل اليدين وهو مذهب الجماهير، وقال زفر وداود لا يجب والحديث حجة عليهما، قال ابن حجر: يمكن أن يستدل بإدخال المرفقين في غسل اليدين لفعله ﷺ والحديث وإن كان ضعيفاً لكن يقويه ما في الدار قطني بإسناد حسن من [٢٩٨/٣] حديث عثمان في صفة الوضوء، وفيه «ثم غسل يديه إلى مرفقيه حتى مس أطراف العضدين»^(١). (قط)^(٢) عن جابر) رمز المصنف لحسنه وقال ابن جماعة وابن الملقن وابن حجر: ضعيف وفيه القاسم بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عقيل، قال الذهبي: متروك ومثله قال أبو حاتم، وقال أبو زرعة: منكر الحديث وقال العراقي: حديث ضعيف لضعف القاسم عند الجمهور ولضعف جده عبد الله عند بعضهم، قال ابن حجر: لا التفات لذكر ابن حبان للقاسم في الثقات وصرح بضعف الحديث المنذري وابن الجوزي وابن الصلاح والنووي وغيرهم.

٦٦٠٦ - «كان إذا توضأ خلل لحيته بالماء». (حم ك) عن عائشة (صح) (ت

ك) عن عثمان (ت ك) عن عمار بن ياسر (ك) عن بلال (ه ك) عن أنس (طب)

(١) أخرجه الدار قطني (٨٣/١).

(٢) أخرجه الدار قطني (٨٣/١)، والبيهقي في السنن (٥٦/١)، وانظر الترغيب والترهيب (٩٥/١)، والبدر المنير (٦٦٩/١) وخلاصة الأحكام للنووي (رقم ١٧٧)، المجموع شرح المذهب (٣٨٥/١)، والتلخيص الحبير (٥٧/١)، وبلوغ المرام (٤٨)، وفتح الباري (٢٩٢/١)، وأطراف الغرائب (١٥٦٧)، وتنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (٧٣/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٩٨)، والصحيحة (٢٠٦٧).

عن أبي أمامة وعن أبي الدرداء وعن أم سلمة (طس) عن ابن عمر». (كان إذا توضعاً خلل لحيته بالماء) أدخل الماء في خلالها بأصابعه الشريفة ﷺ، قال ابن القيم^(١): كان يخلل لحيته أحياناً وقد اختلف أئمة الحديث فيه فصحح الترمذي وغيره أنه كان ﷺ يخلل لحيته وقال أحمد وأبو زرعة: لا يثبت بتخليل اللحية حديث. (حم ك) عن عائشة) رمز المصنف لصحته، (ت ك) عن عثمان) قال الترمذي: حسن صحيح عنه، (ت ك) عن عمار بن ياسر (ك) عن بلال (هـ ك) عن أنس (طب) عن أبي أمامة وعن أبي الدرداء وعن أم سلمة (طس)^(٢) عن ابن عمر) قال الهيثمي: بعض هذه الطرق رجاله موثقون وفي البعض مقال قال الشارح: أشار المصنف باستيعاب مخرجه إلى رد قول أحمد وأبي زرعة لا يثبت في تخليل اللحية حديث.

٦٦٠٧ - «كان إذا توضعاً أخذ كفا من ماء فأدخله تحت حنكه فخلل به لحيته، وقال: هكذا أمرني ربي». (د ك) عن أنس» (صح).

(كان إذا توضعاً أخذ كفا من ماء فأدخله تحت حنكه فخلل به لحيته، وقال: هكذا أمرني ربي) قال ابن الهمام: طرق هذا الحديث مستكثرة عن أكثر من عشرة من الصحابة وبعضها لا ينزل عن الحسن. (د ك)^(٣) عن أنس) رمز

(١) زاد المعاد (١/١٨٤).

(٢) أخرجه أحمد (٦/٢٣٤)، والحاكم (١/٢٥٠) عن عائشة، وأخرجه الترمذي (٣١)، والحاكم (١/٢٤٩) عن عثمان، وأخرجه الترمذي (٢٩)، والحاكم (١/٢٥٠) عن عمار، وأخرجه الحاكم (١/٢٥١) عن بلال، وأخرجه ابن ماجه (٤٣١)، والحاكم (١/٢٥٠) عن أنس، وأخرجه الطبراني في الكبير (٨/٢٧٨) (٨٠٧٠) عن أبي أمامة، و٢٣/٢٩٨ (٦٦٤) عن أم سلمة، وأخرجه في الأوسط (١٣٦٣) عن ابن عمر، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/٢٣٢، ٢٣٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٩٩).

(٣) أخرجه أبو داود (١٤٥)، والحاكم (١/٢٥٠)، وانظر بيان الوهم والإيهام (٢٢٥١)، خلاصة الأحكام للندوي (١٦٧)، ونصب الرأية للزبيعي (١/٢٣)، والتلخيص الحبير (١/٨٦)،

المصنف لصحته لكن في المنار: فيه الوليد بن مروان مجهول لا يعرف بغير هذا الحديث لكن له سند حسن رواه محمد بن يحيى الذهلي في العلل وتعقبه في الإمام وقال: قوله في الوليد بن مروان مجهول على طريقته من طلب التعديل وقد روى عن الوليد هذا جماعة من أهل العلم.

٦٦٠٨ - «كان إذا توضعاً عرك عارضيه بعض العرك ثم شبك لحيته بأصابعه من تحتها». (هـ) عن ابن عمر (ض)».

(كان إذا توضعاً عرك عارضيه) لأجل اللحية. (بعض العرك عركاً خفيفاً ثم شبك) بالمعجمة وبموحدة تحتية مشددة. (لحيته بأصابعه من تحتها) ليصل الماء ما تحت الشعر. (هـ) ^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه عبد الواحد بن قيس قال يحيى: لا شيء، قال البخاري: كان الحسن بن ذكوان يحدث عنه بعجائب ثم أورد له أخباراً منها هذا، وفيه رد على ابن السكن تصحيحه له وقال ابن حجر: إسناده ضعيف.

٦٦٠٩ - «كان إذا توضعاً صلى ركعتين ثم خرج إلى الصلاة» (هـ) عن عائشة (ض)».

(كان إذا توضعاً صلى ركعتين ثم خرج إلى الصلاة) فيه سنية ركعتين بعد الوضوء وأن الأفضل فعلهما في البيت قبل الخروج إلى المسجد. (هـ) ^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه.

٦٦١٠ - «كان إذا توضعاً ذلك أصابع رجله بخنصره». (د ت هـ) عن المستورد».

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦٩٦).

(١) أخرجه ابن ماجة (٤٣٢)، والدارقطني (١٠٦/١)، وانظر علل ابن أبي حاتم (٣١/١)، والتلخيص الحبير (٨٧/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٦٣).

(٢) أخرجه ابن ماجة (١١٤٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٦٢).

(كان إذا توضع ذلك أصابع رجله بخنصره). (د ت هـ) ^(١) عن المستورد).

٦٦١١ - «كان إذا توضع مسح وجهه بطرف ثوبه». (ت) عن معاذ (ض)».

(كان إذا توضع مسح وجهه بطرف ثوبه) قال ابن القيم ^(٢): لم يكن ﷺ يعتاد تنشيف أعضائه ولا يصح عنه في ذلك حديث البتة بل الذي صح عنه خلافه وأما حديث معاذ يريد هذا ففيه الأفريقي ضعيف وذكر حديثاً عن عائشة وضعفه أيضاً قال الترمذي: ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء. (ت) ^(٣) عن معاذ) رمز المصنف لضعفه؛ لأنه قال مخرجه: حديث غريب فيه رشدين بن سعد عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهما ضعيفان.

٦٦١٢ - «كان إذا تلا: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ قال: آمين،

حتى يسمع من يليه من الصف الأول». (د) عن أبي هريرة (ح)».

(كان إذا تلا) ﷺ قوله تعالى: ﴿غير المغضوب عليهم ولا الضالين﴾ قال:

آمين) يمد ويقصر، (حتى يسمع) بضم حرف المضارعة وكسر الميم أي في الجهرية، (من يليه من الصف الأول) كأن المراد أنهم الذي يتحقق إسماعه إياهم وإلا فالظاهر أنه يسمعها من يسمع قراءته وقد جاء في آخر أنه يقولها حتى يرتج بها المسجد. (د) ^(٤) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه ولكن قال عبد الحق وغيره: إن فيه بشر بن رافع الحارثي ضعيف، وقال ابن القطان: وبشر يرويه عن أبي عبد الله بن عم أبي هريرة وهو لا يعرف حاله.

(١) أخرجه أبو داود (١٤٨)، والترمذي (٤٠)، وابن ماجه (٤٤٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٠٠).

(٢) زاد المعاد (١/١٨٤).

(٣) أخرجه الترمذي (٥٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٦٥)، والضعيفة (٤١٨٠).

(٤) أخرجه أبو داود (٩٣٤)، وانظر بيان الوهم والإيهام (٨٦٥)، والتلخيص الحبير (١/٢٣٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٦٦)، والضعيفة (٩٥٢).

٦٦١٣- «كان إذا جاء الشتاء دخل البيت ليلة الجمعة، وإذا جاء الصيف خرج ليلة الجمعة، وإذا لبس ثوبا جديدا حمد الله تعالى، وصلى ركعتين، وكسى الخلق». (خط) ابن عساكر عن ابن عباس.

(كان إذا جاء الشتاء دخل البيت ليلة الجمعة) الظاهر أن المراد الكعبة، وقيل: أراد بيت الاعتكاف كذا في الشرح، (وإذا [٢٩٩/٣] جاء الصيف خرج ليلة الجمعة، وإذا لبس ثوبا جديدا حمد الله تعالى) وتقدم قريبا لفظ الحمد (وصلى ركعتين) شكرا لله على نعمة الكسوة وليكون أول عمل يعمل في الثوب الصلاة. (وكسى) الثوب. (الخلق) بفتح الخاء واللام بضبط المصنف، قال في المصباح^(١): خُلِقَ الثوب بالضم إذا بلي فهو خلق بفتح الحين أي يتصدق به ويعطيه أحد الفقراء ففيه ثلاث سنن للمكتسي: حمد الله، صلاة ركعتين، والتصدق بالأول. (خط)^(٢) ابن عساكر عن ابن عباس) أخرجه في ترجمة الربيع خادم المنصور عن المنصور عن أبيه عن جده قال الشارح: وبه يعرف حال السند.

٦٦١٤- «كان إذا جاءه جبريل فقرأ جبريل: «بسم الله الرحمن الرحيم» علم أنها سورة». (ك) عن ابن عباس (صح).

(كان إذا جاءه جبريل) بالوحي (فقرأ جبريل: «بسم الله الرحمن الرحيم» علم) المصطفى ﷺ بافتتاح جبريل بتبليغ ما جاءه بها. (أنها) أي الموحاة. (سورة) لما عرفه ﷺ من كون البسملة تنزل أول كل سورة وفيه دلالة لمن قال: إنها آية من كل سورة. (ك)^(٣) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: صحيح وتعبه الذهبي بأن فيه منثى بن الصباح متروك كما قاله النسائي.

(١) المصباح المنير (١/١٩٦).

(٢) أخرجه الخطيب في تاريخه (٨/٤١٤)، وابن عساكر في تاريخه (١٨/٨٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٦٧)، والضعيفة (٢٣٨١).

(٣) أخرجه الحاكم (١/٣٥٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٦٨)، والضعيفة (٤١٨٢).

٦٦١٥ - «كان إذا جاءه مال لم يبيته ولم يقبله». (هق خط) عن الحسن بن محمد بن علي مرسلًا.

(كان إذا جاءه مال) من فيء أو غنيمة أو خراج. (لم يبيته) لم يتركه بيت لديه بل يفرقه إن جاءه بعد الزوال. (ولم يقبله) يؤخره إلى القابلة إن جاءه أول النهار والمراد أنه يفرقه حال وصوله. (هق خط)^(١) عن الحسن بن محمد بن علي مرسلًا.

٦٦١٦ - «كان إذا جرى به الضحك وضع يده على فيه». البغوي عن والد مرة الثقفي.

(كان إذا جرى به الضحك) غلبه. (وضع يده على فيه) حتى لا يبدو شيء من باطن فمه وليقلل ضحكه فإنه يكره الاستغراق فيه وكان ضحكه غالبه التبسم. البغوي^(٢) عن والد مرة الثقفي^(٣).

٦٦١٧ - «كان إذا جاءه أمر يسر به خر ساجداً شكراً لله». (دهك) عن أبي بكر (صح).

(كان إذا جاءه) لفظ الحاكم أتاه (أمر) عظيم كما يفيد التأكيد (يسر به خر ساجداً) وقع على الفور هاوياً إلى إيقاع السجود (شكراً لله) على إنعامه وتواضعاً له وإقبالا عليه وإعراضاً عن السرور بالأمر العارضة وفيه سنية ذلك، ولا حجة لمن قال: لا يندب سجود الشكر. (دهك)^(٤) (عن) بكار بن عبد العزيز

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٣٥٧/٦)، والخطيب في تاريخه (٢٥٠/١١)، وأبو يعلى الخليل بن أحمد في الإرشاد (٣٣٩/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٦٩).

(٢) أخرجه الخطيب في موضح أوهام الجمع والتفريق (٩٥/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٧٠)، وقال في الضعيفة (٤١٨٣): ضعيف جداً.

(٣) قال الألباني في السلسلة الضعيفة (٤١٨٣). وإنما هو الجفعي وليس الثقفي (والله أعلم).

(٤) أخرجه أبو داود (٢٧٧٤)، وابن ماجه (١٣٩٤)، والحاكم (٤١١/١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٠١).

بن (أبي بكر) عن أبيه عن جده أبي بكر، رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: وبكار صدوق وللخبر شواهد، وقال عبد الحق: بكار ليس بالقوي وقال ابن القطان: لكنه مشهور مستور وقد غلب قبول المستورين وقول ابن معين ليس بشيء أراد قلة حديثه، نعم الخبر معلول بأبيه عبد العزيز فإنه لا يعرف انتهى. أخرجه الترمذي، وقال: حسن غريب لا يعرف إلا من هذا الوجه.

٦٦١٨- «كان إذا جلس مجلساً فأراد أن يقوم استغفر عشرًا إلى خمس عشرة».

ابن السني عن أبي أمامة».

(كان إذا جلس مجلساً) مع أصحابه يتحدث. (فأراد أن يقوم استغفر) الله من ما عساه يتفق في المقام (عشرًا) من العدد. (إلى خمس عشرة) وهذا يندب لمن قام من موقف لغط أو بقول كفارة المجلس تقدمت أو يجمع بينهما. (ابن السني^(١) عن أبي أمامة الباهلي).

٦٦١٩- «كان إذا جلس احتبى بيديه». (دهق) عن أبي سعيد (ح)».

(كان إذا جلس) قال الشارح: لفظ أبي داود: «في المسجد»، ولفظ البيهقي

في «مجلس» وإغفال المصنف لفظه مع ثبوته في الحديث بعينه غير مرضي. (احتبى بيديه) زاد البزار ونصب ركبتيه أي جمع ساقيه إلى بطنه مع ظهره بيديه عوضاً عن جمعهما بالثوب وعلى التقييد بالمسجد فقد استثنى منه القعود بعد صلاة الفجر لما عند أبي داود بسند صحيح: «أنه ﷺ كان إذا صلى الفجر ترعب في مجلسه حتى تطلع الشمس حسناء»^(٢) أي بيضاء نقية قال ابن حجر^(٣): ويستثنى أيضاً من الاحتباء باليدين ما لو كان في المسجد ينتظر الصلاة وكذلك والإمام يخطب يوم الجمعة للنهي عنه في حديث جابر بن سمرة ولأنه مجلبة للنوم

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٥٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٧٢): موضوع.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٥٠).

(٣) فتح الباري (٦٦/١١).

فتفوته سماع الخطبة وربما انتقض وضوؤه، وفيه أنه لا بأس بالاحتباء بين القوم وفي حديث: «الاحتباء حيطان العرب»^(١). (دهق)^(٢) كلاهما من حديث عبد الله بن إبراهيم الغفاري عن إسحاق الأنصاري عن ربيع بن عبد الرحمن عن أبيه عن جده (عن أبي سعيد) رمز المصنف لحسنه وقد تعقبه أبو داود بأن الغفاري منكر [٣٠٠/٣] الحديث وقال أيضاً الذهبي في المهذب^(٣): إنه ليس بثقة، وقال الصدر المناوي^(٤): ربيع قال أحمد: ربيع غير معروف ومن ثمة جزم العراقي بضعف سنده.

٦٦٢٠ - «كان إذا جلس يتحدث يكثر أن يرفع طرفه إلى السماء». (د) عن

عبد الله بن سلام (ح)».

(كان إذا جلس يتحدث) جملة حالية وخبر كان. (يكثر أن يرفع طرفه إلى السماء) انتظاراً لما يوحى إليه وشوقاً إلى الرفيق الأعلى ذكره الطيبي. فإن قلت: ينافيه ما في عدة أخبار من أن نظره إلى الأرض أكثر من نظره إلى السماء. قلت: قد يقال إن ذلك يختلف باختلاف الأوقات فإذا كان مترقباً لنزول الوحي عليه رفع طرفه إلى السماء وإذا كان في غير هذه الحالة كان نظره إلى الأرض أكثر. (د)^(٥) عن عبد الله بن سلام) ورواه عنه البيهقي في الدلائل ورمز المصنف لحسنه.

(١) أخرجه الرامهرمزي في أمثال الحديث (١٥١/١) رقم (١١٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٤٦)، والبيهقي في السنن ٣/٢٣٦، والبزار (٢٢٠٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٠٢)، والصحيحة (٨٢٧).

(٣) انظر: المهذب في اختصار السنن الكبير (٥٢٦١/٢).

(٤) انظر: كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصابيح (٤/رقم ٣٧٨٥)، بتحقيقنا. وقال الحافظ في التقریب (١٨٩١): ربيع مقبول.

(٥) أخرجه أبو داود (٤٨٣٧)، والبيهقي في الدلائل (١/٢٩٧)، والخطيب في تاريخه (٢/٨٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٧٤)، والضعيفة (١٧٦٨).

٦٦٢١- «كان إذا جلس يتحدث يخلع نعليه». (هب) عن أنس (ض)». (كان إذا جلس يتحدث يخلع نعليه) فخلع النعل حال الجلوس سنة ولو وحده. (هب) ^(١) عن أنس) وفيه الخضر بن أبان الكوفي، قال الذهبي: ضعفه الحاكم وجعفر بن سليمان ضعفه ابن القطان، وفي الكاشف ^(٢): ثقة فيه شيء، ومن ثم رمز المصنف لضعفه.

٦٦٢٢- «كان إذا جلس جلس إليه أصحابه حَلَقًا حَلَقًا». البزار عن قره بن إياس (ض)».

(كان إذا جلس) يتحدث. (جلس إليه أصحابه حَلَقًا حَلَقًا) بفتحيتين على غير قياس واحده حلقة بالسكون، والحلقة: القوم الذين يجتمعون مستديرين والمراد أنهم حلق مترادفه بعضهم خلف بعض وقعودهم كذلك لاستفادة ما يلقيه من العلوم والأحكام وفيه أنه ينبغي عند العالم إن كثر الأخذ عنه المستفيدون أن يقفوا على هذا التحليق. (البزار ^(٣)) عن قره بن إياس) رمز المصنف لضعفه، وقال الهيثمي: فيه سعيد بن سلام كذبه أحمد، وقال الشارح: سكوت المصنف عليه غير جيد ثم نقل كلام الهيثمي.

٦٦٢٣- «كان إذا حزبه أمر صلى». (حم د) عن حذيفة (صح). (كان إذا حزبه) بفتح المهملة فزاي مفتوحة فموحدة. (أمر) هجم عليه ونزل به هم أو غم وفي رواية: «حزبه» بالنون أوقعه في الحزن يقال حزني الأمر وأحزني وأنا محزون ولا يقال محزن ذكره ابن الأثير ^(٤). (صلى) لما في الصلاة

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٢٨٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٧٣).

(٢) انظر الكاشف (١/٢٩٤).

(٣) أخرجه البزار (٣٣١١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/١٣٢)، وقال الألباني: في ضعيف

الجامع (٤٣٧١)، والضعيفة (٢١٤٨): موضوع.

(٤) انظر: النهاية (١/٩٥١).

من الإعانة على دفع النوائب والأحزان أذ هي إقبال على الله تعالى وإعراضاً عما سواه وهو تعالى مفرج كل كربة وكاشف كل هم وحزن وهل يصلي إلى أن ينجلي القلب عن كسوف الحزن أو يجزئ بالركعتين ونحوها. (حم د)^(١) عن حذيفة) رمز المصنف لصحته.

٦٦٢٤ - «كان إذا حزبه أمر قال: لا إله إلا الله الحليم الكريم سبحان الله رب

العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين». (حم) عن عبد الله بن جعفر (ح).

(كان إذا حزبه) ضبطه كما سلف. (أمر قال) لدفعه. (لا إله إلا الله) يفرع إلى

كلمة التوحيد التي بها تحقق الدماء والأموال وتدفع الكروب والأهوال.

(الحليم) فلا يعاجل بالعقوبة. (الكريم) فيعطي ما يشاء وبحلمه وكرمه يعاذ

المحزون. (سبحان الله رب العرش العظيم) نزهه عن كل قبيح وفيه إقرار بأن ما

نزل من الأحزان بالعبد فهو من ذنوبه وشروبه والرب منزه عنه. (الحمد لله رب

العالمين) جاء بالتحلية بعد التخلية ليعلم أنه منزه عن القبيح محمود على

اللسان وفي هذه الكلمات جلاء للقلب عن كل كرب، وغسل لأدراجه عن

أحزانه فهو يفرع عند الهموم إلى أحد أمرين إما الصلاة أو هذا الذكر. (حم)^(٢)

عن عبد الله بن جعفر) رمز المصنف لحسنه وهو في مسلم بنحوه من حديث

ابن عباس.

٦٦٢٥ - «كان إذا حلف على يمين لا يحنث، حتى نزلت كفارة اليمين». (ك)

عن عائشة (صح).

(كان إذا حلف على يمين) في القاموس^(٣): اليمين القسم بإطلاقها على

المحلولف عليه من المجاز اللغوي. (لا يحنث) بأن يأتي المحلولف عليه إن

(١) أخرجه أحمد (٣٨٨/٥)، وأبو داود (١٣١٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٠٣).

(٢) أخرجه أحمد (٢٨٠/١)، ومسلم (٢٧٣٠) عن ابن عباس.

(٣) انظر القاموس (٢١٣/٥).

احتاجه. (حتى نزلت كفارة اليمين) في الآية وتمام الحديث عند مخرجه الحاكم: «فقال لا أحلف على يمين فإذا غيرها خيراً منها إلا كفرت عن يميني ثم أتيت الذي هو خير» وما كان للمصنف حذفه فإنه محل الفائدة. (ك)^(١) عن عائشة) وقال: على شرطهما وأقره الذهبي، ورمز المصنف لصحته.

٦٦٢٦- «كان إذا حلف قال: والذي نفس محمد بيده» (هـ) عن رفاعة

الجهني (ح)».

(كان إذا حلف قال: والذي نفس محمد) روجه. (بيده) يتصرف فيها كيف يشاء وأتى باسمه العلم؛ لأن المقام مقام التواضع وحظ النفس ولأنه أدل على إرادة المتكلم بخلاف رسول الله ونحوه. (هـ)^(٢) عن رفاعة) بكسر الراء ابن عرانة بفتح المهملة وموحدة [٣/٣٠٣] الجهني رمز المصنف لحسنه.

٦٦٢٧- «كان إذا حم دعا بقربه من ماء فأفرغها على قرنه فاغتسل». (طب

ك) عن سمرة (صح)».

(كان إذا حم) أخذته الحمى التي هي حرارة بين الجلد واللحم. (دعا بقربة من ماء فأفرغها) صبها. (على قرنه) رأسه. (فاغتسل) وذلك دافع لألم الحمى في فصل الصيف في البلاد الحارة وقد قدمنا عن ابن القيم كلاماً حسناً في هذا ونحوه. (طب ك)^(٣) عن سمرة) والبخار أيضاً ورمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي لكن قال ابن حجر في الفتح بعد عزوه لهما: في

(١) أخرجه الحاكم (٤/٣٣٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٠٤)، وحسنه في الصحيحة (٢٠٦٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٠٩٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٠٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٧/٢٢٧)، والحاكم (٤/٤٤٧)، وانظر فتح الباري (١٠/١٧٧)، وقول الهيثمي في المجمع (٥/٩٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٧٦)، والضعيفة (٤١٨٤).

سنده راو ضعيف، وقال الهيثمي: بعد ما عزاه للطبراني فيه إسماعيل بن مسلم وهو متروك.

٦٦٢٨- «كان إذا خاف قوما قال: اللهم إنا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك من شرورهم». (حم دك هق) عن أبي موسى (صح).

(كان إذا خاف قوماً) فيه جواز الخوف على المعصوم كما خاف موسى عند إلقاء السحرة لسحرهم. (قال: اللهم إنا نجعلك في نحورهم) فلا يستطيعون إيقاع شر بنا يقال جعلت فلاناً في نحر العدو إذا جعلته قبالته وترسا يقاتل عنك ويحول بينك وبينه ذكره القاضي، وخص النحر لأن الأخذ به أقوى وأتم في الدفع عن المدفوع. (ونعوذ بك من شرورهم) قدم الجعل في النحور لأنه الأهم والمراد من الاستعاذة وجاء بها على طريقة التكميل وفيه أنه دعاء يندب عند لقاء من يخاف شره. (حم دك هق)^(١) عن أبي موسى) قال الحاكم: على شرطهما وأقرّه الذهبي ورمز المصنف لصحته، وقال النووي في الرياض والأذكار: أسانيد صحيحة وقال العراقي: سنده صحيح.

٦٦٢٩- «كان إذا خاف أن يصيب شيئاً بعينه قال: اللهم بارك فيه، ولا تضره». ابن السني عن سعيد بن حكيم.

(كان إذا خاف أن يصيب شيئاً بعينه) قال الشارح: الظاهر أن هذا الخوف وهذا القول إنما كان يظهره في قالب التشريع للأمة وإلا فعينه الشريفة إنما تصيب بالخير الدائم والفلاح والإسعاد والنجاح. (قال: اللهم بارك فيه، ولا تضره) لا ينزل به مضرة عند استحسان العيون له. (ابن السني)^(٢) عن سعيد بن

(١) أخرجه أحمد (٤/٤١٤)، وأبو داود (١٥٣٧)، والنسائي (٥/١٨٨)، والحاكم (٢/١٥٤)، والبيهقي في السنن (٥/٢٥٣)، انظر: الأذكار (٣١٩)، ورياض الصالحين (٩١٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٠٦).

(٢) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٣٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٧٧).

(حكيم) بن معاوية بن حيدة القشيري أخو بهز تابعي صدوق وكان على المصنف أن يقول مرسلًا.

٦٦٣٠- «كان إذا خرج من الغائط قال: غفرانك» (حم ٤ حب ك) عن عائشة (صح).

(كان إذا خرج من الغائط) محل قضاء حاجته. (قال: غفرانك) منصوب بإضمار الطلب والسؤال: أسألك غفرانك الذي يليق بإضافته إليك لما قصرت فيه من الذكر عند التخلي فيندب أن يقول من قضى حاجته ذلك وظاهره مرة وقال القاضي وغيره مرتين وقال المحب الطبري: ثلاثاً فإن قيل: ترك الذكر حال التخلي مأمور به فلا حاجة إلى الاستغفار لتركه، قيل: لأن سببه من قبله أو أنه سأل المغفرة لعجزه عن شكر هذه النعمة من إذهاب الأذى وإبقاء الغذاء. (حم ٤ حب ك)^(١) عن عائشة) رمز المصنف وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم وابن الجارود والنووي في مجموعته، وقال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من حديث عائشة هذا أي لا نعرفه من وجه صحيح فلا ينافي صحته ورواه البيهقي بزيادة «ربنا وإليك المصير» قال الأشبه أنه لا أصل لهذه الزيادة.

٦٦٣١- «كان إذا خرج من الخلاء قال: الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني». (هـ) عن أنس (ن) عن أبي ذر«(صح).

(كان إذا خرج من الخلاء قال: الحمد لله الذي أذهب عني الأذى) بتسهيل خروجه. (وعافاني) من بقاءه ومن صعوبة مخرجه أو من كل داء أو بإبقاء غذاه في بدني فإنه لا يبقى إلا مع العافية، وفيه ندب هذا الذكر عند ذلك. (هـ) عن أنس) رمز المصنف لصحته وقد قال ابن محمود شارح أبي داود في حديث ابن

(١) أخرجه أحمد (٦/١٥٥)، وأبو داود (٣٠)، والترمذي (٧)، والنسائي في الكبرى (٦/٢٤)، وابن ماجه (٣٠٠)، وابن حبان (٤/٢٩١) (١٤٤٤)، والحاكم (١/٢٦١)، وابن خزيمة (٩٠)، والبيهقي في السنن (١/٩٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٠٧).

ماجة: هذا إسماعيل بن مسلم المكي تركوه، وقال مغلطاي في شرح ابن ماجة: حديث ضعيف لضعف رواته ومنهم إسماعيل منكر الحديث، قال المدني أجمعوا على تركه، وقال الفلاس: إنما يحدث عنه من لا تبصر له بالرجال. (ن) ^(١) عن أبي ذر) وقال ابن محمود: المذكور في إسناد النسائي مضطرب غير قوي، وقال الدارقطني: حديث غير محفوظ.

٦٦٣٢ - «كان إذا خرج من الغائط قال: الحمد لله الذي أحسن إلي في أوله وآخره». ابن السني عن أنس (ض).

(كان إذا خرج من الغائط قال: الحمد لله الذي أحسن إلي في أوله) في تناول الغذاء لإصلاح البدن. (وآخره) في إخرجه الفضلة من البدن. (ابن السني ^(٢) عن أنس) رمز المصنف لضعفه، قال العراقي فيه عبد الله بن محمد العدوي وهو ضعيف وجزم المنذري أيضا بضعفه يقال إن هذا وما قبله كلها أحاديث ضعيفة ولهذا قال أبو حاتم أصح ما في الباب [٣/٣٠٢] حديث عائشة السابق.

٦٦٣٣ - «كان إذا خرج من بيته قال: باسم الله، التكلان على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله». (هـ ك) وابن السني عن أبي هريرة (صح).

(كان إذا خرج من بيته قال: باسم الله) أتبرك أو استعين وعليه لا على غيره. (التكلان) بضم المثناة مشددة التوكل والاعتماد. (و لا حول ولا قوة) لي (إلا بالله) ففيه الاستعانة على لقاء الناس بالله والاعتماد عليه والإقرار بأنه لا حول ولا قوة للعبد إلا بالله فليس لكل خارج من منزله أن يقوله. (هـ ك) وابن

(١) أخرجه ابن ماجة (٣٠١) عن أنس، وأخرجه النسائي في الكبرى (٦/٢٤)، انظر: شرح مغلطاي

(٧٠/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٧٨).

(٢) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٧٩)،

والضعيفة (٤١٩٧): موضوع.

السني^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، قال الشارح: وليس كما قال فقد قال الحافظ العراقي فيه ضعف.

٦٦٣٤ - «كان إذا خرج من بيته قال: باسم الله، توكلت على الله، اللهم إنا نعوذ بك من أن نزل، أو نضل، أو نظلم، أو نجهل أو يجهل علينا». (ت) عن وابن السني عن أم سلمة (صح).

(كان إذا خرج من بيته) ظاهره ولو إلى مسجده. (قال: باسم الله، توكلت على الله) اعتمدت عليه في كل أمر. (اللهم إنا نعوذ بك من أن نزل) بفتح أوله وكسر الزاي من الزلل الاسترسال من غير قصد يقال زلت رجله تزل إذا زلق وسمي الذنب بغير مصدر له تشبيها بزلة الرجل، قال الطيبي: الأولى حملة على الاسترسال في الذنب ليزدوج مع قوله. (أو نضل) بزنته نزل عن الحق من الضلالة. (أو نظلم) بفعل الظلم لغيرنا أو نظلم بظلمنا غيرنا. (أو نجهل) الحق الذي يجب علينا. (أو يجهل علينا) بأن يتعدى علينا من لا يعرف الحق لنا، قال الطيبي: من خرج من منزله لا بد أن يعاشر الناس ويزاول الأمور فيخاف العدل عن الصراط المستقيم فأما في الدين فلا يخلو أن يضل أو يضل وأما في الدنيا فأما بسبب التعامل معهم بأن يظلم أو يظلم وأما بسبب الخلطة والصحة فأما أن يجهل أو يجهل عليه فاستفاد من ذلك كله بلفظ وجيز ومتن رقيق مراعيًا للمطابقة المعنوية والمشاكلية اللفظية كقوله:

ألا لا يجهلن أحد علينا فنجهل فوق جهل الجاهلينا^(٢)
(ت) عن وابن السني^(٣) عن أم سلمة) رمز المصنف لصحته، وقال الترمذي:

(١) أخرجه ابن ماجة (٣٨٨٥)، والحاكم (٧٠٠/١)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٧٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٨٠)، والضعيفة (٤٢٤٣).

(٢) الأبيات منسوبة إلى عمرو بن كلثوم (ت- ٣٩ ق. هـ).

(٣) أخرجه أبو داود (٥٠٩٤)، والترمذي (٣٤٢٧)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٧٦)، وانظر:

حسن صحيح وقال في الرياض: حديث صحيح.

٦٦٣٥ - «كان إذا خرج من بيته قال: باسم الله، رب أعوذ بك من أن أزل، أو أضل، أو أظلم، أو أظلم، أو أظلم، أو أجهل، أو يجهل علي». (حم ت ه ك) عن أم سلمة، زاد ابن عساكر «أو أن أبغي أو يبغى علي». (صح).

(كان إذا خرج من بيته قال: باسم الله أعوذ بك من أن أزل، أو أضل) بفتح فكسر فيهما وفي رواية «أعوذ بك من أن أزل أو أضل أو أضل بيناء الأول للفاعل والثاني للمفعول فيهما. (أو أظلم، أو أجهل أو يجهل علي) بالبناء على ذلك فيهما، وتلك الرواية تناسب هذا وتقدم تفسيره وكأنه كان يقول تارة هذا اللفظ وتارة اللفظ الأول أو أن أحد الرواة عبر بالمعنى عما سمعه. (حم ت ه ك)^(١) عن أم سلمة) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح ورواه الترمذي وقال: حسن صحيح زاد ابن عساكر في رواية في تاريخه «أو أن أبغي أو يبغى علي».

٦٦٣٦ - «كان إذا خرج يوم العيد في طريق رجع في غيره». (ت ك) عن أبي هريرة (صح).

(كان إذا خرج يوم العيد) الفطر أو الأضحى. (في طريق رجع في غيره) قيل: يذهب في الطولى لطلب كثرة الأجر ويعود في القصرى ليشغل بمهم آخر، وعد ابن القيم في الهدى لذلك حكماً كثيرة وهذا ليس من أفعال الجبلية بل لا يقصد إليه إلا لسر وإن جهلنا حقيقته. (ت ك)^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته.

رياض الصالحين (ص: ٨٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٠٨)، والصحيحة (٣١٦٣).
(١) أخرجه أحمد (٣١٨/٦)، والترمذي (٣٤٢٧)، والنسائي في المجتبى (٢٨٥/٨)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٧٦) (٧٠٠/١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٠٨/٣٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٠٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٥٤١)، والبيهقي في السنن (٣٠٨/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧١٠).

٦٦٣٧- «كان إذا خرج من بيته قال: باسم الله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أضل، أو أزل أو أزل، أو أظلم أو أظلم، أجهل أو يُجهل علي، أو أبغي أو يبغى علي». (طب) عن بريدة.

(كان إذا خرج من بيته قال: باسم الله، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله، اللهم إني أعوذ بك أن أضل أو أضل، أو أزل أو أزل، أو أظلم أو أظلم، أجهل أو يُجهل علي، أو أبغي أو يبغى علي) هو كما سلف. (طب) (١) عن بريدة.

٦٦٣٨- «كان إذا خطب احمرت عيناه، وعلا صوته، واشتد غضبه كأنه منذر جيش يقول: صبّحكم ومساكم». (هـ حب ك) عن جابر (صح).

(كان إذا خطب) وعظ الناس في جمعة أو غيرها (احمرت عيناه) لأنه صفة الغضبان (وعلا صوته) رفعه ليؤثر في خواطر السامعين (واشتد غضبه) قال عياض: يعني بشدة غضبه أن صفة الغضبان قال: وهذا شأن المنذر المخوف ويحتمل أنه لنهي خولف فيه شرعه وهكذا تكون صفة الواعظ ليطابق فعله قوله (حتى كأنه منذر جيش) أي يكن ينذر قوماً من جيش عظيم قصدوا الإغارة عليهم فإن المنذر كذلك يشتد غضبه خوفاً على قومه ويرفع صوته ليبلغهم. (يقول) حال كون المنذر [٣/٣٠٠٣] يقول (صبّحكم) أتاكم الجيش صباحاً (ومساكم) أتاكم مساءً، قال الطيبي: شبه حاله في خطبته وإنذاره بقرب القيامة وتهالك الناس فيما يريدهم بحال من ينذر قومه عند غفلتهم بجيش قريب منهم ويقصد الإحاطة بهم بغتة بحيث لا يفوته منهم أحد فكما أن المنذر تحمر عيناه ويرفع صوته على مقاتلهم فكذلك حاله ﷺ، قال النووي: لعل اشتداد غضبه كان عند إنذاره أمراً عظيماً، وفي المطامح: فيه دليل على إغلاظ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٩/٢٤) (١١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٨١).

العالم على المتعلم والواعظ على المستمع وشدة التخفيف وتمام الحديث عند ابن ماجه ويقول «بعثت أنا والساعة كهاتين ويقرن بين أصابعه السبابة والوسطى ويقول: أما بعد فإن خير الأمور كتاب الله وخير الهدي هدي محمد وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة (هـ حب ك)^(١) عن جابر) رمز المصنف لصحته وأخرجه مسلم بلفظه من حديث جابر بن سمرة.

٦٦٣٩- «كان إذا خطب في الحرب خطب على قوس، وإذا خطب في الجمعة خطب على عصا». (هـ ك هق) عن سعد القرظ (صح).

(كان إذا خطب في الحرب) للجمعة أو لعارض وهو الأكثر (خطب على قوس) يتكئ عليه (وإذا خطب في الجمعة) إذا لم تكن في حرب ويحتمل أن خطبة الحرب عبارة عن الخطب العارضة لتعليم البعوث وتجهيز الجيوش والجمعة مطلقاً يخطب منها. (على عصا) فيه ندب الاتكاء عند الخطبة على شيء، قال ابن القيم: ولم يحفظ عنه أنه توكأ على سيف وكثير من الجهلة يظن أنه كان يمسك السيف على المنبر إشارة إلى أنه قام الدين به وهو جهل قبيح لأن الوارد العصا والقوس ولأن الدين إنما قام بالوحي وأما السيف فلحق المشركين والمدينة التي كانت خطبته فيها إنما فتحت بالقرآن. (هـ ك هق)^(٢) عن سعد القرظ) رمز المصنف لصحته ورواه عنه الطبراني في الصغير قال الهيثمي: وهو ضعيف.

٦٦٤٠- «كان إذا خطب يعتمد على عنزة أو عصا». الشافعي عن عطاء مرسلًا.

(١) أخرجه مسلم (٨٦٧)، وابن ماجه (٤٥)، وابن حبان (١٨٦/١) (١٠)، والحاكم (٥٦٩/٤).
 (٢) أخرجه ابن ماجه (١١٠٧)، والحاكم (٧٠٣/٣)، والبيهقي في السنن (٢٠٦/٣)، والطبراني في الكبير (٣٩/٦) (٥٤٤٨)، وانظر: المعجم الصغير (١١٧٠)، والمجمع (١٩٩/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٨٤).

(كان إذا خطب يعتمد على عنزة) بالمهملة ونون وزاي مفتوحات وهي الرمح الصغير (أو عصا) عطف عام على خاص إذ العنزة عصي في آخرها سنان ويعبر عنها بعكاز في طرفها سنان وبحربة قصيرة والكل ظاهر في أن الاعتماد عند الخطبة على شيء من السنة (الشافعي^(١)) عن عطاء مرسلًا) عطاء بن أبي رباح تابعي.

٦٦٤١ - «كان إذا خطب المرأة قال: اذكروا لها جفنة سعد بن عبادة». ابن سعد عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وعن عاصم بن عمر قتادة مرسلًا. (كان إذا خطب المرأة) يريد لها لنفسه. (قال) لمن يرسله إليها. (اذكر لها جفنة) بفتح الجيم وسكون الفاء القصعة العظيمة المعدة للطعام. (سعد بن عبادة) ترغيباً للمرأة ومعرفة معنى الحديث يقف على ذكره برمته وهو عند مخرجه وغيره أنه ﷺ لما قدم المدينة كان سعد بن عبادة يبعث إليه كل يوم جفنة فيها ثريد بلحم أو ثريد بلبن أو غيره وأكثر ذلك اللحم فكانت جفنته تدور في بيوت أزواجه فأمره ﷺ بإخبار من يريد نكاحها بذلك ترغيباً لها بسعة الحال والسلامة عن مزوالة صنعة الطعام وفيه أنه لا بأس بترغيب المرأة بالأمر الدنيوية. (ابن سعد^(٢)) عن أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم) قاضي المدينة (وعن عاصم بن عمرو بن قتادة مرسلًا) قال الذهبي: وثق وكان علامة، وقد أخرج الحديث الطبراني عن سهل بن سعد قال: كانت للنبي ﷺ كل ليلة من سعد صحيفة فكان يخطب المرأة ويقول لك كذا وجفنة سعد تدور معي كلما درت، قال الهيثمي: فيه عبد المؤمن بن عباس بن سعد ضعيف.

(١) أخرجه الشافعي في مسنده (١/٧٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٨٥).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٨/١٦٢)، والطبراني في الكبير (٦/١٢٢) (٥٧٠١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/٢٨٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٨٢)، والضعيفة (٤٢٤٧).

٦٦٤٢ - «كان إذا خطب فرَّد، لم يعد، فخطب امرأة فأبت ثم عادت فقال: قد التحفنا لحافا غيرك». ابن سعد عن مجاهد رسلاً».

(كان إذا خطب) امرأة. (فرَّد) بامتناعها أو وليها. (لم يعد) إلي خطبتها ثانياً. (فخطب امرأة فأبت ثم عادت) بالإسعاد. (فقال: قد التحفنا) بالحاء المهملة والفاء (لحافاً) بكسر اللام فالمهملة وفاء كل ثوب يتغطى به كني به عن المرأة لكونها تستر الرجل من جهة الإعفاف وغيره كما سماها الله لباساً. (غيرك) أي تزوجت [٣/ ٣٠٤] امرأة غيرك وهذا من شرف النفس وعلو الهمة.

يا صاح لو كرهت كفي مواصلي لقلت إذ كرهت وصلّى لها بيني
لا أبتغي وصل من لا يبتغي صلي ولا أبالي حبيلاً لا يبالي^(١)
قال المصنف: هو من خصائصه ﷺ ثم هو يحتمل التحريم والكرهية قياساً على إمساك كارهته ولم أر من يعرض له قلت كأنه أراد بالكاره التي استعادت منه عند دخوله عليها، (ابن سعد^(٢) عن مجاهد رسلاً).

٦٦٤٣ - «كان إذا خلا بنسائه ألين الناس، وأكرم الناس، ضحاكاً بساماً». ابن سعد وابن عساكر عن عائشة (ض).

(كان إذا خلا بنسائه ألين الناس) ألطفهم خلقاً (وأكرم الناس) أخلاقاً وبذلاً للمطلوب منه. (ضحاكاً بساماً) كثير الضحك بابتسام حتى إنه من لطفه سابق عائشة يوماً فسبقته كما رواه الترمذي في العلل، قال ابن القيم^(٣): كان من تلفه بهم أنه إذا دخل عليهم في الليل سلم تسليماً لا يوقظ النائم ويسمع اليقظان.

(١) الأبيات منسوبة إلى صالح بن عبد القدوس (ت ١٦٠هـ)، انظر: الإعلام للزركلي (٣/ ١٩٢).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٨/ ١٦٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٨٣)، والضعيفة

(٢١٤٧): موضوع.

(٣) زاد المعاد (٢/ ٣٧٨).

(ابن سعد في طبقاته وابن عساكر^(١) عن عائشة) وفيه حارثة بن أبي الرجال ضعفه أحمد وابن معين وقال البخاري منكر الحديث ذكره في الميزان وساق من مناكيره هذا الخبر ورمز المصنف لضعفه.

٦٦٤٤ - «كان إذا دخل الخلاء وضع خاتمه». (٤ حب ك) عن أنس (صح).

(كان إذا دخل الخلاء) بالفتح والمد المحل الذي يتخلى فيه لقضاء الحاجة ويقال الكنيف والحش والبراز بفتح الموحدة والغائط والمذهب والمرفق والمرحاض سمي خلاء لخلائه في غير أوقات قضاء الحاجة أو لأن داخله يخلو فيه بنفسه أو لأن الشيطان الموكل به سمي به. (وضع خاتمه) لما كان عليه محمد رسول الله، وفي لفظ التصريح بأن النقش سبب للخلع قيل وهذا أصل لوضع ما فيه اسم معظم عند الخلاء سواء كان في صحراء أو عمران قيل إلا أنه فيه عند دخول الخلاء وفي الصحراء عند قضاء الحاجة ولا يدل الفعل على غير الندب هنا فقول ابن حبان أنه يدل على عدم الجواز غير واضح إلا أن يريد به الكراهة فعبّر عنها بعدم الجواز. (٤ حب ك)^(٢) عن أنس) رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: على شرط الشيخين ومثله في الاقتراح، وقال النووي: ضعفه أبو داود والنسائي والبيهقي والجمهور قال: وقول الترمذي حسن مردود انتهى ومثله به العراقي في ألفيته للمنكر والحاصل أنه اختلف فيه الأئمة بين مضعف ومصحح ومحسن، قيل: ففي إثبات الكراهة بمجرد نظر لأنها حكم شرعي.

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٣٦٥)، وابن عدي في الكامل (٢/١٩٩)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣/٣٨٣)، وانظر الميزان (٢/١٨٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٨٦).
(٢) أخرجه أبو داود (١٩)، والترمذي (١٧٤٦)، والنسائي (٨/١٧٨)، وابن ماجه (٣٠٣)، وابن حبان (٤/٢٦٠) (١٤١٣)، وتمام الرازي في الفوائد (١٤٤)، والبيهقي (١/٩٥)، والحاكم (١/٢٩٨)، وانظر: خلاصة الأحكام للنووي (١/٣٢٩)، والمجموع (٢/٧٣)، والتلخيص الحبير (١/٣١٤)، والاقتراح (ص: ٥١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٩٦).

٦٦٤٥ - «كان إذا دخل الخلاء قال: اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث». (حم ق ٤) عن أنس (صح).

(كان إذا دخل الخلاء) أي إذا أراد وهو بلفظ الإرادة في الأدب المفرد للبخاري قال ابن حجر^(١) وهذا في الأمكنة المعدة لذلك بقريئة الدخول والخلاء تقدم أنه المحل المعد لذلك، قيل: ويكنى به عن إخراج الفضلة وإن أريد هنا يشمل الصحراء قيل ويوافقها أن الإتيان بالذكر لا يختص بالبنين ويوافق الأول الدخول (قال: اللهم إني أعوذ بك من الخبث) بضم الفاء والعين وتسكن وإنكار الخطاب له خطأ فيه الأئمة من بعده ثم قيل: إنه بالسكون بمعناه على التحريك وعليه النووي وابن دقيق العيد، وقيل: بالسكون معناه الشر والمكروه والخبث في الأصل المكروه فإن كان من الكلام فالشتم أو من الملل فالكفر أو من الطعام فالحرام أو من الشراب فالضار. (والخبائث) قيل المعاصي، أو الخبث الشيطان والخبائث البول والغائط أو ذكور الشياطين وآبائهم واستعاذته ﷻ مع عصمته تشريع للأئمة قيل: والظاهر أنه كان يجهر به إذ لو لم يسمع لم ينقل وإخباره بها عن نفسه بعيد قال ابن العربي^(٢): إنما شرعت في هذا المحل الاستعاذة؛ لأنه محل خلوة والشيطان يتسلط فيها ما لا يتسلط في غيرها ولأنه موضع تنزه عنه ذكر الله والذكر مبعث للشيطان فإذا ترك اغتتم الشيطان [٣/٣٠٥] الفرصة فإذا قدمت الاستعاذة صرف الله كيده. (حم ق ٤)^(٣) عن أنس).

٦٦٤٦ - «كان إذا دخل الكنيف قال: باسم الله، اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث». (ش) عن أنس ﷺ (صح).

(١) فتح الباري (١/٢٤٤).

(٢) فيض القدير (١٢٦/٥).

(٣) أخرجه أحمد (٣/١٠١)، البخاري (١٤٢)، ومسلم (٣٧٥)، وأبو داود (٤)، والترمذي (٥)، والنسائي (٤/٢٠)، وابن ماجه (٢٩٨).

(كان إذا دخل الكنيف) بفتح الكاف وكسر النون محل قضاء الحاجة سمي به لما فيه من الستر إذ معنى الكنيف الساتر (قال: باسم الله، اللهم إني أعوذ بك من الخبث والخبائث) بالهمز لا بالياء وفي الحديث التسمية. (ش)^(١) عن أنس رضي الله عنه قال العراقي: فيه انقطاع والمصنف رمز لصحته.

٦٦٤٧- «كان إذا دخل الخلاء قال: يا ذا الجلال». ابن السني عن عائشة» (ض).

(كان إذا دخل الخلاء قال: يا ذا الجلال) العظمة التي لا تتناهى والعز الذي لا يضاهى وإنما أتى هذا الذكر لأن عند دخول الخلاء يظهر نقص العبد وقذارته فيذكر بها عزة الرب وعظمته. (ابن السني)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه.

٦٦٤٨- «كان إذا دخل الغائط قال: اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم». (د) في مراسيله عن الحسن مرسلا، وابن السني عنه عن أنس (عد) عن بريدة».

(كان إذا دخل الغائط) المحل المظمئن لقضاء الحاجة (قال: اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس) بكسر الفاء وسكون العين فيهما. (الخبث المخبث) بضم فسكون فكسر قال الزمخشري^(٣): هو الذي أصحابه وأعوانه خبثاء كقولك للذي فرسه قوي مقوي (الشيطان الرجيم) المرجوم قال العراقي: ينبغي الأخذ بهذه الزيادة وإن كانت روايتها غير قوية، قال ابن حجر^(٤): قد روى هذا الحديث من طريق عبد العزيز بن المختار عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بلفظ الأمر، قال: إذا دخلتم الخلاء فقولوا بسم الله أعوذ بالله من الخبث

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧١٤).

(٢) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٨٩).

(٣) الفائق (٣٤٨/١).

(٤) فتح الباري (٢٤٤/١).

والخبائث وإسناده على شرط مسلم وفيه زيادة التسمية ولم أرها في غير هذا، وقال العراقي: هذا يدل لما قال أصحابنا من تقديم التسمية على الاستعاذة وفارق الصلاة؛ لأن الاستعاذة فيها للقراءة والتسمية هناك قراءة. (د) في مراسيله عن الحسن مرسلًا، وابن السني عنه عن أنس) من طريق إسماعيل بن مسلم، ضعفه أبو داود وغيره. (عد)^(١) عن بريدة) بإسناد ضعيف ورواه ابن السني من حديث ابن عمر وروى ابن ماجه من حديث عبد الله بن زحر عن علي بن زيد عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً: «لا يعجز أحدكم إذا دخل مرفقه أن يقول اللهم إني أعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم»^(٢).

٦٦٤٩ - «كان إذا دخل المرفق لبس حذاءه وغطى رأسه». ابن سعد عن أبي حبيب بن عمر مرسلًا».

(كان إذا دخل المرفق) بكسر الميم وفتح الفاء الكنيف. (لبس حذاءه) بكسر المهملة والمد نعله ليصون رجله عما يصيبها. (وغطى رأسه) حياءً من ربه ولأنه أجمع لمسام البدن وأسرع لخروج الفضلات. (ابن سعد)^(٣) عن أبي حبيب) اسمه موسى بن صالح، ويقال: ابن أبي موسى الحمصي (مرسلًا) من حديث أبي بكر بن عبد الله قال الذهبي: ضعيف ورواه البيهقي عنه أيضاً وأبو داود موصولاً من حديث عائشة «كان إذا دخل الخلاء غطى رأسه وإذا أتى أهله غطى رأسه»^(٤) وفيه أحمد بن يونس الكديمي متهم بالوضع كذا قال الشارح

(١) أخرجه أبو داود في مراسيله (٢)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٨) عن أنس، وأخرجه ابن عدي (٣٨٦/٢) عن بريدة، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٩٢)، والضعيفة (٤١٨٧).

(٢) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٨٧/٢)، وابن ماجه (٢٩٩) عن أبي أمامة.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣٨٣/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٩٣)، والضعيفة (٤١٩١).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٠٠)، والبيهقي في السنن (٩٥/١).

وليس في التقريب ولا الخلاصة أحمد بن يونس إلا واحد هو أحمد بن عبد الله بن يونس ويقال ابن يونس نسبة إلى جده تميمي كوفي قال ابن حجر^(١): ثقة حافظ من كبار العاشرة أخرج له الستة رمز عليه برمزهم.

٦٦٥٠ - «كان إذا دخل الخلاء قال: اللهم إني أعوذ بك من الرجز النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم، وإذا خرج قال الحمد لله الذي أذاقني لذته وأبقى في قوته، وأذهب عني أذاه» ابن السني عن ابن عمر (ض).

(كان إذا دخل الخلاء قال: اللهم إني أعوذ بك من الرجز النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم) والشيطان بدل مما قبله فهي أوصاف له في المعنى. (وإذا خرج قال الحمد لله الذي أذاقني لذته) الضمير للطعام وإن لم يتقدم له ذكر لأنه معلوم. (وأبقى في قوته، وأذهب عني أذاه) ذكر بعض المحدثين المفسرين في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ [الإسراء: ٣] في نوح أنه كان إذا ذهب إلى الغائط قال: الحمد لله الذي رزقني لذته وأبقى في قوته وأذهب عني أذاه. (ابن السني^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه؛ لأنه من طريق إسماعيل بن نافع عن دريد بن نافع، قال العراقي: إسماعيل مختلف فيه ورواية دريد بن نافع عن عمر منقطعة، وللمنذري هذا حديث ضعيف.

٦٦٥١ - «كان إذا دخل المسجد قال أعوذ بالله العظيم، وبوجهه الكريم وسلطانه القديم، من الشيطان الرجيم، وقال: إذا قال ذلك حفظ مني سائر اليوم» (د) عن ابن عمرو (ح).

(كان إذا دخل المسجد قال أعوذ بالله العظيم، وبوجهه الكريم) ذاته إذ الوجه يعبر به عن الذات. (وسلطانه القديم) [٣/٣٠٦] برهانه الدال على وحدانيته

(١) انظر: التقريب (١/٨١).

(٢) أخرجه ابن السني في عمل اليوم الليلة (٢٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٨٨)، والضعيفة (٤١٨٧).

وألهيته فإنه متقدم على جميع مخلوقاته عدد الاستعاذة معلقاً بها في كل لفظة بصفة أو بالذات زيادة في الاعتصام بمولاه. (من الشيطان الرجيم) أي بالاستعاذة عند ذلك؛ لأنه محل الطاعات والإقبال على الله تعالى والشيطان أحرص ما يكون على إفساد الطاعة، قال ظاهره النبي ﷺ إلا أن المقول كلام إبليس فالضمير له. (إذا قال ذلك حفظ مني سائر اليوم) بقيته وكأنه عطف على مقدر أي ولي الشيطان أو فر أو أدبر وقال. (د)^(١) عن ابن عمرو) رمز المصنف لحسنه وفي الأذكار^(٢): إسناده جيد.

٦٦٥٢ - «كان إذا دخل المسجد يقول: باسم الله والسلام على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج قال: باسم الله، والسلام على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك» (حم هـ طب) عن فاطمة الزهراء (ح).

كان إذا دخل المسجد يقول: باسم الله والسلام على رسول الله) يريد نفسه لأن الإضافة عهدية ويحتمل أنها حسية والافتتاح بالسلام عليه يوافق مقام الدعاء لأنه بداية كل دعاء (اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك) لأن داخل بيت الله متعرض لرحمة الله. (وإذا خرج قال: باسم الله، والسلام على رسول الله، اللهم اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك) خص الرحمة بالدخول والفضل بالخروج لأن من دخل اشتغل بما يقربه إلى الله وثوابه مناسب طلب الرحمة ومن خرج انتشر في الأرض ابتغاء فضل الله فناسب طلب الفضل. (حم هـ طب)^(٣) عن فاطمة الزهراء) رضي الله عنها رمز المصنف

(١) أخرجه أبو داود (٤٦٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧١٥).

(٢) انظر: الأذكار للنووي (٨٢٠).

(٣) أخرجه أحمد (٢٨٣/٦)، وابن ماجه (٧٧١)، والطبراني في الكبير (٤٢٣/٢٢) (١٠٤٣)،

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧١٦).

لحسنه وقال مغلطاي^(١): حديث فاطمة هذا حسن لكن إسناده ليس بمتصل.
 ٦٦٥٣ - «كان إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم، وقال: رب اغفر لي
 ذنوبي، وافتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج صلى على محمد وسلم، وقال: رب
 اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك». (ت) عن فاطمة الزهراء (ح).
 (كان إذا دخل المسجد صلى على محمد وسلم) فيه بيان أن المراد برسوله في
 الأول محمد وعلى أن المراد بالسلام على رسول الله هو الصلاة والسلام (وقال:
 رب اغفر لي ذنوبي) طلبه ﷺ المغفرة تعبد وامثال وتشريع وإلا فإن ذنوبه
 مغفورة. (وافتح لي أبواب رحمتك، وإذا خرج صلى على محمد وسلم، وقال:
 رب اغفر لي ذنوبي، وافتح لي أبواب فضلك) كما سلف (ت)^(٢) وأبو داود
 أيضاً من حديث فاطمة بنت الحسن عن جدتها فاطمة الزهراء، رمز المصنف
 لحسنه، وقال الترمذي وأبو داود: ليس بمتصل لأن فاطمة بنت الحسن لم تدرك
 فاطمة الزهراء رضي الله عنهما.

٦٦٥٤ - «كان إذا دخل المسجد قال: باسم الله، اللهم صل على محمد
 وأزواج محمد» ابن السني عن أنس (ح).
 (كان إذا دخل المسجد قال: باسم الله، اللهم صل على محمد وأزواج محمد)
 كأنه كان يأتي تارة بهذا اللفظ وتارة بهذا، وفيه الصلاة على الأزواج. (ابن
 السني^(٣) عن أنس) رمز المصنف لحسنه.

٦٦٥٥ - «كان إذا دخل السوق قال: باسم الله اللهم إني أسالك من خير هذه
 السوق، وخير ما فيها، وأعوذ بك من شرها، وشر ما فيها، اللهم إني أعوذ بك أن
 أصيب يمينا فاجرة، أو صفقة خاسرة» (طب ك) عن بريدة (صح).

(١) انظر: شرح مغلطاي لابن ماجه (١/ ٣١٥).

(٢) أخرجه الترمذي (٣١٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧١٤).

(٣) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٨٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧١٦).

(كان إذا دخل السوق) أراد ذلك. (قال) عند الأخذ فيه. (باسم الله اللهم إني أسألك من خير هذه السوق) أنثها؛ لأن الحق تأنيثها كما صغرت على سويقة ووصفت بنافقة. (وخير ما فيها) أتى بكلمة ما مراداً بها الصفة فيعم العاجل وغيره. (وأعوذ بك من شرها، وشر ما فيها) والاستعاذة هنا لأن السوق معدن الشياطين من الإنس والجن. (اللهم إني أعوذ بك أن أصيب فيها يميناً فاجرة) وصف لليمين بصفة صاحبها وإلا فالفجور لصاحبها لا لها والمراد التي لا بر فيها (أو صفقة خاسرة) هي مثله وفيه أن الغبن في الصفقات مما يستعاذ منه وإن لم يكن فاعله آثماً، فيه دخول السوق لكل فاضل وناقص وندب الدعاء المذكور. (طب ك)^(١) عن بريدة) رمز المصنف لصحته كأنه تبع للحاكم فإنه قال: صحيح ورده الذهبي بأن فيه عمرو بن السماك وشعيب بن حرب مختلف فيه وقيل: لا يعرف، وقيل: متروك وفي طريق الطبراني كما قال الهيثمي: محمد بن أبان الجعفي وهو ضعيف.

٦٦٥٦ - «كان إذا دخل بيته بدأ بالسواك». (م د ن هـ) عن عائشة (صح).

(كان إذا دخل بيته بدأ بالسواك) قيل: لأجل السلام على أهله فإنه من أسماء الله، وقيل لتطيب الفم لأنه ربما يغير فمه عند مخاطبة الناس فإذا دخل بيته كان من حسن معاشرته أهله ذلك ولأنه ربما قبل أو ضاجع ولأنه كان يبدأ بصلاة النفل أول دخول بيته وفيه ندب السواك عند دخول المسجد كما صرح به النووي ومن قال - عياض والقرطبي - خص به دخوله بيته [٣/٣٠٧]؛ لأنه مما لا يفعله ذو مروءة بحضرة الناس مردود. (م د ن هـ)^(٢) عن عائشة) وحكى ابن

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٥٨٩)، والحاكم (٧٢٣/١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٧٧/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٩١).

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٣)، وأبو داود (٥١)، والنسائي (١٣/١)، وابن ماجه (٢٩٠).

منده الإجماع على صحته ورده مغلطاي^(١) بأنه أراد إجماع العلماء قاطبة فمتعذر وإن أراد الأئمة المتعاصرين فغير صواب فإن البخاري لم يخرج له فأي إجماع مع مخالفته.

٦٦٥٧- «كان إذا دخل قال: هل عندكم طعام؟ فإذا قيل: لا، قال: إني صائم» (د) عن عائشة (صح).

«كان إذا دخل بيته قال: هل عندكم طعام؟» فيه أنه لا يدخر طعام غده ولا يعرف ما في منزله شرف طباع وكرم نفس. (فإن قيل: لا، قال: إني صائم) وإن قيل نعم أمر بتقديمه إليه كما بينته رواية أخرى وهذا محمول على صوم النفل واستدل به على عدم تبييت النية فيه ودفع باحتمال أنه كان ينوي من الليل وأخباره المؤكدة تحتل ذلك. (د)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لصحته.

٦٦٥٨- «كان إذا دخل الجبانة يقول: السلام عليكم أيتها الأرواح الفانية، والأبدان البالية والعظام النخرة، التي خرجت من الدنيا وهي بالله مؤمنة، اللهم أدخل عليهم روحاً منك، وسلاماً منا» ابن السني عن ابن مسعود.

(كان إذا دخل الجبانة) محل دفن الأموات سميت بذلك؛ لأنه يفزع ويجبن عند رؤيتها ويذكر الحلول بها، وقال ابن الأثير^(٣): الجبانة الصحراء وتسمى المقابر جبانة لأنها تكون في الصحراء تسمية للشيء باسم موضعه. (يقول: السلام عليكم) في خطابهم دليل حياتهم وأنهم يعرفون الزائر وعليه عدة أدلة وهذا سماع إدراك لا يترتب عليه أجر والسماع المنفي في قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى﴾ [النمل: ٨٠] سماع القبول والامثال وفيه أن تحية الموتى بلفظ:

(١) شرح سنن ابن ماجه (٤٨/١).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٥٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧١٩).

(٣) النهاية في غريب الحديث والأثر (٦٧٣/١).

تحية الأحياء، وحديث «فإن عليك السلام تحية الموتى» إخبار بما كان عليه الجاهلية لا تشريع ومنه: عليك سلام الله قيس بن عاصم.

(أيتها الأرواح الفانية) أجسادها أو الفانية بفناء أجسادها فإن الحق أن فناء الأرواح وموتها خروجها من أجسادها. (والأبدان البالية) التي أبلتها الأرض. (والعظام النخرة) المتفتتة يقال: نخر العظم إذا بلي وتفتت. (التي خرجت من الدنيا وهي بالله مؤمنة) صفة احترازية؛ لأنه يسلم على أهل الجبانة، وقد يكون فيهم الكافر ونحوه وسرد الصفات لوعظ السامع وإيقاظه وإعلامه بأنه عن قريب مثلها. (اللهم أدخل عليهم روحاً) بفتح فسكون: سعة واستراحة. (منك، وسلاماً منا) دعاء بالسلامة مقبولاً وإنما نسب السلام إلينا مع أنه من الله تعالى كالروح لأنه تعالى أمرنا به فهو منا امتثالاً له تعالى صورة وفيه ندب التسليم على الموتى وقد ورد بألفاظ أخر. (ابن السني^(١) عن ابن مسعود).

٦٦٥٩ - «كان إذا دخل على مريض يعوده قال: لا بأس، طهور إن شاء الله»

(خ) عن ابن عباس (صح).

(كان إذا دخل على مريض يعوده قال) خطاباً له: (لا بأس، طهور) بفتح الطاء أي مرضك مطهر لك من الذنوب. (إن شاء الله) دل على أنه دعاء لا خبر ويحتمل أنه إخبار بمشيئة الله وهي قيد للجملتين معا وفيه أنه يندب لعائد المريض أن يشره بمغفرة ذنوبه وأنه لا بأس عليه من مرضه. (خ)^(٢) عن ابن عباس) قال: دخل رسول الله ﷺ على أعرابي يعوده فقال ذلك، فقال الأعرابي: قلت: طهور؟ كلا بل هي حمى تفور على شيخ كبير تورده القبور، فقال النبي ﷺ: فنعم إذا.

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٩٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٨٧)، والضعيفة (٤١٨٦).

(٢) أخرجه البخاري (٣٦١٦، ٥٦٥٦، ٥٦٦٢، ٧٤٧٠).

٦٦٦٠- «كان إذا دخل رجب قال: اللهم بارك لنا في رجب وشعبان، وبلغنا رمضان، وكان إذا كانت ليلة الجمعة قال: هذه ليلة غراء، ويوم أزهري». (هب) وابن عساكر عن أنس (ض).

(كان إذا دخل رجب قال: اللهم بارك لنا في رجب وشعبان) ارزقنا البركة فيهما والخير والسعة (وبلغنا رمضان) لأنه شهر بورك فيه فلا يطلب إلا بلاغه ليفوز بأجر صيامه وقيامه. (وكان إذا كانت ليلة الجمعة قال: هذه ليلة غراء) كحمراء سعيدة صبيحة. (ويوم أزهري) نير مشرق، لفظ البيهقي: «ويوم الجمعة يوم أزهري» قال ابن رجب: فيه ندب الدعاء بالبقاء إلى الأزمان الفاضلة لإدراك الأعمال الصالحة فيها فإن المؤمن لا يزيده عمره إلا خيراً. (هب) وابن عساكر^(١) عن أنس) رمز المصنف لضعفه قال النووي في الأذكار: إسناده ضعيف، وقال مخرجه البيهقي عقيبه: تفرد به زياد النميري، وعنه زائدة بن أبي الرقاد^(٢) قال البخاري: زائدة عن زياد منكر الحديث، وبه جزم الذهبي في الضعفاء^(٣) وبه يعرف أن قول الإسماعيلي: إنه لم يصح في فضل رجب غير هذا خطأ.

٦٦٦١- «كان إذا دخل رمضان أطلق كل أسير، وأعطى كل سائل» (هب) عن ابن عباس، وابن سعد عن عائشة.

(كان إذا دخل رمضان أطلق كل أسير) إكراماً للشهر بأن لا يضيق فيه على أحد. (وأعطى كل سائل) [٢٠٨/٣] لأنه كان أجود ما يكون في رمضان. (هب)^(٤) عن ابن عباس، سكت المصنف عليه وقد قال ابن الجوزي في رواية

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٣٨١٥)، وأحمد (٢٥٩/١)، والطبراني في الأوسط (٣٩٣٩)، انظر الأذكار (٤١٨/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٩٥).

(٢) التاريخ الكبير (٤٣٣/٣)، والكاشف (٢٤٠٠/١)، والتقريب (٢١٣/١).

(٣) انظر: المغني (٢٣٦/١).

(٤) أخرجه البيهقي في الشعب (٣٦٢٩) عن ابن عباس، والخرائطي في مكارم الأخلاق (٣٨٧)، وابن

البيهقي: أبو بكر الهذلي قال ابن حبان: يروي عن الأثبات أشياء موضوعة، وقال غندر: كان يكذب، (ابن سعد عن عائشة).

٦٦٦٢ - «كان إذا دخل رمضان شد مئزره، ثم لم يأتي فراشه حتى ينسلخ». (هب) عن عائشة (ح).

(كان إذا دخل رمضان شد مئزره) بكسر الميم، قال القاضي^(١): المئزر الإزار ونظيره ملحفة ولحاف كناية عن الاجتهاد في العبادة وعدم قربان النساء. (ثم لم يأتي فراشه حتى ينسلخ) الشهر أي يمضي وهو إخبار عن اجتهاده في العبادة في رمضان تركه لشهوته وأنه ينبغي ذلك للمؤمن وفي أحاديث أخر تأتي بعضها أنه يجتهد في العبادة ويشد مئزره إذا دخل العشر من رمضان. (هب)^(٢) عن عائشة رمز المصنف لحسنه وفيه الربيع بن سليمان فإن كان صاحب الشافعي فثقة^(٣) وإن كان البصري الأزدي فضعيف، قال يحيى: ليس بشيء.

٦٦٦٣ - «كان إذا دخل رمضان تغير لونه، وكثرت صلاته، وابتهل في الدعاء، وأشفق لونه» (هب) عن عائشة (ض).

(كان إذا دخل رمضان تغير لونه) عما كان عليه كما يعرض للخائف خشية أن يقصر فيه عن الوفاء بحقوق الله تعالى. (وكثرت صلاته، وابتهل في الدعاء) تضرع واجتهد فيه. (وأشفق لونه) أي خاف خشية لربه تعالى وفي الشرح: تغير

سعد في الطبقات (١/٣٧٧) عن ابن عباس وعائشة، وانظر المجروحين لابن حبان (١/٣٦٠)، والعلل المتناهية (٢/٥٣٠)، وعلل ابن أبي حاتم (١/٢٢٧)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٤/٢٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٩٦) ضعيف جداً، وفي السلسلة الضعيفة (٣٠١٥).

(١) قارن الأنوار (١/٥٨).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٣٦٢٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٩٨)، والضعيفة (٢٣٤٦).

(٣) التقريب (١/٢٠٦).

حتى يصير كلون الشفق وشرح على لفظ لونه بالواو والنون. (هب) ^(١) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه عبد الباقي بن قانع قال الذهبي: قال الدارقطني: يخطيء كثيراً.

٦٦٦٤ - «كان إذا دخل العشر شد المئزر، وأحيا ليله، وأيقظ أهله». (ق د ن هـ) عن عائشة (صح).

(كان إذا دخل العشر) زاد ابن أبي شيبة: «الأخر من رمضان» والمراد الليالي. (شد مئزره) كما سلف. (وأحيا ليله) بترك النوم الذي هو أخو الموت فإحياؤه سهره والإيقاع على الليل مجاز عقلي بالاجتهاد في العبادة. (وأيقظ أهله) للصلاة والطاعة، وفيه إيقاظ النائم للنوافل. (ق د ن هـ) ^(٢) عن عائشة، الشيخان في الصوم وأبو داود والنسائي في الصلاة وابن ماجه في الصوم.

٦٦٦٥ - «كان إذا دعا لرجل أصابته الدعوة وولده وولد وولده». (حم) عن حذيفة (صح).

(كان إذا دعا لرجل أصابته الدعوة) بركتها. (وولده وولد وولده) فينال بركتها من ذكر فضلا من الله لبركة الدعوة النبوية وأما إذا دعا على أحد فقد سأل الله أن يجعلها رحمة على المدعو عليه فينقلب دعاء له. (حم) ^(٣) عن حذيفة) رمز المصنف لصحته قال الهيثمي: فيه من لم أعرفه.

٦٦٦٦ - «كان إذا دعا بدأ بنفسه». (طب) عن أبي أيوب (ح).

(كان إذا دعا) لغيره. (بدأ بنفسه) زاد أبو داود في روايته «وقال: رحمة الله علينا

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٣٦٢٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٩٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٢٤)، ومسلم (١١٧٤)، وأبو داود (١٣٧٦)، والنسائي (٢١٧/٣)، وابن ماجه (١٧٦٨).

(٣) أخرجه أحمد (٣٨٥/٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٦٨/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٠٠).

وعلى موسى» وهو سنة رسل الله عليهم السلام، قال نوح: ﴿رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ...﴾ الآية. [نوح: ٢٨]، وقال الخليل: ﴿وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥] وذلك لأن تقديم الدعاء للنفس أتم في إخلاص الدعاء وأدخل في العبودية وأظهر في الافتقار وأدفع للإعجاب إن طلب منه الدعاء ابن حجر: وليس بدايته بنفسه مطرد، فقد قال: رحم الله لوطاً، رحم الله يوسف، وقال في دعائه لابن عباس: اللهم فقه في الدين. (طب)^(١) عن أبي أيوب) رمز المصنف لحسنه، وقال البيهقي: إسناده حسن وقد أخرجه أبو داود أيضاً قال الشارح: كان بالعزو إليه أحق.

٦٦٦٧- «كان إذا دعا فرفع يديه مسح وجهه بيديه». (د) عن يزيد (ح)».

(كان إذا دعا فرفع يديه) جداً وجهه كما بينه رواية وفيه ندب رفعه حال الدعاء. (مسح وجهه بيديه) عند فراغه قيل: تفاعلاً وتيمناً أن كفيه ملتئماً خيراً ففاض منه على وجهه فيتأكد للداعي أو للتبرك بأشرف أسماء الله التي كان أقرب الإعطاء إلى التلفظ بها يديه وفيه سنة مسح الوجه بهما بعد الفراغ من الدعاء وهو خاص بغير حال الصلاة. (د)^(٢) عن يزيد) رمز المصنف لحسنه.

٦٦٦٨- «كان إذا دعا جعل باطن كفه إلى وجهه» (طب) عن ابن عباس

(ح)».

(كان إذا دعا جعل باطن كفه) أي كفيه. (إلى وجهه) وروى أيضاً أنه كان تارة يجعل بطون كفيه إلى السماء وتارة ظهورها وحمل الأول على أنه إذا أراد طلب مراد أو دفع ما يقع به ما يكره والثاني على الدعاء برفع ما وقع من البلاء، وروى مسلم أنه فعل الثاني في الاستسقاء، وأحمد: أنه فعله بعرفة، وحكمة رفعهما إلى

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤/١٨٢)، وأبو داود (٣٩٨٤) عن أبي بن كعب، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٢٠).

(٢) أخرجه أبو داود (١٤٩٢)، وأحمد (٤/٢٢١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٩٩).

السماء أنها قبلة الدعاء ويأتي أنه إذا سأل جعل [٣/٣٠٩] باطن كفيه إليه وإذا استعاذ جعل ظهرهما إليه. (طب)^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه، وقال العراقي: سنده ضعيف، والهيثمي: فيه الحسين بن عبد الله وهو ضعيف.

٦٦٦٩- «كان إذا دنا من منبره يوم الجمعة سلم على من عنده من الجلوس؛ فإذا صعد المنبر استقل الناس بوجهه ثم سلم قبل أن يجلس». (هق) عن ابن عمر (ح)».

(كان إذا دنا من منبره يوم الجمعة سلم على من عنده بقرب منبره من الجلوس) لأنه داخل عليهم آت من منزله. (فإذا صعد المنبر) بلغ الثالثة من درجاته. (استقبل الناس بوجهه ثم سلم قبل أن يجلس) فيندب فعل ذلك لكل خطيب ويجب رد السلام عند الشافعية لدخوله في عموم الآية. (هق)^(٢) من حديث عيسى بن عبد الله الأنصاري عن نافع (عن ابن عمر)، رمز المصنف لحسنه وليس كذلك فقد ضعفه ابن حبان وابن القطان بعيسى المذكور وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه.

٦٦٧٠- «كان إذا ذبح الشاة يقول: أرسلوا بها إلى أصدقاء خديجة». (م) عن عائشة (صح)».

(كان إذا ذبح الشاة) للجنس (قال: أرسلوها) أرسلوا بعضها بقريظة المقام. (إلى أصدقاء خديجة) برا بها بعد وفاتها رحمها الله، وفيه حسن العهد وحفظ الوداد بحفظ محبي من مات. (م)^(٣) عن عائشة، تمامه «قالت عائشة: فأغضبه

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٣٥/١١) (١٢٢٣٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/١٦٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٢١).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٣/٢٠٥)، وابن عدي في الكامل (٥/٢٥٣)، وانظر التلخيص الحبير (٢/٦٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٠١)، والضعيفة (٤١٩٤).

(٣) أخرجه مساه (٢٤٣٥).

يوماً فقلت خديجة، فقال: إني رزقت حبها.

٦٦٧١- «كان إذا ذكر أحدا فدعا له بدأ بنفسه» (٣ حب ك) عن أبي (صح)».

(كان إذا ذكر أحدا فدعا له بدأ بنفسه) فالبداية بالنفس هديه في الدعاء للغير سواء كان حاضراً أو غائباً حياً أو ميتاً طلبه الدعاء أو دعا له ابتداء من تلقاء نفسه. (٣ حب ك) ^(١) عن أبي، رمز المصنف لصحته قال الترمذي: حسن صحيح وقال أبو داود والحاكم: صحيح.

٦٦٧٢- «كان إذا ذهب المذهب أبعد». (٤ ك) عن المغيرة» (صح).

(كان إذا ذهب المذهب) بفتح الميم وسكون العين محل الذهاب لقضاء الحاجة أو اسم له كما في النهاية ^(٢) ونصبه بحرف في مقدر أو قيل: إنه مصدر ذهب ذهاباً كناية عن قضاء الحاجة. (أبعد) بحيث لا يسمع لخارجه صوت ولا يشم له ريح ويغيب شخصه عن الناس قيل وهذا في غير البول فإنه كان لا يبعد له كما في الطبراني عن عصمة بن مالك: خرج علينا رسول الله ﷺ في بعض سكك المدينة فأنتهى في سباطة قوم فقال: «يا حذيفة استرني حتى بال» ^(٣)، وقيل بل مطلقاً والبول من غير إبعاد نادر للحاجة والضرورة. (٤ ك) ^(٤) عن المغيرة) رمز المصنف لصحته، وصححه الترمذي والحاكم وحسنه أبو داود.

٦٦٧٣- «كان إذا رأى المطر قال: اللهم صيباً نافعاً». (خ) عن عائشة

(صح)».

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٨٤)، والترمذي (٣٣٨٥)، والنسائي في السنن الكبرى (٣٩١/٦)، وابن

حبان (٩/٣) (٩٨٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٢٣).

(٢) النهاية في غريب الأثر (٤٣١/٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير ١٧٩/١٧ (٤٧٢).

(٤) أخرجه أبو داود (١)، والترمذي (٢٠)، والنسائي (٩٦٨/١)، وابن ماجه (٣٣١)، والحاكم

(١/١٤٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٢٤)، والصحيحة (١١٥٩).

(كان إذا رأى المطر قال: اللهم صيباً) الصيب: المطر الذي يصب ينزل ويقع ونصبه بمقدر فإن حديث اسقنا، وقوله: (نافعاً) تتميم لدفع ما يوهمه الصيب من الضر والفساد فهو من باب:

فَسَقَى دِيَارَكَ غَيْرَ مُفْسِدِهَا صَوَّبُ الْغَمَامِ وَدِيمَةٌ تَهْمِي (خ) ^(١) عن عائشة)، ورواه النسائي وابن ماجه لكن بلفظ «سبياً» بالسين بدل الصاد، وقال العراقي: وسند الكل صحيح.

٦٦٧٤- «كان إذا رأى الهلال صرف وجهه عنه» (د) عن قتادة مرسلًا.

(كان إذا رأى الهلال صرف وجهه عنه) قال الشارح: حذراً من شره لقوله لعائشة في ما رواه الترمذي: «استعيذ بالله من شره فإنه الغاسق إذا وقب» ^(٢)، قلت: المعروف أنه قاله لها في غير ليالي الهلال وهي الأولى والثانية والثالثة وأنه فيها لا يسمى غاسقاً فإنه بلفظ: «نظر ﷺ إلى القمر فقال يا عائشة: استعيذ بالله من شر هذا فإنه الغاسق إذا وقب» قال أو أنه صرف وجهه عنه جنوحاً إلى قول أبيه ﷺ (لا أحب الآفلين).

قلت: أو لأن أهل الجاهلية منهم من كان يعبد النيرين فصرف وجهه عنه لأنه قد عبد من دون الله إظهاراً لأهل الجاهلية ما أتوه أو لحكمة مجهولة. (د) ^(٣) عن قتادة مرسلًا سكت المصنف عليه، وفيه هلال بن محمد بن سليم الراسبي، قال ابن حجر عن المنذري: هلال لا يحتج به قال وقد وجدت لهذا المرسل شاهداً مرسلًا أيضاً أخرجه مسدد في مسنده الكبير ورجاله ثقات ووجدت شاهداً موصولاً عند أبي نعيم وهو بعض حديث ورجاله ثقات.

(١) أخرجه البخاري (١٠٣٢)، والنسائي (١٦٤/٣)، وابن ماجه (٣٨٨٩) بلفظ «سبياً».

(٢) أخرجه الترمذي (٣٣٦٦)، وانظر فتح الباري (٧٤١/٨).

(٣) أخرجه أبو داود (٥٠٩٣)، وفي المراسيل (٥٢٨)، وانظر: الأذكار للتنوير (ص: ١٦٠)، وضعفه

الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٠٢)، والضعيفة (٣٥٠١).

٦٦٧٥- «كان إذا رأى الهلال قال: هلال خير ورشد، آمنت بالذي خلقك: ثلاثاً، ثم يقول: الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا». (د) عن قتادة بلاغا، ابن السني عن أبي سعيد».

(كان إذا رأى الهلال قال: هلال خير ورشد) [٣/٣١٠] أي بركة وصلاح معا ولا يصح رفعه هلال ونصبه: اللهم اجعله. (آمنت بالذي خلقك) قيل: يكرر ذلك. (ثلاثاً، ثم يقول: الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا) ويسمي الماضي (وجاء بشهر كذا) ويسمي الأتي، قال الطيبي: إما أن يراد بالحمد الثناء على قدرته بأن مثل هذا الإذهاب العجيب وهذا المجيء الغريب لا يقدر عليه إلا الله أو يراد به الشكر على ما أولاه العباد بسبب الانتقال من النعم الدينية والدنيوية، ونيل ما لا يحصي أو غير ذلك. (د) عن قتادة بلاغاً، ابن السني^(١) عن أبي سعيد، قال ابن القيم^(٢): فيه وفيما قبله لين، وقال العراقي^(٣): أسنده أيضاً الدارقطني في الأفراد والطبراني في الأوسط عن أنس، وقال أبو داود ليس في هذا عن رسول الله ﷺ حديث مسند صحيح.

٦٦٧٦- «كان إذا رأى الهلال قال: هلال خير ورشد، اللهم إني أسألك من خير هذا الشهر، ثلاثاً، اللهم إني أسألك من خير هذا الشهر وخير القدر وأعوذ بك من شره، ثلاث مرات». (طب) عن رافع عن خديج».

(كان إذا رأى الهلال قال: هلال خير ورشد، اللهم إني أسألك من خير هذا ثلاثاً) يقول ذلك ثلاثاً. (اللهم إني أسألك من خير هذا الشهر وخير القدر) الذي قدر به فيه. (وأعوذ بك من شره) من شر القدر فإنه يشمل الشهر لأنه لا يجري

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٩٢)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٤١) عن أبي سعيد، والطبراني في الأوسط (٣١١) عن أنس، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٠٧)، والضعيفة (٣٥٠٨).

(٢) زاد المعاد (٣١٦/٢).

(٣) انظر: تخريج أحاديث الإحياء (٢٨٨/١).

أمر إلا بقدر الله أو المذكور فيشمل الأمرين يقول ذلك: (ثلاث مرات) وكأنه يفصل بين الدعاءين فيكرر الأول ثم الثاني كما دل له ذكر ثلاثاً أولاً وآخرأ وفيه ندب الدعاء عند ذلك وتنبه على الدعاء عند ما له ظهور من تغير النبرات وتجدد الآيات. (طب)^(١) عن رافع عن خديج)، قال الهيثمي: إسناده حسن.

٦٦٧٧ - «كان إذا رأى الهلال قال: اللهم أهله علينا بالأمن والأيمان والسلامة

والإسلام، ربي وربك الله». (حم ت ك) عن طلحة (صح).

(كان إذا رأى الهلال قال: اللهم أهله علينا) قال القاضي^(٢): الإهلال رفع

الصوت ثم نقل إلى رؤية الهلال؛ لأن الناس كانوا يرفعون أصواتهم إذا رأوه للإخبار عنه وبذلك سمي الهلال هلالاً لأنه سبب إلى رؤيته ومنه إلى اطلاعه وهو في هذا الحديث بهذا المعنى أي أطلعه علينا وأرنا إياه مقترناً: (بالأمن والإيمان) قلت: ويجوز أن يراد به الزمان نفسه والمراد أدخله علينا مصاحباً بالأمن واليمن من سرور الدارين، والإيمان بكل ما أمرت بالإيمان به. (والسلامة والإسلام) هو كالعطف التفسيري فإن كلا من اللفظين يلاقي الأولين وروعي جنس الاشتقاق فيهما جميعاً. (ربي وربك الله) قاله لأن من أهل الجاهلية من كان يعبد القمرين فرد قولهم وأخبر أنه مثله مربوب لا يضر ولا ينفع. (حم ت) في الدعوات، (ك)^(٣) في الأدب عن طلحة بن عبيد الله قال الترمذي: حسن غريب ورمز المصنف لصحته، إلا أنه تعقب بأنه من رواية سليمان بن سفيان عند جميعهم وسليمان ضعفه ابن المديني وأبو حاتم والدار

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٧٦/٤) (٤٤٠٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٣٩/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٠٨)، والضعيفة (٣٥٠٧).

(٢) المفهم (١٦٣/٢).

(٣) أخرجه أحمد (١٦٢/١)، والترمذي (٣٤٥١)، والحاكم (٢٨٥/٤)، وانظر الإصابة (٥٣٧/٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٢٦)، وصححه في الصحيحة (١٨١٦).

قطني قال: لين ليس بثقة، وقال ابن حجر: صححه الحاكم وغلط في ذلك فإن فيه سليمان بن سفيان ضعفه وإنما حسنه الترمذي لشواهده.

٦٦٧٨- «كان إذا رأى الهلال قال: الله أكبر، الله أكبر، الحمد لله، لا حول ولا قوة إلا بالله اللهم إني أسألك من خير هذا الشهر، وأعوذ بك من سوء القدر، ومن شر يوم المحشر». (حم طب) عن عبادة بن الصامت^(١) (ض).

(كان إذا رأى الهلال قال: الله أكبر، الله أكبر) تعظيماً للرب الذي أوجده (الحمد لله) على إدراكه (لا حول ولا قوة إلا بالله) استعانة على تكاليفه. (اللهم إني أسألك من خير هذا الشهر) أراد به الزمان لأنه ظرف الخير والشر. (وأعوذ بك من شر القدر) الذي سبق به القلم وجرى به العلم (ومن شر يوم المحشر) ذكر بتجدد الهلال تجدد الأحوال على الإنسان وما تجري به الأقدار وأعظمها هول المحشر فاستعاذ من شره. (عبد الرزاق حم طب)^(١) عن عبادة بن الصامت) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه راو لم يسم، وقال العراقي^(٢): أخرجه ابن أبي شيبة وأحمد وفيه من لم يسم، وقال ابن حجر: غريب ورجاله موثقون إلا أن فيه من لم يسم.

٦٦٧٩- «كان إذا رأى الهلال قال: اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان والسلامة والإسلام، والتوفيق لما تحب وترضى، ربي وربك الله». (طب) عن ابن عمر (ح).

(كان إذا رأى الهلال قال: اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان والسلامة والإسلام، والتوفيق لما تحب وترضى) من الأعمال الصالحات. (ربنا وربك الله)

(١) أحمد (٣٢٩/٥)، والطبراني في الكبير (٢٧٦/٤) (٤٤٠٩)، وابن أبي شيبة (٩٧٢٧)، وانظر قول

الهيثمي في المجمع (١٣٩/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٠٣).

(٢) انظر: تخريج أحاديث الإحياء (٢٨٨/١).

يتصرف فينا وفيك ويبديء ويعيد. (طب)^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه عثمان بن إبراهيم الحاطبي وهو ضعيف وبقية رجاله ثقات [٣/٣١١].

٦٦٨٠- «كان إذا رأى الهلال قال: اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان والسلامة والإسلام، والسكينة والعافية، والرزق الحسن». ابن السني عن جدير السلمى». (كان إذا رأى الهلال قال: اللهم أهله علينا بالأمن والإيمان والسلامة والإسلام، والسكينة) عدم القلق والاضطراب. (والعافية) تخصيص بعد التعميم لأنها من السلامة (والرزق الحسن) الحلال الذي لا يكثر فيطغى ولا يقل فيلهي. (ابن السني^(٢) عن حدير السلمى)، قال الذهبي^(٣): ليس له صحبة.

٦٦٨١- «كان إذا رأى الهلال قال: هلال خير، الحمد لله الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا، أسألك من خير هذا الشهر ونوره وبركته وهداه وطهوره ومعافاته». ابن السني عن عبد الله بن مطرف (ض)».

(كان إذا رأى الهلال قال: هلال خير، الحمد لله) والمحمود عليه. (الذي ذهب بشهر كذا وجاء بشهر كذا) سمي الشهرين. (أسألك من خير هذا الشهر ونوره) منصوب وما بعده يأتي مفعولي السؤال أي النور القابض على البصائر والأبصار وغيره كائنه منه تعالى. (وبركته وهداه) ما قضيت فيه من الهدى. (وطهوره) تطهير الله فيه من الذنوب لمن تاب. (ومعافاته) الإضافة في الجميع

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٥٦/١٢) (١٣٣٣٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٣٩/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٠٤).

(٢) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٤٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٠٥)، وصححه في الصحيحة (١٨١٦).

(٣) انظر: تجريد أسماء الصحابة (١/١٢٤)، وفيه: له صحبة، ويؤيد ذلك ما في أسد الغابة (٢٢٩)، وقال الحافظ: مختلف في صحبته الإصابة (٤٣/٢).

لملابسة الظرفية وإلا فالحقيقة أن الضمائر له تعالى. (ابن السني^(١) عن عبد الله بن مطرف) بضم الميم وفتح المهملة وتشديد الراء آخره الفاء، قال الذهبي: يروى له حديث لا يثبت، قاله البخاري: ورمز المصنف لضعفه.

٦٦٨٢- «كان إذا رأى سهيلاً قال: لعن الله سهيلاً؛ فإنه كان عشاراً فمسخ».

ابن السني عن علي (ض).

(كان إذا رأى سهيلاً) النجم المعروف. (قال: لعن الله سهيلاً) إيقاعاً للعن على الرجل لا النجم وكأنه كان اسمه سهيلاً. (فإنه كان عشاراً) نص على العلة. (فمسخ) العشار هو المكاس وفي رواية للدارقطني عن ابن عمر: «قال لما طلع سهيل قال: هذا سهيل كان عشاراً باليمن فمسخه الله حيث ترون، وفي رواية لابن السني عنه أيضاً: لعن الله سهيلاً فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كان عشاراً باليمن يظلمهم ويغصب أموالهم فمسخه الله شهاباً» والروايات في ذلك عديدة وفيه تحريم المكس وأن المسخ من العقوبات ولو إلى كوكب نير وإلى محل مرتفع فإن الإنسان أشرف منه. (ابن السني^(٢) عن علي) رمز المصنف لضعفه؛ لأن مداره على جابر الجعفي وهو ضعيف وأورده ابن الجوزي في الموضوعات من طرق منها هذه الطريق وقال مداره على جابر الجعفي وهو كذاب ورواه وكيع عن الثوري موقوفاً وهو الصحيح ورواه الطبراني في الكبير وفيه الجعفي أيضاً.

٦٦٨٣- «كان إذا رأى ما يجب قال: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات،

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٤٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٠٦)، والضعيفة (٣٥٠٩).

(٢) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٤٩، ٦٥٠، ٦٥١)، وانظر الموضوعات (٢١٥/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٠٩).

وإذا رأى ما يكره قال: الحمد لله على كل حال، رب أعوذ بك من حال أهل النار». (هـ) عن عائشة (ح).

(كان إذا رأى ما يجب قال: الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات) الأمور التي تصلح بها الدنيا والآخرة تتم بسبب إنعامه على عباده. (وإذا رأى ما يكره قال: الحمد لله على كل حال) فإن المكروه في ضمنه محبوب يحمد الله عليه فإن كل ما يأتي من تلقائه فهو إنعام ثم ذكر بالمكروه أشد المكروهات فقال: (رب أعوذ بك من حال أهل النار) فإنه الحال الذي كل مكروه لديه يذهب باطلاً. (هـ) (١) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه قال في الأذكار: إسناده جيد ورواه البزار من حديث علي وفيه عبد الله بن رافع وابنه محمد غير معروفين ومحمد بن عبيد الله بن أبي رافع ضعيف قاله في المنار.

٦٦٤٨ - «كان إذا راعه شيء قال: الله الله ربي لا شريك له» (ن) عن ثوبان (ح).

(كان إذا راعه شيء) أفزعه. (قال الله، الله) تأكيد لفظي يراد به زيادة التبرك والإيقاع في القلب. (ربي لا شريك له) ومن كان الله ربه فلا يهاب شيئاً ولا يفزعه شيء فإنه ناصره ودافع كل سوء عنه. (ن) (٢) عن ثوبان) رمز المصنف لحسنه قال الشارح: فيه سهيل بن هاشم الشامي، في الميزان عن الأزدي منكر الحديث ثم ساق له هذا الخبر.

٦٦٨٥ - «كان إذا رضي شيئاً سكت» ابن مندة عن سهيل بن سعد الساعدي

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٨٠٣) عن عائشة، والبزار (٥٣٣) عن علي، وانظر: الأذكار للنووي (ص: ٣٢٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٢٧)، والصحيحة (٢٥٦).

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (١٦٨/٦)، وانظر الميزان (٣/٣٣٦)، وعلل ابن أبي حاتم (٢/١٩٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٢٨)، والصحيحة (٢٠٧٠).

أخى سهل (ض)».

(كان إذا رضي شيئاً) من الأقوال أو الأفعال. (سكت) عنه ومن ثمة كان سكوته تقريراً وكان أحد أقسام السنة وكان يعرف الرضا في وجهه. (ابن مندة^(١))
عن سهيل) مصغر (بن سعد الساعدي أخى سهل) مكبر وعرفه به لأنه أشهر من المصغر والمصنف رمز لضعفه.

٥٥٨٦ - «كان إذا رفاً الإنسان إذا تزوج قال بارك الله لك وبارك عليك وجمع

بينكما في خير» (حم ٤ ك) عن أبي هريرة».

(كان إذا رفاً الإنسان إذا تزوج) إذا الأولى شرطية وهذه ظرفية ورفيء بفتح الراء وتشديد الفاء وهمز قال القاضي: الترفية أن يقال للمتزوج بالرفاء والبنين والرفاء بالكسر والمد الالتام والاتفاق من رفأت الثوب إذا أصلحته، أو السكون والطمأنينة من رفوت الرجل إذا أسكنته استعير للدعاء للمتزوج وإن كان بغير هذا اللفظ. (قال بارك الله لك) في هذا الأمر. (وبارك عليك) [٤١٢/٣] جعل البركة كائنة عليك عامرة لك حتى تعلوك وأفرد لأن المدعوا له أصالة الرجل. (وجمع بينكما) ثناه لأن بالجمع يحصل المطلوب وهو التناسل. (في خير) يشمل أحوالها كلها، قال الزمخشري^(٢) معناه: أنه كان يضع الدعاء بالبركة موضع الترفية المنهي عنها واختلف في علة النهي عن ذلك اللفظ فقيل؛ لأنه لا حمد فيه ولا ثناء ولا ذكر لله وقيل: لما فيه من الإشارة إلى بغض البنات لتخصيص البنين، وقيل: غير ذلك. (حم ٤ ك في النكاح)^(٣) عن أبي

(١) أخرجه أبو عوانة في مسنده (٢١٢/٥)، وانظر التمهيد (٣٩/١٢)، والاستيعاب (٦٦٩/٢)،

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤١١).

(٢) الفائق في غريب الحديث (٧١/٢).

(٣) أخرجه أحمد (٣٨١/٢)، وأبو داود (٢١٣٠)، والترمذي (١٠٩١)، والنسائي في الكبرى

(٧٣/٦)، وابن ماجه (١٩٠٦)، والحاكم (١٩٩/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع

هريرة)، قال الترمذي: حسن صحيح وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين وأقرّه الذهبي، وفي الأذكار^(١): أسانيدُه صحيحة بعد عزوه للأربعة.

٦٦٨٧ - «كان إذا رفع يديه في الدعاء لم يحطها حتى يمسح بهما وجهه (ت ك) عن ابن عمر» (صح).

(كان إذا رفع يديه في الدعاء) تلقاء وجهه (لم يحطها حتى يمسح بهما وجهه) تفاعلاً بحصول المراد ونيل الإمداد فذلك سنة بعدة أحاديث وضعفت أسانيدُها قواه كثرتها واختلف كلام النووي^(٢) فقال في التحقيق: إنه سنة وقال في المجموع: لا يندب، تبعاً منه لابن عبد السلام فإنه قال لا يفعله إلا جاهل. (ت ك)^(٣) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته، وقال الترمذي: صحيح غريب وجزم في الأذكار: بضعف سنده.

٦٦٨٨ - «كان إذا رفع رأسه من الركوع في صلاة الصبح في آخر ركعة قنت» محمد بن نصر عن أبي هريرة (ح).

(كان إذا رفع رأسه من الركوع في صلاة الصبح في آخر ركعة قنت) القنوت لفظ مشترك بين معان ذكرها ابن القيم في الهدى^(٤) وأطال النفس في القنوت وسرد أحاديثه ونقل ذلك ناظم الهدى في شرحه له وأطال وضم إليه كلام الفتح

(٤٧٢٩).

(١) انظر: الأذكار (ص: ٢٨٣).

(٢) الأذكار للنووي (١/٩١٨)، وخلاصة الأحكام (١/٤٦٢ رقم ١٥٢٢)، والمجموع في شرح المهذب (٣/٥٠١)، وقال ابن حجر: حسن، بلوغ المرام (١/٣١٢)، والعراقي في تخريج أحاديث الأحياء (٢/٤٨٨)، وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء (١٦/٦٧): أخرجه الحاكم في مستدركه فلم يصب، وذكره ابن الجوزي في العلل (٢/٨٤٠)، راجع للتفصيل: البدر المنير (٣/٦٤٠).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٣٨٦)، والحاكم (١/٧١٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤١٢): ضعيف جداً.

(٤) زاد المعاد (١/٢٥٦).

وأطاب ولا يحتمل هذا سوى الإشارة إليه وفيه وفي محله خلاف طويل ولو صح هذا تعين المحل صلاة الصبح ومحله منها بعد آخر ركوع أو قبله لاحتمال قوله آخر ركعة للأميرين لكن تقدم صحته وصحة نظائره اختلف في ذلك فقيل: يقنت في كل صلاة وقيل: لا يقنت رأساً في شيء من الصلوات، وقيل: في الفجر فقيل قبل الركوع وقيل بعده. (محمد بن نصر^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه ورواه الحاكم في كتاب القنوت بلفظ «كان إذا رفع رأسه من الركوع في صلاة الصبح في الركعة الثانية يرفع يديه ويقول اللهم اهديني فيمن هديت...» إلى آخره، قال الزين العراقي: وفيه المقبري ضعيف.

٦٦٨٩- «كان إذا رفع بصره إلى السماء قال: يا مصرف القلوب ثبت قلبي على طاعتك» ابن السني عن عائشة (ح).

(كان إذا رفع بصره إلى السماء قال: يا مصرف القلوب) مقلبها (ثبت قلبي على طاعتك) قال الحلبي: هذا تعليم منه لأتمته أن يكونوا ملازمين لمقام الخوف مشفقين من سلب التوفيق غير آمنين من تضييع الطاعات وتتبع الشهوات. (ابن السني^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه.

٦٦٩٠- «كان إذا رفعت مائدته قال: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، الحمد لله الذي كفانا وآوانا غير مكفي ولا مكفور ولا مودع ولا مستغنى عنه ربنا» (حم خ د هـ) عن أبي أمامة (صح).

(كان إذا رفعت مائدته) التي فيها طعام الآكلين. (قال: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً) خالصاً من الرياء والسمعة وأنه يرى أنه قضى حق النعمة. (مباركاً فيه) يزيده الله من لديه بركة. (الحمد لله الذي كفانا) عن الجوع أو عن كل شيء

(١) أخرجه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٣٢٦/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٣٠)، والصحيحة (٢٠٧١).

(٢) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٠٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤١٣)

يحتاج إليه. (وأوانا) في مسكن نسكن فيه. (غير مكفي) الرفع على خبرية ربنا أي ربنا غني غير محتاج إلى الطعام فيكفي وضبط بالنصب في نسخ صحاح على أنه صفة لحمد أي نحمد حمدا غير مكفي به أي لا يكتفى به بل يعود إليه مرة بعد أخرى ولا نتركه ولا نستغني عنه وربنا منصوب على النداء. (ولا مكفور) مجحود فضله ونعمته (ولا مودع) بفتح الدال مشددة أي غير معرض عنه عند الاستغناء عن الطعام. (ولا مستغن عنه) بالتثنية غير مرغوب عنه. (ربنا) يروى بالنصب وسلف توجيهه وبالرفع كذلك وفيه توجيهات وتقادير لإعراجه كثيره. (حم خ د ت هـ) ^(١) عن أبي أمامة قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٦٦٩١- «كان إذا ركع سوى ظهره حتى لو صب عليه الماء لاستقر» (هـ)

عن وابصة (طب) عن ابن عباس وعن أبي برزة، وعن ابن مسعود (ح) «.

(كان إذا ركع سوى ظهره) جعله كالصفحة الواحدة. (حتى لو صب عليه

الماء لاستقر) لحسن استواءه وهو السنة في ذلك وعليه الجماهير خلافاً لمن

اكتفى بأدنى انحناء. (هـ) عن وابصة (طب) ^(٢) عن ابن عباس وعن أبي برزة،

وعن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه قال مغلطاي ^(٣) في شرح ابن ماجه:

سنده ضعيف لضعف طلحة بن زيد ^(٤)، قال الساجي والبخاري: منكر الحديث،

وأبو نعيم: لا شيء، وأحمد وأبو داود: يضع الحديث، وابن حبان: لا يحل

الاحتجاج به والأزدي ساقط وأخرجه الطبراني في سند قال الهيثمي: رجاله

(١) أخرجه أحمد (٢٦١/٥)، والبخاري (٥١٤٣)، وأبو داود (٣٨٤٩)، والترمذي (٣٤٥٦)، وابن ماجه (٣٢٨٤).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٨٧٢) عن وابصة، والطبراني في الكبير (١٦٧/١٢) (١٢٧٨١)، وانظر التلخيص الحبير (١/٢٤١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٣٢).

(٣) شرح ابن ماجه (٦/٨٤).

(٤) انظر المغني (١/٣١٦)، والمجروحين (١/٣٨٣)، وضعفاء ابن الجوزي (٢/٦٤).

موثقون، وأبو يعلى بسند كذلك.

٦٦٩٢ - «كان إذا ركع قال سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاثاً، وإذا سجد

قال سبحان ربي الأعلى وبحمده ثلاثاً» (د) عن عقبة بن عامر (ح)».

(كان إذا ركع قال) في ركوعه: (سبحان ربي العظيم وبحمده) بتوفيقه لا

بحولي وقوتي والواو للحال أو العطف جملة على جملة والإضافة الأوضح أنها

للمفعول أي سبحت متلبساً بحمدي لك. (ثلاثاً) يكرر ذلك في ركوعه ثلاث

مرات وهي أدناه (وإذا سجد قال سبحان ربي الأعلى وبحمده ثلاثاً) قال أبو

داود: هذه الزيادة أعني قوله وبحمده أخاف أن لا تكون محفوظة إلا أنه بين

الحافظ ابن حجر ثبوتها في عدة روايات ثم قال: وفيه رد لإنكار ابن الصلاح

وغيره هذه الزيادة، قال: وأصلها في الصحيح عن عائشة بلفظ: «كان يكثر أن

يقول في ركوعه سبحانك اللهم ربنا وبحمدك»^(١). (د)^(٢) عن عقبة بن عامر

(الجهني) رمز المصنف لحسنه، وقال الحاكم: حديث حجازي صحيح الإسناد

وقد اتفق على الاحتجاج برواياته غير إياس بن عامر وهو مستقيم وخرجه ابن

خزيمة في صحيحه^(٣).

٦٦٩٣ - «كان إذا ركع فرج أصابعه، وإذا سجد ضم أصابعه» (ك هق) عن

وائل بن حجر (صح)».

(كان إذا ركع فرج أصابعه) المراد من اليدين لما عند ابن حبان «وفيه إذا

(١) أخرجه البخاري (٧٨٤)، ومسلم (٤٨٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٨٧٠)، وابن خزيمة (٦٧٠)، والطبراني في الكبير (١٧/رقم ٨٩٠) وصححه

الألباني في صحيح الجامع (٤٧٣٤).

(٣) أخرجه البزار (٢٩٢١)، وانظر: خلاصة الأحكام للنووي (١/٣٩٧)، والمجموع (٣/٤١٣)،

والبدر المنير (٣/٦٠٨)، والتلخيص الحبير (١/٤٧٦).

ركعت فدع راحتك على ركبتيك ثم فرج بين أصابعك»^(١) كذا قيل: والتفريج وسط بحيث تفك كل واحدة عن الأخرى. (وإذا سجد ضم أصابعه) منشورة إلى القبلة وهذا في اليدين، قال القرطبي: حكمة ندب هذه الهيئة في السجود أنه أشبه بالتواضع وأبلغ في تمكين الجبهة والأنف من الأرض مع مغاييرته لهيئة الكسلان، وقال ابن المنير^(٢): حكمته أن يظهر كل عضو بنفسه ويتمكن حتى يكون الإنسان الواحد في سجوده كأنه عدد ومقتضاه أن يستقل كل عضو بنفسه ولا يعتمد بعض الأعضاء على بعض وهذا ضد ما ورد في الصفوف من التصاق بعض الأفراد ببعض لأن المراد هناك إظهار الاتحاد بين المصلين حتى كأنهم واحد أفاده ابن حجر. (ك هق)^(٣) عن وائل بن حجر) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي، وقال الهيثمي: سنده حسن.

٦٦٩٤ - «كان إذا رمى الجمار مشى إليه ذاهباً وراجعاً» (ت) عن ابن عمر

(صح)».

(كان إذا رمى الجمار) جمع جمرة وهي الحجر الصغيرة والمراد هنا مواضع الرمي بمنى وسمي الموضع جمرة لأنه يرمي بالجمار، وقيل: لأنها مجمع الحصى التي يرمى بها من الجمرة وهي اجتماع القبيلة، وقيل: لغير ذلك والمراد إذا أراد رمي الجمار. (مشى إليه) ولم يركب وذكر الضمير نظراً إلى أنه محل وموضع بل يمشي (ذاهباً) إليها، (وراجعاً) منها فهو من سنن الرمي وذكر ابن القيم^(٤) أنه ﷺ رمى جمرة العقبة يوم النحر راكباً، وذهبت الشافعية إلى أنه

(١) أخرجه ابن حبان (٢٠٥/٥) (١٨٨٧).

(٢) انظر: فتح الباري (٢/٢٩٤).

(٣) أخرجه الحاكم (١/٣٥٠)، والبيهقي في السنن (٢/١١٢)، والطبراني في الكبير (٢٢/١٩) (٢٦)،

وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/١٣٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٣٣).

(٤) زاد المعاد (٢/٢٦٤).

يرمي يوم النحر راكباً. (ت)^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته فيما رأيناه مما قبل على أصله، وقال الشارح لحسنه.

٦٦٩٥- «كان إذا رمى جمره العقبة مضى ولم يقف» (هـ) عن ابن عباس (ح).
 (كان إذا رمى جمره العقبة مضى) بعد رميه إياها. (ولم يقف) للدعاء كما كان يقف بعد رمي الجمرتين اللتين قبلها فإنه لما فرغ من رمي جمره الخيف وقف داعياً رافعاً يديه بقدر سورة البقرة وكذلك وقف بعد فراغه من رمي الجمره الوسطى داعياً قريباً من وقوفه الأول رافعاً يديه أيضاً، قال ابن القيم^(٢): والحكمة في عدم وقوفه بعد رمي جمره العقبة أنه فرع من العبادة فكأنه خرج من الصلاة وقبلها كان في العبادة فهو يدعوا فيها كما كانت أدعيته غالبها في نفس الصلاة لا بعدها وقيل بل لم يقف لضيق المكان. (هـ)^(٣) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه.

٦٦٩٦- «كان إذا رمدت عين امرأة من نسائه لم يأتيها حتى تبرأ عينها» أبو نعيم في الطب عن أم سلمة».

(كان إذا رمدت عين امرأة من نسائه) أزواجه (لم يأتيها) لجماع أو لم يجامعها. (حتى تبرأ عينها) أما عناقه لها مع ذلك أو لأنه يحصل لها بالجماع حركات عنيفة تضر بالعين ويطول ألمها وهذا هو الأنسب بإخراج الحديث في الطب. (أبو نعيم^(٤) في الطب عن أم سلمة).

٦٦٩٧- «كان إذا زوج أو تزوج نثر تماًراً» (هق) عن عائشة (ض)».

(١) أخرجه الترمذي (٩٠٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٣٥)، والصحيحة (٢٠٧٢).

(٢) زاد المعاد (٢/٢٦٣).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٠٣٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٣٦)، والصحيحة (٢٠٧٣).

(٤) أخرجه أبو نعيم في الطب (٢٧٧)، وانظر فيض القدير (١٤١/٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع

(٤٤١٤): موضوع.

(كان إذا زوج) غيره أي أوقع العقد لأي شخص. (أو تزوج) عقد لنفسه [٣/٣١٤] (نثر تماًراً) لأنه الذي يكثر في المدينة وإلا فلو نثر في العقد زيباً ونحوه، غيره لأخذ بالسنة وفيه أن النثار للحاضرين سنة. (هق)^(١) (عن عائشة) رمز المصنف لضعفه.

٦٦٩٨- «كان إذا سأل الله جعل باطن كفيه إليه، وإذا استعاذ جعل ظهرهما إليه» (حم) عن السائب بن خلاد (ح).

(كان إذا سأل الله) جلب خير. (جعل باطن كفيه إليه) إلى نفسه إلى تلقاء وجهه. (وإذا استعاذ) من شر. (جعل ظاهرهما إليه) قيل: يجعل يديه كالترس الواقي للشر المطلوب الإعاذة منه.

قلت: ولأن الإنسان يبسط يديه ليتناول ما يحبه ويدفع بظهرهما ما يكرهه والحديث الذي مضى «كان إذا دعا جعل باطن كفه إلى وجهه» خاص بدعاء الخير وفيه بيان مرجع ضمير إليه في هذا. (حم)^(٢) عن السائب بن خلاد) رمز المصنف لحسنه، قال ابن حجر: فيه ابن لهيعة، وقال الهيثمي: رواه أحمد مرسلًا بإسناد حسن، وكان تحسين المصنف للمرفوعة لاعتضادها بالمرسلة.

٦٦٩٩- «كان إذا سال السيل قال اخرجوا بنا إلى هذا الوادي الذي جعله الله طهوراً فنتطهر منه ونحمد الله عليه» الشافعي (هق) عن يزيد بن الهاد مرسلًا.

(كان إذا سال السيل) بالمطر الحادث. (قال اخرجوا بنا إلى هذا الوادي) محل السيل. (الذي جعله الله طهوراً) فيه استخدام بالضمير فإنه للسيل ويحتمل أنه أريد بالوادي السيل من إطلاق المحل على الحال بقريئة عود الضمير إليه ثم أطلق عليه الظهور. (فنتطهر منه ونحمد الله عليه) وذلك لأن

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٧/٢٨٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤١٥).

(٢) أخرجه أحمد (٤/٥٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/١٦٨)، والتلخيص الحبير

(٢/١٠٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٣٧).

مباشرة النعمة أكمل في حمد الله عليها فليس ذلك اقتداء به ﷺ. الشافعي (هق)^(١) عن بريدة مرسلًا، قال الذهبي: إنه مع إرساله منقطع أيضاً.
٦٧٠٠ - «كان إذا سجد جافى حتى يرى بياض إبطيه» (حم) عن جابر (صح)».

(كان إذا سجد جافى) نحى كل يد عن الجنب الذي يليها (حتى نرى) بالنون كما في شرح البخاري للقسطلاني، وفي رواية بالياء التحتية، وفي أخرى «يبدوا». (بياض إبطيه) لكثرة تجافيه فذلك من سنن الصلاة للرجال، قال ابن جرير: من زعم أنه إنما فعله للازدحام وضيق المكان لا دليل عليه وتقدم الكلام على بياض إبطيه. (حم)^(٢) عن جابر وابن خزيمة) رمز المصنف لصحته، وقال أبو زرعة: صحيح، وقال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح ورواه البخاري بلفظ «كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يرى بياض إبطيه»، ومسلم بلفظ «كان إذا سجد فرج يديه عن إبطيه حتى لأرى بياض إبطيه»^(٣).

٦٧٠١ - «كان إذا سجد رفع العمامة عن جبهته» ابن سعد عن صالح بن خيران مرسلًا».

(كان إذا سجد رفع العمامة عن جبهته) وسجد على جبهته دون كور عمامته، قال ابن القيم^(٤): لم يثبت عنه سجود على كور عمامته في حديث صحيح ولا حسن وأما خبر عبد الرزاق «كان يسجد على كور عمامته»^(٥) ففيه متروك.

(١) أخرجه الشافعي في الأم (٢٥٣/١)، والبيهقي في السنن (٣٥٩/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤١٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢٩٤/٣)، وابن خزيمة (٦٤٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٣٨).

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٣)، ومسلم (٤٩٥)، وانظر كلام الغماري في المداوي (١١٧/٥) رقم (٢٦٦٨).

(٤) زاد المعاد (٢١٥/١).

(٥) أخرجه عبد الرزاق (١٥٦٤) وفي إسناده عبد الله بن محارب وهو متروك.

(ابن سعد^(١) عن صالح بن خيران) بفتح الخاء المعجمة وسكون المثناة من تحت وراء ويقال بالحاء المهملة (مرسلاً)، قال الذهبي: الأصح أنه تابعي، وفي التقريب^(٢) أنه من الطبقة الرابعة.

٦٧٠٢ - «كان إذا سر استنار وجهه كأنه قطعة قمر» (ق) عن كعب بن مالك» (صح).

(كان إذا سر) بأي أمر. (استنار وجهه) أنار وأضاء فانتهى للتأكيد. (كأنه قطعة قمر) قال البلقيني: عدل عن تشبيهه بالقمر إلى قطعة منه؛ لأن القمر فيه قطعة يظهر فيها سواد وهو المسمى بالكلف فلو شبه بالمجموع لدخلت هذه القطعة في المشبه به وغرضه التشبيه على أكمل وجه فلذلك قال: قطعة قمر يريد القطعة الصادقة الإشراق الخالية من شوائب الكدر.

وقال ابن حجر^(٣): بل المحل الذي يظهر فيه السرور جبينه فوق التشبيه على بعض الوجه فتناسب تشبيهه ببعض القمر، قال ويحتمل أنه أراد بقطعة القمر نفسه والتشبيه وارد على عادة الشعراء وإلا فلا شيء يعدل حسنه، وفي الطبراني من حديث جبير بن مطعم «التفت بوجهه مثل شقة القمر»^(٤) وهو محمول على صفتة عند الالتفات، وفي رواية له «كأنه دارة القمر». (ق) عن كعب بن مالك.

٦٧٠٣ - «كان إذا سلم من الصلاة قال ثلاث مرات: سبحان ربك رب العزة عما

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤٥٥/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤١٨)، والضعيفة (٤٢٠٠).

(٢) انظر التقريب (٢٧١/١)، والكاشف (٤٩٤/١).

(٣) فتح الباري (٥٧٤/٦).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٣٦/٢) (١٥٧٥)، و(٦٩/١٩) (١٣٣) عن كعب بن مالك.

(٥) أخرجه البخاري (٣٥٥٦)، ومسلم (٢٧٦٩).

يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين» (ع) عن أبي سعيد رضي الله عنه «(ح).

(كان إذا سلم من الصلاة قال ثلاث مرات: سبحان ربك رب العزة عما يصفون) من قولهم إن له ولداً وصاحبة وشريكاً. (وسلام على المرسلين) ناسب إرداف الثناء على الله تعالى بالثناء على رسله ثم أردفه بالثناء عليه تعالى وحمده تحلية بعد التخلية فقال. (والحمد لله رب العالمين) أخذ منه أنه يفصل بين الفرض والسنة بالذكر. (ع)^(١) عن أبي سعيد) رمز المصنف لحسنه.

٦٧٠٤ - «كان إذا سلم لم يقعد إلا بمقدار أن يقول: اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام» (م ٤) عن عائشة (صح)».

(كان إذا سلم) من صلاته. (لم يقعد) [٣/٣١٥] في مصلاه. (إلا بمقدار أن يقول: اللهم أنت السلام) تقدم تفسيره في الأسماء الحسنى. (ومنك السلام) السلامة لعبادك كأنه منك. (تباركت) تعاضمت وارتفعت شرفاً وعزة وجلالة. (يا ذا الجلال) صاحب العظمة (والإكرام) والمراد أنه لا يمكث مستقبلاً القبلة إلا بقدر ما يقول ذلك ثم يجعل يمينه للناس ويساره لقبلة فقد ثبت أنه كان إذا صلى أقبل على أصحابه ويكون ما سلف من حديث «سبحان ربك» إلى آخره يقول بعد إقباله بوجهه على من خلفه، قال ابن الهمام: لم يثبت عن المصطفى صلى الله عليه وسلم الفصل بالأذكار التي يواظب عليها في المساجد في عصرنا من قراءة آية الكرسي والتسبيحات وأخواتها ثلاثاً وثلاثين وغيرها.

قلت: قد ورد الحث عليها سيما التسبيح وأخوته بعد فعل الصلاة، والسنة القولية أقوى من الفعلية ففاعله بعدها آتٍ بالسنة مأجور وأما هذه الهيئة من

(١) أخرجه أبو يعلى (١١١٨)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤١٩)، والضعيفة (٤٢٠١): ضعيف جداً.

قعود المصلين خلف الإمام ورفع أحدهم صوته بالأذكار فهو مبتدع بخصوصه لا من حيث أنه ذكر داخل في جملة ما حث عليه من الاجتماع على ذكر الله تعالى وقد بيناه في محل آخر وكذلك رفع الإمام يده بالدعاء ودعاؤهم خلفه غير معروف في السنة القولية والفعلية، وأما الحث على بقاء المصلي في مصلاه وإخباره ﷺ أن الملائكة لا تزال تصلي عليه ما دام في مصلاه فإن هذه المواجهه لأصحابه كائنة مع بقاءه في مصلاه فما قيل قاله أبو زرعة: أنه قد يترك الشيء وهو يحب فعله خشية المشقة على الناس ومنه تركه البقاء في مصلاه في هذا فغير واضح. (م ٤) ^(١) عن عائشة) ولم يخرج البخاري.

٦٧٠٥- «كان إذا سمع المؤذن قال مثل ما يقول حتى إذا بلغ حي على الصلاة حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة إلا بالله» (حم) عن أبي رافع (ض).

(كان إذا سمع المؤذن قال مثل ما يقول) فقوله عقيب قول المؤذن لا أنه يسمعه ثم يقول وهذا خفي أخذه من هنا لكنه دل له غيره، (حتى إذا بلغ حي على الصلاة حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة إلا بالله) أي عند كل واحد من اللفظين الأوليين والآخرين وإنما اختصر الراوي، فيقول: كلمة الحوقلة أربع مرات وذلك أنه لما دعي إلى الصلاة والفلاح ناسب أن يأتي بكلمة التفويض واستدعاء الإعانة من الله وظاهره أنه يفردا ولا يقول كما قال المؤذن: وقيل: يجمع بين الحيلة والحوقلة واختار ابن القيم الأول. (حم) ^(١) عن أبي رافع) رمز المصنف لضعفه ورواه البزار والطبراني، قال الهيثمي: فيه عاصم بن عبيد

(١) أخرجه مسلم (٥٩٢)، وأبو داود (١٥١٢)، والترمذي (٢٩٨)، والنسائي (٦٩/٣)، وابن ماجه (٩٢٤).

(٢) أخرجه أحمد (٩/٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/٣٣١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٤١)، والصحيحة (٢٠٧٥).

الله وهو ضعيف لكن روى عنه مالك.

٦٧٠٦ - «كان إذا سمع المؤذن يتشهد قال: وأنا، وأنا». (د ك) عن عائشة (صح)».

(كان إذا سمع المؤذن يتشهد) ينطق بالشهادتين، (قال: وأنا، وأنا) قال الطيبي: إنه عطف على قول المؤذن أشهد على تقدير العامل في الإيجاب أي وأنا أشهد كما تشهد، والتكرير في أنا راجع إلى الشهادتين، وظاهره أنه يكفي ذلك من الإجابة، وبوب عليه ابن حبان بأن إباحة الاقتصار عند سماع الأذان على أنا وأنا، قلت: ويحتمل أنه كان يقول عند كل شهادة وأنا فيقولها أربع مرات فاقصر الراوي لقرينة السياق. (د ك^(١)) عن عائشة) رمز المصنف لصحته.

٦٧٠٧ - «كان إذا سمع المؤذن قال: "حي على الفلاح" قال: "اللهم اجعلنا مفلحين". ابن السني عن معاوية (ض)».

(كان إذا سمع المؤذن قال) في أذانه: ("حي على الفلاح" قال: "اللهم اجعلنا مفلحين") فائزين بخير الدارين وكأنه تارة كان يقول كلمة الحوقلة وتارة هذا، أو كان يجمع بينهما (ابن السني^(٢)) عن معاوية) رمز المصنف لضعفه، قال السخاوي^(٣): فيه نصر بن طريف أبو جزء^(٤) القصاب متروك، والراوي عنه عبد الله بن واقد^(٥) قال البخاري: تركوه.

٦٧٠٨ - «كان إذا سمع صوت الرعد والصواعق قال: «اللهم لا تقتلنا

(١) أخرجه أبو داود (٥٢٦)، والحاكم (٣٢١/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٤٢).
(٢) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٩١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٢٠)، والضعيفة (٧٠٦): موضوع.
(٣) انظر: المقاصد الحسنة (ص: ١٥٢).
(٤) انظر المغني (٢/٦٩٦)، وضعفاء ابن الجوزي (٣/١٥٩).
(٥) المغني (١/٣٦٢)، وضعفاء ابن الجوزي (٢/١٤٥).

بغضبك، ولا تهلكننا بعذابك وعافنا قبل ذلك» (حم ت ك) عن ابن عمر (صح)». (كان إذا سمع صوت الرعد) معروف المراد به غير الحقيقة. (والصواعق) مثله والمراد: إذا سمع كل واحد على حدة، أو سمعهما معاً. قال: «اللهم لا تقتلنا بغضبك، ولا تهلكننا بعذابك) ومعنى الجملتين متقارب والكل مسوق لدفع غضبه وسؤال رحمته. (وعافنا) من كل غضب وهلاك. (قبل ذلك) قبل المذكورين من غضبك وعذابك أي عافنا أبداً كما يقتضيه السياق وفيه ندب الدعاء عند المفزعات. (حم ت ك)^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته قال الحاكم: صحيح، وأقره الذهبي، وقال النووي في الأذكار^(٢) بعد نسبه للترمذي: في إسناده ضعيف [٣/٣١٦]، قال الحافظ العراقي: وسنده حسن، وفي الخلاصة للبيهقي^(٣): وقال فيه الحجاج بن أرطاة قيل: وهو قصور منه، فالحديث في الترمذي من غير طريقه.

٦٧٠٩ - «كان إذا سمع بالاسم القبيح حوله إلى ما أحسن منه». ابن سعد عن عروة مرسلًا.

(كان إذا سمع بالاسم القبيح) كمرة وحرب. (حوله إلى ما أحسن منه) كتبديله عاصية بجميلة، والعاصي بمطيع، وذلك لأن الفطرة السليمة تنفر عن القبيح وتميل إلى خلافه وكان ﷺ يتفاءل ولا يتطير، قال القرطبي: وهذه سنة ينبغي الاقتداء به فيها، وقد تقدم الكلام على هذا. (ابن سعد)^(٤) عن عروة

(١) أخرجه أحمد (٢/١٠٠)، والترمذي (٣٤٥٠)، والحاكم (٤/٢٨٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٢١)، والسلسلة الضعيفة (١٠٤٢).

(٢) الأذكار (ص: ٤٠٤) رقم (٤٦٣).

(٣) مراد المؤلف: كتاب: خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام للنووي (٢/٨٨٩) رقم (٣١٤٩)، وقال فيه: رواه البيهقي بإسناد ضعيف من رواية الحجاج بن أرطاة.

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣/٥٤١)، وابن عدي في الكامل (٤/١٩) عن عائشة، والطبراني في الأوسط (١/١٢٦) عن عروة مرسلًا، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٤٣).

مرسلاً) وقد رواه الطبراني في الصغير عن عائشة بزيادة بسند قال فيه الحافظ العراقي: رجاله رجال الصحيح.

٦٧١٠ - «كان إذا شرب الماء قال: «الحمد لله الذي سقانا عذباً فراتاً برحمته

ولم يجعله ملحا أجاجا بذنوبنا». (حل) عن أبي جعفر مرسلاً (ض).

(كان إذا شرب الماء قال: «الحمد لله الذي سقانا عذباً فراتاً برحمته) بسببها

وفضله. (ولم يجعله ملحا أجاجاً) مرأً شديد الملوحة وهو بضم الهمزة وقد

تكسر نادراً. (بذنوبنا) بسببها فإنها تقتضي أن لا يذوق لذة ولا طيباً. (حل) (١)

عن أبي جعفر) محمد الباقر بن علي بن الحسين (مرسلاً)، رمز المصنف

لضعفه؛ لأن فيه جابر بن زيد الجعفي وقد أخرجه الطبراني في الدعاء، قال ابن

حجر: والحديث مع إرساله ضعيف من أجل جابر الجعفي.

٦٧١١ - «كان إذا شرب تنفّس ثلاثاً، ويقول: هو أهناً وأمرأً وأبرأً». (حم

ق ٤) عن أنس (صح).

(كان إذا شرب تنفّس) خارج الإناء. (ثلاثاً) فيشرب ثلاث مرات ويسمي عند

أول كل شربة ويحمد آخرها كما ورد به الحديث الآخر. (ويقول) بعد تمامه.

(هو) الشرب ثلاث دفعات. (أهنأ) بالهمز المضمومة من الهناء. (وأمرأً) بالهمز

قمعا للظماً وأقوى للهضم. (وأبرأً) بالهمز أكثر برأ أي صحة للبدن فهو لترده

على المعدة الملتهبة دفعات أكثر نفعاً من وروده عليها دفعة واحدة فإن هجوم

البارد يفسد مزاج الكبد وفيه أن هذا الفعل لأمر عائد على صحة البدن مع ما

يحصل من زيادة التسمية والحمد لله. (حم ق ٤) (٢) عن أنس).

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/١٣٧)، والطبراني في الدعاء (٨٩٩)، وابن أبي الدنيا في الشكر

(٧٠)، وانظر: ابن علان في الفتوحات الربانية (٥/٢٣٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

(٤٤٢٢).

(٢) أخرجه أحمد (٣/٢١١)، والبخاري (٥٦٣١)، ومسلم (٢٠٢٨)، وأبو داود (٣٧٢٧)، والترمذي

٦٧١٢- «كان إذا شرب تنفّس مرتين». (ت هـ) عن ابن عباس (ض).
 (كان إذا شرب تنفّس مرتين) لا ينافي الأول لأنه يكون قد شرب ثلاث مرات
 فأخبر عن المرتين اللتين بين الشرب وأما الثالثة فهي من ضرورة الواقع. (ت
 هـ)^(١) عن ابن عباس) رمز لضعفه قال ابن حجر في الفتح: سنده ضعيف.

٦٧١٣- «كان إذا شرب تنفّس في الإناء ثلاثاً، يسمي عند كل نفس، ويشكر
 في آخرهن». ابن السني (طب) عن ابن مسعود (ض).

(كان إذا شرب تنفّس في الإناء ثلاثاً) ليس الإناء ظرفاً للتنفس بل التنفس
 خارجه كما عرف من غيره ففي تعليقه تنفس لأجل الإناء وسبب كون الماء فيه
 لا أنه يتنفس فيه قال ابن العربي: إن التنفس في الإناء يعلق به روائح منكّرة تفسد
 الماء والإناء وذلك يعرف بالتجربة. (يسمي عند كل نفس) وقد سمى في أوله
 لما عرف في غيره. (ويشكر في آخرهن) أي آخر كل نفس وأنت الضمير مراعاة
 للمعنى أي آخر الأنفاس الثلاثة والمراد آخر كل. ابن السني (طب)^(٢) عن ابن
 مسعود) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: بعد عزوه للطبراني رجاله رجال
 الصحيح إلا المعلى فاتفقوا على ضعفه ومن ثمة قال ابن حجر: غريب ضعيف.

٦٧١٤- «كان إذا شهد جنازة أكثر الصّمات، وأكثر حديث نفسه». ابن
 المبارك وابن سعد عن عبد العزيز بن أبي رواد مرسلًا.

(كان إذا شهد جنازة أكثر الصّمات) بالضم: السكوت. (وأكثر حديث نفسه)
 قيل: ويكره لمشيّع الجنازة رفع الصوت بالذكر والقراءة ويذكر في نفسه. (ابن

(٢٠٢٨)، والنسائي في الكبرى (٤/١٩٩)، وابن ماجه (٣٤١٦).

(١) أخرجه الترمذي (١٨٨٦)، وابن ماجه (٣٤٢٨)، وانظر فتح الباري (١٠/٩٣)، وضعفه الألباني
 في ضعيف الجامع (٤٤٢٤)، والضعيف (٤٢٠٤).

(٢) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليله (٤٧٣)، والطبراني في الكبير (١٠/٢٠٥) (١٠٤٧٥)،
 وانظر: فتح الباري (١٠/٩٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٢٣): ضعيف جداً.

المبارك وابن سعد^(١) عن عبد العزيز بن أبي رواد) بفتح الراء وتشديد الواو، كان صدوقاً عابداً ربما رمي بالإرجاء مرسلأً.

٦٧١٥ - «كان إذا شهد جنازة رويت عليه كآبة، وأكثر حديث النفس».

(طب) عن ابن عباس (ض)«.

(كان إذا شهد جنازة رويت عليه كآبة) بالمد انكسار نفس (وأكثر حديث النفس) بأحوال الموت والقبر وما بعدهما. (طب)^(٢) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه ابن لهيعة.

٦٧١٦ - «كان إذا شهد جنازة علا كربه، وأقل كلامه، وأكثر حديث نفسه».

الحاكم في الكنى عن عمران بن الحصين».

(كان إذا شهد جنازة علا كربه) بفتح فسكون ما يدهم الإنسان مما يأخذ بنفسه ويغمه ويحزنه. (وأقل كلامه) من ذكر وغيره. (وأكثر حديث نفسه) تفكراً في ما إليه كل حي يصير. (الحاكم)^(٣) في الكنى عن عمران بن الحصين).

٦٧١٧ - «كان إذا صعد المنبر سلم». (هـ) عن جابر (ح)«.

(كان إذا صعد المنبر سلم) على الناس قائماً كما في الحديث وفيه رد على من لم يقل بسنية ذلك وهو أبو حنيفة ومالك. (هـ)^(٤) عن جابر) رمز المصنف لحسنه، قال الشارح: وليس كما قال فقد قال الزيلعي: [٣١٧/٣] حديث واه

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (٢٤٤)، وابن سعد في الطبقات (١/٣٨٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٢٥)، والضعيفة (٤٢٠٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١١/١٠٦) (١١١٨٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣/٢٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٢٦).

(٣) عزاه في الكنز (٣/١٨٥) للحاكم في الكنى انظر فيض القدير (٢/٢٨٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٢٧).

(٤) أخرجه ابن ماجه (١١٠٩)، وانظر نصب الراية (٢/٢٠٥)، والتلخيص الحبير (٢/٦٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٤٥)، والصحيحة (٢٠٧٦).

وسئل عنه ابن أبي حاتم، فقال: هذا موضوع، وقال ابن حجر حديث ضعيف جداً.

٦٧١٨ - «كان إذا صلى الغداة جاءه خدم أهل المدينة بأنيتهم فيها الماء فما يؤتى بإناء إلا غمس يده فيها». (حم م) عن أنس (صح).

(كان إذا صلى الغداة) صلاة الفجر. (جاءه خدم أهل المدينة بأنيتهم فيها الماء) يجيء كل خادم بإناء أهله ليبرك ﷺ فيها. (فما يؤتى بإناء إلا غمس يده فيها) تبريكاً منه عليهم فينال بركته كل أحد وفيه التبرك بآثار الصالحين لمثل هذا، وفيه قربه من الناس واتصال كل أحد به. (حم م) ^(١) عن أنس.

٦٧١٩ - «كان إذا صلى الغداة جلس في مصلاه حتى تطلع الشمس». (حم م) (٣) عن جابر بن سمرة (صح).

(كان إذا صلى الغداة) لفظ مسلم: «الفجر». (جلس في مصلاه) منحرفاً كما سلف. (حتى تطلع الشمس) يذكر الله كما في الطبراني وقد كثر حثه ﷺ على القعود في هذا الوقت في المصلى قيل كان يقعد متربعا وفي لفظ: «حتى تطلع عليه الشمس حسناء» ^(٢) أي نقية بيضاء زائلة عنها الصفرة التي تخيل فيها عند الطلوع. (حم م ٣) ^(٣) عن جابر بن سمرة.

٦٧٢٠ - «كان إذا صلى بالناس الغداة أقبل عليهم بوجهه فقال: هل فيكم مريض أعوده؟ فإن قالوا: لا، قال: فهل فيكم جنازة أتبعها؟ فإن قالوا: لا، قال: من رأى منكم رؤيا يقصها علينا». ابن عساكر عن ابن عمر (ض).

(كان إذا صلى بالناس صلاة الغداة) ففرغ منها. (أقبل عليهم بوجهه) وهو

(١) أخرجه أحمد (١٣٧/٣)، ومسلم (٢٣٢٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢١٦/٢) (١٨٨٥).

(٣) أخرجه أحمد (١٠٠/٥)، ومسلم (٦٧٠)، وأبو داود (١٢٩٤)، والترمذي (٥٨٥)، والنسائي في الكبير، (٤٠٤/١).

قاعد. (فقال: هل فيكم مريض فأعوده؟ فإن قالوا: لا، قال: فهل فيكم جنازة فأتبعها؟ فإن قالوا: لا، قال: من رأى منكم رؤياً) مقصور يكتب بالألف كراهة اجتماع المثلين. (يقصها علينا) وسكت الراوي عما إذا قالوا: نعم، لأنه يعلم أنهم إذا قالوها عاد المريض وشهد الجنازة، قال القرطبي: إنما كان يسألهم عن الرؤيا لما كانوا عليه من الصلاح والصدق، وعلم أن رؤياهم صحيحة يستفاد منها، الاطلاع على كثير من علم الغيب وسن لهم الاعتناء بالرؤى، والتشوق لفوائدها، ويعلمهم كيفية التعبير ويستنكر الاطلاع على الغيب، قال ابن حجر^(١): فيه أنه يسن قص الرؤى بعد الصبح والانصراف من الصلاة، قال: وفيه رد لما رواه عبد الرزاق عن معمر عن سعيد بن عبد الرحمن عن بعض علمائهم: لا تقصص رؤياك على امرأة، ولا تحدث بها قبل طلوع الشمس، وعلى من قال من أهل التعبير: إنه يستحب أن يكون تعبير الرؤيا من طلوع الشمس إلى الرابعة ومن العصر إلى قبيل المغرب، قال المهلب: تعبير الرؤيا بعد الصبح أولى من جميع الأوقات لحفظ صاحبها لها لقرب عهده، وبحضور ذهن العابر وقلة شغله بما يفكره فيما يتعلق بمعايشه. (ابن عساكر^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه.

٦٧٢١ - «كان إذا صلى ركعتي الفجر اضطجع على شقه الأيمن». (خ) عن

عائشة (صح).

(كان إذا صلى ركعتي الفجر) سته. (اضطجع على شقه الأيمن) للاستراحة

أو للفصل بين الفرض والنفل وهو مندوب وقال ابن حزم: واجب لورود الأمر به وإنه شرط في صحة الصلاة وبحث ابن القيم^(٣) في الهدي في ذلك ونقل عن

(١) فتح الباري (١٢/٤٣٩).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/١١٤)، وانظر فيض القدير (٥/١٤٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٢٨).

(٣) زاد المعاد (١/٢٩٨).

شيخه ابن تيمية تضعيف حديث الأمر. (خ) ^(١) عن عائشة)، ظاهره انفراده به عن مسلم وقد نسبه لهما الصدر المناوي ^(٢).

٦٧٢٢ - «كان إذا صلى صلاة أثبتها». (م) عن عائشة (صح).

(كان إذا صلى صلاة) نفلاً (أثبتها) داوم عليها ولم يتركها، وقد قال ﷺ: «أحب الأعمال إلى الله أدومها» ^(٣) وكان هذا في غالب نوافله ﷺ وإلا فإنه قد صلى الضحى وتركها (م) ^(٤) عن عائشة).

٦٧٢٣ - «كان إذا صلى مسح بيده اليمنى على رأسه يقول: باسم الله الذي لا إله غيره الرحمن الرحيم اللهم أذهب عني الهم والحزن». (خط) عن أنس.

(كان إذا صلى) فرغ من صلاته أو إذا أراد لا أنه يفعله في أثناء صلاته. (مسح بيده اليمنى على رأسه) كأن المراد مقدمه أو كله (يقول: باسم الله الذي لا إله غيره الرحمن الرحيم اللهم أذهب عني الهم) ما يهمله من أمور الدين والدنيا (والحزن) كل ما يكون على فائت، وقيل الهم والغم والحزن من واد واحد وهو ما يصيب القلب من الألم بفوات محبوب إلا أن الغم أشدها والحزن أشملها. (خط) ^(٥) عن أنس).

٦٧٢٤ - «كان إذا صلى الغداة في سفره مشى عن راحلته قليلاً». (حل حق)

عن أنس.

(كان إذا صلى الغداة في سفره مشى عن راحلته قليلاً) أي لا يركب عقب

(١) أخرجه البخاري (٦٢٦)، ومسلم (٧٣٦).

(٢) انظر: كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصابيح (١/ رقم ٨٥٥) بتحقيقنا.

(٣) أخرجه البخاري (٦٤٦٤، ٦٤٦٧)، ومسلم (٧٨٣).

(٤) أخرجه مسلم (٨٣٥).

(٥) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد (١٢/ ٤٨٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٢٩)،

والضعيفة (٦٦٠): ضعيف جداً.

صلاته بل يمشي، وتمام الحديث «وناقته تقاد» فتكون سنة فإنه ليس من أفعال الخيلة. (حل) من حديث سلمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن أنس وقال غريب من حديث سليمان ويحيى. (هق)^(١) عن أنس) ورواه الطبراني في الأوسط بلفظ: «كان إذا صلى الفجر مشى» قال العراقي: إسناده جيد.

٦٧٢٥ - «كان إذا طاف بالبيت استلم الحجر والركن في كل طواف» (ك)

عن ابن عمر (صح).

(كان إذا طاف بالبيت استلم الحجر) الأسود بيده أو بقمه أو بالمحجن. (والركن) المراد به اليماني. (في كل طواف) كل شوط يحلق فيه على البيت. (ك)^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته وصححه الحاكم، وأقره الذهبي.

٦٧٢٦ - «كان إذا ظهر في الصيف استحب أن يظهر ليلة الجمعة؛ وإذا دخل

البيت في الشتاء استحب أن يدخل ليلة الجمعة». ابن السني وأبو نعيم في الطب عن عائشة.

(كان إذا ظهر) الظهور ضد الخفاء ولا أعرف المراد هنا ولا تكلم عليه الشارح ولا رأيته في النهاية وتقدم نظيره وحمله الشارح على الاعتكاف (في الصيف استحب أن يظهر ليلة الجمعة) ويحتمل أن المراد بروزه للناس بروزاً مخصوصاً أو خروجه إلى الجهاد وهو بعيد (وإذا دخل البيت) إن أريد منزله فهو يدخله في أي وقت أو البيت العتيق فلم يدخله إلا مرة في الفتح أو معتكفه. (في الشتاء استحب أن يدخل ليلة الجمعة) لأنها الليلة الغراء (ابن السني وأبو نعيم^(٣) في الطب عن عائشة) كأن وجه ذكره في الطب أنه ذكر فيه الفصلان

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/١٨٠)، والبيهقي في السنن (٢/٢١١)، والطبراني في الأوسط (٦٩٥١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٤٨)، والصحيحة (٢٠٧٧).

(٢) أخرجه الحاكم (١/٦٢٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٥١)، والصحيحة (٢٠٧٨).

(٣) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٦٩)، وفي الطب (ق/١٢ ب) وأبو نعيم في الطب أيضاً

الصيف والشتاء.

٦٧٢٧- «كان إذا عرس وعليه ليل توسد يمينه، وإذا عرس قبل الصبح وضع رأسه على كفه اليمنى وأقام ساعده». (حم حب ك) عن أبي قتادة (صح).
 (كان إذا عرس) بالتشديد نزل وهو مسافر آخر الليل للاستراحة (وعليه ليل) أي وفي الليل بقية واسعة كأنها دين عليه يقضي بقطعه. (توسد يمينه) اتخذ كفه الأيمن وسادة له كما سلف. (وإذا عرس قبل الصبح) وقد قرب. (وضع رأسه على كفه اليمنى وأقام ساعده) لئلا يتمكن من النوم ويستغرق فيه فإن هذا الصنيع أعون على الانتباه وفيه أنه يحسن ألا يتخذ الإنسان من الوطاء ما يمنعه من أول الوقت. (حم حب ك)^(١) عن أبي قتادة) رمز المصنف لصحته وأخرجه الترمذي في الشمائل: وعزاه الحميدي والمزي لمسلم، واعترض بأنه لا يوجد فيه^(٢).

٦٧٢٨- «كان إذا عصفت الريح قال: اللهم إني أسألك خيرها، وخير ما فيها، وخير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شرها، وشر ما فيها، وشر ما أرسلت به». (حم م ت) عن عائشة (صح).

(كان إذا عصفت الريح) اشتد هبوبها (قال: اللهم إني أسألك خيرها) خيرها بأن تكون لواقع. (وخير ما فيها) ما اشتملت عليه من الحكمة في إرسالها فقوله: (وخير ما أرسلت به) تفسير له ويحتمل من فيها الأعوان المرسلون معها، قال الطيبي: يحتمل الفتح على الخطاب ويحتمل بناؤه للمفعول. (وأعوذ بك من شرها، وشر ما فيها، وشر ما أرسلت به) فإنها ترسل بالخير والشر وفيه

(رقم ١٣٨)، والبيهقي في الشعب (٣٠٤٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٣٠).
 (١) أخرجه أحمد (٢٩٨/٥)، وابن حبان (٣٤٩/١٤) (٦٤٣٨)، والبيهقي في السنن (٥/٢٥٦)،
 والترمذي في الشمائل (٢٤٩) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٥٢) والصحيحة (٢٢٢٥).

(٢) يراجع المداوي (٥/١١٩) رقم (٢٦٧٢).

ندب الدعاء والرجوع إلى الله عند مثل ذلك. (حم م ت) ^(١) عن عائشة).
 ٦٧٢٩ - «كان إذا عطس حمد الله، فيقال له: يرحمك الله، فيقول: يهديكم الله
 ويصلح بالكم». (حم طب) عن عبد الله بن جعفر (ح)».

(كان إذا عطس) من باب ضرب وقيل: من باب قتل وهو الأشهر. (حمد الله)
 قال: الحمد لله رب العالمين وروي الحمد لله على كل حال. (فيقال له: يرحمك الله)
 يقوله من عنده بتعليمه لهم وفيه الدعاء له ﷺ بالرحمة وقد يزداد على ذلك عافانا الله
 وإياكم من النار كما وردت به رواية. (فيقول) مجيباً عليهم: (يهديكم الله ويصلح
 بالكم) وتقدم غير مرة. (حم طب) ^(٢) عن عبد الله بن جعفر) رمز المصنف لحسنه
 قال الهيثمي: فيه رجل حسن الحديث على ضعف فيه وبقية رجاله ثقات.

٦٧٣٠ - «كان إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه وخفض بها صوته». (د
 ت ك) عن أبي هريرة (صح)».

(كان إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه) لثلاث تظهر هيئته عند ذلك وفي
 رواية «خمر وجهه وفاه». (وخفض بها صوته) قيل: هذا نوع من الأدب بين يدي
 الجلساء. (د ت) وقال: حسن صحيح. (ك) ^(٣) عن أبي هريرة) رمز المصنف
 لصحته وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٦٧٣١ - «كان إذا عمل عملاً أثبته». (م د) عن عائشة (صح)».
 (كان إذا عمل عملاً) دينياً أو دنيوياً (أثبته) أتقنه وأحكم عمله فإن الله يحب
 من العبد إذا عمل عملاً أن يتقنه كما سلف لأن خلافه عمل العجلان وهو

(١) أخرجه أحمد (١٢٣/٥)، ومسلم (٨٩٩)، والترمذي (٣٤٤٩).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٤/١)، والطبراني في الكبير (٢٩٢/٣) (٣٤٤١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع
 (٥٦/٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٥٤)، والصحيحة (٢٣٨٧).

(٣) أخرجه أحمد (٤٣٩/٢)، أبو داود (٥٠٢٩)، والترمذي (٢٧٤٥)، والحاكم (٣٢٥/٤)، وصححه
 الألباني في صحيح الجامع (٤٧٥٥).

مذموم أو المراد الديني والإثبات المداومة عليه. (م د)^(١) عن عائشة).
 ٦٧٣٢ - «كان إذا غزا قال: اللهم أنت عضدي، وأنت نصيري، بك أجول،
 وبك أصول، وبك أقاتل». (حم د ت ه ح ب) والضياء عن أنس (صح).
 (كان إذا غزا) أراد الخروج له. (قال: اللهم أنت عضدي) معتمدي إذ العُضد
 ما يعتمد عليه وثبوتُه في الحرب وغيره. (وأنت نصيري) نصيري، فعيل بمعنى
 فاعل. (بك أجول، وبك أصول، وبك أقاتل) فالكل من الأفعال مستعان فيه
 تعالى فهو الأمر بقتال العدو ومنه تطلب الإعانة على قتاله. (حم د ت ه ح ب)
 والضياء^(٢) عن أنس رمز المصنف لصحته.

٦٧٣٣ - «(كان إذا غضب احمرت وجنتاه)». (طب) عن ابن مسعود، وعن أم
 سلمة».

(كان إذا غضب احمرت وجنتاه) وغضبه لا ينافي ما وصفه الله من الرأفة
 والرحمة لأنه ما كان يغضب إلا إذا انتهكت محارم الله فغضبه على من انتهكها
 من جملة رحمته له لأنه يخاف عليه من غضب الله تعالى، وظهور الحمرة في
 وجنته لأنها تتصعد الحرارة من القلب فيظهر في الخد لأنه أرق اللحم.
 (طب)^(٣) عن ابن مسعود، وعن أم سلمة».

٦٧٣٤ - «كان إذا غضب وهو قائم جلس، وإذا غضب وهو جالس
 اضطجع، فيذهب غضبه». ابن أبي الدنيا في ذم الغضب عن أبي هريرة».

(١) أخرجه مسلم (٧٤٦)، وأبو داود (١٣٦٨).

(٢) أخرجه أحمد (٣/١٨٤)، وأبو داود (٢٦٣٢)، والترمذي (٣٥٨٤)، والنسائي في الكبرى
 (١٥٥/٦)، وابن حبان (٧٦/١١) (٤٧٦١)، والضياء في المختارة (٢٣٦١)، وصححه الألباني
 في صحيح الجامع (٤٧٥٧)، والصحيحة (١٠٦١، ٢٤٥٩).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/١٤) (٩٧٩١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٥٨)،
 والصحيح - (٢٠٧٩).

كان إذا غضب وهو قائم جلس، وإذا غضب وهو جالس اضطجع، فيذهب غضبه) لأن تحول الغضبان من حال إلى حال يذهب به الغضب لأن بتحول البدن تتحول صفة القلب. (ابن أبي الدنيا^(١)) في ذم الغضب عن أبي هريرة).
 ٦٧٣٥ - «كان إذا غضب لم يجترئ عليه أحد إلا علي». (حل ك) عن أم سلمة (صح).

(كان إذا غضب لم يجترئ) من الجرأة وهي الإقدام. (عليه أحد إلا علي بن أبي طالب) ﷺ وذلك لأنه كان عظيماً عنده ولأنه تربى في حجره فهو آنس به. (حل ك)^(٢) عن أم سلمة) رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: صحيح وتعقبه الذهبي بأن فيه حسين الأشقر وثق واثمه ابن عدي عن جعفر الأحول وجعفر تكلم فيه.
 ٦٧٣٦ - «كان إذا غضبت عائشة عرك بأنفها وقال: يا عويش، قولي: اللهم رب محمد اغفر لي ذنبي، وأذهب غيظ قلبي، وأجرني من مضلات الفتن». ابن السني عن عائشة (ض).

(كان إذا غضبت عائشة عرك) بالعين المهملة والراء. (بأنفها وقال) ملاطفاً لها ومداعباً ومعلماً: (يا عويش) تصغير شفقة مرخم يجوز ضم الشين وفتحها (قولي: اللهم رب محمد اغفر لي ذنبي) فإن كان بلاء من الذنوب فطلاب غفرانها أقدم من كل مطلوب. (وتذهب غيظ قلبي) الذي يثور الغضب. (وأجرني من مضلات الفتن) أصله الفتن المضلة ثم صنع به ما صنع في لجين الماء من التقديم والتأخير لا التشبيه، والعائذات الطير، وفيه أنه يلقن الغضبان ما يزيل غضبه، ويعرك بأنفه وحكمته أن الغضب من صفات الدم وبه، فمسح الأنف يناسب

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في ذم الغضب (٥٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٣٢).
 (٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٢٧/٩)، والحاكم (١٣/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٣١)، وزاد الألباني في الضعيفة (٤٢٠٦)، علة أخرى: وهي الانقطاع بين منذر الشوري واسم أبيه يعلى وأم سلمة.

إذلالها بعركها». (ابن السني^(١) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه.

٦٧٣٧ - «كان إذا فاتته الأربع قبل الظهر صلاحها بعد الركعتين بعد الظهر».

(هـ) عن عائشة (ح).

(كان إذا فاتته الأربع) التي كان يتحرى صلاحها (قبل الظهر صلاحها بعد الركعتين) اللتين (بعد الظهر) قالوا: إنما أخرها عن الركعتين؛ لأن الموضع بعد الصلاة لها، وقد فات وقت الأربع فلا يفوت وقت الاثنتين فكان تقديمها أولى، وفيه دليل على قضاء النوافل. (هـ)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه.

٦٧٣٨ - «كان إذا فرغ من طعامه قال: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا

وجعلنا مسلمين». (حم ٤) والضياء عن أبي سعيد (ح).

(كان إذا فرغ من طعامه) من أكله (قال: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا) حمد عليه وإن كان لم يشرب لأن الشيء يذكر بنظيره وكل نعمة تقرن بنظيرتها (وجعلنا مسلمين) ترقى بذكر أعظم النعم، ولأن الطعام والشراب يشترك فيه الكافر والمؤمن والناطق البهيمي، فذكر النعمة الخاصة بهم بعد العامة. (حم ٤) والضياء^(٣) عن أبي سعيد) رمز المصنف لحسنه، وقال ابن حجر: إنه حديث حسن، وقال في الميزان: غريب منكر.

٦٧٣٩ - «كان إذا فرغ من دفن الميت وقف عليه فقال: استغفروا لأخيكم،

وسلوا له الثبيت؛ لأنه الآن يسأل». (د) عن عثمان (ح).

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٥٢)، وأحمد (٣٠١/٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٣٣)، والضعيفة (٤٢٠٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١١٥٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٥٩).

(٣) أخرجه أحمد (٩٨/٣)، وأبو داود (٣٨٥٠)، والترمذي (٣٣٩٧)، والنسائي في الكبرى (٨٠/٦)، وابن ماجه (٣٢٨٣)، والضياء في المختارة (١٥٧٥)، وانظر فتح الباري (٥٨١/٩)، والميزان (٥٨/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٣٦).

(كان إذا فرغ من دفن الميت) المسلم. (وقف عليه) هو وأصحابه صفوفاً. (فقال: استغفروا لأخيكم وسلوا له التثبيت) اطلبوا له من الله تعالى أن يثبت لسانه وجنانه بجوابه الملكين. (لأنه الآن يسأل) عن إيمانه ونبيه، قال المظهر: فيه دليل على أن الدعاء نافع للميت وليس فيه دلالة على التلقين عند الدفن كما هو العادة، قال النووي: قال الشافعي والأصحاب: يسن عقيب دفنه أن يقرأ عنده شيء من القرآن فإن ختموا القرآن كله فهو حسن، قال ويندب أن يقرأ على القبر بعد الدفن أول البقرة وخاتمتها ويحسن أن يدعوا بقوله: اللهم هذا عبدك وأنت أعلم به منا ولا نعلم منه إلا خيراً وقد أجلسته لتسأله فثبته بالقول الثابت في الآخرة كما ثبته في الدنيا اللهم ارحمه وألحقه بنبيه ولا تضلنا بعده ولا تحرمنا أجره. (د)^(١) عن عثمان رمز) المصنف لحسنه وسكت عليه أبو داود وأقره المنذري.

٦٧٤٠ - «كان إذا فرغ من طعامه قال: اللهم لك الحمد، أطعمت، وسقيت، أشبعت، وأرويت، فلك الحمد، غير مكفور ولا مودع، ولا مستغنى عنك». (حم) عن رجل من بني سليم (ح)».

(كان إذا فرغ من طعامه قال: اللهم لك الحمد، أطعمت [٣/٣٢٠] وسقيت) ولما كان يصدق الإطعام والسقي على ما لم يصل إلى حد الشبع والرّي قال و. (أشبعت وأرويت) لإفادة كمال النعمة (فلك الحمد، غير مكفور) مجحود النعمة والعطية. (ولا مودع) بفتح الدال مثقلة غير متروك، قال ابن حجر: ويحتمل كسرهما على أنه حال من القائل (ولا مستغنى) بفتح النون والتنوين. (عنك) وتقدّم قريباً (حم)^(٢) عن رجل من بني سليم) له صحبة رمز

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٢١)، الأذكار (ص ٣٦٨) رقم (٤١٩)، وانظر الترغيب والترهيب (٤/١٨٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٦٠).

(٢) أخرجه أحمد (٤/٢٣٦)، وانظر فتح الباري (٩/٥٨١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

المصنف لحسنه، قال ابن حجر: فيه عبد الله بن عامر الأسلمي فيه ضعف من قبل حفظه وسائر رجاله ثقات.

٦٧٤١- «كان إذا فرغ من تلبيته سأل الله رضوانه ومغفرته، واستعاذ برحمته من النار». (هق) عن خزيمة بن ثابت (ض).

(كان إذا فرغ من تلبيته) من حج أو عمرة. (سأل الله رضوانه) بكسر الراء وضمها رضاه وكأن المراد عقيب كل تلبية يقولها لا الفراغ منها بالكلية عند ندب تركها بعد نقص أفعالهما. (ومغفرته) قدم الرضوان؛ لأنه إذا رضي غفر. (واستعاذ برحمته) بأن يقول أعوذ برحمة الله. (من النار) وفيه أن عقيب التلبية موضع دعاء وطلب للخير واستعاذة من الشر قال الراجزي: استحبه الشافعي ختم التلبية بالصلاة والسلام على النبي ﷺ ثم يسأل بعدهما ما أحب، قال ابن الهمام: من أهم ما يسأل طلب الجنة بغير حساب. (هق)^(١) عن خزيمة بن ثابت) رمز المصنف لضعفه قال الذهبي: فيه صالح بن محمد بن زائدة وعبد الله الأموي فيه جهالة، قال ابن حجر^(٢): صالح مدني ضعيف.

٦٧٤٢- «كان إذا فقد الرجل من إخوانه ثلاثة أيام سأل عنه، فإن كان غائباً دعا له، وإن كان شاهداً زاره، وإن كان مريضاً عاده». (ع) عن أنس.

(كان إذا فقد) من باب ضرب. (الرجل من إخوانه) بأن لم يره. (ثلاثة أيام سأل عنه) فلا يسأل إلا بعد الثلاث. (فإن كان غائباً) أخبر أنه غائب. (دعا له، وإن كان شاهداً زاره) فيه زيارة الأكابر للأصاغر (وإن كان مريضاً عاده) فيعاد المريض بعد ثلاث وفيه أنه ينبغي للإنسان أن يسأل عمن فقد من إخوانه بعد

(٤٤٣٧)، والضعيفة (٤٢٠٩).

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٤٦/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٣٥).

(٢) التقريب (١/٢٧٣).

ذلك القدر. (ع) ^(١) عن أنس) سكت المصنف عليه، وقال الهيثمي: فيه عباد بن كثير كان صالحاً لكنه متروك الحديث لغفلته.

٦٧٤٣ - «كان إذا قال الشيء ثلاث مرات لم يراجع». الشيرازي عن أبي حدرد.

(كان إذا قال الشيء) يأمر به أو نحوه. (ثلاث مرات لم يراجع) بضم أوله وفيه جواز المراجعة بأدب ووقار فإنه من باب حسن الصحبة ومحض النصح.

(الشيرازي ^(٢) عن أبي حدرد) بمهمات بينهن راء ورواه أحمد والطبراني في الأوسط والصغير بلفظه عن أبي حدرد، قال الهيثمي: رجاله ثقات وفيه قصة وهو: أن حدردا كان ليهودي عليه ثلاثة دراهم فاستعدى عليه فقال: يا محمد إن لي على هذا أربعة دراهم وقد غلبني عليها، قال: «أعطه حقه»، والذي بعثك بالحق ما أقدر عليها، قال: «أعطه حقه»، والذي بعثك بالحق ما أقدر عليها، قال: «أعطه حقه»، قال والذي بعثك بالحق ما أقدر عليها وقد أخبرته أنك تبعثنا إلى خيبر وأرجو أن نغرم شيئاً فأقضيه، قال: «أعطه» قال: وكان إذا قال الشيء: ثلاثاً لم يراجع فخرج به ابن أبي حدرد إلى السوق وعلى رأسه عصاة ومئزر ببرة فنزع العمامة وأبرز فيها ونزع البردة وقال أشرت هذه البردة.

٩٧٤٤ - «كان إذا قال بلال: «قد قامت الصلاة» نهض فكبر». سمويه (طب) عن ابن أبي أوفى (ض).

(كان إذا قال بلال) المؤذن. («قد قامت الصلاة») في الإقامة وكان المراد عند أول اللفظين. (نهض فكبر) تكبيرة الإحرام فيه أنه لا يقوم عند الإقامة إلا

(١) أخرجه أبو يعلى (٣٤٢٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/٢٥٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٣٨)، والضعيفة (١٣٨٩): موضوع.

(٢) أخرجه الشيرازي كما في الكنز (١٨٤٣٥)، وأحمد (٣/٤٢٣)، الطبراني في الأوسط (٤٥١٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٣٩).

عند لفظها وأنه يكبر ولا يقول شيئاً قبل التكبير وذلك السنة والتوجه بعد التكبيرة. (سمويه (طب)^(١) عن ابن أبي أوفى) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه الحجاج بن فروخ: واه الحديث.

٦٧٤٥ - «كان إذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك». (حم ق د ن هـ) عن

حذيفة (صح).

(كان إذا قام من الليل) للصلاة كما فسرتة رواية مسلم «إذا قام ليتهدج»، قيل: ويحتمل أن المراد مجرد القيام في مثل: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ [الجمعة: ٩]. (يشوص فاه) بفتح أوله وضم الشين المعجمة فاه. (بالسواك) يدلّكه به وينظفه وينقيه وقيل: يغسله، قال ابن دقيق العيد: إن فسر يشوص ببذلك فحمل السواك على الآلة ظاهراً مع احتمال له لذلك بأصبعه والباء للاستعانة أو يتغسل فيحتمل الحقيقة أي الغسل بالماء فالباء للمصاحبة ولكن إرادة المجاز وأن تكون تنقية الفم يسمى غسلاً على مجاز المشابهة وأيضاً [٣/ ٣٢١] فعلى حملة على الأسنان يكون إطلاق «فاه» مجازاً من إطلاق الكل على الجزء أو من مجاز الحذف أي بعض فاه ثم المراد لقام انتبه من النوم ولا فرق بين نوم الليل والنهار وقيل يختص بنوم الليل. (حم ق د ن هـ)^(٢) عن حذيفة) كلهم أخرجوه في الطهارة.

٦٧٤٦ - «كان إذا قام من الليل ليصلي افتتح صلاته بركعتين خفيفتين». (م)

عن عائشة (صح).

(كان إذا قام من الليل ليصلي افتتح صلاته بركعتين) قال ابن العربي: حكمته

(١) لم أقف عليه في الكبير، وانظر تحفة الأحوذى (٣/ ١٦٦)، والمجمع (٢/ ٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٤٠).

(٢) أخرجه أحمد (٥/ ٣٨٢)، والبخاري (٥/ ٢٤٥، ٨٨٩، ١١٣٦)، ومسلم (٢٥٥)، وأبو داود (٥٥)، والنسائي في الكبرى (١/ ٦٣)، وابن ماجه (٢٨٦).

تنبيه القلب بمناجاة من دعاه إليه ومشاهدته ومراقبته. (خفيفتين) يخفف القراءة فيهما والأركان وذلك ادعاء للنشاط من الابتداء بالتطويل لأنه يلد للنفس نقلها من الأخرى إلى الأثقل ومن الأقصر إلى الأطول. (م)^(١) في الصلاة عن عائشة) ولم يخرج البخاري.

٦٧٤٧- «كان إذا قام إلى الصلاة رفع يديه مداً». (ت) عن أبي هريرة (ض)».

(كان إذا قام إلى الصلاة) قصدها وتوجه إليها وقدم عليها مثل قوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ [المائدة: ٦]. (يرفع يديه) حذوا منكبيه. (مداً) يمدّها مداً أو أنه من باب قعد جلوساً ينتصب برفع وهذا الرفع عند تكبيرة الإحرام سنة اتفق عليها الأمة إلا القليل وقيل: بوجوبها وقد حققنا الكلام في ذلك في حاشية ضوء النهار، قيل وحكمته الإشارة إلى إطراح الدنيا والإقبال بكليته على العبادة وقيل الاستسلام والانقياد ليتناسب فعله قوله: الله أكبر، وقيل: استعظام ما دخل فيه وقيل إشارة إلى تمام القيام، وقيل: يستقبل بجميع بدنه، قال القرطبي: وهذا أنسبها وصح أيضاً رفعهما عند تكبيرة ركوعه وعند رفعه منه وعند قيامه من التشهد الأوسط. (الترمذي)^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه ورواه بنحوه وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

٦٧٤٨- «كان إذا قام على المنبر استقبله أصحابه بوجوههم». (ه) عن ثابت (ح)».

(كان إذا قام على المنبر) للخطبة (استقبله أصحابه بوجوههم) لأنه يستدبر القبلة وهم مواجهون لها، وهذا إجماع قيل فإن لم يستقبلهم كره فقط، ولا تبطل

(١) أخرجه مسلم (٧٦٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٧٥٣)، والترمذي (٢٣٩، ٢٤٠)، وابن خزيمة (٤٧٣)، وابن حبان (٧٦/٥).

(١٧٧٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٦١).

الخطبة. (هـ) ^(١) عن ثابت) رمز المصنف لحسنه.

٦٧٤٩ - «كان إذا قام في الصلاة قبض على شماله بيمينه». (طب) عن وائل

بن حجر (ح)».

(كان إذا قام في الصلاة) فرضاً أو نفلاً. (قبض) من باب ضرب. (على شماله بيمينه) وذلك بأن يقبض بكفه اليمنى كوع اليسرى ويقبض الساعد والرسغ باسطة أصابعها أي الكف على الكف كما في رواية ويضعهما فوق صدره أو تحت سرته لأحاديث في ذلك وهي من سنن الصلاة التي كثرت روايتها وصحت. (طب) ^(٢) عن وائل بن حجر) رمز المصنف لحسنه.

٦٧٥٠ - «كان إذا قام اتكأ على إحدى يديه». (طب) عنه (ض)».

(كان إذا قام) ظاهره في صلاته لأن أصل السياق فيها لأنه قطعة من حديث، وقيل إنه خاص بقيامه في صلاته من جلسة الاستراحة وهي الجلسة بعد سجوده الثاني كان يقعد قليلاً للاستراحة فإذا انتهض منها. (اتكأ على إحدى يديه) وفي لفظ: على يديه كالعاجز، قيل: وهذا مندوب في حق كل أحد ولو شاباً قويا وهي مسألة خلاف، فقيل: إنما تندب في حق العاجز لا غيره وتكلم في ذلك ابن دقيق العيد في شرح العمدة. (طب) ^(٣) عنه (وائل بن حجر) ورمز المصنف لضعفه.

٦٧٥١ - «كان إذا قام من المجلس استغفر الله عشرين مرة فأعلن». ابن

السني عن عبد الله الحضرمي».

(كان إذا قام من المجلس) الذي يقعد فيه مع أصحابه. (استغفر الله عشرين مرة) لتكون كفارة لما وقع في المجلس من زيادة ونقصان وقد سلف عدد أكثر من هذا وسلف الدعاء الذي هو كفارة المجلس وكأنه كان يفعل هذا وهذا

(١) أخرجه ابن ماجة (١١٣٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٦٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٩/٢٢) (١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٤٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٩/٢٢) (٩٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٤١).

ويرشد العباد إلى أي ذلك توسعة لأسباب الخير والغفران. (فأعلن) بالاستغفار وقاله جهراً لا سراً ليقتندى به السامعون ويبلغونه إلى الغافلين. (ابن السني^(١)) عن عبد الله الحضرمي) نسبة إلى حضر موت.

٦٧٥٢ - «كان إذا قدم عليه من الوفد لبس أحسن ثيابه، وأمر عليه أصحابه بذلك». البغوي عن جندب بن مكيث.»

(كان إذا قدم عليه من الوفد) جمع وافد كصحب وصاحب. (لبس) للقائهم. (أحسن ثيابه) تجملاً لهم ليكون أوقع في صدورهم وفيه ندب ذلك للأمرء ونحوهم. (وأمر عليه أصحابه) بكسر المهملة وتخفيف المثناة من تحت جلتهم كما في القاموس^(٢) أي أمر جملة أصحابه. (بذلك) بلبس أحسن ثيابهم لأن ذلك يرفع من قدره وقدر دينه واتباعه ويغيب أعداءه ولا يعارضه حديث: «البداذة من الإيمان» لأنه نهي لاعتیاد خلافها فلا يناقض التجمل في الأعياد والجمع وعند لقاء الوفود، وقال الشارح: بل النهي عما كان على وجه الفخر والتعظيم وليس هذا من ذلك القبيل. [٣/٣٢٢]

قلت: وما ثمة نهي ظاهر من حديث: «البداذة» وكأنه مشيراً إلى غيره وإن لم يذكره. (البغوي^(٣)) عن جندب) بضم الفاء وفي الدال الفتح والضم (بن مكيث) بزنة عظيم بعد الكاف مثناة تحتية وآخره مثلثة.

٦٧٥٣ - «كان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين، ثم يثني بفاطمة، ثم يأتي أزواجه». (طب ك) عن أبي ثعلبة (صح).»

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٥٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٤٣)، والضعيفة (١٣٧٠).

(٢) انظر القاموس (١/٣٦٥).

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤/٣٤٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٤٤).

(كان إذا قدم من سفر) زاد في رواية البخاري «ضحى» بالضم والقصر وفي لفظ لمسلم «كان لا يقدم من سفرٍ إلا نهاراً في الضحى»^(١).

(بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين) زاد البخاري «قبل أن يجلس» قيل: تبركاً به وليستا تحية المسجد وهل يندب لغير الأمرء الذين يأتيهم الناس فيسلمون عليهم قيل لا، قلت: وفي حديث جابر في شراء الجمل الحديث المشهور ما يشعر بأنه عام لكل قادم من سفر. (ثم يثني بفاطمة) يأتيها ثانياً بعد إتيانه المسجد أولاً. (ثم يأتي أزواجه) كأنهن يجتمعن في محل واحد فلم يذكر بداية بإحداهن وتمام الحديث «فقدم من سفر فصلى في المسجد ركعتين ثم أتى فاطمة فتلقته على باب القبة فجعلت تلثم فاه وعينه وتبكي فقال: ما يبكيك قالت: أراك شعثاً نصباً قد اخلولقت ثيابك فقال لها: لا تبكي فإن الله عز وجل بعث أباك بأمر لا يبقى على وجه الأرض بيت مدر ولا حجر ولا وبر ولا شعر إلا أدخله الله به عزاً أو ذلاً حتى يبلغ حيث بلغ الليل. (طب ك)^(٢) عن أبي ثعلبة) رمز المصنف لصحته قال الهيثمي: فيه يزيد بن سفيان أبو قره وهو مقارب الحديث مع ضعف انتهى، وأما الصلاة في المسجد عند البداية من القدوم فرواها البخاري في نحو عشرين موضعاً.

٦٧٥٤ - «كان إذا قدم من سفر تلقي بصبيان أهل بيته». (حم م د) عن عبد

الله بن جعفر (صح).

(كان إذا قدم من سفر تلقي) مبني للمجهول (بصبيان أهل بيته) سروراً بقدومه ﷺ وتمام الرواية معناها أنه سبق عبد الله بن جعفر غيره من الصبيان فأركبه ﷺ بين يديه ثم جاء أحد ابني فاطمة الحسن أو الحسين فأردفه ﷺ خلفه

(١) أخرجه مسلم (٧١٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢٥/٢٢) (٥٩٥)، والحاكم (١٦٩/٣)، وانظر قول الهيثمي في المجموع (٢٦٢/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٤٥)، والضعيفة (٤٢٤٤).

فدخلوا المدينة ثلاثة على دابة. (حم م د)^(١) عن عبد الله بن جعفر).
 ٦٧٥٥ - «كان إذا قرأ من الليل رفع طوراً وخفض طوراً». ابن نصر عن أبي هريرة (ح).

(كان إذا قرأ من الليل) حال صلاته وغيره. (رفع) قراءته جهر بها. (طوراً) حيناً. (وخفض) بها. (طوراً) قال ابن الأثير: الطور الحالة قال:
 فإن ذا الدهر أطوار دهارير

الأطوار الحالات المختلفة قال ابن جرير: فيه أنه لا شيء في إظهار العمل للناس لمن أمن على نفسه خطرات الشيطان والإعجاب والرياء. (ابن نصر)^(٢)
 عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه لكن قال ابن القطان: فيه زائدة بن نشيط لا يعرف حاله وأخرجه أبو داود في صلاة الليل عن أبي هريرة وسكت عليه هو والمنذري فهو صالح.

٦٧٥٦ - «كان إذا قرأ: ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَىٰ﴾ قال: «بلى»، وإذا قرأ: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ﴾ قال: «بلى». (ك هب) عن أبي هريرة (صح).

(كان إذا قرأ: ﴿أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَىٰ﴾) من آخرسورة القيامة. (قال: «بلى») وفي رواية «بلى وعزة ربنا» وذلك لأن صورة الاستفهام يقتضي الجواب. (وإذا قرأ: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَحْكَمِ الْحَاكِمِينَ﴾ قال: «بلى») وفي رواية: «بلى وأنا على ذلك من الشاهدين» فيندب للقارئ وهل يندب للسامع

(١) أخرجه أحمد (٢٠٣/١)، ومسلم (٢٤٢٨)، وأبو داود (٢٥٦٦).

(٢) أخرجه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (٣٢١/١)، والبيهقي في السنن (١٢/٣)، والحاكم (٤٥٤/١)، وابن خزيمة (١١٥٩)، وابن حبان (٣٣٨/٦) (٢٦٠٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٦٧).

ذلك الظاهر يعم. (ك هب)^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي: قال الشارح: وهو عجيب ففيه يزيد بن عياض أورده الذهبي^(٢) في المتروكين وقال النسائي وغيره: متروك عن إسماعيل بن أمية قال الذهبي^(٣): فيه ضعف عن أبي اليسع، قال: لا يدري من هو والسند مضطرب.

٦٧٥٧- «كان إذا قرأ: «سبح اسم ربك الأعلى» قال: «سبحان ربي الأعلى»». (حم دك) عن ابن عباس (صح).

«كان إذا قرأ: «سبح اسم ربك الأعلى» قال: «سبحان ربي الأعلى» يؤخذ أنه كلما مر القارئ بآية أمر أو تنزيه أو نحوه أن يفعل ما يفعله المخاطب فإنه مخاطب بذلك وعلى المخاطب أن يتلقى بخطاب من خاطبه أحسن تلق وتمثيل له أتم امثال وأن الأوامر محمولة على ظاهرها فالتسبيح الإتيان بلفظ سبحان الله. (حم دك)^(٤) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي.

٦٧٥٨- «كان إذا قرب إليه الطعام قال: باسم الله، فإذا فرغ قال: اللهم إنك أطعمت وسقيت وأغنيت وأقنيت وهديت واجتبيت، اللهم فلك الحمد على ما أعطيت». (حم) عن رجل (ح).

«كان إذا قرب إليه الطعام) ليأكل. (قال: باسم الله) عند ابتداء وضع يده في

(١) أخرجه الحاكم (٢/٥٥٤)، والبيهقي في الشعب (٢٠٩٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

(٤٤٤٦)، وقال في الضعيفة (٤٢٤٥): ضعيف جدًا.

(٢) انظر المغني (٢/٧٥٢)، وضعفه النسائي (١/١١٠)، وضعفه بن الجوزي (٣/٢١١).

(٣) انظر المغني (١/٧٩).

(٤) أخرجه أحمد (١/٢٣٢)، وأبو داود (١٨٣)، والحاكم (١/٣٩٥)، وصححه الألباني في صحيح

الجامع (٤٧٦٦).

الإناء. (فإذا فرغ قال: اللهم إنك أطعمت وسقيت وأغنيت) بالإطعام والسقي أو عام لكل غناء. (وأقنيت) جعلت للعبد قنية يقتنيها من متاع الدنيا، مأخوذ من وأنه أغنى وأقنى. (وهديت) عبادك إلى كل فلاح ورشد. (واجتيت) اخترت من يشاء لمن تشاء. (فلك الحمد كما أعطيت) يحتمل أن الكاف للسببية أي حمدا متسعا كاتساع إعطائك أو للتعليل أي لأجل إعطائك. (حم) ^(١) عن رجل) من الصحابة رمز المصنف لحسنه وأخرجه النسائي عن الرجل المذكور قال ابن حجر في الفتح: سنده صحيح، وقال النووي: في الأذكار إسناده حسن.

٦٧٥٩ - «كان إذا قفل من غزوة أو حج أو عمرة يكبر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ثم يقول: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد وهو على كل شيء قدير، آيئون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده». مالك (حم ق د ت) عن ابن عمر (صح).

(كان إذا قفل) بالقاف والفاء رجع. (من غزوة أو حج أو عمرة) قدم الغزو لكونه غالب أسفاره. (يكبر على كل شرف) بفتح الفاء والعين ما ارتفع. (من الأرض ثلاث تكبيرات) قال الطيبي: وجه التكبير على الأماكن العالية هو ندب الذكر عند تجدد الأحوال والتقلبات وكان المصطفى ﷺ يراعي ذلك في الزمن والمكان، وقال العراقي: مناسبة التكبير على المرتفع أن الاستعلاء محبوب للنفوس وفيه ظهور وغلبة فينبغي للمتلبس به أن يذكر عنده أن الله أكبر من كل شيء ويشكر الله على ذلك ويستمطر منه المزيد.

قلت: وتقدم توصية المسافر بالتكبير على كل شرف فهو عام لكل مسافر

(١) أخرجه أحمد (٢٣٦/٤)، والبيهقي في الشعب (٦٠٣٩)، وانظر فتح الباري (٥٨١/٩)، والأذكار للنووي ص (٥٢٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٦٨).

ولكل سفر. (ثم يقول: لا إله إلا الله وحده) نصب على الحال على التأويل المعروف. (لا شريك له) تأكيد لوحده لأن من كان منفرداً بالألوهية لا شريك له عقلاً لما عرف في علم الكلام ونقلاً لقوله تعالى: ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [البقرة: ١٦٣] ونحوها. (له الملك) لكل حيوان وجماد. (وله الحمد) قرن الملك بالحمد؛ لأن الغالب أن من كان له الملك من العباد لا يحمد لما لا يخلو عنه من الجور والكبرياء وغير ذلك من صفات البشرية بخلاف ملكه تعالى فإنه ملك ينضم إليه حمد الخلائق له. (وهو على كل شيء قدير) لا يعجزه شيء في السماوات ولا في الأرض. (آيئون تائبون) خبر مبتدأ أي نحن آيئون من السفر تائبون من الذنب. (عابدون ساجدون لربنا) يحتمل تعلقه بالأول أو بالثاني على التنازع على المذهبين ويحتمل تعلقه بقوله. (حامدون) وتقديمه للاختصاص. (صدق الله وعده) فيما وعد به من نصر دينه وإعلاء كلمته وطمس آثار الشرك وأهله. (ونصر عبده) أراد به نفسه ﷺ فإن الله تعالى لم ينصر بشراً كما نصره في كل معركة حتى في أحد كما عرف من تحقيق القصة. (وهزم الأحزاب) الذين تحزبوا يوم الخندق. (وحده) بغير فعل أحد وخصه بالذكر بعد التعميم؛ لأنه من أعجب المواقف والنصر فيه من أعظم النصر كما عرف من سياق القصة. (مالك) (حمق في الحج، دت في الجهاد)^(١) عن ابن عمر.

٦٧٦٠ - «كان إذا كان الرطب لم يفطر إلا على الرطب، وإذا لم يكن الرطب لم

يفطر إلا على التمر». عبد بن حميد عن جابر.

(كان إذا كان الرطب) وجد في زمانه. (لم يفطر) من صومه. (إلا على الرطب، وإذا لم يكن الرطب لم يفطر إلا على التمر) قيل: لتقويته النظر الذي أضعفه

(١) أخرجه مالك (٩٤٢)، وأحمد (٢١/٢)، والبخاري (١٧٩٧، ٣٩٩٥، ٣٠٨٤، ٤٤١٦، ٦٣٨٥)،
ومسلم (١٣٤٤)، وأبو داود (٢٧٧٠)، والترمذي (٩٥٠).

الصوم ولأنه يرق القلب. (عبد بن حميد^(١) عن جابر).

٦٧٦١- «كان إذا كان يوم عيد خالف الطريق». (خ) عن جابر (صح).

(كان إذا كان يوم عيد) وخرج فيه إلى الجنان. (خالف الطريق) فدخل من غير التي خرج منها وقد تقدم وجه حكمة ذلك وما قيل: فيه من الأقوال التي قال: فيها القاضي عبد الوهاب المالكي أكبرها دعاوى فارغه. (خ)^(٢) في صلاة العيد عن جابر).

٦٧٦٢- «كان إذا كان مقياً اعتكف العشر الأواخر من رمضان وإذا سافر

اعتكف من العام المقبل عشرين». (حم) عن أنس (ح).

(كان إذا كان مقياً) في المدينة. (اعتكف العشر الأواخر من رمضان) كما يأتي وقد سلف. (وإذا كان مسافراً) في رمضان كسفره في غزاة بدر وفتح مكة. (اعتكف من العام المقبل) المقبل في رمضان. (عشرين) عشرًا قضاء الفائتة، وعشرًا التي لذلك الشهر وفيه دليل على قضاء فائت الفعل وفي تأخيره إلى رمضان مأخذ لاشتراط الصوم فيه. (حم)^(٣) عن أنس) رمز المصنف لحسنه.

٦٧٦٣- «كان إذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعدا». (د)

(ت) عن مالك بن الحويرث (صح).

(كان إذا كان في وتر من صلاة) في ركعة أولى أو ثالثة أو الثانية معلوم أنه يقعد فيها للتشهد الأوسط. (لم ينهض) إلى القيام. (حتى يستوي قاعداً) وهذه هي جلسة الاستراحة وهي قعدة خفيفة بعد كل سجدة يقوم عنها وهي سنة. (د) (ت)^(٤) عن مالك بن الحويرث) رمز المصنف لصحته.

(١) أخرجه عبد بن حميد (١١٤٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٧٠).

(٢) أخرجه البخاري (٩٨٦).

(٣) أخرجه أحمد (١٠٤/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٧٥)، والصحيحة (١٤١٠).

(٤) أخرجه البخاري (٧٨٩)، وأبو داود (٨٤٤)، والترمذي (٢٨٧).

٦٧٦٤- «كان إذا كان صائماً أمر رجلاً فأوفى على شيء؛ فإذا قال: «غابت

الشمس أفطر». (ك) عن سهل بن سعد (صح) (طب) عن أبي الدرداء».

(كان إذا كان صائماً أمر رجلاً فأوفى) أشرف يقال أوفى. (على شيء) أشرف

عليه، ولفظ الطبراني على بشر من الأرض أي يأمره ينتظر غروب الشمس. (فإذا

قال: «غابت الشمس» أفطر) أفطر مسارعة إلى الفطر [٣/٣٢٤] ليحوز أجر

المسارعة، وفيه أن ذلك يندب وأنه يقبل خبر الآحاد، ولفظ الطبراني (وإذا قال

قد وجبت أفطر». (ك) عن سهل بن سعد) رمز المصنف لصحته، وقال

الحاكم: على شرطهما وأقرّه الذهبي. (طب)^(١) عن أبي الدرداء) سكت عليه

المصنف، وقال الهيثمي: فيه الواقدي ضعيف.

٦٧٦٥- «كان إذا كان راکعاً أو ساجداً قال: سبحانك وبحمدك أستغفرك

ولأتوب إليك». (طب) عن ابن مسعود (ح)».

(كان إذا كان راکعاً أو ساجداً قال: سبحانك) في رواية «ربنا». (وبحمدك)

سبحتك متلبساً بحمدك. (أستغفرك وأتوب إليك) فهذا من أذكار هذين الركنين

مع غيره من التسييح المعروف. (طب)^(٢) عن ابن مسعود) رمز المصنف

لحسنه.

٦٧٦٦- «كان إذا كان قبل التروية بيوم خطب الناس فأخبرهم بمناسكهم».

(ك هق) عن ابن عمر (صح)».

(كان إذا كان قبل التروية) والتروية ثامن ذي الحجة؛ لأنهم كانوا يتروون من

(١) أخرجه الحاكم (١/٥٩٩)، وابن حبان (٨/٢٧٧) (٣٥١٠) عن سهل بن سعد، وانظر قول

الهيثمي في المجمع (٣/١٥٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٧٢)، والصحيحة

(٢٠٨١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/١٥٥) (١٠٣٠٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٧١)،

والصحيحة (٢٠٨٤).

الماء ويغترفونه لما بعده من أيام الحج. (بيوم خطب الناس) في اليوم السابع. (فأخبرهم بمناسكهم) يعلمهم إياه وقد علم أنه لم يحج إلا مرة واحدة فالخطبة هذه واحدة ويحتمل أنه كان يخطب بذلك في المدينة إلا أنه بعيد وجزم الشارح أن الخطبة في مكة عند باب الكعبة وأنه يسن ذلك للإمام ونائبه. (ك هق)^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: تفرد به أبو قررة الزبيدي عن موسى وهو صحيح وأقره الذهبي.

٦٧٦٧- «كان إذا كبر للصلاة نشر أصابعه». (ت ك) عن أبي هريرة (صح).

(كان إذا كبر) في (الصلاة) تكبيرة الإحرام. (نشر أصابعه) بسطها وقوفها مستقبلاً بها القبلة رافعا لهما إلى فروع أذنيه، وتقدم حديث رفع يديه مداً، فالمراد مد اليدين والأصابع وتفريعها وأخذ به الشافعي فقال تفريقها سنة. (ت ك)^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته.

٦٧٦٨- «كان إذا كرهه أمر قال: يا حي يا قيوم، برحمتك استغيث». (ت) عن أنس (ض).

(كان إذا كرهه أمر) شق عليه وأهمه شأنه (قال: يا حي يا قيوم) هما على أكثر الأقوال الاسم الأعظم. (برحمتك أستغيث) بصفة الرحمة أطلب الاستغاثة ولما كانت حياة القلب في خلوصه عما سوى الله تعالى وكان الكرب ينافي ذلك توسل باسمه الحي إلى إزالة ما يصاد حياة قلبه وبالقيوم إلى إقامته على نهج الفلاح. (ت)^(٣) عن أنس) رمز المصنف لضعفه، وقال الترمذي: هذا حديث غريب.

(١) أخرجه الحاكم (٦٣٢/١)، والبيهقي في السنن (١١١/٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٧٤)، والصحيحة (٢٠٨٢).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣٩)، والحاكم (٣٥٩/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٤٧).

(٣) أخرجه الترمذي (٣٥٢٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٧٧).

٦٧٦٩- «كان إذا كره شيئاً رؤي ذلك في وجهه». (طس) عن أنس (ض).
 (كان إذا كره شيئاً) وساءه (رؤي ذلك) أي أثر الكراهة. (في وجهه) كأنه
 لغاية حياته لا يصرح بما يكرهه ما لم تنتهك حرمة شرعية بل يظهر على وجهه
 بتلونه عما كان عليه وهذه من صفات ذوي الحياء والمروءة. (طس)^(١) عن
 أنس) رمز المصنف لضعفه، وقال الهيثمي: رواه بإسنادين رجال أحدهما رجال
 الصحيح وأصله في الصحيحين من حديث أبي سعيد بلفظ «كان أشد حياء من
 العذراء في خدرها وإذا رأي شيئاً يكرهه عرفناه في وجهه».

٦٧٧٠- «كان إذا لبس قميصاً بدأ بميامنه». (ت) عن أبي هريرة (ض).
 (كان إذا لبس قميصاً) ونحوه. (بدأ بميامنه) أي أخرج اليد اليمنى من
 القميص، وقيل: بدأ بجانب يمين القميص، وقال العراقي: المراد جهة اليمين
 فيندب التيامن في اللبس كما يندب التياسر في النزع لخبر أبي داود عن ابن عمر
 «كان إذا لبس شيئاً من الثياب بدأ بالأيمن وإذا نزع بدأ بالأيسر»^(٢) وله من
 حديث أنس «كان إذا ارتدا أو ترجل بدأ بيمينه وإذا خلع بدأ بيساره» قال
 العراقي: وسندهما ضعيف. (ت)^(٣) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه، وقال
 العراقي: رجاله ثقات رجال الصحيح.

٦٧٧١- «كان إذا لقيه أحد من أصحابه فقام قام معه، فلم ينصرف حتى
 يكون الرجل هو الذي ينصرف عنه، وإذا لقيه أحد من أصحابه فتناول يده ناوله
 إياها فلم ينزع يده منه حتى يكون الرجل هو الذي ينزع يده منه، وإذا لقي أحداً
 من أصحابه فتناول أذنه ناوها إياها ثم لم ينزعها حتى يكون الرجل هو الذي

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٧٥٦)، ورواه بمعناه البخاري (٦١٠٢)، ومسلم (٢٣٢٠) عن أبي
 سعيد الخدري.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٢٤٩١٩).

(٣) أخرجه الترمذي (١٧٦٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٧٩).

ينزعها عنه». ابن سعد عن أنس .

(كان إذا لقيه أحد من أصحابه فقام قام معه) الظاهر أن المراد الوقوف. (فلم ينصرف) تأدباً وحسن عشرة. (حتى يكون الرجل هو الذي ينصرف عنه) ولا يخفى ما في هذا من حسن الأدب وخير القلوب. (وإذا لقيه أحد من أصحابه فتناول يده ناو له إياها) أي ناول النبي ﷺ الرجل يده. (فلم ينزع يده منه حتى يكون الرجل هو الذي ينزع يده منه) زاد ابن المبارك في رواية عن أنس «ولا يصرف وجهه عن وجهه حتى يكون الرجل هو الذي يصرفه». (وإذا لقي أحداً من أصحابه فتناول أذنه ناو لها إياها) ليشاوره. (ثم لم ينزعها حتى يكون الرجل هو الذي ينزعها عنه) وهذه من أكمل محاسن الأخلاق وأتمها وأحبها إلى الله تعالى منافية لأخلاق المترفين [٣/ ٣٢٥]. (ابن سعد^(١) عن أنس) وفي أبي داود بعضه.

٦٧٧٢ - «كان إذا لقيه الرجل من أصحابه مسحه ودعا له» (ن) عن حذيفة

«(ح)».

(كان إذا لقيه الرجل من أصحابه مسحه) مسح يده بيده أي صافحه. (ودعا له) اختلف مالك وابن عيينة في معانقة القادم وتقبيل يده، فذهب مالك إلى كراهيته عملاً بهذا، وقال ابن عيينة لا كراهة واحتج بأنه ﷺ لما قدم جعفر من الحبشة خرج إليه ﷺ وعانقه فقال مالك: ذلك خاص بالنبي ﷺ فقال ابن عيينة: ما نخصه بفهمنا في مناظرة دارت بينهما. (ن)^(١) عن حذيفة) رمز المصنف لحسنه، وفي أبي داود والبيهقي «كان إذا لقي أحداً من أصحابه بدأ بالمصافحة

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/ ٣٧٨)، والترمذي (٢٤٩٠)، وابن عدي في الكامل (٥/ ٩٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٨٠).

(٢) أخرجه النسائي (١/ ١٤٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٨١).

ثم أخذ بيده فشابكه ثم شد قبضته»^(١).

٦٧٧٣ - «كان إذا مر لقي أصحابه لم يصافحهم حتى يسلم عليهم». (طب) عن جندب (ض).

(كان إذا مر لقي أصحابه لم يصافحهم حتى يسلم عليهم) فالبداية بالسلام هو السنة ثم المصافحة. (طب)^(٢) عن جندب) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه من لم أعرفهم.

٦٧٧٤ - «كان إذا لم يحفظ اسم الرجل قال: يا ابن عبد الله». ابن السني عن جارية الأنصارية.

(كان إذا لم يحفظ اسم الرجل) وأراد خطابه. (قال: يا ابن عبد الله) فيسن ذلك في خطاب من جهل اسمه. (ابن السني)^(٣) عن جارية الأنصارية) هو بالجيم.

٦٧٧٥ - «كان إذا مر بأية خوف تعوذ، وإذا مر بأية رحمة سأل، وإذا مر بأية فيها تنزيه الله سبحانه». (حم م ٤) عن حذيفة (صح).

(كان إذا مر بأية خوف تعوذ) مما يذكر فيها. (وإذا مر بأية رحمة سأل) سأل الله الرحمة. (وإذا مر بأية فيها تنزيه الله سبحانه) الله وهذا أدب للتالي ينبغي أن يحافظ عليه قال الحلبي: والمؤمنون أولى به منه ﷺ لأنه قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وهم من أمرهم على خطر. (حم م ٤)^(٤) عن حذيفة).

٦٧٧٦ - «كان إذا مر بأية فيها ذكر النار قال: ويل لأهل النار أعوذ بالله من

(١) أخرجه أبو داود (٥٢١٣)، والبيهقي في السنن (٩٩/٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧٦/٢) (١٧٢١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣٦/٨)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٤٨) ضعيف جدا، وقال في الضعيفة (٤٢١١): منكر.

(٣) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٢٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٤٩).

(٤) أخرجه أحمد (٣٨٩/٥)، ومسلم (٧٧٢)، وأبو داود (٨٧١)، والترمذي (٢٦٢)، والنسائي (١٧٦/٢)، وابن ماجه (١٣٥١).

النار». ابن قانع عن أبي ليلى (ض)». .

(كان إذا مر بآية فيها ذكر النار قال: ويل لأهل النار) دعاء عليهم أو إخبار عن حالهم. (أعوذ بالله من النار) فليس ذلك للقاريء في الصلاة وغيرها عند الشافعية وفي غير الصلاة عند المالكية والحنفية، قالوا: ولو وقع ذلك في الصلاة لنقله الجرم الغفير، وأجيب بأن الأصل العموم في الخبر والآحاد مقبولون، قال ابن حجر^(١): أقصى ما تمسك به المانع حديث إن صلاتنا هذه لا يصلح فيها شيء من كلام الناس فهو محمول على ما عدا الدعاء جمعا بين الأخبار. (ابن قانع^(٢) عن أبي ليلى) صحابي أنصاري اسمه بلال ورمز المصنف لضعفه.

٦٧٧٧- «كان إذا مر بالمقابر قال: السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين والمؤمنات والصالحين والصالحات وإنا إن شاء الله بكم لاحقون». ابن السني عن أبي هريرة (ح)».

(كان إذا مر بالمقابر) من أهل الإيمان. (قال: السلام عليكم أهل الديار) قيل سمي موضع القبور داراً تشبيهاً له بدار الأحياء لاجتماع الموتى فيها. (من المؤمنين والمؤمنات) والمسلمين والمسلمات فيه دليل على التغير بين صفة الإسلام والإيمان. (والصالحين والصالحات) تخصيص بعد التعميم. (وإنا إن شاء الله بكم لاحقون) قيل: الاستثناء بمجرد التبرك، وقيل: بل المراد لاحقون على الإيمان وتقدم غير هذا اللفظ في ذلك وكأنه كان بتعدد ما يقوله. (ابن السني^(٣) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه، قال ابن حجر: في أمالي الأذكار: إسناده ضعيف انتهى وقد ورد بمعناه في مسلم: «السلام عليكم أهل الديار من

(١) فتح الباري (١١/٥٦٧).

(٢) أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (١/١٠١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٥٠).

(٣) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٩١)، وانظر التلخيص الحبير (٢/١٣٧)، وقال الألباني

في ضعيف الجامع (٤٤٥١)، والضعيفة (٤٢١٢): موضوع.

المؤمنين والمسلمين وإن شاء الله بكم لاحقون نسأل الله لنا ولكم العافية»^(١).

٦٧٧٨ - «كان إذا مرض أحد من أهل بيته نفث عليه بالمعوذات». (م) عن عائشة (صح).

(كان إذا مرض أحد من أهل بيته) أي مرض كان وفي لفظ مسلم «من أهله». (نفث عليه) نفخ نفخاً لطيفاً بلا ريق. (بالمعوذات) بكسر الواو لما فيهن من جمع معاني المستعاذ من شره وفائدة التفل التبرك بتلك الرطوبة وفيه نذب الرقية بالقرآن والنفث معها. (م)^(٢) عن عائشة) وتمامه عنده «فلما مرض مرضه الذي مات منه جعلت أنفث عليه وأمسحه بيد نفسه لأنها كانت أعظم بركة من يدي». ٦٧٧٩ - «كان إذا مشى لم يلتفت». (ك) عن جابر (صح).

(كان إذا مشى لم يلتفت) لأنه يواصل المشي ولا يتوانى ولأن التلفت في حال المشي صفة من لا وقار له. (ك)^(٣) عن جابر) رمز المصنف لصحته وصححه الحاكم وتعقبه الذهبي بأن فيه عبد الجبار بن عمر تالف.

٦٧٨٠ - «كان إذا مشى مشى أصحابه أمامه، وتركوا ظهره للملائكة». (هـ) ك) عن جابر (صح).

(كان إذا مشى مشى أصحابه أمامه، وتركوا ظهره للملائكة) قال أبو نعيم: لأن الملائكة يحرسونه من أعدائه، قلت: أو يمشون خلفه إعظاماً له وإكراماً من الله تعالى. (هـ ك)^(٤) عن جابر) رمز المصنف لصحته.

(١) أخرجه مسلم (٢٤٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢١٩٢).

(٣) أخرجه الحاكم (٣٢٥/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٨٦)، والصحيحة (٢٠٨٦).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٢٤٦)، والحاكم (٤٤٦/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٨٧)، والصحيحة (٢٠٨٧).

٦٧٨١- «كان إذا مشى أسرع حتى يهرول الرجل ورائه فلا يدركه». ابن سعد عن ابن يزيد بن مرثد مرسلًا (ض)». .

(كان إذا مشى أسرع) أراد [٣/٣٢٦] بالإسراع الاقتصاد لا أنه يدب دبيب المتماوتين ولا يسرع إسراع الشطار بل كما أدبه الله تعالى بقوله ﴿وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ﴾ [لقمان: ١٩] كذا قيل إلا أن قوله. (حتى يهرول الرجل) يسرع في مشيه دون الخبب. (وراءه فلا يدركه) يدل على أنه يسرع في مشيه حقيقة إلا أنه قد قيل: إنها تطوى له الأرض فيرى مشيه هوناً ويعجز من لحقه كما في حديث أبي هريرة عند الترمذي «ما رأيت أحداً أسرع من مشيته ﷺ حتى كأن الأرض تطوى له حتى إنا لنجهد أنفسنا وإنه لغير مكترث»^(١). (ابن سعد^(٢) عن ابن يزيد بن مرثد) بالراء فمثلة مرسلًا رمز المصنف لضعفه.

٦٧٨٢- «كان إذا مشى أقلع». (طب) عن أبي عنبه (ض)».

(كان إذا مشى أقلع) أي مشى بقوة كأنه يرفع رجله من الأرض رفعاً قوياً لا كمن يمشي مختالاً على زي النساء. (طب)^(٣) عن أبي عنبه) بكسر المهملة واحدة العنب رمز المصنف لضعفه.

٦٧٨٣- «كان إذا مشى كأنه يتوكأ». (دك) عن أنس (صح)».

(كان إذا مشى كأنه يتوكأ) قال الشارح: إن منه خبر ابن الزبير كان يوكئ بين الصفا والمروة سعياً أي يسعى سعياً شديداً. (دك)^(٤) عن أنس) رمز المصنف

(١) أخرجه الترمذي (٣٦٤٨).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣٧٩/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٥٢)، والضعيفة (٤٢١٣).

(٣) أخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٤٩٨)، وابن عدي في الكامل (٣/٣٦١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/١٩١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٨٤).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٨٦٣)، والحاكم (٤/٣١٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٨٥)، والصحيحة (٢٠٨٣).

لصحته، قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٦٧٨٤ - «كان إذا نام نفخ». (حم ق) عن ابن عباس (صح).

(كان إذا نام نفخ) كما يقع ذلك لبعض النائمين وهو اندفاع النفس بقوة.

(حم ق) ^(١) عن ابن عباس، وفي الحديث قصة طويلة.

٦٧٨٥ - «كان إذا نام من الليل أو مرض صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة».

(م د) عن عائشة (صح).

(كان إذا نام من الليل) عن ورده. (أو مرض) فلم يأت بتهجده. (صلى)

عوض الفئات. (من النهار اثنتي عشرة ركعة) كأنها عدة ما فاته وفيه أنه يندب

قضاء فئات الليل بالنهار. (م د) ^(٢) عن عائشة.

٦٧٨٦ - «كان إذا نام وضع يده اليمنى تحت خده، وقال: «اللهم قني عذابك

يوم تبعث عبادك». (حم ت ن) عن البراء (حم ت) عن حذيفة (حم هـ) عن ابن

مسعود».

(كان إذا نام) أراد ذلك. (وضع يده اليمنى تحت خده) في أبي داود «الأيمن».

(وقال: «اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك») زاد في رواية يقول ذلك ثلاثاً،

وتقدم من أذكاره عند النوم كثير وكأنه يجمع الكل من ذلك أو تارة يقول هذا

وتارة هذا فروي كل ما علم وسمع. (حم ت ن) عن البراء (حم ت) عن حذيفة

(حم هـ) ^(٣) عن ابن مسعود قال الترمذي: حسن صحيح، وقال ابن حجر:

إسناده صحيح.

(١) أخرجه أحمد (٣٤٣/١)، والبخاري (٦٦٦، ٥٩٥٧)، ومسلم (٧٦٣).

(٢) أخرجه مسلم (٧٤٦)، وأبو داود (١٣٤٢).

(٣) أخرجه أحمد (٢٨٩/٤)، والترمذي (٣٣٩٩)، والنسائي في الكبرى (١٠٥٨٨) عن البراء بن عازب،

وأخرجه أحمد (٣٨٢/٥)، والترمذي (٣٣٩٨) عن حذيفة، وأخرجه أحمد (٤٠٠/١)، وابن ماجه

(٣٨٧٧)، وانظر التلخيص الحبير (١٠٢/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٩٠).

٦٧٨٧- «كان إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى يصلى الظهر». (حم دن) عن أنس (صح)».

(كان إذا نزل منزلاً) في سفره لاستراحة أو نحوها (لم يرتحل حتى يصلى فيه الظهر) إذا أراد الرحيل في وقته فإن كان في وقت فرض غيره فالظاهر أنه كان لا يرتحل حتى يصليه وما أوهمه اللفظ من الاختصاص بالظهر غير مراد فقد أخرج الإسماعيلي وابن راهويه «أنه كان إذا كان في سفر فزالت الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً ثم ارتحل»^(١)، وفي رواية للحاكم في الأربعين «فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر والعصر ثم يركب»^(٢) قال العلاني: هكذا وجدته بعد التتبع في نسخ كثيرة من الأربعين بزيادة العصر وسند هذه الزيادة جيد، وأخرج البيهقي بسند قال ابن حجر^(٣): رجاله ثقات «كان إذا نزل منزلاً في سفر فأعجبه أقام حتى يجمع بين الظهر والعصر ثم يرتحل فإذا لم يتهيأ له المنزل مد في السير فسار حتى ينزل فيجمع بين الظهر والعصر»^(٤). (حم دن)^(٥) عن أنس) رمز المصنف لصحته.

٦٧٨٨- «كان إذا نزل منزلاً في سفر أو دخل بيته لم يجلس حتى يركع ركعتين». (طب) عن فضالة بن عبيد (ض)».

(كان إذا نزل منزلاً في سفر) ظاهره سواء بات فيه أم لا. (أو دخل بيته) في الحضر. (لم يجلس حتى يركع ركعتين) فيندب ذلك لكل أحد. (طب)^(٦) عن

(١) أخرجه البيهقي في السنن (١٦٢/٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٠٦١)، ومسلم (٧٠٤).

(٣) فتح الباري (٦٤٤/٨).

(٤) أخرجه البيهقي في السنن (١٦٢/٣).

(٥) أخرجه أحمد (١٢٠/٣)، وأبو داود (١٢٠٥)، والنسائي (٢٤٨/١)، وصححه الألباني في صحيح

الجامع (٤٧٩٣).

(٦) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٠٠/١٨) (٧٧٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٥٤)،

فضالة بن عبيد) رمز المصنف لضعفه، قال ابن حجر في أماليه: سنده واهٍ، وقال شيخه العراقي في شرح الترمذي: فيه الواقدي.

٦٧٨٩- «كان إذا نزل عليه الوحي ثقل لذلك وتحدر جبينه كأنه جمان، وإن

كان في البرد». (طب) عن زيد بن ثابت (صح).

(كان إذا نزل عليه الوحي ثقل لذلك) ثقلت ذاته. (وتحدر جبينه) عرقاً

بالتحريك نصب على التمييز. (كأنه جمان) بضم الجيم مخفف الميم هو كبار

الذر. (وإن كان) نزول الوحي. (في البرد) وذلك لشدة ما يلقي عليه من القرآن

﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ [المزمل: ٥] وللولج من خوف التقصير بما أمر

به من قول وشدة ما يأخذه من حفظه في قلبه وجمعه. (طب)^(١) عن زيد بن ثابت

رمز المصنف لصحته.

٦٧٩٠- «كان إذا نزل عليه الوحي صُدِعَ فيغلف رأسه بالحناء». ابن السني

وأبو نعيم في الطب عن أبي هريرة (ض).

(كان إذا نزل عليه الوحي صُدِعَ) مغير صيغة أصابه صداع في رأسه.

(فيغلف) بالغين المعجمة والفاء من الغلاف [٣/٣٢٧] (رأسه بالحناء) تغطية

بالطلاء به ليخف حرارة نفسه فإن نور النبوة إذا هاج اشتعل في القلب بورود

الوحي فيلطف حرارته بذلك. (ابن السني وأبو نعيم)^(٢) في الطب عن أبي هريرة

قال العراقي: قد اختلف في إسناده على الأحوص بن حكيم والمصنف رمز

لضعفه.

والضعيفة (١٠٤٨) وقال: ضعيف جداً.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٢٥/١١) (١١٨٨٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٩٢).

(٢) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٢٦)، وفي الطب (ق٢٢/أ) وأبو نعيم في الطب (٢٤١)، والطبراني في الأوسط (٥٦٢٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٥٣)

٦٧٩١- «كان إذا نزل به هم أو غم قال: يا حي يا قيوم برحمتك استغيث». (ك) عن ابن مسعود (صح).

(كان إذا نزل به هم أو غم قال: يا حي يا قيوم برحمتك استغيث) تقدم غير مرة هذا اللفظ والكلام فيه. (ك)^(١) عن ابن مسعود) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: صحيح ورواه الذهبي بأنه من رواية عبد الرحمن بن إسحاق عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه، وعبد الرحمن لم يسمع من أبيه.

٦٧٩٢- «كان إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى يصلي فيه ركعتين». (هق) عن أنس (صح).

(كان إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى يصلي فيه ركعتين) نفلًا كما سلف. (هق)^(٢) عن أنس) رمز المصنف لصحته، وقال ابن حجر: حديث صحيح السند معلول المتن، أخرجه أبو داود والنسائي وابن خزيمة^(٣) بلفظ «الظهر» بدل ركعتين، قال الشارح: وظهر أن في رواية الأول وهما أو سقوطاً والتقدير حتى يصلي الظهر ركعتين، وقد جاء صريحاً في الصحيحين.

٦٧٩٣- «كان إذا نظر وجهه في المرأة قال: الحمد لله الذي سوى خلقي فعدله، وكرم صورة وجهي فحسنها وجعلني من المسلمين». ابن السني عن أنس.

(كان إذا نظر وجهه في المرأة) الآلة، المرأة كالمسحاة ما تراءيت فيه المعروفة، وفيه أن النظر فيها سنة وأما وقت النظر فلم يذكر هل في كل يوم وفي أي حين منه والظاهر أنه عند الخروج إلى أصحابه أول النهار، وكان ابن عمر

(١) أخرجه الحاكم (٦٨٩/١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٠٤٠).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٢٥٣/٥)، وانظر: فتح الباري (٦٤٤/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف

الجامع (٤٤٥٥).

(٣) سبق تخريجه قريباً.

يكثر النظر في المرأة، فقليل له في ذلك فقال أنظر إذا كان في وجهي زين وهو في وجه غيري شين فأحمد الله على ذلك. (قال: الحمد لله الذي سوى خلقي) بفتح فسكون خلقه سوياً سالم الأعضاء. (فعدله) كالتفسير للتسوية أي قصيرة معتدلاً مناسب الخلق من غير تفاوت فيه لم يجعل أحد العينين أوسع ولا بعض الأعضاء ناقصاً ولا إحدى يديه أطول من الأخرى وهو مشتق من الآية. (وأكرم صورة وجهي) حمد على الخاص بعد الحمد على العام. (فحسنها) جعلها صورة حسنة فإنه تعالى خلق الإنسان في أحسن تقويم ثم حمد على صفة الخير كله فقال: (وجعلني من المسلمين) إذ الخير كله في نعمة الإسلام التي ينال بها سعادة الدارين ولما حمد على نعمة التسوية والتعديل انجر الكلام إلى الحمد على نعمة الإسلام فإن الشيء بالشيء يذكر ولأنه حمد على زينة الظاهر والإسلام زينة الباطن والظاهر فالحمد عليها أولى. (ابن السني^(١) عن أنس) ورواه عنه أيضاً الطبراني في الأوسط قال العراقي: سنده ضعيف، والبيهقي في الشعب وفيه هاشم بن عيسى الحمصي أورده الذهبي في الضعفاء^(٢).

٦٧٩٤ - «كان إذا نظر وجهه في المرأة قال: الحمد لله الذي حسن خلقي وخلقني، وزان مني ما شان من غيري، وإذا اكتحل جعل في عين اثنتين وواحدة بينهما، وكان إذا لبس نعليه بدأ باليمنى، وإذا خلع خلع اليسرى وكان إذا دخل المسجد أدخل رجله اليمنى، وكان يحب التيمن في كل شيء أخذاً وعطاء». (ع طب) عن ابن عباس (ض).

(كان إذا نظر في المرأة) أي نظر وجهه حذف للعلم به أو نزل منزلة اللازم أي إذا وقع النظر ومن لازم نظرها نظر الوجه. (قال الحمد الذي حسن خلقي

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٦٥)، والطبراني في الأوسط (٧٨٧)، والبيهقي في الشعب (٤٤٥٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٥٩).

(٢) انظر المغني (٧٠٦/٢).

وخلقي) الثاني بضم فإنه ولامه تقدم بيان معناه إن قيل: الخلق غير مدرك بحاسة النظر حتى يكون سبباً للحمد عليه.

قلت: الخلق الظاهر إذا حسن فهو دليل حسن الخلق الباطن ولذا جاء: «اطلبوا الخير عند حسان الوجوه» ولأنه ﷺ قد علم حسن خلقه بإخبار الله له بذلك يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤] والمؤكد أن واللام، بذلك مؤكداً الجبر في التأكيد فلما نظر إلى حسن وجهه انتقل إلى حسن خلقه. (وزان مني ما شان في غيري) قد كان ﷺ أكمل خلق الله حسناً والمراد أنه لم يجعله مكفوف البصر ولا ناقص أي عضو من الأعضاء وليس في هذا انتقاص للغير بل سبق الاعتراف بالنعمة. (وإذا اكتحل جعل في عين اثنتين) أي في كل عين اكتحلتين بالمرود (و) اكتحالة (واحدة بينهما) بين العينين ليكون الاكتحالات خمساً وترأ كما حث على ذلك في أحاديثه وكأن هذه إحدى الصفات وإلا فالأكثر أنه كان يجعل لكل واحدة ثلاثاً وقد تقدم ذكر ذلك في شرح «كان إذا اكتحل اكتحل وترأ». (وكان إذا لبس نعليه بدأ باليمين) لأن الإلباس إكرام واليمين أحق بتقديمه كما أن الخلع ليس بإكرام فتبدأ باليسرى فيه كما قال. [٣/ ٣٣٨] (وإذا خلع خلع اليسرى) أي نعلها وقيس عليه دخول الخلاء وقد ورد به نص وغيره. (وكان إذا دخل المسجد) وكل محل شريف قياساً عليه كبيت المؤمن ونحوه. (أدخل رجله اليمنى) لأنه موضع إكرام. (وكان يحب التيمن في كل شيء) من أفعاله. (طب)^(١) عن ابن عباس) قال الهيثمي: فيه عمر بن الحصين العقيلي وهو متروك ومثله، قال العراقي: ورمز المصنف لضعفه.

(١) أخرجه أبو يعلى (٢٦١١)، والطبراني في الكبير (٣١٤/١٠) (١٠٧٦٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٣٩/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٥٨).

٦٧٩٥- «كان إذا نظر إلى البيت قال: «اللهم زد بيتك هذا تشریفاً وتعظيماً وتكريماً وبراً ومهابة». (طب) عن حذيفة بن أسيد (ض)».

(كان إذا نظر إلى البيت) غلب على بيت الله العتيق وهو الكعبة (قال: «اللهم زد بيتك هذا تشریفاً وتعظيماً) في قلوب العباد (وتكريماً) منهم (وبراً) به منهم. (ومهابة) في قلوبهم (طب)^(١) عن حذيفة بن أسيد) رمز المصنف لضعفه لأنه من رواية عمر بن يحيى الأيلي^(٢) عن عاصم بن سليمان^(٣) أحد المتروكين وعمر قال ابن حجر: فيه مقال وعاصم المذكور متهم بالكذب وقال الهيثمي: فيه عاصم بن سليمان.

٦٧٩٦- «كان إذا نظر إلى الهلال قال: اللهم اجعله هلال يمن ورشد، آمنت بالله الذي خلقك فعدلك، تبارك الله أحسن الخالقين» ابن السني عن أنس (ض)».

(كان إذا نظر إلى الهلال) في الصحاح أنه اسم القمر ثلاث ليال من ابتداء رؤيته عند ابتداء رؤيته كما هو الظاهر. (قال: اللهم اجعله هلال يمن ورشد) أي اجعل زمانه وشهر رؤيته كذلك إذ الهلال نفسه يتفرع عنه جعل زمانه كذلك. (آمنت بالله الذي خلقك فعدلك) أوجده فسواه قيل: هو خطاب للهلال وإنه حي غير جماد، قال حجة الإسلام وليس في الشريعة ما يدفعه. قلت: وليس بنص في خطابه. (تبارك الله) كثر خيره وطاب. (أحسن الخالقين) فيحسن قول ذلك لكل راءٍ له. ابن السني^(٤) عن أنس) رمز المصنف لضعفه.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣/١٨١) (٣٠٥٣)، وفي الأوسط (رقم/ ٦١٣٢)، وفي الدعاء (٨٥٤)، وراجع: البدر المنير (٦/١٧٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع ٣/٢٣٨، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٥٦)، والضعيفة (٤٢١٥): موضوع.

(٢) انظر اللسان (٤/٣٣٨).

(٣) انظر اللسان (٣/٢١٨).

(٤) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٤٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٥٧)، والضعيفة (٤٢١٦): موضوع.

٦٧٩٧- «كان إذا هاجت ريح استقبلها بوجهه، وجثا على ركبتيه، ومد يديه، وقال: اللهم إني أسألك من خير هذه الرياح، وخير ما أرسلت به، وأعوذ بك من شرها وشر ما أرسلت به، اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذاباً، اللهم اجعلها رياحاً ولا تجعلها ريحاً». (طب) عن ابن عباس (ح).

(كان إذا هاجت ريح) ثارت نكرها لأن المراد مطلقها من أي جهة هاجت، وقال ابن المنير: أن الحديث مخصوص بغير الصبا من جميع أنواع الرياح لحديث «نصرت بالصبا». (استقبلها بوجهه، وجثا على ركبتيه) قعد عليهما عطف ساقيه إلى تحته قعدة الخائف المستوفز وهو قعود الصغير بين يدي الكبير تأدباً فتأدب ﷺ عند إرادة دعاء ربه. (ومد يديه) تلقاء صدره. (وقال: اللهم إني أسألك من خير هذه الرياح) الذي يحدثه بنفسها وحركة هبوبها. (وخير ما أرسلت به) مما ينشأ عنها وشره من رعد وبرق. (وأعوذ بك من شرها وشر ما أرسلت به) لأنها قد ترسل رحمة وقد ترسل نقمة. (اللهم اجعلها رحمة) تحدث بها الرحمة ولا تحدث إلا رحمة. (ولا تجعلها عذاباً) استشكل ابن العربي خوفه أن يعذبوا وهو فيهم مع الآية ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ [الأنفال: ٣٣] ثم أجاب بأن الآية نزلت بعد القصة وتعقبه ابن حجر بأن آية الأنفال كانت في المشركين من أهل بدر ولفظ «كان» في الحديث يشعر بالمواظبة على ذلك، وأجاب بأن في الآية احتمال تخصيص بالمذكورين أو بوقت دون وقت أو لغير ذلك. (اللهم اجعلها رياحاً) قال الزمخشري^(١): العرب تقول أنها لا تلقح الشجر إلا من الرياح فالمعنى اجعلها لقاحاً للسحاب. (ولا تجعلها ريحاً) أي عذاباً فإنه تعالى وصف الرياح بأنها العقيم ووصف الرياح بأنه يرسلها بشرايين يدي رحمته إن قيل الواقع حال الهبوب والاستعاذة ریح أو رياح فكيف سؤال الجعل؟

(١) انظر: الفائق (٢/ ٩٠-٩١).

قلت: السؤال قبل تحققها فإنه عند هبونها فيدعوا بأن يجعلها المحبوبة. (طب)^(١) عن ابن عباس رمز المصنف لحسنه لكنه قال الهيثمي فيه حسين بن قيس الملقب بخشش وهو متروك وقد وثقه حصين بن عمر وبقية رجاله رجال الصحيح انتهى، ورواه ابن عدي من هذا الوجه وأعله بالحسين المذكور ونقل تضعيفه عن أحمد والنسائي وقد رواه الحافظ ابن حجر في الفتح^(٢) من حديث أنس ونسبه إلى أبي يعلى وقال صحيح الإسناد.

٦٧٩٨ - «كان إذا واقع بعض أهله فكسل أن يقوم ضرب يده على الحائط فتيمة». (طس) عن عائشة (ض).

(كان إذا واقع بعض أهله فكسل أن يقوم) يغتسل أو يتوضأ لينام، أو يجامع مرة أخرى أو يأكل أو يشرب. (ضرب يده على الحائط فتيمة) فيه أنه إذا عجز الجنب عن غسل تيمم، قال الشافعي يسن الوضوء لإرادة [٣/٣٢٩] جماع ثان أو أكل أو شرب أو نوم فإن عجز عنه تيمم، وفيه دليل على أن أجزاء التيمم بأي تراب اتفق. (طس)^(٣) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه الوليد مدلس.

٦٧٩٩ - «كان إذا وجد الرجل راقدا على وجهه ليس على عجزه شيء ركضه برجله وقال: هي أبغض الرقدة إلى الله تعالى». (حم) عن الشريد بن سويد (ح).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١١/٢١٣) (١١٥٣٣)، وأبو يعلى (٢٤٥٦)، وابن عدي في الكامل (٢/٣٥٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/١٣٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٦١)، والضعيفة (٤٢١٧): ضعيف جداً.

(٢) فتح الباري (٨/٥٧٨).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٤٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/٢٦٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٩٤).

(كان إذا وجد الرجل) أي الشخص فيشمل المرأة. (راقداً) نائماً في ليل أو نهار وخصه بعضهم بالليل والأول أوجه. (على وجهه ليس على عجزه) بفتح المهملة وضمها مع كل فتح الجيم وسكونها من كل. (شيء) مؤخره شيء ستره من ثوب ونحوه. (ركضه برجله) إيقاظاً له ليتحول عن هذه الرقدة ويستتر عجزه والظاهر أن كل واحد سبب مستقل للإيقاظ. (وقال: هي أبغض الرقدة إلى الله تعالى) ويقال: إنها نوم الشياطين وخص الهيئة بالذم لأن ستر العورة قد علم من غيره. (حم)^(١) عن الشريد بن سويد) رمز المصنف لحسنه قال المناوي: وهو تقصير أو قصور فقد قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح.

٦٨٠٠ - «كان إذا ودع رجل أخذ بيده فلا يدعها حتى يكون الرجل هو الذي يدع يده، ويقول: أستودع الله دينك، وأمانتك وخواتيم عملك». (حم ت ن هـ ك) عن ابن عمر (صح).

(كان إذا ودع رجلاً) في سفره (أخذ) بيده أي بيد الرجل (فلا يدعها) يتركها (حتى يكون الرجل هو الذي ينزع يده) أبدأً منه وإيناساً للرجل. (ويقول: أستودع الله دينك، وأمانتك وخواتيم عملك) تقدم شرحها في حرف الهمزة. (حم ت ن هـ ك)^(٢) عن ابن عمر رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي.

٦٨٠١ - «كان إذا وضع الميت في لحده قال: «باسم الله، وبالله، وفي سبيل الله، وعلى ملة رسول الله»». (د ت هـ هـ ق) عن ابن عمر (ح).

(١) أخرجه أحمد (٣٨٨/٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠١/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٦٠)، والضعيفة (٤٢١٨).

(٢) أخرجه أحمد (٧/٢)، وأبو داود (٢٦٠٠)، والترمذي (٣٤٤٢)، والنسائي (١٣٠/٦)، وفي الكبرى (٣٤٤/١٠)، وابن ماجه (٢٨٢٦)، والحاكم (١٠٦/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٩٥)، والصحيحة (١٤).

(كان إذا وضع الميت) يحتمل أنه على البناء للمجهول ويحتمل المعلوم (في لحدته قال: «باسم الله») أي أضعه متلبسا أو نحوه (وبالله) كذلك (وفي سبيل الله، وعلى ملة رسول الله) أضعه في لحدته كائناً على ملته ومرتفعاً عليها والإضافة عهديه والمراد به هو ﷺ فهذا يسن لمن وضع الميت في لحدته أن يقوله على الاحتمالين أو لمن حضر وضعه (د ت هـ هق)^(١) عن ابن عمر رمز المصنف لحسنه ورواه النسائي وغيره.

٦٨٠٢- «كان أرحم الناس بالصبيان والعيال». ابن عساكر عن أنس (ض).
 (كان أرحم الناس) أشدهم راحية. (بالصبيان) هم صغار بني آدم. والعيال) يروى باللام وهم أهل بيت الإنسان ومن يعوله وهو الثابت عن نسخ الجامع، ويروى بالبدال المهملة، قال النووي: وكلاهما صحيح إلا أنه يكون هذا من عطف العام على الخاص، ففيه أنه ينبغي زيادة الرحمة لمن ذكر أما الصبيان فلعجزهم فهم أحق بزيادة الرحمة وأما العيال فهم ألصق به وأحق بزيادة رحمته. (ابن عساكر^(٢) عن أنس) رمز المصنف لضعفه.

٦٨٠٣- «كان أكثر أئمانه لا، ومُصَرِّفِ القلوب». (هـ) عن ابن عمر (ح).
 (كان أكثر أئمانه) جمع يمين بمعنى القسم. (لا) قال الطيبي: أي نفي للكلام السابق. (ومُصَرِّفِ القلوب) وفي لفظ البخاري «ومقلب» وفي نسبة تقلب القلوب أو تصريفها إليه تعالى إشعار بأنه يتولى قلوب عباده ولا يكلها إلى أحد من خلقه، وتقلب القلوب تقلب إرادته ومحبوباته ومكروهاته لا تقلب ذاته،

(١) أخرجه أبو داود (٣٢١٣)، والترمذي (١٠٤٦)، والنسائي (١٠٩٢٨)، وابن ماجة (١٥٥٠)، والبيهقي في السنن (٥٥/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٩٦).

(٢) أخرجه ابن عساكر (تاريخ دمشق) (٨٨/٤)، وابن أبي عاصم في الزهد (٢٣/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٩٧).

وإن احتمله اللفظ، وفيه أن الدواعي بخلق الله تعالى، قال النووي^(١): يندب الحلف من غير تحليف إذا كان لمصلحة كتأكيد أمر مهم، وفي الحلف بهذه اليمين زيادة تأكيد لأن الإنسان قلبه الذي هو أعز الأشياء عليه بيد الله يقبله كيف يشاء غلب عليه الخوف فارتدع عن الحلف على ما لا يتحققه. (هـ)^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لحسنه.

٦٨٠٤ - «كان أكثر دعائه: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك» فقيل له في ذلك قال: إنه ليس آدمي إلا وقلبه بين أصبعين من أصابع الله: فمن شاء أقام، ومن شاء أزاع». (ت) عن أم سلمة (ح)».

(كان أكثر دعائه: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك») قال الطيبي: أضاف القلب إلى نفسه تعريضا بأصحابه: لأنه مأمون العاقبة فلا يخاف على نفسه لاستقامتها لقوله تعالى: +إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ* عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿[يس: ٣، ٤]، وبأن أعراض القلوب من إرادة وغيرها تقع بخلق الله وجواز تسمية الله بما ثبت في الحديث وإن لم يتواتر، وجواز اشتقاق الاسم له من الفعل الثابت. (فقيل له في ذلك قال: إنه ليس آدمي) عام لكل ذكر وأنثى صغير وكبير. (إلا وقلبه بين أصبعين من أصابع الله تعالى) تقدم الكلام عليه. (فمن شاء أقام) في طاعته وموافقة مرضيه. (ومن شاء أزاع) عند أحمد «نسأل الله أن لا يزيغ قلوبنا بعد إذ هدانا، ونسأل الله أن يهب لنا من رحمته إنه هو الوهاب» قال الغزالي: إنما كان ذلك أكثر دعائه لاطلاعه [٣/ ٣٣٠] على عظيم صنع الله في عجائب القلب وتقلبه، فإنه هدف للمصائب من كل جانب، فإذا أصابه شيء وتأثر أصابه من جانب آخر ما يضاده فيتغير وصفه وعجائب صنع الله في القلب لا

(١)

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٠٩٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٠٠)، والصحيحه (٢٠٩٠).

يهتدي إليها إلا المراقبون لقلوبهم والمراعون لأحوالهم مع الله تعالى فينبغي للعبد أن يكثر من هذا الدعاء أثناء ليله ونهاره. (ت) ^(١) عن أم سلمة) رمز المصنف لحسنه إلا أنه قال الهيثمي: فيه شهر بن حوشب وفيه عندهم ضعف. ٦٨٠٥ - «كان أكثر دعائه يوم عرفة: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير»». (حم) عن ابن عمرو (ح)».

(كان أكثر دعائه يوم عرفة) في عرفة أو غيرها فإنه دعاء لليوم لا للبقعة. (لا إله إلا الله وحده لا شريك له) في شيء من الهيبة، وكمال صفاته، وهي حال مؤكدة. (له الملك، وله الحمد) هما قرينتان في صفاته تعالى يختص بهما، فإنه لا يجتمع الملك والحمد لغيره إذ غالب من ملك الملك لا يحمد عند العباد. (بيده الخير) يسوقه لمن يشاء ويصرفه عن من يشاء، قال ابن الكمال: اليد مجاز عن القوة المنصرفه، وتقدم لنا كلام في الصفات ^(٢). (وهو على كل شيء قدير) هذا من أجل الثناء على الله تعالى وأشرفه وأشمله وخص به يوم عرفة لأنه من أفضل الأيام فيكثر فيه أفضل الذكر. (حم) ^(٣) عن ابن عمرو) بفتح المهملة حيث أطلق فهو عبد الله بن عمرو بن العاص رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: رجاله موثقون، وقال الحافظ ابن حجر: إن فيه محمد بن أبي حميد أبو إبراهيم الأنصاري المدني غير قوي عندهم.

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٢٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٦/٣٢٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٠١)، والصحيحة (٢٠٩١).

(٢) أثباتها كما جاءت بدون تأويل ولا تكييف.

(٣) أخرجه أحمد (٢/٢١٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣/٢٥٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٦٤)، والضعيفة (٤٢٢١).

٦٨٠٦- «كان أكثر ما يصوم الإثنين والخميس، فقليل له، فقال: الأعمال تعرض كل اثنين وخميس، فيُغْفَر لكل مسلم إلا المتهاجرين فيقول: أخروهما». (حم) عن أبي هريرة (ح)».

(كان أكثر ما يصوم) نفلًا. (الإثنين والخميس، فقليل له) أي سئل عن وجه تخصيصهما. (فقال: إن الأعمال) التي من العباد من خيرها وشرها. (تعرض) على الرب تعالى أو على أحد ملائكته المقربين، والعارض يحتمل أنهما كاتبا اليمين والشمال أو غيرهما. (كل اثنين وخميس) أي فيحب أن تعرض أعماله وهو صائم كما صرح به في أثر آخر. (فيُغْفَر لكل مسلم) مما يستحق ذلك. (إلا المتهاجرين) بلفظ الثنية لقوله: (فيقول: أخروهما) عن الغفران حتى يصطلحا، وفيه دلالة أن التهاجر أعظم الذنوب، وفيه ندب صوم هذين اليومين، وكالصوم الإكثار من الأعمال الصالحة فيهما لأن العلة عرض الأعمال وهو يقتضي الإكثار من صالح الأعمال فيهما، ويجتنب المهاجرة لعظم الإثم فيها. (حم)^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه.

٦٨٠٧- «كان أكثر صومه السبت والأحد، ويقول: هما يوما عيد المشركين، فأحب أن أخالفهم». (حم) (صح) (طب ك هق) عن أم سلمة».

(كان أكثر صومه السبت والأحد) إن قلت كيف التلفيق بينه وبين ما قبله؟ قلت: هذه الأكثرية بالنسبة إلى ما عدا الإثنين والخميس كما أن الأكثرية في صوم يوم الخميس والإثنين بالنسبة إلى ما عدا السبت والأحد وله نظائر، وفيه أنه لا يكره صومهما، وزعم الحلبي أنه يكره ورد عليه بهذا. (ويقول: هما يوما عيد للمشركين) السبت لليهود والأحد للنصارى، وفيه أنها تزول كراهة أفراد السبت بالصوم الثابتة بالنص إذا ضم إليه الأحد، فعند الطبراني من حديث أبي

(١) أخرجه أحمد (٢/٣٢٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٠٤).

أمامة: «لا تصوموا يوم السبت إلا في فريضة...» الحديث^(١).
 (فأحب أن أخالفهم) بصومهما إن قيل إفرادهما بالصوم تعظيم لهما سيما
 واليهود يصوم يوم السبت؟. قلت: هم يرفهون عن أنفسهم فيهما وإن صاموا
 حتى وإنهم يدعون الأعمال ويريحون النفوس والأبدان عن الحركات، ولئن
 سلمنا فهو ﷺ عظم اليومين معاً، ولا طائفة منهم تعظمهما معاً، بل كل طائفة
 تعظم يوماً لا غير، وأما تعظيم اليومين معاً فلا، فالجمع بينهما فيه حصلت
 المخالفة للمشركين، وفيه أنه ينبغي مخالفة أهل الشرك في كل شيء وأن أهل
 الكتابين يسمون مشركين. (حم طب ك حق)^(٢) عن أم سلمة) رمز المصنف
 للصححة على أحمد، وقال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات،
 وصححه ابن حبان، وقال الشارح: قال الذهبي: منكر، ورواته ثقات، وذكره
 ابن حجر في بلوغ المرام بألفاظ متقاربة وعزاه للنسائي قال وصححه ابن
 خزيمة.

٦٨٠٨ - «كان أكثر دعوة يدعو بها: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة
 حسنة، وقنا عذاب النار». (حم ق د) عن أنس (صح)».

(كان أكثر دعوة يدعو بها: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة) قيل: هي الكفاف من
 مطعم ومشرب، وملبس وماوى وزوجة بلا سرف. (وفي الآخرة حسنة) رحمتك
 التي تدخلنا بها الجنة. (وقنا عذاب النار) قال الطيبي: إنما كان يكثر من هذا
 الدعاء؛ لأنه من جوامع الكلم التي [٣/٣٣١] تحوز جميع الخيرات الدنيوية

(١) انظر قول الهيثمي في المجمع (٣/١٩٨).

(٢) أخرجه أحمد (٦/٣٢٣)، والنسائي في الكبرى (٢/١٤٦)، وابن خزيمة (٢١٦٧)، والطبراني في
 الكبير (٢٣/٤٠٢) (٤٠٢/٩٦٤)، والحاكم (١/٦٠٢)، والبيهقي في السنن (٤/٣٠٣)، وابن حبان
 (٨/٣٨١) (٣٦١٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣/١٩٨)، والتلخيص الحبير (٢/٢١٦)،
 وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٠٣).

والأخروية، وبيان ذلك أنه كرر الحسنة ونكرها، وقد تقرر في علم البيان أن النكرة إذا أعيدت كانت الثانية غير الأولى، فالمطلوب بالأولى الحسنات الدنيوية من الاستقامة والتوفيق والوسائل التي بها اكتساب الطاعات بحيث تكون مقبولة عنده تعالى، وبالثانية ما يترتب عليها من الثواب والرضوان في العقبي. (حم ق د) ^(١) عن أنس، وكان أنس يكثر الدعاء بها.

٦٨٠٩ - «كان بابه يُقْرَعُ بالأظافير». الحاكم في الكنى عن أنس (ض).

(كان بابه) الذي يدخل عليه منه. (يُقْرَعُ) بتغيير صيغته يقرعه من يريد الدخول عليه ونحوه. (بالأظافير) مهابة له وتأدباً وتلطفاً في القرع، ولقرب المنزل من الباب، قال الزمخشري ^(٢): ومن هذا وأمثاله تقتطف ثمرة أولو الألباب، وتقتبس محاسن الآداب، كما حكى عن أبي عبيد ومكانه من العلم والزهد، وثقة الرواية ما لا يخفى أنه قال: ما دقت باباً على عالم قط، حتى يخرج وقت خروجه، هذا وأما قول السهيلي: إنهم إنما قرعوه بالأظافير؛ لأنه لم يكن للباب حلق، فردوه لأنهم إنما فعلوه إجلالاً وتوقيراً؛ نعم إن بعد الباب قرعه بما يسمع من داخل المنزل بحسب الحاجة. (الحاكم ^(٣) في الكنى عن أنس) رمز المصنف لضعفه، ورواه البخاري في التاريخ وأبو نعيم عن يزيد عن عمير بن سويد عن أنس، قال في الميزان: عن ابن حبان: عمير لا يجوز أن يحتج به، ورواه بلفظه البزار، قال الهيثمي: وفيه ضرار بن صرد ضعيف، ورواه البيهقي في الشعب عن أنس بلفظه: «إن أبوابه كانت تقرع بالأظافير».

(١) أخرجه أحمد (٣/١٠١)، والبخاري (٦٣٨٩)، ومسلم (٢٦٩٠)، وأبو داود (١٥١٩).

(٢) الكشاف (ص: ٨٣٦).

(٣) أخرجه البخاري في الأدب (١٠٨٠)، والتاريخ (٧١٥)، والبيهقي في الشعب (١٥٣٠)، والبزار كما في كشف الأستار (٩٧٨)، وانظر الميزان (٥/٣٥٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٠٥).

٦٨١٠ - «كان تنام عيناه ولا ينام قلبه». (ك) عن أنس (صح).

(كان تنام عيناه) كغيره. (ولا ينام قلبه) كغيره فيبقى إدراكه لما رد عليه كإدراكه في اليقظة ورؤياه وحي إن قيل: قد نام في الوادي حتى فاتته الصلاة ولو كان قلبه يقظاناً لما فاتته، أجيب: بأنه يجوز أن إدراك الوقت من خواص العين ورؤيتها لا القلب وقيل بل لأن قلبه كان مستغرقاً حينئذ بالوحي. (ك) ^(١) عن أنس) رمز المصنف لصحته؛ لأنه قال الحاكم على شرط مسلم ورده الذهبي بأنه من رواه يعقوب بن محمد الزهري ويعقوب لم يخرج له مسلم.

٦٨١١ - «كان خاتمه من ورق، وكان فضّه حَبَشِيًّا». (م) عن أنس (صح).

(كان خاتمه من ورق) بكسر الراء: فضة. (وكان فضّه حَبَشِيًّا) بالمهملة فمعجمة بعد الموحدة نسبة إلى الحبشة يحتمل أنه أراد به الجزع أو العقيق لأنه معدنهما الحبشة أو اليمن أو نوعا آخر ينسب إليهما، وذكر ابن البيطار في المفردات أنه صنف من الزبرجد، وفيه سنية اتخاذ الخاتم الفضة وكأنه غير الخاتم الذي كان فيه نقش اسمه ﷺ كما يدل له الحديث الثاني أي للتعدد. (م) ^(٢) عن أنس) وفي لفظ عنده "كان يجعل فضه مما يلي كفه".

٦٨١٢ - «كان خاتمه من فضة فضه منه». (خ) عن أنس (صح).

(كان خاتمه من فضة فضه منه) قيل: الضمير للخاتم والمراد أنه متصل به لا منفصل عنه وكان هذا القائل يريد أنه الأول وأن كلمة من تبعية.

قلت: والأظهر أن الضمير للفضة ذكر باعتبار المذكور وذلك للبعد أن الفص منفصل عن الخاتم حتى يحمل على أنه أريد ذلك، قيل وهو الذي كان

(١) أخرجه الحاكم (٤٦٨/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٠٦)، والصحيحة (٣٥٥٧)، وأخرجه مسلم (٧٦٣) من حديث ابن عباس.

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٩٤).

بيد أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم سقط عليه في بئر أريس (خ) ^(١) عن أنس) ذكره في باب اللباس.

٦٨١٣ - «كان خلقه القرآن» (حم م د) عن عائشة (صح).

(كان خلقه القرآن) بالخاء المعجمة ما دل عليه القرآن من أوامره ونواهيه ووعدته ووعيده إلى غير ذلك، وقال القاضي: كان خلقه جميع ما حصل في القرآن من كل ما استحسنته وأثنى عليه ودعا إليه فقد تحلى به، وكلما استهجنه ونهى عنه تجنبه، وتخلي عنه فكان القرآن بيان خلقه. (حم م د) ^(٢) عن عائشة) ووهم الحاكم فاستدركه.

٦٨١٤ - «كان» ^(٣) رأيته سوداء، ولوأوه أبيض» (هـ ك) عن ابن عباس

(صح).

(كان) ^(٤) رأيته التي تسمى العقاب كما قاله ابن القيم. (سوداء) غالب لونها السواد بحيث يرى من بعد سوداء لا أنها خالصة السواد ذكره القاضي والطبيي، وفي أبي داود أنها كانت صفراء، قال الحافظ: يجمع بينهما باختلاف الأوقات، وفي العلل للترمذي أنها مربعة. (ولوأوه أبيض) قال ابن القيم ^(٥): وربما جعل فيه السواد والراية للعلم الكبير واللواء للعلم الصغير [٣/٣٣٢] فالراية هي التي يتولاها صاحب الحرب، ويقاقل عليها وإليها يميل المقاتلة واللواء علامة ككبكة الأمير، تدور معه حيث دارت، وقال ابن العربي: اللواء ما يعقد في طرف الرمح، وتكون عليه والراية ما يعقد فيه ويترك حتى تصفقه الرياح، وفيه ندب

(١) أخرجه البخاري (٥٨٧٠).

(٢) أخرجه أحمد (٢١٦/٦)، ومسلم (٧٤٦)، وأبو داود (١٣٤٢).

(٣) هكذا جاء في الأصل والصواب كما في الفيض (كانت رأيته).

(٤) هكذا جاء في الأصل والصواب كما في الفيض (كانت رأيته).

(٥) زاد المعاد (٣/٥٨٢).

ذلك للأمرء في الحروب، وهل هو أصلي أم من زمنه ﷺ فيما أخرجه أبو يعلى بسند ضعيف عن أنس أنه قال ﷺ: «إن الله أكرم أمتي بالألوية»^(١) ما يشعر أنه خاص بها. (هـ ك)^(٢) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته ورده الذهبي بأن فيه يزيد بن حبان أخو مقاتل بن حبان وهو مجهول الحال، وقال البخاري: عنده غلط ظاهر، ورواه الطبراني من هذا الوجه، وزاد فيه مكتوب عليه «لا إله إلا الله محمد رسول الله».

٦٨١٥ - «كان ربها اغتسل يوم الجمعة وربما تركه أحياناً» (طب) عن ابن

عباس (صح)».

(كان ربها اغتسل يوم الجمعة وربما تركه أحياناً) ففيه دليل أنه غير واجب وتقدمت عدة أحاديث في تأكيد سنته بل في إيجابه، وهذا الحديث لا يقاومها، قيل: وفي قوله أحياناً دليل أن تركه هو الأقل. (طب)^(٣) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته، قال الهيثمي: فيه محمد بن معاوية النيسابوري وهو ضعيف لكنه صدوق.

٦٨١٦ - «كان ربها أخذته الشقيقة فيمكث اليوم واليومين لا يخرج». ابن

السني وأبو نعيم في الطب عن بريدة (ض)».

(كان ربها أخذته الشقيقة) بمعجمة فقاين بينهما تحتية وهي وجع أحد شقي الرأس. (فيمكث) يلبس في منزله. (اليوم واليومين لا يخرج) لصلاة ولا غيرها،

(١) عزاه الحافظ في فتح الباري (١٢٧/٦) إلى أبي يعلى وقال: سنده ضعيف، وانظر: ميزان الاعتدال (٤٢٣/٢).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٢٨١٨)، والحاكم (٢١٥/٣)، والطبراني في الكبير (٢٢/٢) (١١٦١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨١٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤٢/١٢) (١٢٩٩٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٧٥/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٦٧): موضوع.

قال بعضهم: الشقيقة في شرايين الرأس وحدها، وتختص بالموضع الأضعف من الرأس وعلاجه شد العصابة، ولذا كان ﷺ إذا أخذته عصب رأسه، وذكر ذلك ليتأسى به الأليم من الأمة. (ابن السني وأبو نعيم^(١) في الطب عن بريدة) رمز المصنف لضعفه.

٦٨١٧ - «كان ربما يضع يده على لحيته في الصلاة من غير عبث». (عد هق) عن ابن عمر (ض).

(كان ربما يضع يده على لحيته في الصلاة) ظاهره إذا كان لحاجة لقوله: (من غير عبث) وإنه جائز ولا ينافي الخشوع، وأما حديث أنه ﷺ «رأى رجلاً يعبث في الصلاة بلحيته فقال: أما هذا فلو خشع قلبه لخشعت جوارحه»^(٢) فهو واضح أنه في العبث. (عد هق)^(٣) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه، وفيه عيسى بن عبد الله الأنصاري قال في الميزان عن ابن حبان: لا ينبغي أن يحتج بما انفرد به، ثم ساق له هذا الخبر.

٦٨١٨ - «كان رحيماً بالعيال». الطيالسي عن أنس (صح).

(كان رحيماً) رقيق القلب متفضلاً محسناً. (بالعيال) بمن يعوله ويمونه، وقد سردت صفات معاملته لأهله في شمائله ﷺ. (الطيالسي^(٤) عن أنس) رمز

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (١٧٠)، وفي الطب (ق ٢٢/أ)، وأبو نعيم في الطب

(٢٤٠)، والحاكم (٣٩/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٦٦)

(٢) أخرجه الحكيم في نواذر الأصول (١٧٢/٢)، قال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٤٠١/١):

وسنده ضعيف وأنه من قول سعيد بن المسيب رواه ابن أبي شيبه في المصنف (٦٧٨٧) وفيه راو لم

يسم وقال الألباني في الإرواء (٣٧٣): موضوع. وقال العراقي في طريح الثرب (٣/١٥٧): وقد

تتحرك اليد مع وجود الخشوع.

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٥٣/٥)، والبيهقي في السنن (٢/٢٦٥)، وانظر الميزان

(٣٨١/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٦٨)، والضعيفة (٤٢٣٧).

(٤) أخرجه الطيالسي (٢١١٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨١٤).

المصنف لصحته وقال الشارح: لحسنه.

٦٨١٩- «كان رحيماً، وكان لا يأتيه أحد إلا وعده وأنجز له إن كان عنده».

(خد) عن أنس (ض).

(كان رحيماً) بكل أحد من العباد، وفي لفظ لمسلم وأبي داود «كان رحيماً رقيقاً»^(١) ولذا عفا عن أهل مكة وقال: اذهبوا فأنتم الطلقاء، ولا ينافيه أنه نبي الملحمة؛ لأنه كان رحمة للعاملين حتى من قتله من الكفار فقد خفف عنه العذاب بتعجيله إذ طول بقاءه لا يحمل إلا المعاصي التي بها زيادة عذابه. (وكان لا يأتيه أحد إلا وعده) إن جاء طالباً ولم يكن مطلوبه عنده، وفي الترمذي «أنه جاءه سائل فقال: ما عندي شيء ولكن ابتع علي فإذا جاءنا شيء قبضته فقال عمر: يا رسول الله قد أعطيته، فما كلفك الله ما لا تقدر عليه فكره قول عمر فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله أنفق ولا تخش من ذي العرش إقلالا فتبسم فرحاً بقول الأنصاري، وعرف في وجهه السرور، وقال بهذا أمرت»^(٢)، (وأنجز له إن كان عنده) كأن المعنى وأنجز له؛ لأن الإنجاز مقابل العدة. (حل)^(٣)^(٤) عن أنس) رمز المصنف لضعفه، وقال: روى البخاري الجملة الأولى منه.

٦٨٢٠- «كان شديد البطش». ابن سعد عن محمد بن علي مرسلًا.

(كان شديد البطش) قد أعطي قوة أربعين في البطش والجماع، وفي خبر عن علي عند أبي الشيخ «كان أشد الناس بطشاً» وفي مسلم عن البراء «لكننا والله إذا

(١) أخرجه مسلم (٦٧٤).

(٢) أخرجه الضياء في المختارة (٨٨)، والخرائطي في مكارم الأخلاق (١/١١٨).

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٢٧٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨١٥).

(٤) هكذا جاء الأصل.

حمى البأس نتقي به، وإن الشجاع منا الذي يحاذي به»^(١) وشدة البطش من كمال الخلقة والقوة. (ابن سعد^(٢) عن محمد بن علي مرسلًا) ورواه أبو الشيخ من رواية أبي جعفر معضلاً.

٦٨٢١ - «كان طويل الصمت، قليل الضحك». (حم) عن جابر بن سمرة (ح)».

(كان طويل [٣/٣٣٣] الصمت) لا ينطق إلا في حاجة، صمته تفكر. (قليل الضحك) إن ضحك ضحك تبسماً وإن استغرق في الضحك بدت نواجذه. (حم)^(٣) عن جابر بن سمرة) رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير شريك وهو ثقة.

٦٨٢٢ - «كان فراشه نحواً مما يوضع للإنسان في قبره، وكان المسجد عند رأسه». (د) في بعض آل أم سلمة (ح)».

(كان فراشه) في يقظته ونومه. (نحواً مما يوضع للإنسان في قبره) كأن المراد أنه كان مقدار فراشه مقدار اللحد لا يزيد على قدر بدنه. (وكان المسجد عند رأسه) أي مسجده ﷺ يجعله من تلقاء رأسه، قال حجة الإسلام: فيه إشارة إلى أنه ينبغي للإنسان أن يتذكر بنومه أنه مضطجع في اللحد كذلك وحيداً فريداً ليس معه إلا عمله ولا يجزى إلا بسعيه، وأنه لا ينبغي أن يستجلب النوم بوطائه ومهاده. (د)^(٤) عن بعض آل أم سلمة) رواه في اللباس، وأخرجه ابن ماجه في الصلاة، ورمز المصنف لحسنه.

(١) أخرجه مسلم (١٧٧٦).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤١٩/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٦٩)، والضعيفة (٤٢٢٢): ضعيف جداً.

(٣) أخرجه أحمد (٨٦/٥، ٨٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٢٢).

(٤) أخرجه أبو داود (٥٠٤٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٧٢).

٦٨٢٣- «كان فراشه مِسْحاً». (ت) في الشمائل عن حفصة (ح).

(كان فراشه) الذي يقعد عليه ويرقد. (مِسْحاً) بكسر الميم فسكون المهملة ثم مهملة قال في شرح الشمائل: فراش خشن من صوف، وتمام الحديث عند مخرجه الترمذي يثنيه ثنتين فينام عليه، فلما كان ذات ليلة قلت: لو ثنيته أربع ثنيات كان أوطأ فثنيناه له أربع ثنيات، فلما أصبح قال: ما فرشتموه الليلة، قلنا هو فراشك إلا ما ثنيناه أربع ثنيات، قلنا هو أوطأ لك، قال ردوه كحاله الأول، فإنه منعني وطاؤه صلاتي الليلة. (ت) ^(١) في الشمائل عن حفصة) رمز المصنف لحسنه، قال الشارح: وليس بجيد، فقد قال العراقي: إنه منقطع.

٦٨٢٤- «كان فرسه يقال له: -المُرْتَجِزُ» وناقته: «القصواء» وبغلته: «الدُّلْدُلُ» وحمارة: «عُفَيْرٌ» ودرعه: «ذات الفضول» وسيفه: «ذو الفقار». (ك هق) عن علي (صح).

(كان فرسه) يطلق على الذكر والأنثى. (يقال له) أي يسمى ويدعى. («المُرْتَجِزُ») اسم فاعل بالجيم والزاي، قال في القاموس ^(٢): المرتجز من الملاءة فرس النبي ﷺ سمي به لحسن صهيله اشتراه من سواد بن الحارث بن ظالم، قال ابن القيم: كان أشهب. (وناقته) يقال لها: («القصواء») بفتح القاف والمد، قيل: هي العضباء أيضاً، وقيل: غيرها. (وبغلته: «الدُّلْدُلُ») بمهملتين بزنة قنفذ، قيل: سميت به؛ لأنها تضطرب في مشيتها من شدة الجري، يقال: دلدل في الأرض: ذهب. (وحمارة) يقال لها (عُفَيْرٌ) بالمهملة والفاء والراء آخره، مصغر أعفر. (ودرعه) يقال له: (ذات الفضول) جمع فضل بالفاء والمعجمة.

(١) أخرجه الترمذي في الشمائل (٣١٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٧١)، وقال في الضعيفة (٤٢٢٣): ضعيف جداً.

(٢) القاموس: (١٧٦/٢).

(وسيفه) يقال له: («ذو الفقار») قال في القاموس^(١): بالفتح سيف العاص بن منبه قُتل يوم بدر كافراً فصار إلى النبي ﷺ ثم صار إلى علي عليه السلام وفي هذا دليل على ندب تسمية ما يختص به الإنسان من الحيوانات والجمادات وكان عدة خيله أربعاً وعشرين. (ك هق)^(٢) عن علي) رمز المصنف لصحته.

٦٨٢٥ - «كان فيه دعابةٌ قليلةٌ». (خط) وابن عساكر عن ابن عباس.

(كان فيه دعابةٌ) بضم المهملة. (قليلةٌ) مزاح يسير، قال الزمخشري^(٣): الدعابة كالمزاحة، ودعب يدعب كمرح يمرح، وفي المصباح^(٤): دعب يدعب كمرح يمرح لفظاً ومعنى، والدعابة بالضم اسم لما يستملح جليله، وفيه ندب ذلك وأنه لا يحط من قدر ذي الشأن، وتقدم شيء من مزاحه في الجزء الأول في شرح «إني لأمزح ولكن لا أقول إلا حقاً» ونحوه. (خط) وابن عساكر^(٥) عن ابن عباس) سكت المصنف عليه.

٦٨٢٦ - «كان قراءته المدد، ليس فيها ترجيعٌ». (طب) عن أبي بكر (ح).

(كان قراءته) للقرآن. (المدد) وفي لفظ «كان قراءته مدداً» قال القاضي: أي ذا مد يمد ما كان في قراءته من حروف المد واللين. (ليس فيها ترجيعٌ) بأن يمد غير المدود، ويهمز غير المهموز، كذا قال الشارح وفي النهاية^(٦): الترجيع ترديد القراءة، ومنه ترجيع الأذان، وقيل: هو تقارب ضروب الحركات في الصوت،

(١) القاموس: (ص: ٥٨٨).

(٢) أخرجه الحاكم (٢/٦٦٥)، والبيهقي في السنن (١٠/٢٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٧٣).

(٣) الفائق في غريب الحديث (١/٤٢٥).

(٤) المصباح المنير (١/١٩٤).

(٥) أخرجه الخطيب في تاريخه (٤/٣٢٠)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١/٢١٧) مختصره وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٧٥).

(٦) النهاية (٢/١٣٤).

وقد عارضه حديث صفة قراءته يوم الفتح أنه كان يرجع فليل ذلك حيث كان راكبا بحركة مركوبه به وتقدم في حرف الهمزة مع القاف ذم من رجعه ترجيع الغناء وفي شرح الشمائل المد إشباع الحروف الذي بعد ألف أو واو أو ياء من غير إفراط في ذلك، والترجيع هنا تقارب ضروب الحركات في الصوت. (طب)^(١) عن أبي بكر) رمز المصنف لحسنه قال الشارح: ليس كما ظن فقد قال الهيثمي وغيره: [٣/٣٣٤] فيه عمرو بن دحية وهو ضعيف، وقال مرة أخرى: فيه من لم أعرفه، وفي الميزان: عمر المذكور تفرد به وهو متهم بالوضع. ٦٨٢٧ - «كان قميصه فوق الكعبين، وكان كفه مع الأصابع». (ك) عن ابن عباس (صح).

(كان قميصه) في طوله. (فوق الكعبين) إلى أنصاف ساقه كما في رواية. (وكان كفه) أي القميص. (مع الأصابع) أصابع اليدين مساوياً لها لا يطول عليها، قال ابن القيم^(٢): وهذه الأكمام التي هي كالإخراج لم يلبسها هو ولا أصحابه البتة، وكما هي مخالفة لسنته في جوازها نظر؛ لأنها من الخيلاء. (ك)^(٣) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته.

٦٨٢٨ - «كان كُم قميصه إلى الرُسغ». (د ت) عن أسماء بنت يزيد (ح). «(كان كُم قميصه) في قدره. (إلى الرُسغ) بالراء مضمومة ثم بالمهملة فالمعجمة وهو ما بين الكف إلى الساعد، وفي القاموس^(٤): الرسغ بالضم

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٧٤٧)، وابن عدي في الكامل (٨٣/٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/٢٦٦، ٧/١٦٩)، والميزان (٧/١٣٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٧٦) موضوع.

(٢) زاد المعاد (١/٣٤).

(٣) أخرجه الحاكم (٤/٢١٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٧٧).

(٤) القاموس (٣/١٠٦).

وبضمتين الموضع المستدق بين الحافر وموصل الوظيف من اليد والرجل أو مفصل ما بين الساعد والكف والساق والقدم، وجمع بين هذا وما قبله بأنه كان يلبس هذا في السفر؛ لأنه أعون على سرعة الحركة والبطش (د ت)^(١) عن أسماء بنت يزيد) رمز المصنف لحسنه، قال العراقي: فيه شهر بن حوشب مختلف فيه، وجزم غيره بضعفه.

٦٨٢٩- «كان كثيراً ما يُقْبَلُ عُرْفَ فَاطِمَةَ». ابن عساكر عن عائشة».

(كان كثيراً ما يُقْبَلُ عُرْفَ فَاطِمَةَ) بضم المهملة وسكون الراء ففاء، قيل: (أعلا الرأس) مأخوذ من عرف الديك. قلت: لم يذكره النهاية^(٢) ولا القاموس^(٣) بهذا المعنى بل ذكر من معانيه شعر عنق الفرس فيحتمل أن المراد هنا الرقبة وقد جاء في غيره أنه كان يمص لسانها وذلك من حبه لها وكرامتها عليه. (ابن عساكر^(٤) عن عائشة) سكت عليه المصنف.

٦٨٣٠- «كان له بُرْدٌ يلبسه في العيدين والجمعة». (هق) عن جابر».

(كان له بُرْدٌ) بضم فسكون زاد في رواية: أخضر. (يلبسه في العيدين والجمعة) تجملاً به، وكان يتجمل به لوفود العرب أيضاً، قال الغزالي^(٥): «وكان هذا عبادة؛ لأنه مأمور بدعوة الخلق وترغيبهم في الاتباع واستمالة قلوبهم، ولو سقط عن أعينهم لم يرغبوا في اتباعه، فكان يجب عليه أن يظهر لهم محاسن أحواله لئلا تزدرية أعينهم، فإن أعين العوام تمتد إلى الظاهر، وأخذ منه الرافي أنه يسن

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٢٧)، والترمذي (١٧٦٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٧٩).

(٢) النهاية (٤٤٢/٣).

(٣) القاموس (ص ١٠٨١).

(٤) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٧٣/٣٦)، وانظر فيض القدير (١٧٤/٥)، وضعفه الألباني

في ضعيف الجامع (٤٤٧٨).

(٥) الإحياء (٣٠٠/٣).

للإمام أن يزيد يوم الجمعة في الهيئة واللباس ويتعمم ويرتدي، وأيده ابن حجر بخبر الطبراني عن عائشة «كان له ثوبان يلبسهما في الجمعة فإذا انصرف طويتهما إلى مثله»^(١). (هق)^(٢) عن جابر) ورواه عنه أيضا ابن خزيمة في صحيحه.

٦٨٣١ - «كان له جَفْنَةٌ لها أربع حِلَقٍ». (طب) عن عبد الله بن بسر (ض)». (كان له جَفْنَةٌ) قال الشارح: بضم الجيم وفتحها، وفي القاموس^(٣): ما تفيده أنه بالفتح لا غير هي القصعة التي يؤكل فيها الطعام. (لها أربع حِلَقٍ) بفتح المهملة وكسرهما، وكانت معدة للأضياف. (طب)^(٤) عن عبد الله بن بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة رمز المصنف لضعفه.

٦٨٣٢ - «كان له حَرَبَةٌ يمشي بها بين يديه، فإذا صلى ركزها بين يديه». (طب) عن عصمة بن مالك (ح)».

(كان له حَرَبَةٌ) بفتح المهملة وسكون الراء: رمح صغير يشبه العكاز (يمشي بها بين يديه) إعدادا لها للحاجة التي منها. (فإذا صلى) ظاهره في مسجد أو غيره. (ركزها بين يديه) سترة قيل: وذلك إذا كان في غير محل مبني وكان له حراب غيرها، وفيه إن إعداد ذلك سنة، وظاهر الركن أنه بطولها. (طب)^(٥) عن عصمة بن مالك) رمز المصنف لحسنه، وقال الشارح: إنه قال الهيثمي: وغيره: إنه ضعيف جزم به ولم يوجهه.

(١) انظر فتح الباري (٢/٤٩٨).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٣/٢٤٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٨٠).

(٣) القاموس (٤/٢٠٩).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير كما في الكنز (١٨١٨٢)، وأخرجه أبو داود (٣٧٧٣)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (٦١٥)، وانظر فيض القدير (٥/١٧٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٢٨) وانظر السلسلة الصحيحة (٢١٠٥).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/١٨٣) (٤٨٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/٥٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٨١).

٦٨٣٣ - «كان له حمارٌ اسمه «عُفَيْرٌ» (حم) عن علي (طب) عن ابن مسعود (ح)».

(كان له حمارٌ اسمه «عُفَيْرٌ») تقدم ضبطه وأنه بالمهملة وضبطه عياض بالمعجمة ووهموه في ذلك وأنه تصغير أعفر كسويد تصغير أسود، والعفرة: حمرة يخالطها بياض، قال ابن حجر: وهو غير الحمار الذي يقال له: يعفور، وقيل: بل هما واحد والأول أصح لأن عفيرا أهداه له المقوقس ويعفور أهداه له فروة بن عمر، وقيل بالعكس ذكره الدمياطي، وقال ابن القيم^(١): كان له حمار أشهب أهداه له المقوقس ملك القبط، وحمار آخر أهداه له فروة الجذامي. (حم عن علي، طب^(٢) عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه وقد قال الهيثمي: إسناده حسن.

٦٨٣٤ - «كان له خِرْقَةٌ يَتَشَفُّ بِهَا بَعْدَ الْوُضُوءِ». (ت ك) عن عائشة (صح).

(كان له خِرْقَةٌ يَتَشَفُّ بِهَا بَعْدَ الْوُضُوءِ) فقليل إن التشيف بعد الوضوء لا بأس به، وقيل: إنه مكروه لما ورد من أن ميمونة أتته بمنديل فرده، وبما أخرجه الترمذي من أن ماء الوضوء يوزن، وأجاب الأولون بأنها [٣/٣٣٥] واقعة حال يتطرق إليها الاحتمال، وبأنه إنما رده مخافة مصيره عادة ومنع دلالته على الكراهة، فإنه لولا أنه كان يتشف بها لما أتته به، وإنما رده لعذر كاستعجال أو لشيء رآه فيه من وسخ أو تغيير ريح، وأما نفض اليد من ماء الوضوء فقد ورد في حديث ضعيف «لا تنفضوا أيديكم فإنها مراوح الشيطان» قال ابن الصلاح والنووي: لم أجده، وقد أخرجه ابن حبان في الضعفاء وابن أبي حاتم في

(١) زاد المعاد (١/١٢٨).

(٢) أخرجه أحمد (١/١١١) عن علي، والطبراني في الكبير (١٠/١٤٨) (١٠٢٧٤) عن ابن مسعود، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٢٩).

العلل^(١).

(ت ك)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لصحته وهو عجيب فقد قال الترمذي: بعد إخراج: ليس بالقائم ولا يصح عن النبي ﷺ فيه شيء، وفيه أبو معاذ سليمان بن أرقم^(٣) ضعيف عندهم، قال يحيى: أبو معاذ هذا لا يساوي فلساً، والبخاري: منكر الحديث، والنسائي: متروك، وابن حبان: يروي الموضوعات وينفرد بالمعضلات ولا يجوز الاحتجاج به، وجزم بضعف الحديث ابن القيم في الهدى وعلله بأن سليمان فيه، وابن حجر في تخريج أحاديث الهداية.

٦٨٣٥ - «كان له سُّكَّةٌ يتطيب منها». (د) عن أنس (ح)».

(كان له سُّكَّةٌ) بضم المهملة وتشديد الكاف في القاموس^(٤): السُّكُّ بالضم إنه طيب يتخذ من الرامك كصاحب شيء أسود يخلط بالمسك مدقوقاً منخولاً معجوناً بالماء، ويعرك شديداً، ويمسح بدهن الخيري لئلا يلصق بالإناء ويترك ليلة ثم يسحق المسك ويلقمه ويعرك شديداً ويقرص ويترك يومين ثم يثقب بمسلة وينظم في خيط قنب ويترك سنة وكلما عتق طابت رائحته، انتهى ولم يذكر أنه بالتاء. (يتطيب منها) وفيه سنة العناية في الطيب وأنه لا ينافي الزهادة. (د)^(٥)

(١) أخرجه الديلمي (١٠٢٩)، وابن أبي حاتم في العلل (١/٣٦ رقم ٧٣)، وابن حبان في المجروحين (١/٢٠٣) وابن الجوزي في العلل (١/٣٤٨) وانظر: البدر المنير (٢/٢٦٣، ٢٦٥) والتلخيص الحبير (١/٢٩٦) والفتح (١/٣٦٢-٣٦٣) وقال الألباني في السلسلة الضعيفة (٩٠٣): موضوع.

(٢) أخرجه الترمذي (٥٣) والحاكم (١/٢٥٦) والبيهقي في السنن (١/١٨٥) وانظر الداربية في تخريج أحاديث الهداية (١/٥٥) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٣٠) والصحيحة (٢٠٩٩).

(٣) انظر المغني (١/٢٧٧)، وضعفاء النسائي (١/٤٨)، وابن الجوزي (٢/١٦).

(٤) القاموس (٣/٣٠٦).

(٥) أخرجه أبو داود (٤١٦٢)، والترمذي في الشمائل (٤٢٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٣١).

عن أنس) رمز المصنف لحسنه ورواه الترمذي عن أنس أيضاً في الشمائل.

٦٨٣٦ - «كان له سيفٌ مُحَلَّى: قائمته من فضة، ونعله من فضة، وفيه حِلْقٌ من فضة، وكان قوس يسمى: «ذا السداد» وكان له كنانة تسمى: «ذا الجَمَع» وكان له ذراعٌ مُوشِحَةٌ بنحاس تسمى: «ذات الفضول» وكان له حربة تسمى: «النَّبَاء» وكان له مِحْنٌ يسمى: «الدَّقْنُ» وكان له فرسٌ أشقر يسمى: «المُرْتَجِزُ» وكان له فرسٌ أدهم يسمى: «السَّكْبُ» وكان له سَرَجٌ يسمى: «الدَّاج» وكان له بغلة شهباء تسمى: «دلدل» وكان له ناقة تسمى: «القصواء» وكان له حمار يسمى: «يعفور» وكان له بساط يسمى: «الكَزُّ» وكان له عَنَزَةٌ تسمى: «النَّوْرَ» وكان له رَكْوَةٌ تسمى: «الصادر» وكان له مرآة تسمى: «المُدْلَةُ» وكان له مقراض يسمى: «الجامع» وكان له قضيب شوخط يسمى: «الممشوق». (طب) عن ابن عباس.

«كان له سيفٌ مُحَلَّى: قائمته أي مقبضه (من فضة، ونعله من فضة) في القاموس^(١): إنه حديدة في أسفل غمد السيف. (وفيه حِلْقٌ من فضة) وكان يسمى ذا الفقار؛ لأن فيه حفر متساوية، قال الأصمعي: دخلت على الرشيد فقال: أريكم سيف رسول الله ﷺ ذو الفقار فجاء به فما رأيت سيفاً أحسن منه، إذا نصب لم ير فيه شيء، وإذا بطح عد فيه سبع فقر، وإذا صفيحته يمانية يحار الطرف فيه من حسنه. (وكان له قوس تسمى) بالمشاة الفوقية بضبط المصنف. («ذا السداد») بالمهملات الاستقامة، سمي به تفائلاً بإصابة ما يرمى عنها. (وكان له كنانة) للسهام في القاموس^(٢): كنانة السهام بالكسر جعبة من جلد لا خشب فيها أو بالعكس. (تسمى: «ذا الجَمَع») بفتح الجيم فيما قوبل على خط المصنف، أي لجمع السهام وقال الشارح: إنه بضمها بضبط المصنف. (وكان

(١) انظر: القاموس (ص: ١٣٧٤).

(٢) انظر القاموس ٤/ ٢٦٤.

له دِرْعٌ مُوشِحَةٌ تسمى: «ذات الفضول» بالمعجمة قال في النهاية^(١): بفضلة كان فيها وسعة. (وكان له حَرَبَةٌ تسمى: «النَّبَعَاء») بالنون المفتوحة ثم الباء الموحدة الساكنة فعين مهملة وألف ممدودة مهموزة. (وكان له مِحْنٌ) بكسر الميم وسكون الجيم ترس. (يسمى: «الدَّقْنُ») تقدم ضبطه بفتح الذال المعجمة والقاف، ضبط كذا فيما قوبل على خط المصنف. (وكان له فرسٌ أشقر يسمى: «المُرْتَجِزُ») تقدم ضبطه وأنه سمي بذلك لحسن صوته. (وكان له فرسٌ أدهم أسود يسمى: «السَّكْبُ») بفتح المهملة وسكون الكاف، قال الزمخشري^(٢): سمي به لأنه كثير الجري، وأصل السكب الصب فاستعير لشدة جريه، وكان أغر محجلاً طلق اليمين وهو أول ما ملكه، وأول فرس غزا به. (وكان له سَرَجٌ يسمى: «الدَّاجُ») لم أر من تكلم عليه. (وكان له بغلة تسمى: «لدل») تقدم ضبطها، قيل: لم يرو أنها كانت له بغلة غيرها، وفي الهدي إنه كانت له بغلة أخرى يقال لها فضة، وذكر بغلتين غيرها فكانت أربعاً. (وكانت له ناقة تسمى: «القصواء») تقدم ضبطها، وفي النهاية^(٣) القصواء الناقة التي قطع طرف أذنها، ولم تكن ناقة النبي ﷺ قصواء وإنما هذا لقب لها وأطال في ذكرها [٣/٣٣٦] ورد من نوقه ﷺ وهل هي واحد تعددت أسماؤها أم نوق كثيرة. (وكان له حمار يسمى: «يعفور») وهو غير عفير والحديث الذي يذكر أنه حين فتح خيبر وجده وكلمه ﷺ بكلام كثير وبقي معه وكان يرسله إلى أصحابه ﷺ فيقرع الباب على الصحابي برأسه فيخرج فيومئ إليه أنه يجيب رسول الله ﷺ وأنه لما مات ﷺ تردى في بئر جزعا عليه، قال ابن حبان: إنه خبر باطل وإسناده

(١) النهاية (٣/٤٥٦).

(٢) الفائق في غريب الحديث (٢/١٩٠).

(٣) النهاية (٤/٧٥).

ليس بشيء وقال ابن الجوزي لعن الله واضعه^(١). (وكان له بساط يسمى: «الكَزَّ») بزاي معجمة بخط المصنف، وفي الهدي النبوي فسطاط، وقال شارح الجامع: من رواه كذلك تصحيف. (وكانت له عَنَزَةٌ) بفتح المهملة والنون فزاي: حربة صغيرة. (تسمى: «النُّور») بالنون مكسورة. (وكان له رَكُوءٌ) بالراء المفتوحة وسكون الكاف: هي إناء صغير من جلد يشرب فيه الماء كما في النهاية^(٢). (تسمى: «الصادر») لأنه يصدر عنها بالري (وكان له مرآة تسمى: «المُدْلَةُ») بضم الميم وكسر المهملة. (وكان له مقراض يسمى: «الجامع») كأنه من أسماء الأضداد وإلا فهو الذي يفرق الشعر والظفر عن البدن. (وكان له قضيب) فعيل بمعنى مفعول أي مقضوب مقطوع من شجرة. (شوحظ) أي من شوحظ فالإضافة بمعنى من. (يسمى «الممشوق»). (طب)^(٣) عن ابن عباس سكت المصنف عليه وقال الهيثمي: فيه علي بن عروة متروك، وقال شيخه العراقي: إن علي بن عروة الدمشقي أحد رجاله نسب إلى الوضع، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات.

٦٨٣٧ - «كان له فرسٌ يقال له: «اللَّحِيفُ»». (خ) عن سهل بن سعد (صح).

(كان له فرسٌ يقال له: «اللَّحِيفُ») بالحاء المهملة والخاء المعجمة والتكثير والتصغير، وقيل إنه بالجيم، وعلى كونه بالمهملة هو فعيل بمعنى فاعل كأنه لطول ذنبه يلحف الأرض يغطيها به، وبالحاء المعجمة رواه البخاري، قال في

(١) انظر: ابن حبان في المجروحين (١٠٨/٢) والميزان (٣٤/٤) واللسان (٣٧٦/٥).

(٢) انظر: النهاية (٦٣٤/٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١١١/١١) (١١٢٠٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٧٢/٥)،

والمجروحين (١٠٨/٢)، والموضوعات (٢١٤/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٨٢)،

والضعيفة (٤٢٢٥): موضوع

النهاية^(١): ولم نتحققه. (خ)^(٢) عن سهل بن سعد ذكر الواقدي أنه أهداها له سعد بن البراء، وقيل: ربيعة بن البراء.

٦٨٣٨ - «كان له فرسٌ يقال له: «الظَّربُ» وآخر يقال له: «اللِّزَّازُ»». (هق) عنه (صح):

(كان له فرسٌ يقال له: «الظَّربُ») بفتح المعجمة وكسر الراء وموحدة وهو الجبل الصغير شبه به الفرس لقوته، ويقال: ظربت حوافر الدابة أي اشتدت وصلبت كما في النهاية^(٣). (وآخر يقال له: «اللِّزَّازُ») بلام مكسورة، ثم زائين بينهما ألف في النهاية^(٤) سمي به لشدة تلوزه واجتماع خلقه ولزنة الشيء لصوبه كأنه يلتزق بالمطلوب بسرعه. (هق)^(٥) عنه أي عن سهل بن سعد) رمز المصنف لصحته، وقال الشارح: لحسنه.

٦٨٣٩ - «كان له قَدْحٌ قَوَارِيرٌ يَشْرَبُ فِيهِ». (هـ) عن ابن عباس (ض):

(كان له قَدْحٌ قَوَارِيرٌ) أي من زجاج جمع قارورة سمي بذلك؛ لأنه يقر فيها الشراب، قال في المشاركة: إناء يسع ما يروي رجلين وثلاثة، وقال ابن الأثير^(٦): هو إناء بين إناءين لا كبير ولا صغير يشرب فيه أهداه إليه النجاشي. (هـ)^(٧) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه.

(١) النهاية (٤/٤٥٥).

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٠٠).

(٣) انظر النهاية (٢/١٠٢).

(٤) انظر النهاية (٤/٢٥).

(٥) أخرجه البيهقي في السنن (١٠/٢٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥/٢٦١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٨٣)، والضعيفة (٤٢٢٦).

(٦) النهاية (٤/٣٩).

(٧) أخرجه ابن ماجه (٣٤٣٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٨٥) والسلسلة الضعيفة (٤٢٢٨).

٦٨٤٠ - «كان له قَدَحٌ من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل». (د ن ك) عن

أمية بن رقية (ح)».

(كان له قَدَحٌ من عيدان) بفتح المهملة وسكون المثناة من تحت وفتح المهملة جمع عيدانه وهي النخلة السحوق المتجردة. (تحت سريره) توضع تحته، وقال ابن قتيبة: إنه كان سريره خشبات مشدودة بالليف بيعت في زمن بني أمية بأربعة آلاف درهم. (يبول فيه بالليل) ولا يعارض هذا ما عند الطبراني في الأوسط^(١) بإسناد قال العراقي: جيد «لا ينقع بول في طست في البيت فإن الملائكة لا تدخل بيتا فيه بول» لأن المراد بانتقاعه طول مكثه، وما في الإناء لا يطول مكثه بل يريقه الخدم في الحال، ثم يعود تحت السرير لما يحدث، قال الولي العراقي: والظاهر أن هذا كان قبل اتخاذ الكنيف في البيوت، وأما بعد اتخاذها فإنه يبول فيها من ليل أو نهار. (د ن ك)^(٢) عن أميمة بن رقيقة بالتصغير فيهما رمز المصنف لحسنه وحسنه النووي.

٦٨٤١ - «كان له قَصْعَةٌ يقال لها: «الغراء» يحملها أربعة رجال». (د) عن عبد

الله بن بسر (ح)».

(كان له قَصْعَةٌ) بفتح القاف وفي المصباح^(٣): بالفتح معروفة عربية وقيل معربة. (يقال لها: «الغراء») تأنيث الأغر من الغرة البياض في الوجه وقيل غير ذلك. (يحملها أربعة رجال) لعظمها وكأن المراد عند امتلائها بالطعام وهذا

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٠٧٧).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤)، والنسائي (٣١/١)، والحاكم (٢٧٢/١)، والبيهقي في السنن (٩٩/١)، وابن أبي حاتم في الأحاد والمثاني (٤٩٧/٥) رقم (٣٣٤٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٣٢).

(٣) المصباح المنير (٥٠٦/٢).

بعض من الحديث [٣٣٧/٣] وفيه زيادة عند أبي داود. (د)^(١) عن عبد الله بن بسر) رمز المصنف لحسنه.

٦٨٤٢ - «كان له مكحلة يكتحل منها كل ليلة: ثلاثة في هذه، وثلاثة في هذه». (ت هـ) عن ابن عباس (ح)».

(كان له مكحلة يكتحل منها كل ليلة) عند النوم. (ثلاثة في هذه) الإشارة إلى العين باعتبار معرفة ذلك بالسياق، والمراد اليمنى. (وثلاثة في هذه) اليسرى وهذا يبين ما أجل في غيره من بيان الإيتار، قال البيهقي: وهذا أصح ما في الاكتحال وفي أحاديث أخر أن الإيتار بالنسبة إلى العينين. (ت هـ)^(٢) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه، قال الترمذي: سألت عنه البخاري فقال: هو حديث محفوظ، وقال الصدر المناوي^(٣): فيه عباد بن منصور ضعفه الذهبي.

٦٨٤٣ - «كان له مِلْحَفَةٌ مصبوغة بالوَرَسِ والزعفران يدور بها على نسائه، فإذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء، وإذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء، وإذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء». (خط) عن أنس (ض)».

(كان له مِلْحَفَةٌ) قيل: بكسر الميم الملاءة التي تلتحف بها المرأة، وفي القاموس^(٤): بكسر الميم ما يلتحف به. (مصبوغة بالوَرَسِ) بالفتح فسكون آخره مهملة نبت أصفر يزرع باليمن ويصنع به. (والزعفران يدور بها) أي يلبسها حتى يدور بها (على نسائه) كان ذلك للتجمل، وفيه حل لباس المزعفر،

(١) أخرجه أبو داود (٣٧٧٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٣٣)، والصحيحة (٢١٠٥).
(٢) أخرجه الترمذي (٢٠٤٨)، وابن ماجه (٣٤٩٩)، وانظر علل الترمذي (٢٨٧/١)، وفيض القدير (١٠٨/٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٨٦)، والضعيفة (١٥٩٨): ضعيف جداً.
(٣) انظر: كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصابيح (٤/ رقم ٣٥٩٠).
(٤) انظر القاموس (٤/ ٢١٥).

ويعارضه حديث الشيخين «نهى أن يتزعفر الرجل»^(١) وبه أخذ جماعة وقالوا: هذا الحديث لا يقاوم حديث الشيخين، وأما المورس فأخذ جماعة بجواز لبسه لهذا الحديث وغيره، فقد صح أنه كان يصبغ ثيابه بالورس حتى عمامته وألحقه جماعة بالمزعفر في الحرمة. (فإذا كانت) وجدت (ليلة هذه) الإشارة إلى ما في الذهن من إحدى نسائه (رثها)^(٢) بالماء) قيل: لحر الحجاب فيقصد تبريدها، وقيل: بل بما مطيب تنشيطاً له في الوقاع. (وإذا كانت ليلة هذه رثتها بالماء) (خط)^(٣) في ترجمة نوح القومسي (عن أنس بن مالك) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه محمد بن ليث قال الذهبي^(٤): لا يعرف، ونوفل بن إسماعيل قال الذهبي^(٥): منكر الحديث وعمارة بن زاذان^(٦) ضعفه الدراقطني وغيره.

٦٨٤٤ - «كان له مؤذنان: بلال وابن مكتوم الأعمى». (م) عن ابن عمر

(صح).

(كان له مؤذنان) يعني بالمدينة يؤذنان في وقت واحد. (بلال) مولى أبي بكر. (وابن أم مكتوم) اسمه عمرو بن قيس بن زائدة أو عبد الله بن زائدة شهر بكنيته واسم أم مكتوم عاتكة. (الأعمى) فيه أنه لا بأس بذكر مثل هذه الصفة تعريفاً لا تنقصاً، وكان له مؤذن ثالث أبو محذورة بمكة، ورابع سعد القرظ بقباء، وأذن له زياد بن الحارث الصدائي لكنه لم يكن راتباً، وفيه جواز أذان الأعمى، قال ابن

(١) أخرجه البخاري (٥٥٠٨).

(٢) هكذا جاء في الأصل.

(٣) أخرجه الخطيب في تاريخه (٣١٩/١٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٣٥)، والصحيحة (٢١٠١).

(٤) انظر المغني (٥٥٨/٢).

(٥) انظر المغني (٥٥٨/٢).

٦ انظر الميزان (٢١٢/٥)، وضعفاء ابن الجوزي (٢٠٣/٢).

حجر: روى الدارمي أن النبي ﷺ أمر نحواً من عشرين رجلاً فأذنوا^(١). (م)^(٢)
عن ابن عمر).

٦٨٤٥ - «كان لنعله قبالان». (ت) عن أنس (صح).

(كان لنعله قبالان) بكسر القاف، والقبال زمام يجعل بين الأصابع الوسطى
والتي تليها أي كان لكل واحدة من نعاله زمامان. (ت)^(٣) عن أنس) رمز
المصنف لصحته، قال الشارح: وقد أخرج سلطان المحدثين في صحيحه
فسبحان الله!

٦٨٤٦ - «كان من أضحك الناس وأطيبهم نفساً». (طب) عن أبي أمامة
(ح).

(كان من أضحك الناس) أي من أكثرهم ضحكاً أي تبسماً لما تقرر أنه كان
ضحكه التبسم وهذا من مكارم أخلاقه ﷺ. (وأطيبهم نفساً) كان طيب النفس
مشرح الصدر متسع خاطر قليل الاكتراث وهذه كلها صفات أولي الكمال
والحلم. (طب)^(٤) عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه لكن قال الهيثمي: إن
فيه علي بن زيد الألهاني، ضعيف.

٦٨٤٧ - «كان من أفكه الناس». ابن عساكر عن أنس.

(كان من أفكه الناس) من الفكاهة المزاحية أي من أمزح الناس إذا خلى
وتقدم أنه كان يمزح ولا يقول إلا حقاً وهو من كرم طباعه وحسن خلقه ولين

(١) أخرجه الدارمي (١١٩٦).

(٢) أخرجه مسلم (٣٨٠).

(٣) أخرجه البخاري (٢٩٤٠، ٥٥١٩)، والترمذي (١٧٧٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٠٨/٨) (٧٨٣٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٧/٩)، وضعفه
الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٨٧).

جانبه. (ابن عساكر^(١) عن أنس) ورواه الطبراني وزاد «مع نسائه» قال العراقي: وفيه ابن لهيعة.

٦٨٤٨ - «كان مما يقول للخادم: ألك حاجة». (حم) عن رجل (ح).

(كان مما يقول للخادم) أي خادمه أي كان من جملة خطابه له سؤاله هل له حاجة إطفاف بالخادم ففي الكلام حذف بقرينة السياق وما موصولة صفة لمحذوف ويقول صلتهما والعائد محذوف أي يقوله، وقوله: (ألك حاجة) مقول القول وفيه بيان لطف طباعه وكرم أخلاقه. (حم)^(٢) عن رجل) رمز المصنف لحسنه وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، قال الشارح: والذي في مسند أحمد عن خادم النبي ﷺ [٣/٣٣٨] رجل أو امرأة فما كان للمصنف الاقتصار على رجل لأن الخادم يطلق على الذكر والأنثى.

قلت: والخطب هين لأنه صحابي على أي لفظ وقع ومعرفة عينه لا يشترط نعم كان عليه أن يقول عن رجل خدمه أو نحوه مما يفيد أنه صحابي فإن إبهامه يوهم أنه غير صحابي وعبارة أحمد صريحة في أنه خادمه ﷺ كما سمعت.

واعلم: أن تمام الحديث عند أحمد «حتى كان ذات يوم قال: يا رسول الله حاجتي قال: وما حاجتك قال أن تشفع لي يوم القيامة قال ومن ذلك على هذا قال ربي عز وجل قال: أما لا بد فأعني بكثرة السجود» قال العراقي: رجاله رجال الصحيح كما قال تلميذه الهيثمي.

٦٨٤٩ - «كان ناقته تسمى: «العضباء» وبغلته: «الشهباء» وحماره: «يعفور» وجاريتته: «خضراء»». (هق) عن جعفر بن محمد عن أبيه مرسلًا.

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخه (٣/٣٧٢)، والطبراني في الأوسط (٦٣٦١)، والصغير (٨٧٠)،

وضعه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٨٨).

(٢) أخرجه أحمد (٣/٥٠٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/٢٤٩)، وصححه الألباني في صحيح

الجامع (٤٨٣٦)، والصحيحة (٢١٠٢).

(كان ناقته تسمى: «العضباء») بالمهلمة فالمعجمة ممدودة في النهاية: هو علم لها منقول من قولهم: ناقة عضباء: أي مشقوقة الأذن، وقال بعضهم: إنها كانت مشقوقة الأذن وهي التي كانت لا تسبق فجاء أعرابي على قعود فسبقها فشق ذلك على المسلمين، فقال ﷺ: «إن حقا على الله أن لا يرفع شيئا في هذه الدار إلا وضعه»، والأول أكثر، وقال الزمخشري^(١) هو منقول من قولهم: ناقة عضباء: وهي قصيرة اليد. (وبغلته) أحد بغاله. (الشهباء وحماره: «يعفور») كما تقدم ذلك. (وجاريته: «خضراء») بفتح المعجمة وكسر الصاد والمعجمة وقيل بسكونها وهي خادمته ﷺ. (هق)^(٢) عن جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن علي بن الحسين بن علي ﷺ أجمعين مرسلًا.

٦٨٥٠ - «كان وسادته التي ينام عليها بالليل من آدم حشوها ليف». (حم د ت هـ) عن عائشة (ح).

(كان وسادته) بكسر الواو مخدته. (التي ينام عليها بالليل من آدم) بفتحيتين جمع أدمة أو أديم وهو الجلد المدبوغ. (حشوها ليف) هو ورق النخل، وفيه كمال زهده في الدنيا وإعراضه عن زخرفها والترفة فيها (حم د ت هـ)^(٣) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه.

٦٨٥١ - «كان لا يأخذ بالقرْفِ، ولا يقبل قول أحد على أحد» (حل) عن أنس.

(كان لا يأخذ) أحدا من العباد. (بالقرْفِ) بفتح القاف وسكون الراء ففاء التهمة. (ولا يقبل قول أحد على أحد) بل لا يقبل إلا ما كان عن بينة ووجه

(١) الفائق في غريب الحديث (١٧٣/٢).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٢٦/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٨٩).

(٣) أخرجه أحمد (٢٩٥/٦)، ومسلم (٢٠٨٢)، وأبو داود (٤١٤٦)، والترمذي (٢٤٦٩)، وابن ماجه (٤١٥١).

صحيح، ويعارضه حديث «أنه حبس في تهمة» ويجاب أنها إذا قويت الأمانة خرجت عن الوهم إلى الظن الذي يجوز العمل عليه، أو أن المراد أنه كان في حق نفسه لا يقبل التهمة وأما في حق غيره فيعمل بها، ويستوثق حتى تقوم البيئة وهو نوع من التبين المأمور في قوله تعالى: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦]. (حل^(١) عن أنس) سكت عليه المصنف ومخرجه ساقه من حديث الربيع بن صبيح عن ثابت، ثم قال: وحديث الربيع عن ثابت غريب لم نكتبه إلا من هذا الوجه.

٦٨٥٢ - «كان لا يؤذن له في العيدين». (م ت) عن جابر بن سمرة (صح).

(كان لا يؤذن له في العيدين) فإنه خص الأذان بالصلوات الخمس لاجتماع الناس لها عند سماع النداء، وأما صلاة العيدين فكل في الغالب يتأهب لها ولا يفتقر إلى دعاية ولا يشرع فيها الصلاة جامعة ولا غيره، ولم تأت الصلاة جامعة إلا في دعاء الناس لصلاة الكسوف نداء من ليس في المسجد لذلك بخلاف ما يفعله الناس اليوم من النداء بالصلاة جامعة في نفس الجبانة عند القيام إلى الصلاة فإنه بدعة من جهتين فما قاله الشارح من ندبية ذلك في العيدين عند الشافعية، ينظر في وجهه فإن النذب حكم لا يكون إلا عن دليل، قال ابن القيم في الهدى^(٢): «وكان إذا انتهى إلى المصلى أخذ في الصلاة من غير أذان ولا إقامة ولا قول الصلاة جامعة، والسنة أن لا يفعل شيء من ذلك. (م د ت)^(٣) عن جابر بن سمرة».

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/٣١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٩٠)، والضعيفة (٤٢٢٩).

(٢) زاد المعاد (١/٤٢٥).

(٣) أخرجه مسلم (٨٨٧)، والترمذي (٥٣٢)، ورد في الأصل «م د ت» ولم نجده في أبي داود، ولا يوجد رمز «د» في الفيض ولا التيسير.

٦٨٥٣ - «كان لا يأكل الثوم ولا البصل ولا الكراث من أجل أن الملائكة تأتيه وأنه يكلم جبريل». (حل خط) عن أنس».

(كان لا يأكل الثوم ولا البصل ولا الكراث) بزنة غراب جمعاً، وكذلك كل ذي رائحة كريهة. (من أجل أن الملائكة تأتيه) وهم يتأذون من الروائح الخبيثة ولذا نهى من أكل من هذا شيء عن قربان المسجد لأن المسجد بيت الملائكة فيؤذيهم بريحه. (وأنه يكلم جبريل) خصه لأنه يختص بخطابه فقربه منه أشد وتأذيه به أكثر وكان غيره من الملائكة الذين يأتونه [٣/ ٣٣٩] لزيارته وتبليغ السلام وغيره مثله. (حل خط)^(١) عن أنس) سكت عليه المصنف وقد قال مخرجه الخطيب: تفرد به محمد بن إسحاق البكري بهذا الإسناد وهو ضعيف وكان فيه تساهل كثير، وأورده الذهبي في الضعفاء^(٢) وقال: ضعفه ابن الجوزي.

٦٨٥٤ - «كان لا يأكل الجراد، ولا الكُلوتَيْن ولا الضب من غير أن يجرمها».

ابن صصري في أماليه عن ابن عباس».

(كان لا يأكل الجراد، ولا الكُلوتَيْن) قيل: لقربها من محل البول من الضأن. (ولا الضب) قد علله بأنه يعافه لأنه لم يكن من طعام أهله أي لم يعتاده. (من غير أن يجرمها) بل أكل الضب على مائدته وهل تكره هذه الأشياء التي لم يأكلها عيافة، الظاهر أنه لا كراهة بخلاف ما فيه أذيه الملائكة كالمذكورات في الحديث الأول فإنها تكرهه، أو تحرم فإن أذية المسلم محرمة فكيف بالملك؟ (ابن صصري^(٣) في أماليه عن ابن عباس).

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/ ٣٣٢)، والخطيب في تاريخه (٢/ ٢٦٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٩١).

(٢) انظر المغني (٢/ ٥٥٣).

(٣) أخرجه ابن الصرصري في أماليه (٢٥٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٩٢).

٦٨٥٥- «كان لا يأكل متكئاً، ولا يطأ عقبه رجلاً». (حم) عن ابن عمرو (ح)».

(كان لا يأكل متكئاً) مائلاً إلى أحد شقيه معتمداً عليه وحده، قيل: لأن ذلك فعل المتكبرين، وقد روي عن أنس بسند ضعيف أنه كان «إذا قعد على الطعام استوفر على ركبته اليسرى وأقام اليمنى كما يفعل العبد»^(١) وروى أبو الشيخ بسند جيد أن النبي ﷺ «كان يجثو على ركبته وكان لا يتكأ»^(٢). (ولا يطأ عقبه رجلاً) لا يكون له من يمشي خلفه من الاتباع كالسلطان فيكون موطأ العقب لأن من كان ذا مال أو سلطان اتبعه الناس ومشوا خلفه. (حم)^(٣) عن ابن عمر رمز المصنف لحسنه.

٦٨٥٦- «كان لا يأكل من هدية حتى يأمر صاحبها أن يأكل منها: للشاة التي أهديت له». (طب) عن عمار بن ياسر (ض)».

(كان لا يأكل من هدية حتى يأمر صاحبها) الذي جاء بها. (أن يأكل منها: للشاة) أي لأجل قصة الشاة. (التي أهديت له) يوم خيبر فأكلوا منها فمات بعض أصحابه، وفيه التحرز من الضرر وجواز إنزاله بمن يريد إنزاله بالإنسان. (طب)^(٤) عن عمار بن ياسر) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: رواه عن شيخه إبراهيم بن عبد الله المخزومي وثقه الإسماعيلي وضعفه الدارقطني، وفيه من لم أعرفه وذكره في موضع آخر، وقال: رجاله ثقات.

(١) انظر البيان والتعريف (٧/١).

(٢) أخرجه الضياء في المختارة (١٢٦٥).

(٣) أخرجه أحمد (١٦٥/٢)، وأبو داود (٣٧٧٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٤٠)، والصحيحة (٢١٠٤).

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير وعزاه له الهيثمي في المجمع (٢١/٥)، وأخرجه البزار (١٤١٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٩٣)، والضعيفة (٤٢٣٢).

٦٨٥٧- «كان لا يتطير، ولكن يتفائل». الحكيم والبغوي عن بريدة (ض).
 (كان لا يتطير) أي يسيء الظن بالشيء ولا يرى الأسباب مؤثرة في
 المكروهات كما كانت تعتقده العرب. (ولكن يتفائل) إذا سمع كلاماً حسناً
 يتيمن به إحساناً للظن بربه، قال القرطبي^(١): إنما كان يعجبه الفأل لأنه ينشرح
 له القلب ويحسن بالظن بالله. (الحكيم والبغوي^(٢) عن بريدة) رمز المصنف
 لضعفه، قال ابن القطان: فيه أوس بن عبد الله بن بريدة منكر الحديث.
 ٦٨٥٨- «كان لا يتعار من الليل إلا أجرى السواك على فيه». ابن نصر عن
 ابن عمر (ض).

(كان لا يتعار) بالعين المهملة يتنبه (من الليل إلا أجرى السواك على فيه)
 لشدة ولوعه بالنظافة وإزالة الرائحة التي تغير الفم عند النوم. (ابن نصر^(٣) عن
 ابن عمر) ورواه الطبراني في الكبير قال الهيثمي: سنده ضعيف، ورمز المصنف
 لضعفه.

٦٨٥٩- «كان لا يتوضأ بعد الغسل». (حم ت ن هـ ك) عن عائشة (صح).
 (كان لا يتوضأ بعد الغسل) هو حجة من يقول تدخل الطهارة الصغرى
 تحت الكبرى، لأنه كان يبدأ بالوضوء ثم يفيض الماء على سائر بدنه فكان
 يجتزئ به كما ورد في صيغة اغتساله. (حم ت ن هـ ك)^(٤) عن عائشة) رمز
 المصنف لصحته.

(١) المفهم (٤/١٢٥) وفيه: تنشرح له النفس وتستبشر بقضاء الحاجة وبلوغ الأصل فيحسن.
 (٢) أخرجه الحكيم في نوادره (١/٣٠٥)، وأبو داود (٣٩٢٠)، والبيهقي في الشعب (١١٧٠)، انظر:
 بيان الوهم والإيهام (٤٠٩) وضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٤١١٢).
 (٣) أخرجه محمد بن نصر في تعظيم قدر الصلاة (١/٢٨٣)، والطبراني في الكبير (١٢/٤٣٨) (١٣٥٩٨)،
 وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٠/١٢٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٤٢).
 (٤) أخرجه أحمد (٦/٦٨)، والترمذي (١٠٧)، والنسائي (١/١٣٧)، وابن ماجه (٥٧٩)، والحاكم
 (١/٢٥٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٤٣).

٥٨٦٠ - «كان لا يتوضأ من موطىء». (طب) عن أبي أمامة.

(كان لا يتوضأ من موطىء) بفتح الميم وسكون الواو وكسر الطاء مهموز ما يوطىء من الأذى في الطريق أراد لا يعيد الموضوع منه لا أنهم كانوا لا يغسلونه وقيل: بل المراد أنه كان لا يغسل رجله من طين الطريق. (طب)^(١) عن أبي أمامة) سكت عليه المصنف، وقد قال الهيثمي: فيه أبو قيس محمد بن سعيد ضعيف جداً.

٦٨٦١ - «كان لا يجد من الدقل ما يملأ بطنه» (طب) عن النعمان بشير.

(كان لا يجد) كأن المراد أحياناً. (من الدقل) بفتح المهملة وفتح القاف رديء التمر إذا لم يجد منه. (ما يملأ بطنه) فبالأولى إن لم يجد من الطيب، قال الزمخشري^(٢): الدقل تمر رديء لا يتلاصق فإذا نثر تفرق وانفردت كل ثمرة عن أختها وفي الحديث إعلام بما كان عليه من التقلل من الدنيا والزهد فيها. (طب)^(٣) عن النعمان بن بشير) ورواه عنه الحاكم وزاد في آخره: «وهو جائع» وقال: على شرط مسلم وأقره الذهبي.

٦٨٦٢ - «كان لا يجيز على شهادة الإفطار إلا رجلين». (هق) عن ابن عباس

وابن عمر (ح).

(كان لا يجيز) من الإجازة وهو الإمضاء أي لا يمضي ويقبل. (على شهادة الإفطار) وهي شهادة هلال شوال فإضافتها إلى الإفطار لأنه مسبب عنها وإلا فهي شهادة الهلال لا شهادة الصوم وهو هلال رمضان فيكتفي بالواحد. (إلا رجلين) وظاهره أنه [٣/٣٤٠] لا يقبل رجلاً وامرأة وإن الإعلام بالشهر من

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٨/١٢٠) (٧٥٤٩)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/٢٨٥)، وقال

الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٩٤): موضوع.

(٢) الفائق في غريب الحديث (٤/٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٣٧٢)، والحاكم (٤/٣٦٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٤٤).

باب الشهادة لا الخبر وفي المسألة خلاف معروف. (هق)^(١) عن ابن عباس وابن عمر) رمز المصنف لحسنه وليس كما قال فقد قال ابن حجر: فيه حفص بن عمرو الأيلي ضعيف ورواه الطبراني في الأوسط قال الهيثمي: وفيه حفص المذكور وهو ضعيف جداً ورواه الدارقطني أيضاً وقال: تفرد به حفص وهو ضعيف الحديث.

٦٨٦٣- «كان لا يحدث حديثاً إلا تبسم». (حم) عن أبي الدرداء (ح).

(كان لا يحدث) يحتمل أنه مبني للمعلوم وهو الأقرب ويحتمل خلافه. (حديثاً إلا تبسم) من حسن خلقه ولطف طباعه والتبسم كما قيل بمنزلة السنة من النوم قال في الكشف^(٢) وكذلك ضحك الأنبياء عليهم السلام لم يكن إلا تبسماً وفيه أنه ينبغي التبسم عند الحديث لأنه من البشر والطلاقة. (حم)^(٣) عن أبي الدرداء) رمز المصنف لحسنه، ولكنه قال الهيثمي: فيه حبيب بن عمرو قال الدارقطني: مجهول.

٦٨٦٤- «كان لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم يوم النحر حتى يذبح». (حم ت هـ ك) عن بريدة (صح).

(كان لا يخرج) من منزله. (يوم الفطر) إلى صلاة العيد. (حتى يطعم) بفتح حرف المضارعة. (ولا يطعم يوم النحر حتى يذبح) ولا ذبح إلا بعد صلاة العيد وكان أول ما يأكل من لحم أضحيته كما زاده في رواية: «يأكل من نسيكته»، قال الشارح: إنه يحرم الأكل قبل صلاة عيد الفطر ثم نسخ فكان ﷺ

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٢١٢/٤)، والدارقطني (١٥٦/٢)، وانظر التلخيص الحبير (١٨٧/٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٩٥): موضوع.

(٢) الكشف (٩٠/٢).

(٣) أخرجه أحمد (١٩٨/٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٣١/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٩٦).

تبين بأكله ذلك نسخه. (حمت هـ ك) ^(١) عن بريدة) رمز المصنف لصحته وفيه ثواب بن عبيد الله ^(٢) قال البخاري: لا أعرف له إلا هذا الحديث وأنكر أبو زرعة وأبو حاتم توثيقه.

٦٨٦٥- «كان لا يدخر لغد». (ت) عن أنس (صح)».

(كان لا يدخر) شيئاً من الأقوات وغيرها. (لغد) ملكاً فلا ينافي أنه كان يدخر لعياله قوت سنة فإنه كان خازناً قاسماً فلما وقع المال بيده قسم لعياله مثل ما قسم لغيرهم فإن له حقاً في ما أفاء الله على المسلمين ونسأؤه لا تطمئن نفوسهن إلا بما دخره عندهن ^(٣) فلم يكلفهن ما ليس في وسعهن ويحتمل أنه كان لا يدخر في ابتداء الأمر فلما وسع الله عليه وعلى أصحابه وقل أهل الحاجات ادخر ذلك. (ت) ^(٤) عن أنس) رمز المصنف لصحته إلا إنه من رواية قطن بالقاف بن نسير بالنون ومهملة مصغر قال ابن عدي: كان قطن هذا يسرق الحديث وهذا يعرف بسرقة قال الذهبي: هذا ظن ووهم وإلا فقطن مكث عن جعفر وقال المناوي: سند الحديث جيد.

٦٨٦٦- «كان لا يدع أربع قبل الظهر وركعتين قبل الغداة». (خ د ن) عن

عائشة (صح)».

(كان لا يدع) يترك أربعاً صلاة. (أربع) ركعات. (قبل الظهر) وتقدمت في حديث الترمذي قبل الظهر ليس فيها تسليم، الحديث في أربع من الهمزة.

(١) أخرجه أحمد (٣٦٠/٥)، والترمذي (٥٤٢)، وابن ماجه (١٧٥٦)، والحاكم (٤٣٣/١)، وانظر

قول الهيثمي في المجمع (١٩٩/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٤٥).

(٢) انظر المغني (١٢٣/١).

(٣) جاء في الأصل عندهم والصواب ما أثبتناه.

(٤) أخرجه الترمذي (٢٣٦٢)، وابن عدي في الكامل (٥٢/٦)، وانظر الميزان (١٣٩/٢)، وفيض

القدير (١١٠/٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٤٦).

(وركعتين قبل الغداة) صلاة الفجر، فإنه واظب عليه سفرًا وحضرًا. (خ د ن)^(١)
عن عائشة).

٦٨٦٧- «كان لا يدع قيام الليل، وكان إذا مرض أو كسل صلى قاعدًا». (د
ك) عن عائشة (صح).

(كان لا يدع قيام الليل) التهجد فيه. (وكان إذا مرض أو كسل) عن الصلاة
فيه قائمًا. (يصلى قاعدًا) محافظة على قيام الليل وأجره في صلاته قاعدًا كأجره
في صلاته قائمًا. (دك)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لصحته.

٦٨٦٨- «كان لا يدع ركعتي الفجر: في السفر ولا في الحضر، ولا في الصحة
ولا في السقم». (خط) عن عائشة (ض).

(كان لا يدع ركعتي الفجر) هي راتبة صلاة الفجر (في السفر) مع أنها تقصر
فيه الفريضة. (ولا في الحضر) بالأولى. (ولا في الصحة ولا في السقم) تأخيره من
باب الترقى والحديث حث على فعلها وأنها لا تترك بحال، ويفهم منه أنه قد
يترك غيرها من النوافل في سفره ومرضه، قال ابن القيم^(٣): إنه كان يحافظ على
الوتر وركعتي الفجر في السفر لا غيرهما من الرواتب. (خط)^(٤) عن عائشة) رمز
المصنف لضعفه، قال الشارح: فيه عبد الله بن رجاء قال الذهبي^(٥): ضعفه أحمد
والنسائي، وقابوس بن أبي ظبيان أوردته الذهبي في الضعفاء^(٦) أيضًا، وقال
النسائي وغيره غير قوي.

(١) أخرجه البخاري (١١٨٢)، وأبو داود (١٢٥٣)، والنسائي (٢٥١/٣).

(٢) أخرجه أبو داود (١٣٠٧)، والحاكم (٤٥٢/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٤٩).

(٣) زاد المعاد (٢٩٨/١).

(٤) أخرجه الخطيب في تاريخه (٢٨٥/٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٩٧).

(٥) انظر المغني (٣٣٨/١).

(٦) انظر المغني (٥١٧/٢).

٦٨٦٩- «كان لا يدع صوم أيام البيض في سفر ولا حضر». (طب) عن ابن عباس (ح)».

(كان لا يدع صوم أيام البيض) تقدم ذكرها مراراً. (في سفر ولا حضر) ولا يعارضه «ليس من البر الصيام في السفر» لأنه إخبار عن الذي يضر به الصوم. (طب)^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه.

٦٨٧٠- «كان لا يدفع عنه الناس ولا يضربوا عنه». (طب) عن ابن عباس (ح)».

(كان لا يدفع الناس عنه) كما يفعله ملوك الدنيا تكبراً وتجبراً. (ولا يضربوا عنه) هو مرفوع بالنون إلا أنها حذفت تخفيفاً لمشايمته صورة المجزوم. (طب)^(٢) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه.

٦٨٧١- «كان لا يُرَاجَع بعد ثلاث». ابن قانع عن زياد بن سعد (ح)».

(كان لا يُرَاجَع بعد ثلاث) في مطلب ديني أو دنيوي، وقد نهى الله تعالى عن سؤاله وعن الإبرام [٣/٣٤١] عليه وأخذ منه أن المفتي والمدرس لا يراجع فوق ثلاث، وأنه لا بأس بالمراجعة ثلاثاً. (ابن قانع^(٣) عن زياد بن سعد) رمز المصنف لحسنه، قال الحافظ العراقي: إسناده حسن، وزياد بن سعد قال ابن الأثير: جعله ابن قانع من الصحابة والمشهور بالصحبة أبوه وجدته^(٤).

٦٨٧٢- «كان لا يرد الطيب». (حم خ ت ن) عن أنس (صح)».

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١١/١٢) (١٢٣٢٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٤٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٠/٢٦٨) (١٠٦٢٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٥٠) والصحيحة (٢١٠٧).

(٣) أخرجه ابن قانع في معجم الصحابة (١/٢٣٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٥١) والصحيحة (٢١٠٨).

(٤) انظر: أسد الغابة (١/٣٨٨)، والإصابة (٣/٦٥٦).

(كان لا يرد الطيب) إن أتاه به أحد لأنه كما في مسلم «خفيف المحمل طيب الريح» ولا منة في قبوله، وأخذ من العلة أن المراد بالطيب الريحان، بل نص في خبر مسلم الآتي «من عرض عليه الريحان فلا يرد...» الحديث. ووجهه أنه هو الذي يتسامح به ويخف مؤنته بخلاف نحو مسك وعنبر وغالية كما نبه عليه ابن القيم. (حمخ) في الهبة (ت ن) ^(١) ابن القيم) في الاستئذان عن أنس ولم يخرجها مسلم بهذا اللفظ بل بمعناه ^(٢).

٦٨٧٣ - «كان لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ إلا تسوك». (ش د) عن عائشة (صح).

(كان لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ) بالرفع عطف على يرقد لا جواباً للنفي (إلا تسوك) يحتمل أنه لأجل النوم وهو الأقرب، وقيل: لأجل الوضوء؛ لأن تمام الحديث عند مخرجه «قبل أن تتوضأ» لكن قال العراقي: إنه صادق مع تقدمه قيل بزمان كثير فلا يدل ذلك على أنه لأجل الوضوء هذا معنى كلامه. (ش د) ^(٣) عن عائشة) رمز المصنف لصحته، قال النووي: في إسناده ضعف، والمنذري: فيه علي بن زيد بن جدعان لا يحتج به، والعراقي فيه أيضاً أم محمد الراوية عن عائشة وهي امرأة زيد بن جدعان مجهولة عيناً وحالاً تفرد عنها ابن زوجها علي.

٦٨٧٤ - «كان لا يركع بعد الفريضة في موضع يصلي فيه الفرض». (قط) في

(١) أخرجه أحمد (٣/١٣٣)، والبخاري (٢٥٨٢، ٥٩٢٩)، والترمذي (٢٧٨٩)، والنسائي في الكبرى (٤١/٢).

(٢) أخرجه مسلم بمعناه (٢٥٣): خفيف المحمل من عرض عليه ريحان فلا يرد فإنه طيب الريح.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١٧٩١)، وأبو داود (٥٧)، وانظر التلخيص الحبير (١/٦٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٥٣).

الأفراد عن ابن عمر».

(كان لا يركع بعد الفريضة) أطلق الركوع على الصلاة كلها من باب إطلاق الجزء على الكل. (في موضع يصلي فيه الفرض) بل ينتقل إلى موضع آخر، أو إلى بيته واتفقوا على ندب ذلك. (قط)^(١) في الأفراد عن ابن عمر).

٦٨٧٥- «كان لا يسأل شيئاً إلا أعطاه أو سكت». (ك) عن أنس (صح)».

(كان لا يسأل شيئاً) أي لا يسأله أحد شيئاً (إلا أعطاه) إن كان عنده. (أو سكت) إن لم يكن عنده كما في رواية «أو يعده» كما في أخرى، وفيه أنه ينبغي للمستئول ألا يجب السائل بالمنع. (ك)^(٢) عن أنس) رمز المصنف لصحته.

٦٨٧٦- «كان لا يستلم إلا الحجر والركن اليماني». (ن) عن ابن عمر

(صح)».

(كان لا يستلم) تقدم تفسير الاستلام. (إلا الحجر) الأسود (والركن اليماني) فلا يسن استلام غيرهما من الأركان لهذا الحديث وغيره، قال الشارح: فإن فعل فحسن، قلت: لا حسن في البدعة. (ن)^(٣) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته.

٦٨٧٧- «كان لا يصفح النساء في البيعة». (حم) عن ابن عمر (ح)».

(كان لا يصفح النساء) لا يضع كفه في كف الواحدة منهن بل يبايعها بالكلام فقط، قال العراقي: هذا هو المعروف، ومن زعم أنه كان يصفحن بحائل فلم يصح به نقل، والظاهر أنه كان يمتنع منه لتحريمه عليه، وإذا كان هذا مع عصمته وانتفاء الريبة فبالأولى غيره. (في البيعة) على الإسلام ويؤخذ منه أنه

(١) أخرجه الدارقطني في الغرائب والأفراد (٣٤١٤ أطراف الحديث) وانظر فيض القدير (١٨٥/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٩٨).

(٢) أخرجه الحاكم (١٤٢/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٥٤)، والصحيحة (٢١٠٩).

(٣) أخرجه النسائي (٢٣١/٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٥٥).

يصفاح الرجال، وأنه ينبغي ذلك للإمام عند بيعته. (حم)^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: إسناده حسن.

٦٨٧٨ - «كان لا يصلي المغرب حتى يفطر، ولو على شربة من الماء». (ك هب) عن أنس» (صح).

(كان لا يصلي المغرب) وهو صائم. (حتى يفطر، ولو على شربة من الماء) إن لم يجد غيرها فقد كان يفطر بتمرات فإن لم يجد فبالماء فالسنة المسارعة إلى الإفطار عند تحقق الغروب. (ك) في الصوم (هب)^(٢) عن أنس) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: على شرط مسلم، وأقره الذهبي.

٦٨٧٩ - «كان لا يصلي قبل العيد شيئاً؛ فإذا رجع إلى منزله صلى ركعتين». (هـ) عن أبي سعيد (ح)».

(كان لا يصلي قبل العيد شيئاً) ظاهره لا في المصلاة وهي الجبابة ولا في المسجد إن صلى العيد فيه فإنها تسقط التحية هذا محتمل وهل يكره الصلاة قبل صلاة العيد في محلها؟ الظاهر الكراهة وعليه الحنفية ولا في منزله أيضاً ويحتمل أن النفي للأول لأنه الذي يطلع عليه المخبر غالباً وبدليل قوله: (فإذا رجع إلى منزله صلى ركعتين) لعلها صلاة المنزل لا خاصة بالعود من صلاة العيد. (هـ)^(٣) عن أبي سعيد) رمز المصنف لحسنه تبعاً لابن حجر حيث قال: في تخريج الهداية: إسناده حسن لكن قال غيره: فيه الهيثم بن جميل أورده

(١) أخرجه أحمد (٢/٢١٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/٢٦٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٥٦)، والصحيحة (٥٣٠).

(٢) أخرجه الحاكم (١/٥٩٧)، والبيهقي في الشعب (٣٨٩٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٥٨).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٢٩٣)، وانظر فتح الباري (٢/٤٧٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٥٩).

الذهبي في الضعفاء^(١) وقال حافظ: له مناكير، وعبد الله بن محمد بن عقيل أوردته فيهم أيضاً^(٢) وقال: كان أحمد وابن راهويه لا يحتجان به.

٦٨٨٠ - «كان لا يصلي الركعتين بعد الجمعة، ولا الركعتين بعد المغرب، إلا في أهله». الطيالسي عن ابن عمر (ح).

(كان لا يصلي الركعتين بعد الجمعة) هما ركعتا الظهر وراتبتها، وقد أخرج البخاري: «أنه كان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين». (ولا الركعتين بعد المغرب، إلا في أهله) في منزله فهذا هو السنة في هاتين النافلتين. (الطيالسي^(٣) عن ابن عمر) رمز المصنف لحسنه.

٦٨٨١ - «كان لا يصيبه قرحة ولا شوكة إلا وضع عليها الحناء». (هـ) عن سلمى (ض).

(كان لا يصيبه قرحة) بفتح القاف وقد تضم وسكون الراء: هي الجراحة. (ولا شوكة) سواء جرحته أم لا. (إلا وضع عليها الحناء) لأنه قابض يابس مبرد فهو في غاية المناسبة للقروح ونحوها وهذا من طبه ﷺ. (هـ)^(٤) عن سلمى) قال الشارح هذا الاسم في الصحب كثير فكان القياس تمييزه.

قلت: معرفة عين الصحابي ليست بضرورية بعد الحكم بعدالة الكل. رمز المصنف لضعفه.

٦٨٨٢ - «كان لا يضحك إلا تبسماً». (حم ت ك) عن جابر بن سمرة (صح).

(كان لا يضحك إلا تبسماً) كما سلف وأما ضحكه أحياناً حتى بدت نواجذه

(١) انظر المغني (٢/٧١٦).

(٢) انظر المغني (١/٣٥٤).

(٣) أخرجه الطيالسي (١٨٣٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٥٧).

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٥٠٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٦٠).

فنادر بالنسبة إلى الغالب الذي يوجه النفي إليه. (حم ت ك)^(١) عن جابر بن سمرة) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح وتعقبه الذهبي بأن فيه الحجاج بن أرطاة لين.

٦٨٨٣- «كان لا يطرق أهله ليلاً». (حم ق ن) عن أنس (صح).

(كان لا يطرق أهله ليلاً) لا يقدم عليهم من سفر على غفلة وتمام الحديث «وكان يأتيهم غدوة أو عشية» فيكره قدوم الليل على الأهل، ظاهره ولو قدم إليهم الخبر بقدومه. (حم ق ن)^(٢) عن أنس.

٦٨٨٤- «كان لا يطيل الموعظة يوم الجمعة» (د ك) عن جابر بن سمرة (صح).

(كان لا يطيل الموعظة) هي اسم من الوعظ، والوعظ الأمر بالطاعة والوصية بها (يوم الجمعة) في خطبته لثلاث يمل الناس عن الإقبال إلى الصلاة، وقد ثبت أن قصر خطبة الرجل وطول صلاته مئة من فقهه، وتمام الحديث عند أبي داود «إنما هن كلمات يسيرات» وأما في غير الجمعة إذا خطبهم فقد يطيل كما ثبت في حديث حذيفة أنه خطبهم من بعد العصر حتى كادت الشمس أن تغرب. (د ك)^(٣) عن جابر بن سمرة) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم صحيح.

٦٨٨٥- «كان لا يعرف فصل السورة حتى ينزل عليه» بسم الله الرحمن الرحيم». (د) عن ابن عباس (صح).

(كان لا يعرف) مبني للمعلوم وهو النبي ﷺ. (فصل) بالمهملة. (السورة)

(١) أخرجه أحمد (٩٧/٥، ١٠٥)، والترمذي (٣٦٤٥)، والحاكم (٦٦٢/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٦١)، والصحيحة (٢٠٨٦).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٥/٣)، والبخاري (١٨٠٠)، ومسلم (١٩٢٨)، والنسائي في الكبرى (٩١٤٦).

(٣) أخرجه أبو داود (١١٠٧)، والحاكم (٤٢٦/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٦٣).

من القرآن عن أختها. (حتى ينزل عليه «بسم الله الرحمن الرحيم») فإذا نزلت علم أن السورة قد انقضت ونزلت أخرى، وفيه حجة لمن ذهب إلى أنها آية من كل سورة لأنه وصفها بالإنزال، ومن زعم أنه ليس كل منزل قرآن رده الغزالي بأنه ما من منصف إلا يرد هذا التأويل واستيفاء المقوي له في ذلك في أصول الفقه. (د)^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته ورواه الحاكم وصححه وقال الذهبي: أما هذا فثابت، وقال الهيثمي رواه البزار عن ابن عباس بإسنادين أحدهما رجاله رجال الصحيح.

٦٨٨٦ - «كان لا يعود مريضاً إلا بعد ثلاث». (هـ) عن أنس (ض).

(كان لا يعود مريضاً إلا بعد ثلاث) تمضي من أيام مرضه أي مرض كان قال الزركشي: يعارضه أنه عاد زيد بن أرقم من رمده قبل الثلاث، وفيه دليل على عيادة من به رمده وما يقوله بعض العوام أنه لا يعاد الأرمدة لا دليل عليه. (هـ)^(٢) عن أنس) رمز المصنف لضعفه، قال في الميزان: قال أبو حاتم: هذا باطل موضوع، وقال المصنف في الدرر^(٣): ضعفه البيهقي في الشعب وقال إنه منكر، وقال ابن حجر: هذا ضعيف جداً انفرد به سلمة بن علي وهو متروك، وسئل عنه أبو حاتم فقال: حديث باطل إلا أن له شاهداً أورثه بعض قوة وهو خبر «لا يعاد مريض إلا بعد ثلاث» وفيه راو متروك ومن ثمة حكم ابن الجوزي بوضعه.

(١) أخرجه أبو داود (٧٨٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٦٤).

(٢) أخرجه ابن ماجة (١٤٣٧)، والبيهقي في الشعب (٩٢١٦)، وانظر الميزان (٤٢٦/٦)، وفتح الباري (١١٣/١٠)، والموضوعات (٢٠٥/٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٤٩٩)، والضعيفة (١٤٥، ١٤٦): موضوع.

(٣) انظر: الدرر المنتشرة في الأحاديث (ص: ٢٢)، وقال: أخرجه ابن عدي من حديث أبي هريرة وهو منكر.

٦٨٨٧- «كان لا يغدوا يوم الفطر حتى يأكل سبع تمرات» (طب) عن جابر بن سمرة (ح)».

(كان لا يغدوا) من منزله إلى مصلاه. (يوم) عيد. (الفطر حتى يأكل سبع تمرات) قيل: ليعلم نسخ تحريم الأكل قبل صلاته فإنه كان محرماً أول الإسلام، قال جماعة: فيندب ذلك ويكره تركه وأكل التمرات بهذا العدد يتم به التأسّي فإن أكل غيرها أو شرب فقد فعل المندوب. (طب)^(١) عن جابر بن سمرة) رمز المصنف لحسنه ورواه بمعناه البخاري ولفظه «كان لا يغدو يوم الفطر حتى يأكل تمرات ويأكلهن وترا»^(٢) إلا أنه علق الجملة الثانية.

٦٨٨٨- «كان لا يفارقه في الحضر ولا في السفر خمس: المرأة، والمكحلة، والمشط، والسواك، والمُدْرِيُّ». (عق) عن عائشة».

(كان لا يفارقه في الحضر ولا في السفر خمس) من الآلات. (المرأة) لينظر فيها. (والمكحلة) لأنه يكتحل كل ليلة عند النوم. (والمشط) لتسريح شعره. (والمُدْرِيُّ) بكسر الميم وراء وألف مكسورة ويقال المدرة شيء يعمل من حديد أو خشب على شكل سن من أسنان المشط وأطول منه يسرح [٣/٣٤٣] به الشعر المتلبد ويستعمله من لا مشط له وفي ذلك إشعار بأنه كان يتعهد نفسه بالترجيل وغيره وذلك من سننه المؤكدة، إلا أنه لا يفعله كل يوم بل نهى عنه وإنما كان يفعله عند الحاجة، ذكر معناه العراقي. (عق)^(٣) عن عائشة)

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٢/٢٤٧) (٢٠٣٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٦٥) دون قوله سبع، وقال في الضعيفة (٤٢٤٨): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه البخاري (٩١٠).

(٣) أخرجه العقيلي في الضعفاء (١/١١٥)، وابن عدي في الكامل (٧/١٤٧)، وابن حبان في المجروحين (٣/١٤٨)، وانظر العلل المتناهية (٢/٦٨٨)، وعلل ابن أبي حاتم (٢/٣٠٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٠١)، والضعيفة (٤٢٤٩).

سكت عليه المصنف وفيه يعقوب بن الوليد الأزدي، قال في الميزان: كذبه أبو حاتم ويحيى، وحرقت أحمد حديثه وقال: كان من الكذابين الكبار يضع الحديث وقد روي من حديث أبي سعيد ومن حديث أم سعد الأنصارية، قال العراقي: وسندهما ضعيف، وقال في موضع آخر: طرقه كلها ضعيفة وأعله ابن الجوزي من جميع طرقه.

٦٨٨٩- «كان لا يقرأ القرآن في أقل من ثلاث». ابن سعد عن عائشة.»

(كان لا يقرأ القرآن) كله. (في أقل من ثلاث) تقدم تحقيق التقدير في حرف الهمزة مع القاف القرآن وحرمت قراءته في أقل من ثلاث، ابن حزم ذكره في كتابه المحلى. (ابن سعد^(١) عن عائشة) قال الشارح: إنه رمز المصنف لحسنه ولم أراه فيما قبل على خطه.

٦٨٩٠- «كان لا يقعد في بيت مُظلم حتى يضاء له بالسراج». ابن سعد عن

عائشة (ض).»

(كان لا يقعد في بيت مُظلم) في الليل. (حتى يضاء له بالسراج) ويظفئه عند النوم، وفي خبر الطبراني عن جابر «أنه كان يكره السراج عند الصبح»^(٢). (ابن سعد^(٣) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه جابر الجعفي قال ابن حبان: جابر قد تبرأنا من عهده.

٦٨٩١- «كان لا يقوم من مجلس إلا قال: «سبحانك اللهم ربي، وبحمدك،

لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك» وقال: لا يقولن أحد حيث يقوم من

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣٧٦/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٦٦)، والصحيحة (٢٤٦٦).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٥٢٣)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٨/٨): فيه خديج بن معاوية وهو ضعيف.

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣٨٧/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٠٢): موضوع.

مجلسه إلا غفر له ما كان منه في ذلك المجلس». (ك) عن عائشة (صح)». (كان لا يقوم من مجلس) فيه جماعة. (إلا قال: «سبحانك اللهم ربي، وبحمدك، لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك») هي كلمات كفارة المجلس وقد تقدمت ببعض مغايرة في لفظها. (وقال) عطف على قال: وتفيد أنه يقول: هذا أيضاً في كل مجلس. (لا يقولهن أحد حيث يقوم من مجلسه إلا غفر له ما كان منه في ذلك المجلس) قال عياض: كان السلف يواظبون عليه ويقولون: ذلك كفارة المجلس، وظاهره أنه يغفر له كل شيء كان فيه حتى الغيبة والنميمة ويحتمل أنه أريد غير حقوق المخلوقين فإنه قد علم خروجها من إطلاقات الغفران وغير الكبائر فإنها لا تكفر إلا بالتوبة إلا أن يصحب هذا القول ندم وعزم على عدم العود فهو توبة وفيه دليل على أن الاستغفار وإن لم يصحبه أجزأ التوبة يؤجر فاعله ويحتمل أنه أريد هنا لا يقولهن تائباً. (ك) ^(١) عن عائشة) رمز المصنف لصحته.

٦٨٩٢ - «كان لا يكاد يدع أحداً من أهله في يوم عيد إلا أخرجه». ابن عساكر عن جابر».

(كان لا يكاد يدع أحداً من أهله) ذكراً أو أنثى. (في يوم عيد إلا أخرجه) إلى المصلى يحضر صلاة العيد وأخذ منه بعض المحققين أنها أكد من صلاة الجمعة بهذا قال الطيبي: إلا أنه ليس بمندوب في زمننا هذا لكثرة الفساد وفيه تأمل لأنها لا تسقط الطاعات بالمعاصي. (ابن عساكر ^(١) عن جابر).

٦٨٩٣ - «كان لا يكاد يُسأل شيئاً إلا فعله». (طب) عن طلحة» (ض). (كان لا يكاد يُسأل شيئاً إلا فعله) أي لا يطلبه أحد شيئاً إلا أعطاه إياه وتقدم

(١) أخرجه الحاكم (١/٦٧٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٦٧).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤٣/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٠٣).

معناه مراراً. (طب)^(١) عن طلحة) رمز المصنف لضعفه.

٦٨٩٤ - «كان لا يكاد يقول لشيء: «لا» فإذا سئل فأراد أن يفعل قال: «نعم»

وإذا لم يرد أن يفعل سكت». ابن سعد عن محمد بن الحنفية مرسلًا.

(كان لا يكاد يقول لشيء: «لا») رد السائلة. (فإذا) هو. (سئل فأراد أن يفعل

قال: «نعم») في إجابة سائله. (وإذا لم يرد أن يفعل سكت) فلذا لم يكد أن يقول

«لا» وفيه أنه لا بأس بالسكوت في جواب السائل، أما «لا» في قوله تعالى

﴿قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ﴾ [التوبة ٩٢]. فهو إعلام بعدم الوجدان إقناعاً

لهم وإطابة لقلوبهم وتأنيساً لهم، إنما الموجه قول «لا» مع إمكان المطلوب

وتيسره. (ابن سعد^(٢) عن محمد بن الحنفية مرسلًا).

٦٨٩٥ - «كان لا يكل طهوره إلى أحد، ولا صدقته التي يتصدق بها، يكون

هو الذي يتولاها بنفسه». (هـ) عن ابن عباس.

(كان لا يكل طهوره) بفتح الطاء ماؤه وبضمها فعله وقيل: المراد الأول لأنه

لا يأمن غيره أن يتساهل في ماء طهوره والأقرب أنه بضم الطاء والمراد الفعل.

(إلى أحد) بل كان يتولى غسل أعضائه بنفسه. (ولا صدقته التي يتصدق بها) أي

لا يكلها إلى غيره بل: (يكون هو الذي يتولاها) في الإخراج. (بنفسه) لأن غيره

قد يفعل ما لا يريده ولأن ذلك أتم في التواضع. (هـ)^(٣) عن ابن عباس) سكت

عليه المصنف وأعله مغلطاي^(٤) في شرح ابن ماجه بأن فيه علقمة بن أبي جمرة

مجهول ومطهر بن الهيثم متروك وأطال في بيانه.

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١/١١٦) (٢١٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٦٨).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٣٦٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٦٩).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٦٢)، وانظر مصباح الزجاجة (١/٥٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع

(٤٥٠٤)، والضعيفة (٤٢٥٠) ضعيف جداً.

(٤) انظر: شرح سنن أبي ماجه (١/١٨٦-١٨٧)

٦٨٩٦- «كان لا يكون في المصلين إلا كان أكثرهم صلاة، ولا يكون في الذاكرين إلا كان أكثرهم ذكراً». أبو نعيم في أماليه (خط) وابن عساكر عن ابن مسعود (ض)».

(كان لا يكون في المصلين إلا كان أكثرهم صلاة) فإنه أحق خلق الله بالعبادة وأعرفهم بها وبشأنها. (ولا يكون في الذاكرين إلا كان أكثرهم ذكراً) [٣/٣٤٤] لله تعالى أخرج الترمذي عن ابن مسعود قال: صليت مع رسول الله ﷺ فما زال قائماً حتى هممت بأمر سوء، قيل وما هممت به؟ قال: هممت أن أقعد وأدعه. (أبو نعيم في أماليه (خط) وابن عساكر^(١) عن ابن مسعود) رمز المصنف لضعفه.

٦٨٩٧- «كان لا يلتفت وراءه إذا مشى، وكان ربما تعلق رداءه بالشجرة فلا يلتفت حتى يرفعه عليه». ابن سعد والحكيم وابن عساكر عن جابر (ض)».

(كان لا يلتفت وراءه إذا مشى) إذ التفت فعل ذوي السخف والطيش. (وكان ربما تعلق رداءه بالشجرة فلا يلتفت) لأخذه. (حتى يرفعه عنه) زاد الطبراني في روايته عن جابر «لأنهم كانوا يمزحون ويضحكون قد أمنوا التفاته ﷺ» وبه يعرف أن تركه الالتفات كان صوباً لأصحابه عن تعبير ما هم فيه ومحبة لإدخال المسرة عليهم ولا يقال أنه يعارض حديث «أنه لا يدع أحداً يمشي خلفه» لأن المراد أنه غالب أحواله أو أنه لا يقصد ذلك واتفق ذلك من أصحابه. (ابن سعد والحكيم وابن عساكر^(٢) عن جابر) رمز المصنف لضعفه

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/١١٢)، وابن عساكر في مختصر تاريخ دمشق (١/٢٣٨)، والخطيب في تاريخه (١٠/٩٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٠٥).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٤١٧)، والحكيم في نوادره (١/١٢٢)، وابن عساكر كما في مختصر تاريخ دمشق (١/٢١٩)، والطبراني في الأوسط (٣٢١٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٩/١٧)، والمجروحين لابن حبان (٢/١٥٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٧٠).

وقال الشارح أنه قال الهيثمي: إسناده حسن.
قلت: المذكورون من مخرجه ليسوا من أهل الكتب التي جمع في كتابه فلعله
أخرجه أحد من أهل كتبه فينظر.

٦٨٩٨ - «كان لا يُلهيه عن صلاة المغرب طعام ولا غيره». (قط) عن جابر

(ح)».

(كان لا يُلهيه) يشغله. (عن) فعل (صلاة المغرب طعام ولا غيره) فحديث
«إذا حضر العشاء والعشاء فابدؤا بالعشاء» مخصوص به لأنه كان يحب تعجيل
المغرب، إلا أن في شرح العمدة لابن دقيق العيد^(١) في شرح «إذا أقيمت الصلاة
وحضر العشاء فابدؤا بالعشاء» أنه ينبغي أن يحمل على المغرب ويترجح بما زاد
في بعض الروايات «إذا وضع العشاء وأحدكم صائم فابدؤا به قبل أن تصلوا»
وهو صحيح وكذلك صح «فابدؤا به قبل أن تصلوا صلاة المغرب».

قلت: فالمراد بالحديث هنا أنه لا يلهيه طعام إذا لم يحضر لا إذا حضر جمعاً
بين الأحاديث، أو إذا لم يكن صائماً وهو أقرب والمراد طعام يشغل وقتاً تعبد
به فلا يرد تقديمه الإفطار على فعلها إذا كان صائماً.

(قط)^(٢) عن جابر) رمز المصنف لحسنه.

٦٨٩٩ - «كان لا يمنع شيئاً يُسأله». (حم) عن أبي أسيد الساعدي (ح)».

(كان لا يمنع) السائل. (شيئاً يُسأله) قال ابن القيم^(٣): كان فرحه بما يعطيه

أكثر من الأخذ. (حم)^(٤) عن أبي أسيد الساعدي) رمز المصنف لحسنه، قال

(١) انظر: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١/١٠٤).

(٢) أخرجه الدار قطني (١/٢٥٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٠٧)، والضعيفة (٤٢٥٢).

(٣) طريق الهجرتين (ص ٨٩).

(٤) أخرجه أحمد (٣/٤٩٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٩/١٣)، وصححه الألباني في صحيح

الجامع (٤٨٧١).

الهيثمي: رجاله ثقات إلا أن عبد الله بن أبي بكر لم يسمع من أبي أسيد ففيه انقطاع.

٦٩٠٠ - «كان لا ينام حتى يستن». ابن عساكر عن أبي هريرة «.

(كان لا ينام) من ليل أو نهار. (حتى يستن) يستاك كأنه لأنه يوحى إليه وهو نائم فتعبد لذلك. ابن عساكر^(١) عن أبي هريرة) ورواه أبو نعيم في المعرفة بلفظ «ما نام ليلة حتى يستن» وفيه أنه خاص بنوم الليل.

٦٩٠١ - «كان لا ينام إلا والسواك عند رأسه؛ فإذا استيقظ بدأ بالسواك».

(حم) ومحمد بن نصر عن ابن عمر (ح) «.

(كان لا ينام إلا والسواك عند رأسه؛ فإذا استيقظ بدأ بالسواك) كما سلف غير مرة فيعهه بقربة لذلك. (حم)^(٢) ومحمد بن نصر عن ابن عمر) رمز المصنف لحسنه إلا أنه قال الهيثمي: سنده ضعيف.

٦٩٠٢ - «كان لا ينام حتى يقرأ بني إسرائيل والزمير». (حم ن ك) عن

عائشة (صح).

(كان لا ينام) في ليله. (حتى يقرأ بني إسرائيل) ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى﴾ [الإسراء: ١]. (والزمير) سورة تنزيل، والمراد أنه لا يوقع النوم إلا بعد قراءتهما دخل وقته أو لا والله أعلم. ما الحكمة في تخصيص هاتين السورتين؟ (حم ت ك)^(٣) عن عائشة) رمز المصنف لصحته، وقال الترمذي: حسن غريب.

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٧/٧٤)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (رقم ٥٦٥٣)، وانظر فيض القدير (٥/١٩٠)، والإصابة (٥/٧٨٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٠٨)، والضعيفة (٤٢٥٣).

(٢) أخرجه أحمد (١١٧/٢)، وأبو يعلى (٥٧٤٩)، وابن عدي في الكامل (٦/٢٤٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/٩٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٧٢)، والصحيحة (٢١١١).

(٣) أخرجه أحمد (٦/٩٨، ١٢٢)، ١٨٩، والنسائي (٦/١٧٩)، وفي الكبرى (١٠٥٤٨)، والترمذي

٦٩٠٣- «كان لا ينام حتى يقرأ: «ألم تنزيل السجدة» و«تبارك الذي بيده الملك». (حم ت ن ك) عن جابر (صح)».

«كان لا ينام حتى يقرأ: «ألم تنزيل السجدة» و«تبارك الذي بيده الملك» كأنه كان تارة يقرأ هاتين السورتين وتارة ما تقدم أو يجمع بين الأربع. (حم ت ن ك)^(١) عن جابر) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: إنه على شرط مسلم، وقال البغوي: غريب، وقال الصدر المناوي: فيه اضطراب.

٦٩٠٤- «كان لا ينبعث في الضحك». (طب) عن جابر بن سمرة (ح)».

«كان لا ينبعث في الضحك) لا يسترسل فيه وإن كان كثير التبسم، وأخرج البخاري أنه ﷺ ما رؤي مستجمعاً ضاحكاً قط وتقدم أن كثرة الضحك تميّت القلب وكان ﷺ [٣/٣٤٥] أحرص الناس على حياة قلبه. (طب)^(٢) عن جابر بن سمرة) رمز المصنف لحسنه.

٦٩٠٥- «كان لا ينزل منزلاً إلا ودعه بركتين». (ك) عن أنس (صح)».

«كان لا ينزل منزلاً) ظاهره في سفر ولا حضر والأول أقرب. (إلا ودعه بركتين) ليكون ما يترك فيه عملاً صالحاً فيندب ذلك لكل من رحل عن منزل سكنه. (ك)^(٣) عن أنس) رمز المصنف لصحته قال الحاكم: صحيح ورده

(٢٩٢٠)، والحاكم (٤٧٢/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٧٤).

(١) أخرجه أحمد (٣/٣٤٠)، والترمذي (٢٨٩٢)، والنسائي (٦/١٧٨)، وفي الكبرى (١٠٥٤٢)، والحاكم (٢/٤٤٦)، وانظر فيض القدير (٥/١٩١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٧٣)، والصحيحة (٥٨٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢/٢٤٤) (٢٠٢٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٠٩) ضعيف جداً.

(٣) أخرجه الحاكم (١/٣١٥-٣١٦) (١٠/٢)، وانظر تغليق التعليق (٢/٤٣٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥١٠)، وانظر كلامه على قول المناوي في الرد على قول ابن حجر، والضعيفة (١٠٤٧).

الذهبي بأن فيه أبو حفص الفلاس عبد السلام قال الذهبي: لا أقطع على أحد بالكذب إلا عليه وقال مرة فيه: أنه لين، وقال ابن حجر: إنه حسن غريب وقول ابن حجر إنه صحيح غلطوه فيه.

٦٩٠٦- «كان لا ينفخ في طعام ولا شراب ولا يتنفس في الإناء». (هـ) عن ابن عباس (ح).

(كان لا ينفخ في طعام ولا شراب) بل إن كان حاراً صبر عليه وإن كان فيه قذاة أماطها بنحو عود أو أصبع. (ولا يتنفس في الإناء) كما سلف مراراً. (هـ)^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه ورواه عنه أيضاً الطبراني.

٦٩٠٧- «كان لا يواجه أحداً في وجهه بشيء يكرهه». (حم خد د ن) عن أنس (صح).

(كان لا يواجه أحداً في وجهه) يعني من المؤمنين لا من المشركين فقد كان يواجههم بما يكرهونه (بشيء يكرهه) تأدباً وحسن خلق بل كان إذا كره أمراً قال: ما بال أقوام يفعلون كذا فينبغي للمؤمن التخلق بأخلاقه ﷺ. (حم خد د ن)^(٢) عن أنس) رمز المصنف لصحته إلا أنه قال الحافظ العراقي لما عزاه لهؤلاء جميعاً وسنده ضعيف.

٦٩٠٨- «كان لا يولي والياً حتى يعممه ويرخي لها عذبة من جانب الأيمن نحو الأذن». (طب) عن أبي أمامة.

(كان لا يولي والياً) على عمل من أعماله. (حتى يعممه) تجملاً له وتحسيناً لهيئته. (ويرخي لها عذبة من جانب الأيمن نحو الأذن) ففيه ندب العذبة وقد

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٢٨٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥١١)، والضعيفة (٤٢٥٤).
(٢) أخرجه أحمد (١٣٣/٣) والبخاري في الأدب المفرد (٤٣٧) وأبوداود (٤١٨٢) والنسائي (٣/٣١٣)، في الكبرى (١٠٠٦٥) وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥١٢)، والضعيفة (٤٢٥٥).

ورد أنه أرخى ﷺ لنفسه عذبة خلف ظهره كما تقدم في هذا الحرف، فكأن هذا أحد الهيئتين المندوبة وأنه يوافق الندب في أي الموضوعين كانت. (طب)^(١) عن أبي أمامة) سكت عليه المصنف وقال العراقي وتبعه الهيثمي: إن فيه جميع بن ثوب ضعيف^(٢).

٦٩٠٩ - «كان يأتي ضعفاء المسلمين، ويزورهم، ويعود مرضاهم ويشهد جنائزهم». (ع طب ك) عن سهل بن حنيف (صح).

(كان يأتي ضعفاء المسلمين) من الفقراء ونحوهم. (ويزورهم) في غير مرض تلتظا بهم ومراعاة لحالهم. (يعود مرضاهم ويشهد جنائزهم) تواضعاً منه ﷺ وطلباً للأجر وجبر للخواطر. (ع طب ك)^(٣) عن سهل بن حنيف، رمز المصنف لصحته.

٦٩١٠ - «كان يؤتى بالتمر فيه دود فيفتشه يخرج السوس منه». (د) عن أنس (ض).

(كان يؤتى بالتمر) ليأكله. (فيه دود فيفتشه يخرج السوس منه) فأكل ما أخرج منه الدود لا بأس به ولا يعارضه الحديث الآتي: «نهى أن يفتح التمر» لأنه تمر لا دود فيه، وجوز الشافعية أكل دود نحو الفاكهة معها حياً وميتاً إن عسر تمييزه ولا يجب غسل الفم منه. (د)^(٤) عن أنس، رمز المصنف لضعفه.

٦٩١١ - «كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم ويحنكهم ويدعو لهم». (ق د) عن

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٨/١٤٤) (٧٦٤١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥/١٢٠)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٥١٣)، والضعيفة (٤٢٥٦): ضعيف جداً.

(٢) انظر: المغني (١/٣٦).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٩٢٤٦)، والطبراني في الكبير (٦/٨٤) (٥٥٨٦)، والحاكم

(٢/٥٠٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٧٧)، والصحيحة (٢١١٢).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٨٣٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٧٥)، والصحيحة (٢١١٣)

عائشة (صح)».

(كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم) يدعو لهم بالبركة قيل يقول: بارك الله عليكم. (ويعنكهم ويدعو لهم) أي يضع في حنكهم نحو التمر بعد مضغه له وفيه نذب ذلك من الصالحين. (ويدعو لهم) لأولاد المؤمنين. (ق د)^(١) عن عائشة).
٦٩١٢ - «كان يأخذ بالرطب بيمينه، والبطيخ بيساره، ويأكل الرطب بالبطيخ، وكان أحب الفاكهة إليه». (طس ك) أبو نعيم في الطب عن أنس (صح)».

(كان يأخذ الرطب بيمينه) عند الأكل. (والبطيخ بيساره) فيأكل الرطب بالبطيخ ليكسر حر هذا برد هذا والعكس، وفيه جواز الأكل باليدين قال العراقي: ويشهد له ما رواه أحمد^(٢) عن أبي جعفر قال: آخر ما رأيت رسول الله في إحدى يديه رطبات وفي الأخرى قثاء يأكل بعضاً من هذه وبعضاً من هذه، قال ولا يلزم من هذا الحديث لو ثبت أكله بشماله فلعله كان يأكل بيده اليمنى من الشمال رطبة رطبة فيأكل مع ما في يمينه ولا مانع من ذلك قال الحافظ: وأما أكله السكر بالبطيخ كما قاله العراقي^(٣) فلم أر له أصلاً إلا في خبر متصل ضعيف وكذلك أكله الخبز بالبطيخ لا أصل له إنما ورد أكله العنب بالخبز في خبر رواه ابن عدي ضعيف (وكان البطيخ أحب الفاكهة إليه) ﷺ. (طس ك) أبو نعيم^(٤) في الطب عن أنس) رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: تفرد به يوسف

(١) أخرجه البخاري (٦٣٥٥)، ومسلم (٢٨٦)، وأبو داود (٥١٠٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٤/١)، وانظر: تخريج أحاديث الإحياء (٢٩١/٢).

(٣) تخريج أحاديث الإحياء (٢٩١/٢).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٩٠٧)، والحاكم (١٣٤/٤)، وأبو نعيم في الطب (٨٣٣)، والبيهقي في الشعب (٥٩٩٥)، وابن عدي في الكامل (١٥٣/٧)، وذكره البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة (٧/٣٥ رقم ٦٤٥١) من طريق أبي يعلى، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥١٤).

بن عطية، قال الذهبي: وهو واه، قال الحافظ العراقي بعد عزوه لهؤلاء جميعاً: وفيه يوسف بن عطية الصفار متروك^(١).

٦٩١٣ - «كان يأخذ القرآن من جبريل خمسا خمسا». (هب) عن عمرو (ض)».

(كان يأخذ القرآن) عند نزوله. (من جبريل خمسا خمسا) أي خمس آيات خمس آيات أي بتلقنه كذلك هذا الأظهر، وقيل: يحتمل السور ويحتمل الأحزاب، قلت: وهو بعيد. (هب)^(٢) عن عمر [٣/٣٤٦] رمز المصنف لضعفه.

٦٩١٤ - «كان يأخذ المسك فيمسح به رأسه ولحيته». (ع) عن سلمة بن الأكوع (ض)».

(كان يأخذ المسك فيمسح به رأسه ولحيته) تطيباً للعباد وللملائكة محبة منه للطيب كما قال: «حب إلي من دنياكم» وفيه أنه ليس منافياً للزهد في الدنيا. (ع)^(٣) عن سلمة بن الأكوع) رمز المصنف لضعفه.

٦٩١٥ - «كان يأخذ من لحيته من عرضها ومن طولها» (ت) عن عمرو (ض)».

(كان يأخذ من لحيته) بالمقراض ونحوه. (من طولها وعرضها) زاد في سياق ابن الجوزي في الحديث: «كان يأخذ من لحيته من طولها وعرضها بالسوية» فلعله سقط من قلم المصنف لفظ: «بالسوية» وذلك للقرب من اليد ويحيط من جميع الجوانب؛ لأن الاعتدال محبوب والطول المفرط قد يشوه الخلقه ويطلق ألسنة المغتابين من الناس، قال النخعي: عجبت للعاقل كيف لا يأخذ من لحيته فيجعلها بين اللحين فإن التوسط في كل شيء حسن ولذلك، قيل: كلما طالت

(١) انظر: المغني (٢/٧٦٣).

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (١٩٥٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥١٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٥/٧) (٦٢٢٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥١٦).

اللحية تشمر العقل كما حكاها الغزالي.
قال الشاعر^(١):

ما أحد طالت له لحية فزادت اللحية في هيئته
إلا وما ينقص من عقله مقدار ما يزداد في لحيته
إن قلت: قد سلف أحاديث «احفوا الشوارب واعفوا اللحي» وإعفاء اللحي
عدم الأخذ منها.

قلت: ليس إعفاء الشارب استئصاله والمبالغة في أخذه فإعفاء اللحية ترك
المبالغة في الأخذ منها فلا ينافيه الأخذ منها طولا وعرضا قليلاً. (ت)^(١) عن
ابن عمرو) رمز المصنف لضعفه قال الترمذي: غريب وفيه عمر بن هارون قال
الذهبي: ضعفه وقال ابن الجوزي: حديث لا يثبت المتهم به عمر بن هارون
البلخي قال العقيلي: لا يعرف إلا به، وقال يحيى: كذاب، وقال النسائي:
متروك، وقال البخاري: لا أعرف لعمر بن هارون حديثاً ليس له أصل غير هذا.
٦٩١٦- «كان يأكل البطيخ بالرطب». (د) عن سهل بن سعد (ت) عن
عائشة (طب) عن عبد الله بن جعفر (صح)».

(كان يأكل البطيخ) بكسر الموحدة ويقال الطبيخ بتقديم الطاء. (بالرطب)
والبطيخ نوعان أخضر وأصفر وكأن المراد يأكل ما وقع له منهما بذلك ليكسر
حر هذا برد الآخر وقد تكلم ابن القيم على ذلك في الهدى^(٣): ويأتي تعليقه بذلك
نصاً. (هـ) عن سهل بن سعد (ت) عن عائشة (طب)^(٤) عن عبد الله بن جعفر

(١) الأبيات منسوبة إلى المأمون العباسي.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٧٦٢)، والعقيلي في الضعفاء (٣/١٩٤)، وانظر العلل المتناهية (٢/٦٨٦)،
وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٥١٧)، والضعيفة (٢٨٨): موضوع.

(٣) زاد المعاد (٤/٢٦٣).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٨٣٦) عن سهل بن سعد، والترمذي (١٨٤٣) وأبو نعيم في الطب (٨١٣)

رمز المصنف لصحته وهو كما قال، قال الحافظ العراقي: إسناده صحيح.
 ٦٩١٧- «كان يأكل الرطب ويلقي النوى على الطبق». (ك) عن أنس
 (صح)».

(كان يأكل الرطب ويلقي النوى على الطبق) ففيه أنه لا بأس في ذلك إلا أنه يعارضه ما يأتي من حديث: «نهى أن يلقي النواة على الطبق الذي يؤكل منه الرطب والتمر»^(١)، قال الشارح: ولعل المراد هنا الطبق الموضوع تحت إناء الرطب لا الطبق الذي فيه الرطب.

قلت: وهو خلاف ما يظهر ولعله يقال النهي خاص بغيره ﷺ لأنه يتأذى بما لعله يلصق بالنواة من فضلة ريق الأكل ويقدره جليسه بخلافه ﷺ فإنها تهوى النفوس بما اتصل به وتتبرك بفضلة ريقه وبما لا بسه وبه يجتمع الحديثان وكأن هذا غالب فعله وإلا فقد أخرج أبو بكر الراجعي في فوائده، قال العراقي: بسند ضعيف: «إنه ﷺ أكل الرطب يوماً بيمينه وكان يحفظ النوى بيساره فمرت به شاة، فأشار إليها بالنوى فجعلت تأكل من كفه اليسرى، ويأكل هو بيمينه حتى فرغ وانصرفت الشاة». (ك)^(٢) عن أنس) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: على شرطهم وأقره الذهبي.

٦٩١٨- «كان يأكل العنب خرطاً». (طب) عن ابن عباس (ض)».
 (كان يأكل العنب خرطاً) بالمعجمة مفتوحة يقال خرط العنقود واخترطه إذا

و(٨٣٢) عن عائشة، والطبراني في الكبير (١٦٢/٦) (٥٨٥٩) عن عبد الله بن جعفر، وصححه

الألباني في صحيح الجامع (٤٨٧٨)، والصحيحة (٥٧).

(١) انظر فيض القدير (١٩٤/٥).

(٢) أخرجه الحاكم (١٣٤/٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٥١٩)، والضعيفة (٤٢٥٨):

ضعيف جداً.

وضعه في فيه فأخذ حبة في فيه ثم يخرج عرجونه عارياً منه، قاله في النهاية^(١) وفيها أنه روي بالصاد المهملة وفسره بهذا، وقال: والمروي: خرطاً بالطاء. (طب)^(٢) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه داود بن عبد الجبار، قال العقيلي: داود ليس بثقة ولا يتابع عليه وفي الميزان عن النسائي: متروك، وعن البخاري: منكر الحديث وساق له مناكير هذا منها وقال العراقي في تخريج الإحياء: طرقة ضعيفة وأخرجه البيهقي من طريقين ثم قال: ليس فيه إسناد قوي، ورواه ابن عدي من طريق أخرى عن ابن عباس أوردها ابن الجوزي في الموضوعات وأقره المؤلف في مختصرها ولم يتعقبه إلا بأن العراقي اقتصر على تضعيفه.

٦٩١٩ - «كان يأكل الخربز بالرطب، ويقول هما الأطيبان». الطيالسي عن جابر (ح)».

(كان يأكل الخربز) بخاء معجمة مكسورة فراء فموحدة فزاي: نوع من البطيخ الأصفر ومن زعم أن المراد الأخضر لأن في الأصفر نوع من الحرارة رده ابن حجر بأن في الأصفر بالنسبة إلى الرطب برداً وإن كان فيه طرف حرارة. (بالرطب ويقول هما الأطيبان) أي من أنواع الفاكهة فأكل الطيبات لا ينافي الزهادة في شهوات الدنيا. (الطيالسي^(٣) عن جابر) رمز المصنف لحسنه.

٦٩٢٠ - «كان يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة». (حم طب) عن سلمان، ابن سعد عن عائشة وعن أبي هريرة (صح)».

(١) النهاية (٢/٦٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/١٤٩) (١٢٧٢٧)، والبيهقي في الشعب (٥٩٦٦)، وابن عدي في الكامل (٦/٨٤)، والعقيلي في الضعفاء (٢/٣٣)، وانظر الموضوعات (٣/٢٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٢٠)، والضعيفة (١٠٨): موضوع.

(٣) أخرجه الطيالسي (١٧٦٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥١٨)، والضعيفة (٤٢٥٧).

(كان يأكل الهدية) بعد قبولها وكان يثيب عليها لما في الهدية من الإكرام وهي من جوالب المحبة لحديث: «تهادوا تحابوا» (ولا يأكل الصدقة) ظاهره العموم لصدقة النفل والفرص وذلك لما فيها من الذلة، قال الشارح: كان من خصائصه ﷺ تحريم صدقة الفرد والنفل.

قلت: قد حرمتا على آله سيما صدقة الفرض فلا اختصاص إلا أن يريد بالنسبة إلى الأنبياء قبله فالله أعلم. (حم طب) عن سلمان، ابن سعد^(١) عن عائشة وعن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، وقال الحافظ العراقي: إنه متفق عليه بلفظه عن أبي هريرة فلعله ذهل عنه المصنف وإلا فإنه لا يعدل عندهم إلى غير الصحيحين إن كان الحديث فيهما.

٦٩٢١ - «كان يأكل القثاء بالرطب». (حم ق ٤) عن عبد الله بن جعفر

(صح)».

(كان يأكل القثاء) القثاء بكسر القاف وقد تضم والباء في (بالرطب) قال الكرمانى للمصاحبة أو للملابسة ووجهه أن الرطب حار رطب في الثانية يقوي المعدة الباردة وينفع الباء لكنه سريع العفن معكر للدم مصدع مورث للسدد ووجع المثانة والأسنان، والقثاء بارد رطب في الثانية منعش للقوى ومطفيء للحرارة الملتهبة ففي كل منهما إصلاح للآخر وإزالة لأكثر ضرره.

فائدة: في كيفية أكله لهما. قال ابن حجر: أخرج الطبراني في الأوسط عن عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما: رأيت في يمين النبي ﷺ قثاء وفي شماله رطبا وهو يأكل من ذا مرة وذا مرة^(٢) وفي سنده ضعف. (حم ق ٤)^(١) عن عبد الله بن

(١) أخرجه أحمد (٤٤٢/٥)، والبخاري (٢٥٨٥)، والطبراني في الكبير (٢٢٢/٦) (٦٠٦٥) عن

سلمان، وابن سعد (٣٨٨/١، ٧٧/٤) عن عائشة، وأخرجه البخاري (٢٥٧٦) عن أبي هريرة

بمعناه.

(٢) أخرجه الطبراني في الصغير (١٠٣٥)، وانظر فتح الباري (٥٧٣/٩).

جعفر) وأما حديث ابن عباد عن عائشة: «كان يأكل القثاء بالملح» فقد قال العراقي: فيه متروك.

٦٩٢٢- «كان يأكل بثلاث أصابع، ويلعق يده قبل أن يمسحها». (حم م د) عن كعب بن مالك (صح).

(كان يأكل بثلاث أصابع): الوسطى والمسبحة والإبهام، كما عينها في بعض الأخبار، وفيه أنه لا يأكل بأكثر منها ولا بأقل وقد ورد: لا تأكل بأصبع فإنه أكل الملوك ولا بإصبعين فإنه أكل الشياطين^(١) أخرجه الدارقطني في الأفراد بسند ضعيف. (ويلعق يده) يعني أصابعه. (قبل أن يمسحها) فيه ندب الأكل بالثلاث ولعق اليد ومسحها، وقد روي الطبراني في كيفية لعق الأصابع عن كعب بن عجرة: «رأيت النبي ﷺ يأكل بأصابعه الثلاث بالإبهام والتي تليها والوسطى، ثم رأيت يلعق أصابعه الثلاث قبل أن يمسحها الوسطى ثم التي تليها»^(٢) وهذا إذا كان الطعام للأصابع به تلوث لا إذا كان يابساً وفيه مأخذ أنه لا غسل بعد الطعام إذ لو كان لقدمه على المسح صيانة للخرقة عن آثار الطعام. (حم م د)^(٣) عن كعب بن مالك) ولم يخرج البخاري.

٦٩٢٣- «كان يأكل البطيخ بالرطب، ويقول: يكسر حر هذا يبرد هذا وبالتمر. هذا بحر هذا». (دهق) عن عائشة (صح).

(كان يأكل البطيخ بالرطب) إن كان زمانه فإن لم يكن زمانه أكله بالتمر.

(١) أخرجه أحمد (٢٠٣/١)، والبخاري (٥٤٤٠)، ومسلم (٢٠٤٣)، وأبو داود (٣٨٣٥)، والترمذي

(١٨٤٤)، والنسائي في الكبرى (١٦٧/٤)، وابن ماجه (٣٣٢٥).

(٢) أخرجه الدارقطني في الغرائب والأفراد ٢٦٨٦ أطراف الغرائب)، وانظر الميزان (٣٩٢/٧)، واللسان (٧٢/٧)، والعلل المتناهية (٦٥٣/٢).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٤٦٧)، وهناد في الزهد (٨٠٥).

(٤) أخرجه أحمد (٣٨٦/٦)، ومسلم (٢٠٣٢)، وأبو داود (٣٨٤٨).

(ويقول) مفيدا للسامع. (يكسر حر هذا) أي الرطب. (يبرد هذا) أي البطيخ. (وبرد هذا بحر هذا) قيل: والمراد بالبطيخ الأصفر بدليل لفظ «الخربز» بدل البطيخ في الرواية المارة وكان يكثر وجوده بالحجاز بخلاف الأخضر، وقال ابن القيم: المراد الأخضر، قال العراقي: فيه نظر، والحديث دال على أن كل منهما فيه حرارة وبرودة لا أن الحرارة في أحدهما والبرودة في الآخر.

قلت: كأنه يريد من البطيخ الأخضر والأصفر وكان الأولى الاقتصار على ذكر البرودة لأن التعليل ناظرًا إليها فيهما فقط وإن كانا لا يخلوان عن حر حرارة ووجه جمعه بين ما ذكر تدبير الغذاء لحفظ الصحة كما قاله ابن القيم. (د هق)^(١) عن عائشة) رمز المصنف لصحته، قال ابن القيم^(٢): في البطيخ عدة أحاديث لا يصح منها غير هذا الحديث الواحد.

٦٩٢٤ - «كان يأكل بثلاث أصابع ويستعين بالرابعة». (طب) عن عامر بن ربيعة (ض).».

(كان يأكل بثلاث أصابع) تقدم بيانها [٣/٣٤٨] (ويستعين بالرابعة) قيل: وربما كان يأكل بكفه كلها قال ابن العربي في العارضة: ويدل على الأكل بالكف كلها أنه ﷺ كان يتعرق العظم، وينهش اللحم ولا يمكن ذلك عادة إلا بالكف كلها، قال العراقي^(٣): فيه نظر لأنه يمكن بالثلاث، سلمنا لكن كان يمسك بكفه كلها ليأكل بها سلمنا لكن محل الضرورة لا يدل على عموم الأحوال. قلت: لا يخفى أنه لم يدع ابن العربي ولا من استدل له عموم الأحوال بل في

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٣٦)، والبيهقي في السنن (٧/٢٨١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٧٩)، والصحيحة (٥٧).

(٢) زاد المعاد (٤/٢٦٣).

(٣) فيض القدير (٥/١٩٦).

قوله ربما دليل على خلاف ذلك. (طب)^(١) عن عامر بن ربيعة) رمز المصنف لضعفه، قال زين الدين العراقي: ورويناه عنه في الغيلانيات، وفيه القاسم بن عبد الله العمري هالك^(٢)، قال: وفي مسند بن أبي شيبه عن الزهري مرسلًا: «كان النبي ﷺ يأكل بالخمسة»^(٣).

٦٩٢٥- «كان يأكل مما مست النار، ثم يصلي ولا يتوضأ». (طب) عن ابن عباس (صح)».

(كان يأكل مما مست النار، ثم يصلي) ولا يتوضأ الوضوء الشرعي وكان هذا آخر الأمرين منه ﷺ فهو ناسخ لأحاديث الوضوء مما مست النار، قال ابن القيم^(٤): إلا من لحوم الإبل فالحكم باق. (طب)^(٥) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته.

٦٩٢٦- «كان يأمر بالباءة، وينهى عن التبتل نهيًا شديدًا» (حم) عن أنس (ح).

(كان يأمر بالباءة) أي بالنكاح واختلف هل المراد هنا الوطء أو العقد وقرر الشارح أن المراد الوطء لتصريح الأحاديث الحث على التزويج بأن المراد تكثير الأمة، قلت قوله: (وينهى عن التبتل) فإن التبتل الانقطاع عن الشهوات إلى التعبد فهو أقرب بإرادة العقد الذي من لازمه الوطء في الغالب إلا أنه قال

(١) عزاه في مجمع الزوائد (٢٥/٥) للطبراني في الكبير وكنز العمال (١٨٢٠٠)، وانظر الفيض القدير (١٩٦/٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٢١)، والضعيفة (٤٢٤٦): موضوع.

(٢) انظر: المغني في الضعفاء (٥١٩/٢).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبه (٢٤٤٦٥).

(٤) انظر: بدائع الفوائد (٩٣٦/٤)، وإعلام الموقعين (١٥/٢).

(٥) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٢٤/١٠) (١٠٧٩٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٨٣). الصحيحة (٢١١٦).

الشارح: المراد هنا بغض الرجل للنساء وعدم التلذذ بهن. (نهياً شديداً) تمامه عند مخرجه ويقول: «تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة» وكان التبتل من شريعة النصارى فنهى عنه أمته، والظاهر في الطلاق لفظ: بامرأته أمر إيجاب لأنه الفرد الكامل من الأوامر ولا يحمل على الندب إلا لقرينة فيؤخذ بهذا في كل ما يأتي. (حم)^(١) عن أنس) رمز المصنف لحسنه وأخرجه الطبراني في الأوسط من طريق حفص بن عمر ذكره ابن أبي حاتم وروى عنه جمع وبقية رجاله رجال الصحيح ذكره الهيثمي.

٦٩٢٧- «كان يأمر نساءه إذا أرادت إحداهن أن تنام أن تحمد الله ثلاثاً وثلاثين، وتسبح ثلاثاً وثلاثين، وتكبر ثلاثاً وثلاثين». ابن منده عن جابر.

(كان يأمر نساءه إذا أرادت إحداهن أن تنام) أي يأمر كل واحدة منهن تريد النوم، وظاهره في ليل أو نهار، ولا تختص نساؤه بذلك بل يندب لكل أحد. (أن تحمد الله ثلاثاً وثلاثين) أي تقول الحمد لله تكرر هذا اللفظ ذلك العدد. (وتسبح ثلاثاً وثلاثين) تقول سبحان الله كذلك. (وتكبر ثلاثاً وثلاثين) بلفظ الله أكبر كذلك، وفي الأحاديث أنه ﷺ علمه فاطمة ابنته رضي الله عنها لما جاءت تطلبه خادماً وتشكوا إليه من مشقة عمل البيت طحنا واغترافا للماء فأرشدتها إلى ذلك عوضاً عن الخادم، وثبت أن علياً كرم الله وجهه قال: ما تركته ليلة من الليالي أو نحو هذا اللفظ فقال له ابن الكواء ولا ليلة الهزبر فقال: قاتلكم الله يا أهل الكوفة ولا ليلة الهزبر. (ابن منده^(٢) عن جابر).

٦٩٢٨- «كان يأمر بالهدية صلة لما بين الناس». ابن عساكر عن أنس.

(١) أخرجه أحمد (١٥٨/٣)، والطبراني في الأوسط (٥٠٩٩)، وانظر قول الهيثمي في المجموع

(٤/٢٥٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٢٢).

(٢) أخرجه ابن منده كما في الكنز (١٨٢٥٧)، وانظر الإصابة (١١٦/٢)، وفيض القدير (١٩٧/٥)،

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٩٠).

(كان يأمر بالهدية) أي يحب أن يهادي الناس بعضهم بعضاً. (صلة بين الناس) علة للأمر بها وأنه يحصل بها التواصل بين الناس وهو مقصود للشارع كما أن التهاجر منهي عنه. (ابن عساكر^(١) عن أنس) سكت المصنف عليه وقد أخرجه البيهقي في الشعب بلفظه عن أنس أيضاً وفيه سعيد بن بشير، قال الذهبي: وثقه شعبة وضعفه غيره وأخرجه الطبراني في الكبير أيضاً، قال الهيثمي: فيه سعيد بن بشير قد وثقه جمع وضعفه آخرون.

٦٩٢٩ - «كان يأمر بالعتاقة في صلاة الكسوف». (دك) عن أسماء (صح)».

(كان يأمر بالعتاقة) مصدر عتق عتقاً وعتاقاً. (في صلاة الكسوف) لأنها من أفضل القربة ينبغي فعلها عند رؤية أعظم الآيات ليعتق الله عباده مكافأة على اعتاقهم. (دك)^(٢) عن أسماء بنت أبي بكر) رمز المصنف لصحته ورواه البخاري عنها أيضاً في مواضع وكأن المصنف ذهل عنه.

٦٩٣٠ - «كان يأمر أن نسترقى من العين». (م) عن عائشة (صح)».

(كان يأمر أن نسترقى) بالنون للمتكلم مع غيره. (من العين) وقد علمهم رقيتها وهي الاستغسال كما سلف في باب العين المهملة تحقيق كفيته والحث على الرقية لا ينافي حديث السبعين ألفاً الذين لا يرقون ولا يسترقون بما أسلفناه من أن لا يسترقون [٣/٣٤٩] غير ثابتة كما قاله ابن تيمية^(٣)، وقد رقى ﷺ نفسه بالمعوذات، والحسين أيضاً بها. (م)^(٤) عن عائشة).

(١) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٤٣/١٣) والطبراني في الكبير (٢٦٠/١) (٧٥٧)، والبيهقي في الشعب (٨٩٧٥)، وانظر قول المجمع (٢٥٩/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٢٣)، والضعيفة (٤٢٥٩).

(٢) أخرجه أبو داود (١١٩٢)، والحاكم (٤٨٣/١)، وأخرجه بمعناه البخاري (١٠٦٤).

(٣) مجموع الفتاوى (١٢٣/٢٨)، والرد على البكري (٢/٢٩٩).

(٤) أخرجه البخاري (٥٧٣٨)، مسلم (٢١٥٩).

٦٩٣١- «كان يأمر بإخراج الزكاة قبل الغدو للصلاة يوم الفطر» (ت) عن ابن عمر (ح)».

(كان يأمر بإخراج الزكاة) زكاة الفطر بعد صلاة الصبح. (قبل الغدو للصلاة) لصلاة العيد. (يوم الفطر) فإنه تعالى قال: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى * وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾ [الأعلى] وفي بعض التفاسير المراد زكاة الفطر وصلاة العيد لأن شرعيتها لإغناء الفقراء في ذلك اليوم فتخرج في أوله ليتتبعوا به ولقد طال الأمر وتنوسيت الشرائع حتى صار عرف كثير من جهات اليمن قبضها مع الزكاة وهي تأخر أشهراً عن يوم الفطر، قال الشافعي: يحرم تأخير آدائها بلا عذر. (ت) (١) عن ابن عمر) رمز المصنف لحسنه.

٦٩٣٢- «كان يأمر بناته ونسائه أن يخرجن في العيدين». (حم) عن ابن عباس (ح)».

(كان يأمر بناته ونسائه أن يخرجن في العيدين) إلى الجبانة يحضرن الصلاة والوعظ كما سلف واختلف السلف في وجوب الخروج على النساء يوم العيدين إلى الجبان فأوجه جماعة، منهم: أبو بكر لما أخرجه أحمد مرفوعاً: «حق على كل ذات نطاق الخروج في العيدين» قال ابن حجر (٢): إسناد حديث أحمد لا بأس به، ومنهم من حمه على الندب قال الشارح (٣): ونص الشافعي على استثناء ذوي الهيئات والشابة.

قلت: وحديث الكتاب يردده فليس في الدنيا ذوي هيئات أشرف من نسائه ﷺ ولا شابة خير من بناته وفي الأحاديث أن من لا عذر لها من الحيض صلت ومن

(١) أخرجه الترمذي (٦٧٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٨٥).

(٢) فتح الباري (٢/٤٧٠).

(٣) فيض القدير (٥/١٩٦).

لها عذر حضرت تسمع الوعظ فهو عام لكل امرأة. (حم)^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه.

٦٩٣٣- «كان يأمر بتغيير الشعر مخالفة للأعاجم». (طب) عن عتبة بن عبد (ح)».

(كان يأمر بتغيير الشعر) بالصبغ غير الأسود. (مخالفة للأعاجم) وتقدم تعليقه بأنه مخالفة لليهود ولا بعد في أن يكون مخالفة للجميع. (طب)^(٢) عن عتبة بن عبد، رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي: فيه الأحوص بن حكيم ضعيف.

٦٩٣٤- «كان يأمر بدفن الشعر والأظفار». (طب) عن وائل بن حجر (ض)».

(كان يأمر بدفن الشعر) الذي يحلق أو يسقط عن البدن. (والأظفار) التي تقلم لأنها جزء من الآدمي وهو مخترم فيدفن بعضه كما يدفن كله وظاهره أنه إذا لم يدفنه صاحبه دفنه غيره من المسلمين. (طب)^(٣) عن وائل بن حجر) رمز المصنف لضعفه.

٦٩٣٥- «كان يأمر بدفن سبعة أشياء من الإنسان: الشعر، والظفر، والدم، والحیضة، والسن، والعلقة، والمشيمة». الحكيم عن عائشة».

(كان يأمر بدفن سبعة أشياء من الإنسان: الشعر، والظفر، والدم) الخارج من بدنه. (و الحیضة) عطف خاص على عام ولأنها قد تكون صفرة أو كدرة. (والسن) ولو من الصبي. (والعلقة) الدودة التي تخرج من البطن ونحوه.

(١) أخرجه أحمد (١/٢٣١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٨٨)، والصحيحة (٢١١٥).
 (٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧/١٢٩) (٣١٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥/١٦٢)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٨٧).
 (٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/٣٢) (٧٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٢٤)، والضعيفة (٢٣٥٧).

(والمشيمة) التي تخرج في الولادة. (الحكيم^(١) عن عائشة) ظاهر كلام المصنف أنه أخرجه الحكيم بسنده كما هي قاعدة ما يطلقه المصنف، قال الشارح: وليس كذلك بل ذكره بغير سند فقال وعن عائشة فساقه كما رأته في كتاب النوادر فينظر.

٦٩٣٦- «كان يأمر من أسلم أن يختن، ولو كان ابن ثمانين سنة». (طب) عن قتادة الرهاوي (ح)».

(كان يأمر من أسلم) قال الشارح: من الرجال وكأنه ما ورد في حق النساء ذلك أو كأنه كان يفعل في الجاهلية كما سلف في حديث: «أخفصي ولا تنهكي» الحديث تقدم في الهمة مع الخاء المعجمة. (أن يختن، وإن كان ابن ثمانين سنة) فيه دليل على وجوبه فإنه لولا الوجوب لما أباح تأليم الخاتن وليس من باب التداوي فما هو إلا لوجوبه، وتقدم أن إبراهيم عليه السلام اختن وهو ابن ثمانين. (طب)^(٢) عن قتادة الرهاوي، بفتح الراء نسبة إلى الرها بلدة قال الشارح رمز المصنف لحسنه.

٦٩٣٧- «كان يباشر نساءه فوق الإزار وهن حيض». (م د) عن ميمونة (صح)».

(كان يباشر نساءه) يلصق بشرته ببشرة المرأة. (فوق الإزار) للتلذذ والاستمتاع (وهن حيض) جمع حائضة وفيه جواز التمتع بالحائض فيما بين السرة والركبة. (م د)^(٣) عن ميمونة) رمز المصنف لصحته.

(١) أخرجه الحكيم في نوادره (١/١٨٦)، والرافعي في التدوين (١/٤٥٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٢٥)، وقال في الضعيفة (٣٢٦٣): منكر.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/١٤) (٢٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٨٩) دون قوله «ولو كان ابن ثمانين سنة»، وأورده في الضعيفة (٤٢٦٠).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٤)، وأبو داود (٢٦٧).

٦٩٣٨ - «كان يبدأ بالشراب إذا كان صائماً، وكان لا يعب، يشرب مرتين أو ثلاثاً». (طب) عن أم سلمة (ض).».

(كان يبدأ بالشراب إذا كان صائماً) كأن المراد بالبداية الإفطار به وقد ثبت أنه كان يفطر بالتمر كما يأتي قريباً فإذا لم يجده فبالماء فيحتمل أنه كان إذا أفطر بالتمر يشرب بعده الماء فهو بداية بالنسبة إلى الطعام. (وكان) إذا شرب. (لا يعب) بضم المهملة لا يشرب بلا تنفس، قوله: (يشرب مرتين أو ثلاثاً) تفسير لعدم العب وهو كذا في النسخ من دون ألف وتقدم نظيره وأنه من يصنع المحدثون ذلك في المنسوب وقد تقدم أنه كان يفعل ذلك ويقول: [٣٥٠ / ٣] «هو أهناً وأمرأ وأروى»، وفيه أن الشرب اثنتين سنة أيضاً. (طب)^(١) عن أم سلمة) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف.

قلت: قد نقلنا كلام أئمة الحديث في يحيى المذكور^(٢) في كتابنا: الروضة الندية ورجحنا عدم ضعفه، وقال الهيثمي في موضع آخر: رواه الطبراني بإسنادين وشيخه في أحدهما أبو معاوية الضرير ولم أعرفه ببقية رجاله ثقات.

٦٩٣٩ - «كان يبدأ إذا أفطر بالتمر». (ن) عن أنس (ح).».

(كان يبدأ إذا أفطر) من صومه. (بالتمر) إن لم يجد رطبا وإلا قدمه عليه كما جاء في رواية أخرى. (ن)^(٣) عن أنس) رمز المصنف لحسنه.

٦٩٤٠ - «كان يبدو إلى التلاع». (د حب) عن عائشة (ح).».

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٣٢ / ٢٣) (٧٦٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٣ / ١٥٥، ٨٠ / ٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٢٨).

(٢) ينظر: الكامل في الضعفاء (٧ / ٢٣٨-٢٣٩) ورجح أنه غير ضعيف.

(٣) أخرجه النسائي ٢ / ٢٥٣، وفي الكبرى (٣٣١٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٩٢)، والصحيحة (٢١١٧).

(كان يبدو) أي يخرج إلى البادية. (إلى التلاع) بكسر المثناة الفوقية: جمع تلعة وهي ما ارتفع من الأرض وما انهبط منها فهو من أضداد ومسيل الماء وما اتسع من فوة الوادي والقطعة المرتفعة من الأرض كما في القاموس^(١) وكأن المراد هنا مسيل الماء أنه كان يخرج إليه عند مجيء الماء كما في رواية أخرى. (د ح ب)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه ورواه أيضاً البخاري في الأدب المفرد.

٦٩٤١- «كان يبعث إلى المطاهر فيؤتى بالماء فيشربه يرجو بركة أيدي المسلمين». (طس حل) عن ابن عمر».

(كان يبعث إلى المطاهر) جمع مطهرة بكسر الميم كل إناء تتطهر منه، والمراد هنا نحو الحياض والبرك المعدة لوضوء المسلمين. (فيؤتى) إليه. (بالماء) منها. (فيشربه يرجو) بشربه منه نيل: (بركة أيدي المسلمين) وفيه تشريف للمسلمين عجيب وتعظيم عظيم، وفيه أنه لا يتقدر ماءً استعمله المسلمون في طاعة بل يتبرك به. (طس حل)^(٣) عن ابن عمر سكت المصنف عليه، وقال الهيثمي: رجاله موثقون ومنهم عبد العزيز بن أبي رواد ثقة نسب إلى الإرجاء.

٦٩٤٢- «كان يبيت الليالي المتتابعة طاوياً، وأهله لا يجدون عشاء وكان أكثر خبزهم خبز الشعير». (حم ت هـ) عن ابن عباس (صح)».

(كان يبيت الليالي المتتابعة طاوياً) خاوي البطن جائعاً هو: (وأهله لا يجدون

(١) القاموس المحيط (٣٣١٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٧٨)، وابن جبان (٣١٠/٢) (٥٥٠)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٨٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٩٣).

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٩٤)، وأبو نعيم في الحلية (٢٠٣/٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢١٤/١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٩٤)، والصحيحة (٢١١٨).

عشاء) ما يتعشون به في الليل. (وكان أكثر خبزهم خبز الشعير) زهدا في الدنيا وتقللا منها، وقد ثبت أيضاً أنها ما كانت لهم مناخل ينخلون بها الشعير بل ينفخونه نفخاً. (حم ت هـ) ^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته في ما رأيناه مقابل على خطه، وقال الشارح: لحسنه وفيه أبو العلاء البصري ثقة لكنه تغير بآخر أمره.

٦٩٤٣- «كان يبيع نخل بني النضير، ويجبس لأهله قوت سنتهم». (خ) عن عمر (صح).

(كان يبيع نخل بني النضير) بزنة كريم قبيلة من يهود المدينة خوله الله أموالهم ونخيلهم أي يبيع ما يأتيه من تمر ذلك النخيل ورطبه وكان: (يجبس يمسك لأهله قوت سنتهم) وذلك لا ينافي التوكل ولا التقلل من الدنيا ولا يعارضه حديث أنه كان لا يدخر شيئاً لغد؛ لأن هذا طعام لغيره في الحقيقة قد أخرج له وصيره لهم وإن كانت نفقته لازمة له. (خ) ^(٢) عن عمر).

٦٩٤٤- «كان يتبع الحرير من الثياب فينزعه». (حم) عن أبي هريرة.

(كان يتبع) بتشديد المثناة الفوقية. (الحرير من الثياب) التي له وظاهره ولو كان خياطاً خيطة به. (فينزعه) منها لا لتحريم ذلك فإنه كان لا يقتني الثوب الذي فيه الحرير ما يحرمه من الحرير بل كان هذا يستبرأ مما يحل إلا أنه ينزعه زهدا في الدنيا وكراهة لما حرم الله كثيره وإن كان مباحاً. (حم) ^(٣) عن أبي هريرة).

(١) أخرجه أحمد (١/٢٥٥)، والترمذي (٢٣٦٠)، وابن ماجه (٣٣٤٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٩٥)، والصحيحة (٢١١٩).

(٢) أخرجه البخاري (٥٣٥٧).

(٣) أخرجه أحمد (٢/٣٢٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥/١٤٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٢٩)، والضعيفة (٤٢٦١).

٦٩٤٥ - «كان يتبع الطيب في رباغ النساء». الطيالسي عن أنس (ح).
 (كان يتبع) بزنة الأول من التبع. (الطيب في رباغ النساء) لم يذكره في النهاية،
 وقال الشارح: في منازلهن وأماكن أمانتهن ومواضع خلوتهن والرباع كسهام جمع
 ربع كسهم محل القوم ومنزلهم وديار إقامتهم ويطلق على القوم مجازاً.
 (الطيالسي^(١) عن أنس) رمز المصنف لحسنه.

٦٩٤٦ - «كان يتبواً لبوله كما يتبواً لمنزله». (طس) عن أبي هريرة (ض).
 (كان يتبواً) يطلب موضعاً يصلح: (لبوله) ومثله حديث «كان يرتاد» لقوله:
 (كما يتبواً لمنزله) أي كما يطلب موضعاً يصلح للسكنى، وفيه أنه يندب لقاضي
 الحاجة أن يتحرى أرضاً لينة من نحو تراب أو رمل لثلا يعود عليه الرشاش
 فينجسه، فإن لم يجد إلا صلبة لينة بنحو عود، وفيه أنه لا بأس بذكر البول وعدم
 الكناية عنه وإن كان من كلام الراوي. (طس)^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف
 لضعفه، قال العراقي: فيه يحيى بن عبيد وأبوه غير معروفين، وقال الهيثمي: لم
 أر من ذكرهما وبقيّة رجاله ثقات.

٦٩٤٧ - «كان يتحرى صيام الإثنين والخميس». (ت ن) عن عائشة (ح).
 (كان يتحرى صيام الإثنين والخميس) تقدم تعليقه في النص بأنهما يومان
 تعرض فيهما [٣/٣٥١] الأعمال. (ت ن)^(٣) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه،
 وقال الترمذي: حسن غريب، وأعله ابن القطان^(٤) بأن الراوي عنها أي عائشة

(١) أخرجه الطيالسي (٢٠٤٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٣٠)، والضعيفة (٤٢٦٢)
 (٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٠٦٤)، وابن عدي في الكامل (٢٥٣/٣)، وانظر قول الهيثمي في
 المجمع (٢٠٤/١)، وضعفه الألباني في الضعيفة (٢٤٥٩).
 (٣) أخرجه الترمذي (٧٤٥)، والنسائي (٢٠٤/٤)، وابن ماجه (١٧٣٩)، وأحمد (١٩/٦)، وانظر
 التلخيص الحبير (٢/٢١٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٩٧).
 (٤) انظر: الوهم والإيهام (رقم ٢٧١).

ربيعة الجرشي مجهول، قال ابن حجر: أخطأ فيه وهو صحابي إلا أنه قال الحافظ العراقي: أنه اختلف في صحبته، وقال أبو حاتم: لا صحبة له.

٦٩٤٨- «كان يتختم في يمينه». (خ ت) عن ابن عمر (م ن) عن أنس (حم ت هـ) عن عبد الله بن جعفر (صح).

(كان يتختم في يمينه) كان هذا أكثر أحواله وتختم في يساره وهو في اليمين أفضل عند الشافعي وعكس مالك، قال العراقي في شرح الترمذي وتبعه تلميذه الحافظ ابن حجر^(١): ورد التختم في اليمين من رواية تسعة من الصحابة وفي اليسار من رواية ثلاثة كذا قاله، قال الشارح: لكن يعكر عليه نقل العراقي نفسه التختم في اليسار عن الخلفاء الأربعة وابن عمر وعمر بن حريث، قال البخاري: والتختم في اليمين أصح شيء في هذا الباب واليمين أحق بالزينة وكونه صار شعار الروافض لا أثر له. (خ ت) عن ابن عمر (م ن) عن أنس (حم ت هـ)^(٢) عن عبد الله بن جعفر.

٦٩٤٩- «كان يتختم في يساره» (م) عن أنس (د) عن ابن عمر (صح).

(كان يتختم في يساره) بهذا أخذ مالك وحمله غيره على بيان الجواز. (م) عن أنس (د)^(٣) عن ابن عمر.

٦٩٥٠- «كان يتختم في يمينه ثم حول في يساره». (عد) عن ابن عمر، وابن عساكر عن عائشة (ض).

(١) فتح الباري (١٠/٣٢٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٦٤)، والترمذي (١٧٤١) عن ابن عمر، وأخرجه مسلم (٢٠٩٤)، والنسائي

(٨/١٩٣) عن أنس، وأخرجه أحمد (١/٢٠٥)، والترمذي (١٧٤١)، وابن ماجه (٣٦٤٧) عن

عبد الله بن جعفر.

(٣) أخرجه مسلم (٢٠٩٥) عن أنس، وأبو داود (٤٢٢٧) عن ابن عمر.

(كان يتختم في يمينه ثم حول في يساره) قال البغوي في شرح السنة^(١): وكان ذلك آخر الأمرين، وتعقبه الطبري بأن ظاهره النسخ وليس ذلك مراداً، قال في الفتح^(٢): لو صح هذا الحديث كان قاطعاً للنزاع لكن سنده ضعيف، وقال في التخریج: هذه رواية ضعيفة اعتمدها البغوي وجمع بها بين الأخبار. (عد) عن ابن عمر ابن عساكر^(٣) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه ورواه أبو الشيخ عن ابن عمر وهو ضعيف من كل وجوهه.

٦٩٥١- «كان يتختم بالفضة». (طب) عن عبد الله بن جعفر (ح)».

«كان يتختم بالفضة» ويقال: إنه تختم أولاً بالذهب ثم تركه ونهى عنه. (طب)^(٤) عن عبد الله بن جعفر) رمز المصنف لحسنه.

٦٩٥٢- «كان يتخلف في المسير فيرجى الضعف ويردف ويدعو لهم». (د)

(ك) عن جابر (صح)».

(كان يتخلف في المسير) يتأخر فيه إذا كان في سفر. (فيزجي) بالزاي والجيم. (الضعف) يسوقه ليلحق بالرفاق. (ويردف) على ظهر دابته من لا دابة له. (ويدعو لهم) بالإعانة ونحوها فهذه الآداب ينبغي أن يراعيها من كان أميراً في رفقته عند السفر. (دك)^(٥) عن جابر) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: على شرط مسلم وأقره الذهبي.

(١) انظر: شرح السنة (٦/٦٠-٦١).

(٢) فتح الباري (١٠/٣٢٦).

(٣) أخرجه ابن عدي في الكامل (٥/٢٣٧)، والطبراني في الأوسط (٤٥٣٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١/٢٢٤) مختصر تاريخ دمشق، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٣٢)، والضعيفة (٤٢٦٣).

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (٣/١٠١) (٢٧٩٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٨٩٨).

(٥) أخرجه أبو داود (٢٦٣٩)، والحاكم (٢/١٢٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٠١)، والصحيحة (٢١٢٠).

٦٩٥٣- «كان يتعوذ من جهد البلاء، ودرك الشقاء، وسوء القضاء، وشماتة الأعداء». (ق ن) عن أبي هريرة (صح).

(كان يتعوذ من جهد البلاء) بفتح الجيم والبلاء بالفتح والمد: الحالة الشاقة: اللهم إنا نعوذ بك من جهد البلاء، تقدم في الدعوات. (ودرك الشقاء) يسكون الراء إدراك الشقاء واللحاق به أي الشقاوة والهلاك والسبب المؤدي إلى ذلك. (وسوء القضاء) المفضي وإلا فحكم الله كله حسن لا سوء فيه. (وشماتة الأعداء) فرحهم ببليّة تنزل بمن يعادونه، فهذه أمهات الشر التي ينبغي الاستعاذة منها. (ق ن)^(١) عن أبي هريرة.

٦٩٥٤- «كان يتعوذ من خمس: من الجبن، والبخل، وسوء العمر، وفتنة الصدر، وعذاب القبر». (د ن هـ) عن عمر (ح).

(كان يتعوذ من خمس: من الجبن، والبخل) فهما قريبتان، سوء الجبن يمنع من نكايّة الأعداء، والبخل يمنع من إخراج ما وجب. (وسوء العمر) عدم البركة فيه وكثرة مشاقه ونحو ذلك من الرد إلى أرذله والبقاء كلا على الناس. (وفتنة الصدر) بفتح المهملتين في ما ضبط على خط المصنف أي الانقلاب من السفر والعود من المقصد، وقال الشارح بسكون الدال: ما ينطوي عليه الصدر من نحو حسد وغل وعقيدة زائغة (وعذاب القبر) التعوذ منه يعود من ملابسة موجباته. (د ن هـ)^(٢) عن عمر) رمز المصنف لحسنه وسكت عليه أبو داود.

٦٩٥٥- «كان يتعوذ من: الجان، وعين الإنسان، حتى نزلت المعوذتان فلما نزلت أخذ بهما وترك ما سولهما». (ت ن هـ) والضياء عن أبي سعيد (صح).

(١) أخرجه البخاري (٦٣٤٧، ٦٦١٦)، ومسلم (٢٧٠٧)، والنسائي (٢٦٩/٨).

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٣٩)، والنسائي (٢٧٢/٨)، وابن ماجه (٣٨٤٤)، وضعفه الألباني في ضعيف

(كان يتعوذ من: الجان) وهم الشياطين بقوله: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْجَانِ. (وعين الإنسان) فيه أنه يختص إصابة العين بالإنسان فغيره من الخلائق لا يعين. (حتى نزلت المعوذتان فلما نزلت أخذ بهما) في الاستعاذة. (وترك ما سواهما) مما كان يتعوذ به من الكلام فإنهما قد اشتملا على الاستعاذة من شرور الدنيا والآخرة، وقد تكلمنا على بعض أسرارهما في الجزء الأول، وقد تكلم ابن القيم رحمة الله عليهما بكلام شاف واف في كتابه: بدائع الفوائد^(١). (ت ن هـ) والضياء^(٢) عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته وقال الترمذي: حسن غريب.

٦٩٥٦- «كان يتعوذ من موت الفجأة، وكان يعجبه أن يمرض قبل أن يموت». (طب) عن أبي أمامة (ض).

(كان يتعوذ من موت الفجأة) بالضم والمد ويفتح ويقصر: البغته. (وكان يعجبه أن يمرض قبل أن يموت) ليستعد بالوصية [٣، ٣٥٢] والثبت والتوبة، والمراد أنه يحبه لنفسه ولغيره. (طب)^(٣) عن أبي أمامة) رمز المصنف لضعفه.

٦٩٥٧- «كان يتفاءل، ولا يتطير، وكان يحب الاسم الحسن». (حم) عن ابن عباس (ح).

(كان يتفاءل) بالهمزة إذا سمع كلمة حسنة حملها على معنى يوافق. (ولا يتطير) ولا يتشائم بل إذا رأى ما يكره قال: «اللهم لا طير إلا طيرك ولا خير إلا خيرك ولا إله غيرك». (وكان يحب الاسم الحسن) لأن محبة الحسن من كل شيء هو ما في طباع ذوي الكمال، وقد كان يحول الاسم القبيح لا تشاء ما به بل

(١) انظر: بدائع الفوائد (٢/٤٢٥).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٠٥٨)، والنسائي (٨/٢٧١)، وابن ماجه (٣٥١١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٠٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٨/١٣٢) (٧٦٠٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٤٣): موضوع.

لأن القبيح مكروه غير محبوب (حم)^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: فيه ليث بن سالم وهو ضعيف جداً بغير كذب.

٦٩٥٨ - «كان يتمثل بالشعر: ويأتيك بالأخبار من لم تزود» (طب) عن ابن عباس (ت) عن عائشة (صح)».

(كان يتمثل بالشعر) فيقوله. (ويأتيك بالأخبار من لم تزود) إما بتقدير يقول كما قدرناه أو هو يدل من الشعر إلى تزوده، وفي رواية: «كان أبغض الحديث إليه الشعر غير أنه تمثل مرة ببنت أخي قيس بن طرفة فقال: ويأتيك من لم تزود بالأخبار، فجعل آخره أوله فقال أبو بكر: ليس هكذا يا رسول الله، فقال: «ما أنا بشاعر»^(٢) وهي رواية، قيل: ليس لها إسناد، وعلى صحتها بأنها لا تعارض حديث الكتاب لأنه قد يقوله تارة على أصله وتارة على خلافه. (طب) وكذا البزار عن ابن عباس (ت)^(٣) عن عائشة) رمز المصنف لصحته قال الهيثمي: رجال الطبراني والبزار رجال الصحيح.

٦٩٥٩ - «كان يتمثل بهذا البيت: كفى بالإسلام والشيب للمرء ناهياً». ابن سعد عن الحسن مرسلًا».

(كان يتمثل بهذا البيت) ولا يقيمه على أصله فلعل أصله: كفى الشيب والإسلام للمرء ناهياً، وكان يقول: (كفى بالإسلام والشيب للمرء ناهياً) زاجراً ورادعاً؛ لأن الإسلام زاجر عن القبائح والشيب يريد الموت ويديره فهو زاجر

(١) أخرجه أحمد (٢٥٧/١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤٧/٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٠٤)، والصحيحة (٧٧٧).

(٢) انظر: عمدة القاري (١٧٨/٤)، وفيض القدير (٢٠٢/٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٨٨/١١) رقم (١١٧٦٣)، والبخاري في الأدب المفرد (٧٩٣) عن ابن عباس وأخرجه الترمذي (٢٨٤٨)، وأحمد (٣١١٦، ١٤٦، ١٥٦) عن عائشة وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٣٥/٨، ٢٣٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٩٠٣٦)، والصحيحة (٢٠٥٧).

عن الغي والقبح فمن اجتمعا له فقد حصل له الزاجران. (ابن سعد^(١)) عن الحسن مرسلًا.

٦٩٦٠- «كان يتنور في كل شهر، ويقلم أظفاره في كل خمسة عشر يوماً». ابن عساكر عن ابن عمر.

(كان يتنور) يستعمل النورة لإزالة الشعر يقال: اتنار وتنور وانتور إذا أطلى بالنورة كما في القاموس. فما نقله الخفافي في الريحانة أن قولهم تنور تحريف إنما يقال ذلك إذا أبصر النار غير صحيح لما سمعت عن القاموس (في كل شهر) مرة ويقلم أظفاره يزيلها بمقراض ونحوه. (في كل خمسة عشر يوماً) قال الغزالي^(٢): قيل إن النورة في كل شهر مرة يطفىء الحرارة وينقي اللون ويزيد في الجماع وقد ورد أنه كان يفعلها كل أسبوع وتارة كل أسبوعين. (ابن عساكر^(٣)) عن ابن عمر.

٦٩٦١- «كان يتوضأ عند كل صلاة». (حم خ ٤) عن أنس (صح).

(كان يتوضأ عند كل صلاة) من الفرائض وهذا أغلبي وإلا فقد يصلي الصلوات كلها بوضوء واحد، وفي لفظ الترمذي: «كان يتوضأ لكل صلاة» ظاهراً وغير ظاهر، قال الطحاوي: إنه محمول على الفضيلة دون الوجوب أو هو مما خص به ﷺ أو كان يفعله وهو واجب عليه ثم نسخ، قال الشارح: الأصح الأخير بدليل حديث الترمذي^(٤): «كان النبي ﷺ يتوضأ لكل صلاة فلما

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٣٨٢)، وانظر التلخيص الحبير (٣/١٢٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٣٥)، والضعيفة (٣٠٨٥).

(٢) إحياء علوم الدين (١/١٤٠).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٣/٢٦٧)، وانظر فيض القدير (٥/٢٠٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٣٦).

(٤) أخرجه الترمذي (٦١) وقال: حديث حسن صحيح.

كان عام الفتح صلى الصلوات كلها بوضوء واحد» فقال عمر: «إنك فعلت شيئاً لم تكن فعلته، قال عمداً فعلته» قال الترمذي: حديث صحيح.
قلت: لا يدل على أنه كان الوضوء لكل صلاة واجباً، عليه كما قاله ذلك القائل بل يدل على أنه يتوضأ لكل صلاة إما وجوباً أو ندباً إلا أن يقال إذا وقع منه فعل تردد بين إيجابه وندبه تعين حملة على الوجوب لأنه الأكثر أجراً وحمل فعله عليه يتعين فنقول كان على ذلك القائل التصريح بهذه المقدمة (حم خ ٤) (١) عن أنس).

٦٩٦٢ - «كان يتوضأ مما مست النار». (طب) عن أم سلمة «.

(كان يتوضأ مما مست النار) تقدم القول بأنه منسوخ في غير لحوم الإبل. (طب) (٢) عن أم سلمة) سكت عليه المصنف في ما قوبل على خطه، وقال الشارح: إنه رمز عليه بالصحة ومستنده، قول الهيثمي: رجاله موثقون.
٦٩٦٣ - «كان يتوضأ ثم يقبل ويصلي ولا يتوضأ» (حم هـ) عن عائشة (صح) «.

(كان يتوضأ ثم يقبل) بعض نسائه. (ويصلي ولا يتوضأ) فهو دليل أنه لا نقض بالملامسة (حم هـ) (٣) عن عائشة، رمز المصنف لصحته، وحكى الديميري تضعيفه عن البيهقي وضعفه مغلطي في شرح ابن ماجه (٤).

٦٩٦٤ - «كان يتوضأ واحدة واحدة، واثنين اثنين، وثلاثاً ثلاثاً كل ذلك

(١) أخرجه أحمد (٣/١٣٢، ١٣٣، ١٥٤، ١٩٤)، والبخاري (٢١٤)، وأبو داود (١٧١)، والترمذي

(٦٠، ٥٨)، والنسائي (٩٣/١) عن بريدة وابن ماجه (٥٠٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٨٧/٢٣) (٩٢٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/٢٤٨)،

وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٠٨)، والصحيحة (٢١٢١).

(٣) أخرجه أحمد (٦/٢٦٦)، وابن ماجه (٥٠٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٠٦).

(٤) انظر: شرح ابن ماجه لمغلطائي (٢/٢٣٢).

يفعل» (طب) عن معاذ (ح)».

كان يتوضأ واحدة واحدة) يغسل كل عضو مرة مرة مقتصرأ عليها في أعضائه كلها (واثنتين اثنتين) كذلك [٣/٣٥٣] (وثلاثاً ثلاثاً، كل ذلك يفعل) وهي منتهى الوضوء وهي وضوؤه ﷺ ووضوء الأنبياء قبله كما ورد ذلك، قال ابن القيم^(١): وربما غسل بعض الأعضاء واحدة وبعضها اثنتين أو ثلاثاً، قال النووي^(٢): أجمع المسلمون على أن الواجب في غسل الأعضاء مرة مرة وعلى أن الثلاث سنة وقد جاءت الأحاديث الصحيحة مرة مرة ومرتين مرتين وثلاثاً ثلاثاً وبعض الأعضاء ثلاثاً وبعضها مرتين واختلافها دليل على الجواز ذلك كله وأن الثلاث هي الكمال والواحدة تجزىء.

قلت: بل دليل على الندبية لما فوق الواحدة في عضو أو أعضاء لا بمجرد الجواز، وفي جامع الترمذي: «الوضوء يجزيء مرة مرة ومرتين مرتين أفضل وأفضله ثلاث»^(٣) (طب)^(٤) عن معاذ) رمز المصنف لحسنه ولكن قال الهيثمي: فيه محمد بن سعيد المصلوب: ضعيف جداً.

٦٩٦٥ - «كان يتيمم بالصعيد فلم يمسح ووجهه إلا يديه مرة واحدة» (طب) عن معاذ (ض)».

(كان يتيمم بالصعيد) تقدم أنه: ما صعد على وجه الأرض من تراب أو غيره، وآية المائدة ووجود (من) التبعية فيها قيد إطلاقه بالتراب (فلم يمسح يديه ووجهه إلا مرة واحدة) فلا يندب تكرير مسح الأعضاء كما ندب في الوضوء

(١) زاد المعاد (١/١٨٤).

(٢) شرح مسلم للنووي (٣/١٠٦).

(٣) أخرجه الترمذي (٤٤) وقال: حديث علي أحسن شيء في هذا الباب وأصح.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير ٦٨/٢٠ (١٢٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/٢٣٣)، وصححه

الألباني في صحيح الجامع (٤٩٠٩)، والصحيحة (٢١٢٢).

بالماء والأصل وجوب الترتيب كالوضوء فتقديم اليدين ليس فيه دليل أنه يسقط لأن الواو لا تقتضيه فلا يعارض الأصل (طب)^(١) عن معاذ) رمز المصنف لضعفه، قال الهيثمي: فيه محمد بن سعيد المصلوب: كذاب يضع الحديث، قال الشارح: فكان ينبغي للمصنف حذفه مع ما قبله. قلت: لأنه ليس على شرطه على ما في خطبته إلا أنه وقع له كثيرا مخالفة هذا الشرط.

٦٩٦٦- «كان يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد في غيرها» (حم م ت هـ) عن عائشة (صح).

(كان يجتهد) في العبادة (في العشر الأواخر) من رمضان (ما لا يجتهد في غيرها) فإنه كان يعتكف فيها ويخصها بأنواع الطاعة لأنها ختام الشهر المبارك فيختصها بصالح الأعمال (حم م ت هـ)^(٢) عن عائشة) ولم يخرج البخاري. ٦٩٦٧- «كان يجعل يمينه لأكله وشربه ووضوئه وثيابه وأخذه وعطائه، وشماله لما سوى ذلك» (حم) عن حفصة (صح).

(كان يجعل يمينه لأكله وشربه ووضوئه) بضم الواو الفعل وفي رواية: «وصلاته» والمراد أعمال صلاته التي منها وضوؤه. (وثيابه) أي لبسها بمعنى أنه يبدأ بلبس الشق الأيمن (وأخذه) من الغير (وعطائه) إياه أخذ منه أنه ما هو من قبيل التكريم والتشريف كما عدده ودخول المسجد والسواك والاكتمال وتقليم الظفر ونحوه كأن الندب فعله باليمين والبداية بها (وشماله لما سوى ذلك) بكسر السين وضمها مع القصر فيهما وفتح الشين مع المد بمعنى غير

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٦٨/٢٠) (١٢٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/٢٦٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٣٧): موضوع.

(٢) أخرجه أحمد (٨٢/٦)، ومسلم (١١٧٥)، والترمذي (٧٩٦)، والنسائي في الكبرى (٢/٢٧٠)، وابن ماجه (١٧٦٧).

ذلك وأخذ منه أنه ما كان مثل خروج من مسجد ونحوه ندب أن يبدأ باليسرى (حم)^(١) عن حفصة) رمز المصنف لصحته وقال ابن محمود شارح أبي داود: وهو حسن لا صحيح لأن فيه أبا أيوب الأفريقي لينه أبو زرعة ووثقه ابن حبان، وقال المنذري واليعمري: فيه الأفريقي وفيه مقال، وقال النووي: سنده جيد، وقال العراقي: إشارة المنذري إلى تضعيفه غير معمول بها لأن المقال في أبي أيوب غير قادح لكن فيه آخر وهو الاختلاف في سنده وقال ابن سيد الناس هو معلل.

٦٩٦٨ - «كان يجعل فسه مما يلي كفه» (هـ) عن أنس وعن ابن عمر (صح).
 (كان يجعل فسه) أي الخاتم (مما يلي كفه) قال ابن العربي: لا أعلم وجهه، وقال النووي: وجهه أنه أبعد عن الزهو والعجب، وزاد العراقي: وبأنه أحفظ للنفس الذي عليه من أن يحاكي فيوضع على صورة نقشه وختم به من شأنه ما يشاء من أهل النفاق فيتم له ما أريد موهما أنه من النبي ﷺ وأنه من نقش خاتمه أو يصيبه صدمة أو عود صلب فيزيل النقش الذي وضع الخاتم لأجله (هـ)^(٢)
 عن أنس وعن ابن عمر) رمز المصنف لصحته وهو في مسلم عن ابن عمر بلفظ: «أخذ النبي ﷺ خاتماً من ذهب ثم ألقاه ثم اتخذ خاتماً من ورق ونقش فيه «محمد رسول الله» وقال: لا ينقش أحد على نقش خاتمي وكان إذا لبسه جعل فسه مما يلي باطن كفه.

٦٩٦٩ - «كان يجلب العباس إجلال الولد للوالد» (ك) عن ابن عباس (صح)».

(كان يجلب) من أجله عظمه (العباس إجلال الولد للوالد) ويقول: «عم

(١) أخرجه أحمد ٦/٢٨٧، وأبو داود (٣٢)، والبيهقي في الشعب (٢٧٨٦)، انظر: خلاصة الأحكام

(٣٨٧) وشرح سنن أبي داود للعبيني (١/١١٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩١٢).

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٩٤)، وابن ماجه (٣٦٤٦) عن أنس، ومسلم أيضاً (٢٠٩١) عن ابن عمر.

الرجل صنو أبيه» كما سلف (ك)^(١) عن ابن عباس) أخرجه في المناقب وقال: صحيح وأقره الذهبي، ورمز المصنف لصحته.

٦٩٧٠ - «كان يجلس القرفصاء». (طب) عن إياس بن ثعلبة (ض).

(كان يجلس) أحياناً فإنه قد ثبت: «كان يجلس متربعا» (القرفصاء) [٣/٣٥٤] بضم القاف والفاء وتفتح وتكسر وتمد وتقصّر والراء ساكنة كيف كان والمراد يقعد محتبياً بيديه (طب)^(٢) عن إياس بكسر) الهمزة آخره مهملة بن ثعلبة رمز المصنف لضعفه قال الهيثمي: فيه محمد بن عمر الواقدي ضعيف.

٦٩٧١ - «كان يجلس على الأرض، ويأكل على الأرض، ويعتقل الشاة، ويجيب دعوة المملوك على خبز الشعير» (طب) عن ابن عباس (ح).

(كان يجلس على الأرض) من غير حائل. (ويأكل على الأرض) من غير مائدة ولا خوان، كلا أمره كله سهلاً لا يتكلف شيئاً ولا يعد لأحواله عدد المطرفين، ويمشي على الأرض وكأن هذه طرائق السلف عدم تكلف شيء من العوائد التي صارت الآن شرائع إن لم تفعل أنكرت ويحدث بها في المواقف (ويعتقل الشاة) أي يجعل رجله بين قوائمها ليحلبها (ويجيب دعوة المملوك) لا يترفع عنه وفيه مأخذ لكون المملوك له مال يملكه (على خبز الشعير) تواضعاً وحسن خلق، وفي رواية: «على خبز الشعير والإهالة السنخة» أي المتغيرة وهذه الأخلاق ينبغي للمؤمن التخلق بها (طب)^(٣) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه، وقال الهيثمي: إسناده حسن.

(١) أخرجه الحاكم ٣/٣٦٧، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٣٨)، والضعيفة (٤٢٦٤).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١/٢٧٣) (٧٩٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٦/١١)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٩١٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢١٢٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/٦٧) (١٢٤٩٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٩/٢٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩١٥)، والصحيحة (٢١٢٥).

٦٩٧٢ - «كان يجلس إذا صعد المنبر حتى يفرغ المؤذن ثم يقوم فيخطب، ثم يجلس فلا يتكلم ثم يقوم فيخطب» (د) عن ابن عمر (صح).

(كان يجلس إذا صعد المنبر) على المنبر بعد أن يسلم على الناس قائماً كما وردت به أحاديث أخر (حتى يفرغ المؤذن ثم يقوم فيخطب) ففيه أنه لا يخطب إلا قائماً. (ثم يجلس) بين الخطبتين (فلا يتكلم) كأنها جلسة للاستراحة (ثم يقوم) ثانياً (فيخطب) الخطبة الثانية ففيه أنه يشرع القيام حال الخطبة والفصل بينهما بقعده فلو لم يقعد كانتا واحدة وهذا هديه ﷺ في خطبه (د) ^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته وفيه عبد الله بن عمرو بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب قال المنذري: فيه مقال. قلت: في التقريب ^(٢): ضعيف عابد.

٦٩٧٣ - «كان يجمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء في السفر» (حم خ) عن أنس (صح).

(كان يجمع بين الظهر والعصر) في وقت أحديهما (والمغرب والعشاء) كذلك (في السفر) قيده في رواية: «كان إذا جد به السفر» فيحمل هذا المطلق على المقيد وقيل لا يحمل بل يبقى على إطلاقه والذي في غيره: «أنه ﷺ كان إذا سافر قبل أن تزول الشمس أخر الظهر حتى ينزل للعصر فيصليهما جميعاً، وإذا ارتحل بعد زوال الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً، وكذلك في المغرب والعشاء» قال الحاكم: رواه أئمة ثقات وبه يفسر إجمال الحديث هذا وقد دل على جواز الجمع في السفر وقد حققنا الأوقات وأدلتها في رسالتنا اليواقيت في المواقيت (حم خ) ^(٣) عن أنس).

(١) أخرجه أبو داود (١٠٩٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩١٣).

(٢) انظر: تقريب التهذيب (٣٤٨٩).

(٣) أخرجه أحمد (١٣٨/٣)، والبخاري (١١٠٨، ١١١٠).

٦٩٧٤- «كان يجمع بين الخربز والرطب» (حم ت) في الشئائل (ن) عن أنس» (صح).

(كان يجمع) الأكل (بين الخربز والرطب) كما سلف قريباً، إن قيل: مثل هذه الأحاديث المخبرة لنوع مأكوله ونحوه ما فائدة ذكرها.

قلت: لم أر من ذكر فائدة ذلك ويظهر أنها فوائد كثيرة منها: أن أكل الطيبات لا ينافي الزهادة ومنها أنه ﷺ أشرف خلق الله فلا تميل نفسه ولا يجب إلا ما هو شريف في نوعه محبوب للطباع السليمة ومنها أن من أكل من النوع الذي أكله محبة له ﷺ لحب ما يحبه ورغبة فيما رغب فيه كان سبباً لصلاح قلبه وإشراق أنوار الإيمان فيه ووفق إلى فعل كل خير ومنها بيان منافع الأشياء مثل أكله البطيخ بالرطب وتعليقه بأن يرد هذا إلى آخره ومنها غير ذلك وقد تأسى به أصحابه في حب ما يحبه من المأكولات (حم ت) في الشئائل (ن) ^(١) عن أنس) رمز المصنف لصحته، وقال ابن حجر في الفتح ^(٢): سنده صحيح.

٦٩٧٥- «كان يجب أن يليه المهاجرون والأنصار في الصلاة ليحفظوا عنه» (حم ن هـ ك) عن أنس (صح).

(كان يجب أن يليه) من الولي: القرب تقرب منه. (المهاجرون والأنصار في الصلاة) فيكونوا في الصفوف الأول (ليحفظوا عنه) الأفعال والأقوال في صلاته فيبلغوها عنه قال ابن حجر ^(٣): ويعرف حبه للشيء إما بإخباره بذلك أو بالقرائن وفيه أنه ينبغي أن يلي الإمام أولوا الأحلام كما ورد به الحديث وهل حبه للشيء دليل ندبه؟

(١) أخرجه أحمد (٣/١٨٣)، والترمذي في الشئائل (١٩٢)، والنسائي (٤/١٦٧)، وفي الكبرى

(٦٧٢٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩١٦)، والصحيحة (٥٨).

(٢) انظر: فتح الباري (٩/٥٧٣).

(٣) فتح الباري (١/٥٢٣).

قلت: لم أجد فيه شيء وأقل أحواله أنه كان من أفعال البر الندب وإن كان من أفعال الطبائع، مثل: «كان يحب الدباء» فمحل تأمل الأظهر عدم النديبة.

(حم ن هـ ك)^(١) عن أنس) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي، وقال مغلطاي في شرح ابن ماجه^(٢) سنده صحيح.

٦٩٧٦ - «كان يحب الدباء» (حم ت) في الشئائل (ن هـ) عن أنس (ح).»

(كان يحب الدباء) [٣/٣٥٥] بضم المهملة وتشديد الباء الموحدة والمد ويقصر: القرع وزاد هو والنسائي: «ويقول إنها شجرة أخي يونس وهو اليقطين» أيضا ومن قال إنه القرع اليابس فقد وهم كما قاله الحافظ^(٣)، والدباء واحده دباءة أو دبة ذكره الجوهري في المقبل على أن همزته منقلبة قال الزمخشري^(٤): ولا يدري منقلبة عن واو أو ياء وذكره القاموس^(٥) في الياء (حم ت) في الشئائل (ن هـ)^(٦) عن أنس) رمز المصنف لحسنه وهو في لفظ ابن ماجه «القرع» وزاد هو والنسائي ما سلف وأما حديث: «إذا طبختم قدرا فأكثرها فيها من الدباء فإنه يشد قلب الحزين» فقال الحافظ العراقي^(٧): لا يصح.

(١) أخرجه أحمد (٣/١٠٠)، والنسائي (٥/٨٤)، وفي الكبرى (١١/٨٣)، وابن ماجه (٩٧٧)، والحاكم (١/٣٣٩)، وانظر تحفة الأحوذى (٢/١٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٢٤)، والصحيحة (١٤٠٩).

(٢) انظر: شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي (تحت حديث رقم ١٧٤).

(٣) انظر: فتح الباري (٩/٥٢٥).

(٤) الفائق (١/٤٠٧).

(٥) القاموس المحيط (ص ١٠٦).

(٦) أخرجه أحمد (٣/١٧٧)، والترمذي في الشئائل (١٩٣)، والنسائي (٤/١٥٥)، وفي الكبرى (٦٦٦٤)، وابن ماجه (٢/٣٣٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٢٠)، والصحيحة (٢١٢٧).

(٧) انظر: تخريج أحاديث الإحياء (٢/٢٩٣) وليس فيه: لا يصح.

٦٩٧٧- «كان يحب التيامن ما استطاع: في طهوره، وتنعله، وترجله، وفي شأنه كله» (حم ق ٤) عن عائشة (صح).

(كان يحب التيامن) لفظ مسلم «التيمن» أي الأخذ باليمين، قيل: لأنه كان يحب الفأل الحسن وأصحاب اليمين أهل الجنة (ما استطاع) ذلك لأنه لو عجز عنه وقال ابن حجر^(١): يحتمل أنه أخبر ربه عما لا يستطيع فيه التيامن شرعاً كفعل الأشياء المستقدرة باليمين كالاستنجاء والتمخط؟

(في طهوره) بالضم للفعل، قال ابن دقيق العيد: التيامن في الطهور البداية باليد اليمنى والرجل اليمنى في الوضوء وبالشق الأيمن في الغسل (وتنعله) لبسه النعال فيبدأ في لبسه بالرجل اليمنى (وترجله) بالجيم مشط شعره يبدأ بالجانب الأيمن من مشط رأسه وخلفه ولا يقال إنه من باب الإزالة أعني الحلق فيبدأ فيه بالأيسر بل هو من باب الزينة والعبادة، زاد أبو داود: «وسواكه» (وفي شأنه كله) تعميم بعد التخصيص قال ابن دقيق العيد: عام مخصوص؛ لأن لدخول الخلاء والخروج من المسجد ونحوهما يبدأ فيه باليسار وكذلك ما شابهها؛ قال الشارح: تأكيد الشأن بقوله كله يدل على التعميم لأن التأكيد يرفع المجاز.

قلت: بناء على أن العام المخصص مجاز وفيه نزاع في الأصول ثم التأكيد لا يمنع من التخصيص فقد قال تعالى: ﴿فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ﴾ * إِلَّا إِبْلِيسَ ﴿ [الحجر: ٣٠، ٣١] واعلم: أن في رواية «في شأنه كله» بدون واو، قال الطيبي: إنه بدل من قوله «في تنعله» بإعادة العامل ولعل ذكر التنعل لتعلقه بالرجل والترجل لتعلقه بالرأس والطهور لكونه مفتاح العبادة فنبه على جميع الأعضاء فيكون كبديل كل من كل ثم فيه دليل على أن تقديم اليد اليمنى والرجل اليمنى في الوضوء ليس بواجب وإن قيل بأن الترتيب واجب لأنهما كالعضو

(١) انظر: فتح الباري (١/٥٢٣).

الواحد (حم ق ٤) ^(١) عن عائشة).

٦٩٧٨ - «كان يجب أن يخرج إذا غزا يوم الخميس» (حم خ) عن كعب بن مالك (صح).

(كان يجب أن يخرج) من وطنه (إذا غزا يوم الخميس) فإنه يوم مبارك وقد دعا ﷺ ربه أن يبارك لأمته في سبتها وخميسها، وفي البخاري: أنه ﷺ قلما يخرج إذا خرج في سفر إلا يوم الخميس ومحفته له لا تستلزم المواظبة عليه فقد خرج يوم السبت، ففيه أنه ينبغي تحرى خروج يوم الخميس إقتداء به ﷺ قيل: إنما أحب الخروج فيه لأنه وافق الفتح له فيه أو لتفاؤل به على أنه يظفر بالخميس الذي هو الجيش (حم خ) ^(٢) عن كعب بن مالك).

٦٩٧٩ - «كان يجب أن يفطر على ثلاث تمرات، أو شيء لم تصبه النار» (ع) عن أنس (ح).

(كان يجب أن يفطر) من صوم (على ثلاث تمرات) قيل: لما فيه من تقوية البصر الذي يضعفه الصوم (أو شيء لم تصبه النار) فقد كان يفطر بالماء إذا لم يجد التمر وباللبن ونحوه مما لم تمسه النار ولم يذكر وجه حكمة ذلك (ع) ^(٣) عن أنس) رمز المصنف لحسنه إلا أن فيه عبد الواحد بن زياد قال ابن حجر: عبد الواحد قال البخاري منكر الحديث ومثله قال الهيثمي.

٦٩٨٠ - «كان يجب من الفاكهة العنب والبطيخ». أبو نعيم في الطب عن

(١) أخرجه أحمد (٦/٩٤، ١٣٠)، والبخاري (١٦٨، ٤٢٦، ٥٣٨٠، ٥٨٥٤، ٥٩٢٦)، ومسلم (٢٦٨)، وأبو داود (٤١٤٠)، والترمذي (٦٠٨)، والنسائي (١/٧٨، ١٨٥)، وابن ماجه (٤٠١).

(٢) أخرجه أحمد (٣/٤٥٦، ٤٥٥)، والبخاري (٢٩٤٩).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٣٣٠٥)، وانظر التلخيص الحبير (٢/١٩٩)، والمجمع (٣/١٥٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٤٠)، وقال في الضعيفة (٩٩٦): ضعيف جداً.

معاوية بن يزيد العبسي».

(كان يحب من الفاكهة العنب) لما فيه من المنافع واللذة وقد ذكره الله تعالى في ستة مواضع من كتابه الكريم وهو من أفضل الفواكه يؤكل رطباً ويابساً وأخضراً ويانعاً وهو فاكهة مع الفواكه وقوت مع الأقوات وإدام مع الأدم ودواء مع الأدوية وشراب مع الأشربة كما قاله ابن القيم^(١). (والبطيخ) وينبغي أكله قبل الطعام كما قاله بعض الأطباء: أكله قبل الطعام يغسل البطن غسلاً ويذهب بالداء أصلاً. أبو نعيم^(٢) في الطب عن معاوية قال الشارح: الذي رأيت في أصول صحيحة أمية بدل معاوية فليحرق [٣٥٦/١] ابن زيد العبسي بالمهملتين بينهما موحة سكت عليه المصنف وقال العراقي: سنده ضعيف.

٦٩٨١- «كان يحب الحلواء والعسل». (ق ٤) عن عائشة (صح).

(كان يحب الحلواء) بالمد على الأشهر فيكتب بالألف ويقصر فيكتب بالياء وهي مؤنثة، قال الأزهري وابن سيده^(٣): اسم لطعام عولج بحلاوة، لكن المراد هنا كما قاله النووي^(٤): كل حلو وإن لم يدخله صنعة وقد يطلق على الفاكهة وفي فقه اللغة أن حلواء ﷺ التي كان يحبها المجيع كعظيم بر يعجن بلبن فإن ثبت فهو المراد هنا (و) عطف العسل عليه من عطف الخاص على العام إعلاماً بشرفه على التفسير الأول ومنافع العسل عديدة قد قدمنا منها طرفاً. فائدة: لم يصح أنه ﷺ عرف السكر، وخبر أنه حضر أملاك أنصاري وفيه سكر

(١) زاد المعاد (٤/٣١١).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الطب (رقم ٨٠٨)، وفيه: معاوية بن يحيى عن أمية بن زيد العبسي (٦٦/ب) وابن عدي في الكامل (٥/١٢٧)، وانظر فيض القدير (٥/٢٠٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٤١)، والضعيفة (٤٢٦٥).

(٣) لسان العرب مادة: حلا (١٤/١٩١).

(٤) شرح النووي على مسلم (١٠/٧٧).

قال السهيلي: غير ثابت. (ق ٤)^(١) عن عائشة) وفيه قصة طويلة في الصحيح.
٦٩٨٢ - «كان يحب العراجين ولا يزال في يده منها» (حم د) عن أبي سعيد (صح).

(كان يحب العراجين) بالمهملة والبدال والجيم جمع عرجون وهو العود الأصفر الذي فيه شماريخ العذق فعلون من الانعراج الانعطاف، قاله في النهاية^(٢). (ولا يزال في يده منها) فاعل يزال منها لأنه بمعنى بعضها ويحتمل أنه ضمير يعود إلى العراجين باعتبار مفردها لأن الرواية بالمشناة التحتية وعلى هذا فمن في منها ابتدائه أي لا يزال العرجون في يده كانتا من العراجين ولم يذكر الحكمة في محبته لها وكأنه ما فيها من اللون واتساق الشماريخ المذكورة بحسن خلق الله والله أعلم. (حم د)^(٣) عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته.
٦٩٨٣ - «كان يحب الزبد والتمر» (ده) عن ابني بسر (ح).

(كان يحب الزبد) بالزاي والموحدة ومهملة بزنة فعل ما يستخرج من لبن الغنم والبقر بالمخض. (والتمر) قال الشارح: يحب الجمع بينهما في الأكل لأن الزبد حار رطب والتمر حار في الثانية وهل هو رطب في الأولى أو يابس فيه قولان كما قاله ابن القيم^(٤) وقال الشارح: إن التمر بارد يابس وفي جمعه بينهما إصلاح كل منهما بالآخر ولا يخفى أنه وهم منه قال النووي^(٥): فيه جواز أكل شيئين من فاكهة وغيرها معاً وجواز أكل طعامين معاً وجواز التوسع في

(١) أخرجه البخاري (٥٤٣١)، ومسلم (١٤٧٤)، وأبو داود (٣٧١٥)، والترمذي (١٨٣١)، والنسائي (٣٧٠/٤)، وفي الكبرى (٧٥٦٢)، وابن ماجه (٣٣٢٣).

(٢) النهاية في غريب الأثر (٤٣٢/٣).

(٣) أخرجه أحمد (٩/٣)، وأبو داود (٤٨٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٢٢).

(٤) زاد المعاد (٢٩٠/٤).

(٥) فتح الباري (٥٧٣/٩).

المطاعم ولا خلاف بين العلماء في جواز ذلك ثم لا يخفى أنه قد أكل التمر مع الزبد وأكله مع الخبز وأكله منفرداً فما في هذا الحديث يحتمل أنه أراد الجمع بينهما أو مطلقاً كليهما ولو منفردين إلا أنه لم يأت؛ أنه أكل الزبد منفرداً. (د هـ) ^(١) عن ابني) بلفظ التثنية (بسر) بضم الموحدة وسكون المهملة وهما عبد الله وعطية صحابيان سَلَمِيَّانِ كما في التقريب والخلاصة وتصحف على الشارح فقال عن أبي بشر بكسر الموحدة وسكون المعجمة ثم قال: وابن بشر في الصحابة اثنان سلمانيان هما عبد الله وعطية فكان ينبغي تميزه ولا يخفى أنه صحف بسراً وشرح على ابن بلفظ الأفراد وهو غير موجود كذلك في نسخ الجامع بل بلفظ التثنية على أنه قد سلف أنه لا افتقار إلى معرفة عين الصحابي هذا والمصنف رمز لحسنه.

٦٩٨٤ - «كان يحب القثاء» (طب) عن الربيع بنت معوذ.

(كان يحب القثاء) (طب) ^(٢) عن الربيع بنت معوذ.

٦٩٨٥ - «كان يحب هذه السورة: (سبح اسم ربك الأعلى)» (حم) عن علي

(صح).

(كان يحب هذه السورة: (سبح اسم ربك الأعلى) وذلك لما اشتملت عليه

من صفات الرب تعالى والعدة بأنه تعالى يقرئه فلا ينسى ما قرأه وأنه يسره

لليسرى وكون ما اشتملت عليه اشتمل عليه صحف إبراهيم وموسى (حم) ^(٣)

(١) أخرجه أبو داود (٣٨٣٧)، وابن ماجه (٣٣٣٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٢١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٤/٢٧٤) (٦٩٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٩/١٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٣٩)، والضعيفة (٥٤١١).

(٣) أخرجه أحمد (٩٦/١)، والبزار (٧٧٥، ٧٧٦)، وابن عدي في الكامل (٢/٥٣٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٧/١٣٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٤٢)، وقال في الضعيفة (٤٢٦٦): ضعيف جداً.

وكذا البزار عن علي) رمز المصنف لصحته فيما قوبل على خطه وقال الحافظ: سنده ضعيف وبين تلميذه الهيثمي وجه ضعفه فقال: فيه ثور ابن أبي فاختة وهو متروك.

٦٩٨٦- «كان يحتجم» (ق) عن أنس» (صح).

(كان يحتجم) قد تقدم في الحجامة أحاديث وأمره بها وأثنى عليها وحجمه ابن طيبة وغيره. (ق) ^(١) عن أنس).

٦٩٨٧- «كان يحتجم على هامته، وبين كتفيه، ويقول: من أهرق من هذه الدماء فلا يضره أن لا يتداوى بشيء لشيء» (ده) عن أبي كبشة (ح).

(كان يحتجم على هامته) على رأسه يفيد لألم الرأس فالمراد به ما عدا نقرته لحديث الدلمي عن أنس مرفوعاً: «الحجامة في نقرة الرأس تورث النسيان فتجنبوا ذلك» ^(٢) إلا أن فيه ابن واصل متهم وتقدم في حجامة الرأس عدة أحاديث في حرف الحاء. (وبين كتفيه) ويفيد لألم الظهر. (ويقول: من أهرق) من أراق أبدلت الهمزة هاء كما هو معروف. (من هذه الدماء) كأن الجمع إشارة إلى أنه لا يهرقها إلا عند وفرتها. (فلا يضره أن لا يتداوى [٣/٣٥٧] لشيء) من الآلام. (بشيء) من الأدوية وتقدم حديث الحجامة تنفع من كل داء. (ده) ^(٣) عن أبي كبشة) رمز المصنف لحسنه.

٦٩٨٨- «كان يحتجم في رأسه ويسميها أم مغيث» (خط) عن ابن عمر (ض).

(كان يحتجم في رأسه) فيما عدا نقرة الرأس لما تقدم، قال معمر: احتجمت

(١) أخرجه البخاري (٢٢٨٠)، ومسلم (١٥٧٧).

(٢) أخرجه الدلمي في الفردوس (٢٧٨٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٨٥٩)، وابن ماجه (٣٤٨٤)، انظر صحيح الجامع (٤٩٢٦)، وانظر الضعيفة

أي في نقرة الرأس فذهب عقلي حتى كنت ألقن الفاتحة ولفظ الطبراني في هذا الحديث: «في مقدم رأسه» (ويسمى أم مغيث) لأنها تغيث الأليم وتنفعه قال ابن حجر^(١) (٢): وكان يأمر ﷺ من شكا إليه وجعا في رأسه بالحجامة في وسط رأسه، وفي رواية لابن جرير ويسمىها المغيثة، وسماها في رواية المنقذة وفي أخرى النافعة. (خط)^(٣) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه لأن فيه عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز الأموي ضعيف.

٦٩٨٩ - «كان يحتجم في الأخدعين والكاهل، وكان يحتجم لسبع عشرة، وتسع عشرة، وأحدى وعشرين» (ت ك) عن أنس (طب ك) عن ابن عباس (صح).

(كان يحتجم في الأخدعين) في القاموس^(٤) الأخدع عرق في المحجمتين وهو شعبة من الوريد (والكاهل) كصاحب مقدم أعلى الظهر مما يلي العنق وهو الثلث الأعلى وفيه ست فقرات وقيل ما بين الكتفين أو موصل العنق في الصلب ذكره في القاموس^(٥). (وكان يحتجم لسبع عشرة، وتسع عشرة، وإحدى وعشرين) وتقدم «احتجموا الخمس عشرة... الحديث» وذكر الكاهل ونحوه لا ينافي ما مر من حجامة ما ذكر لأنه كان يتبع بالحجامة محل الألم فتختلف أماكنها باختلافه وقد اتفق الأطباء على حسن تحري هذه الأيام لإخراج الدم وهذه في تعيين الأيام وأما الأوقات في ساعات اليوم فلا أعرف فيها أثر إلا أنه

(١) جاء في الأصل (ابن جرير) والصواب ما أثبتناه.

(٢) فتح الباري (١٠/١٥٤).

(٣) أخرجه الخطيب في تاريخه (١٣/٩٤)، والطبراني في الأوسط (٧٨١٧)، وحسنه الألباني في

صحيح الجامع (٤٩٢٨).

(٤) انظر القاموس (٣/١٧).

(٥) انظر القاموس (٤/٤٧).

يحمد حال الخلو عن الطعام. (د ت) عن أنس (طب ك)^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته، قال الترمذي: حسن غريب وقال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي في موضع وقال في آخر: لا صحة له.

٦٩٩٠- «كان يحدث حديثاً لو عدّه العاد لأحصاه» (ق د) عن عائشة

(صح)».

(كان يحدث حديثاً) لا يسرع فيه ولا يخلله السكتات فيقطعه بل يباليغ في إفصاحه وبيانه بحيث (لو عدّه العاد لأحصاه) لو عد كلماته أو حروفه لأدرك ذلك لوضوح ألفاظه وفصاحتها وبيانها ومنه يؤخذ أنه يحسن الإبانة للحديث والإبلاغ في إفصاحه والأناة في التحدث ويتعين ذلك على مدرس العلوم ونحوها (ق د)^(٢) عن عائشة) قال عروة كان أبو هريرة يحدث ويقول: اسمعي يا ربة الحجره وعائشة تصلي فلما قضت صلاتها قالت لعروة ألا تسمع إلى هذا ومقالته آنفاً إنما كان رسول الله ﷺ يحدث حديثاً إلى آخره.

٦٩٩١- «كان يحفي شاربه» (طب) عن أم عياش مولاته (ح)».

(كان يحفي شاربه) يباليغ في قصته وفي رواية لابن الأثير يلحف وتقدم «احفوا الشارب» الحديث (طب)^(٣) عن أم عياش) بالمشاة التحتية وآخره معجمة مولاته أي مولاة النبي ﷺ، وفي التقريب^(٤) أنها مولاة رقية بنت النبي فالإضافة

(١) أخرجه أبو داود (٣٨١٠)، والترمذي (٢٠٥١)، وابن ماجه (٣٤٨٣) والحاكم (٢٣٤/٤) عن أنس وفي الأصل هكذا: (د ت) وهو الصواب، والله أعلم، وأخرجه الطبراني في الكبير (٩٦/١٢) (١٢٥٨٧)، والحاكم (٢٣٤/٤) عن ابن عباس، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٢٧)، وصححه في الصحيحة (٩٠٨).

(٢) أخرجه البخاري (٣٥٦٧، ٣٥٦٨)، ومسلم (٢٤٩٣)، وأبو داود (٣٦٥٤).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (١٨٥/٥) (٥٠٣٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٦٧/٥)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٤٣)، والضعيفة (٥٤٥٥): ضعيف جداً.

(٤) انظر التقريب (٧٥٧/١).

إليه هنا لأن ما كان لابنته كان له أو أنها منه في الأصل وهبها لابنته رمز المصنف لحسنه لكن قال الهيثمي فيه عبد الكريم بن روح متروك^(١).

٦٩٩٢ - «كان يحلف: «لا ومقلب القلوب» (حم خ ت ن) عن ابن عمر (صح)».

(كان يحلف: «لا ومقلب القلوب» أعراضها أو إراداتها لا ذواتها ويحتمل أن المراد ذواتها بأثلاثها في تحت أطباق البر أتم إعادتها بعد ذلك والكل من آيات الله ودلائل قدرته (حم خ في التوحيد وغيره ت ن في الإيثار وغيره)^(٢) عن ابن عمر) ورواه عنه أيضاً ابن ماجه في الكفارة.

٦٩٩٣ - «كان يحمل ماء زمزم» (ت ك) عن عائشة (صح)».

(كان يحمل ماء زمزم) من مكة إلى المدينة ويهديه لأصحابه وكان يستجمله من أهل مكة تبركا به بشرفه وما يقال أنه إذا خرج ماء زمزم من مكة بدلته الملائكة بغيره غير صحيح. (ت ك)^(٣) عن عائشة) رمز المصنف لصحته.

٦٩٩٤ - «كان يخرج إلى العيدين ماشياً، ويرجع ماشياً» (هـ) عن ابن عمر (ح)».

(كان يخرج إلى العيدين) أي إلى محل صلاتهما. (ماشياً) تواضعاً وأخذاً بالأفضل في المشي إلى محلات الطاعة. (ويرجع ماشياً) ويخالف بين الطريقين فيرجع من غير التي خرج منها كما يأتي لحكم عديدة سلف ذكرها. (هـ)^(٤) عن

(١) انظر: المغني (٢/٤٠١).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٢٥، ٦٧، ٦٨)، والبخاري (٦٦٢٨، ٧٣٩١)، وأبو داود (٣٢٦٣)، والترمذي (١٥٤٠)، والنسائي (٧/٢)، وابن ماجه (٢٠٩٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٩٦٣)، والحاكم (١/٦٦٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٣١)، والصحيحة (٨٨٣).

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٢٩٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٣٢).

ابن عمر) رمز المصنف لحسنه.

٦٩٩٥- «كان يخرج إلى العيدين ماشياً، ويصلي بغير أذان ولا إقامة، ثم يرجع ماشياً في طريق آخر» (هـ) عن أبي رافع (ح)».

(كان يخرج إلى العيدين ماشياً، ويصلي بغير أذان ولا إقامة) ولا الصلاة جامعة ولا غير ذلك من البدع التي اعتادها الناس. (ثم يرجع ماشياً في طريق أخرى) غير التي خرج منها فهذه هيئات ينبغي المحافظة عليها اقتداء به ﷺ عند من يقول بالتأسي وإن لم يعرف الوجه. (هـ) ^(١) عن أبي رافع) رمز المصنف لحسنه ورواه البزار عن سعد مرفوعاً قال الهيثمي: [٣٥٨/٣] فيه خالد بن إياس متروك.

٦٩٩٦- «كان يخرج في العيدين رافعاً صوته بالتهليل والتكبير». (هـ) عن ابن عمر (ض)».

(كان يخرج في العيدين) إلى الجبان: باب المدينة الشرقي، قال ابن شيبه: بينه وبين المسجد ألف ذراع، قال ابن القيم ^(٢): إنه ﷺ لم يصل العيد بالمسجد إلا مرة واحدة لمطر بل كان يفعلها في المصلى دائماً ومذهب الحنفية أنه الأفضل مطلقاً وقالت الحنابلة والمالكية إلا بمكة وقالت الشافعية: إلا في المساجد الثلاثة لشرفها. (رافعاً صوته بالتهليل والتكبير) وهذه سنة هجرها الناس سيما الأمراء وفيه رد على من زعم أنه لا يرفع الصوت بالذكر لقوله تعالى: ﴿وَأذْكَرَ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً﴾ [الأعراف: ٢٠٥]. (هـ) ^(٣) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه.

(١) أخرجه ابن ماجه (١٣٠٠)، والبزار (٣٨٨٠)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٠٣/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٣٣).

(٢) زاد المعاد (٤٢٥/١).

(٣) أخرجه البيهقي في الشعب (٣٧١٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٣٤).

٦٩٩٧- «كان يخطب قائماً ويجلس بين الخطبتين، ويقرأ آيات، ويذكر الناس» (حم م د ن هـ) عن جابر بن سمرة (صح).
 (كان يخطب قائماً) وأول من خطب قاعداً معاوية. (ويجلس بين الخطبتين)
 قيل:

قدر سورة الإخلاص. (ويقرأ آيات) في نفس الخطبة سواء كانت الأولى أو الأخرى. (ويذكر الناس) بنعم الله عليهم وبطشه بأعدائهم وبالجنة والنار، وكان يخطب في غير الجمعة إذا أراد إعلامهم بأمر أو بعث جيش أو نحوه فهذا هديه في الخطبة التذكير وتلاوة آيات الله وحمد الله، وخلط الناس الحق بالباطل فأكثرُوا من ذكر ملوكهم والثناء عليهم وغير ذلك فإن الله وإنا إليه راجعون. (حم م د ن هـ) ^(١) عن جابر بن سمرة.

٦٩٩٨- «كان يخطب بقاف كل جمعة» (د) عن بنت الحارث بن النعمان (صح).

(كان يخطب بقاف) يقرأها في الخطبة لما فيها من الوعظ وذكر الموت والجنة والنار وغير ذلك (كل جمعة) قيل يحمل على الجمع التي سمعها الراوي أو على الأغلب.

(د) ^(٢) عن بنت الحارث بن النعمان صحابية مشهورة وهي أم هشام بنت حارثة بن النعمان النجارية رمز المصنف لصحته وقد أخرجه مسلم عنها أيضاً بلفظه في الصلاة.

٦٩٩٩- «كان يخطب النساء ويقول: لك كذا وكذا، وجفنة سعد تدور معي إليك كلما دارت» (طب) عن سهل بن سعد (ح).

(١) أخرجه أحمد (٨٦/٥)، ومسلم (٨٦٢)، وأبو داود (١٠٩٣) والنسائي (٣/١١٥، ١٨٦، ١٩١، ١٩٢)، وابن ماجه (١١٠٦).

(٢) أخرجه أبو داود (١١٠٠)، ومسلم (٨٧٣).

(كان يخطب النساء) أراد التزوج بمن يريد منهن (ويقول) لمن يخطبها. (لك) كذا وكذا) من مهر ونفقة وكسوة. (وجفنة سعد) ابن عبادة قد مر الكلام فيها (تدور معي إليك كلما دارت) ترغيباً لها في النكاح وفيه أنها ترغب المرأة في خطبتها بالنفقة ونحوها (طب)^(١) عن سهل بن سعد) رمز المصنف لحسنه.

٧٠٠٠- «كان يخيظ ثوبه، ويخصف نعله، ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم» (حم) عن عائشة (ح).»

(كان يخيظ ثوبه، ويخصف نعله) بالمعجمة ثم المهملة يخرزها (ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم) من الاشتغال بمهنة النفس وإصلاح حال المنزل. (حم)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه، وقال العراقي: رجاله رجال الصحيح.

٧٠٠١- «كان يدخل الحمام، ويتنور» ابن عساكر عن وائلة (ض).»

(كان يدخل الحمام) قال ابن القيم^(٣): لم يصح في الحمام حديث ولا دخل الحمام قط، ولعله ما رآه بعينه وهو بعيد (وكان يتنور) يطلي بالنورة كما سلف كل شهر. (ابن عساكر^(٤) عن وائلة) رمز المصنف لضعفه.

٧٠٠٢- «كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله، ثم يغتسل ويصوم». مالك (ق٤) عن عائشة وأم سليم (صح).»

(كان يدركه الفجر وهو جنب من) جماع (أهله) زاد في رواية «في رمضان من غير حلم» وأرادت بالتقييد الجماع من غير احتلام الرد على من زعم أن فاعل

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٦/١٢٢) (٥٧٠١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٤٤).

(٢) أخرجه أحمد (٦/١٢١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٣٧).

(٣) زاد المعاد (١/١٦٧).

(٤) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١١/١٧٥)، وانظر فيض القدير (٥/٢١٢)، وضعفه الألباني

في ضعيف الجامع (٤٥٤٥)، وقال في الضعيفة (١٨٠١): ضعيف جداً.

ذلك عمداً يفطر (ثم يغتسل) بعد الفجر. (ويصوم) بياناً لصحة صوم الجنب، وأما حديث أبي هريرة «من أصبح جنباً فلا يصم» فهو منسوخ، وقد ثبت الإجماع على صحة صوم من أصبح جنباً كما قاله النووي. (مالك (ق ٤) ^(١) عن عائشة وأم سليم).

٧٠٠٣- «كان يدعى إلى خبز الشعير، والإهالة السنخة». (ت) في الشئائل عن أنس (ح)».

(كان يدعى) يضاف مدعوا (إلى خبز الشعير) كأن المراد أنه يعلمه الداعي له بذلك فيجيبه ولا يأنف ولا يستحقره (والإهالة) بكسر الهمزة ذهن اللحم أو كل ذهن يؤتدم به يختص بدهن الشحم والإلية (السنخة) بفتح المهملة فنون ساكنة فحاء معجمة المتغيرة الريح، وتماز الحديث «فيجيب» وكأنه سقط من قلم المصنف فإنه من ألفاظ مخرجه وفيه أنه يجيب الإنسان من دعاه على خشن الطعام والإدام. (ت) ^(٢) في الشئائل عن أنس) رمز المصنف لحسنه.

٧٠٠٤- «كان يدعو عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السماوات السبع ورب العرش الكريم». (حم ق ت هـ) عن ابن عباس (طب) وزاد «أصرف عني شر فلان» (صح)».

(كان يدعو عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السماوات السبع ورب العرش الكريم) تقدمت ألفاظه قال الطيبي: صدر الثناء بذكر الرب لتناسب كشف الكرب؛ لأنه مقتضى

(١) أخرجه مالك (٦٣٨)، والبخاري (١٩٢٦، ١٩٣٢)، ومسلم (١١٠٩)، وأبو داود (٢٣٨٨)، والترمذي (٧٧٩)، والنسائي (١٨٣/٢)، وفي الكبرى (٢٩٤٩، ٢٩٥٠، ٢٩٥٦، ٢٩٦٠) وابن ماجه (١٧٠٤)، وأحمد (٣٠٨/٦).

(٢) أخرجه الترمذي في الشئائل (٣٦١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٣٩)، والصحيحة (٢١٢٩).

التربية قال أئمة الحديث: هذا حديث جليل ينبغي الاعتناء به والإكثار منه عند العظام، قال ابن جرير: كان السلف يدعون به ويسمون به: دعاء الكرب وهو وإن كان ذكراً لكنه بمنزلة الدعاء لخبر: «من شغله ذكري [٣/٣٥٩] عن مسألتي...» (حم ق ت هـ) عن ابن عباس (طب)^(١) عنه وزاد «اصرف عني شر فلان) ويسميه بعينه.

فائدة: قال ابن بطلال^(٢) عن أبي بكر الرازي قال: كنت بأصبهان عند أبي نعيم وهناك شيخ يسمى أبا بكر عليه مدار الفتيا فسعي به إلى السلطان فسجن فرأيت النبي ﷺ في المنام وجبريل عن يمينه يحرك شفثيه بالتسبيح فقال لي المصطفى ﷺ: «قل لأبي بكر يدعوا بدعاء الكرب الذي في صحيح البخاري حتى يفرج الله عنه» فأصبحت فأخبرته فدعا به فلم يكن إلا قليلاً حتى أخرج.

٧٠٠٥- «كان يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار» (ن خ)

عن أنس (صح).

(كان يدور على نسائه) كناية عن جماعهن. (في الساعة الواحدة من الليل والنهار) وتام الحديث عند البخاري «وكن إحدى عشرة» هذا لفظه ثم ظاهره إن القسم لم يكن واجباً عليه وعورض بحديث «هذا قسمي فيما أملك...» الحديث. وأجيب بأنه كان ذلك قبل وجوب القسم عليه ورد بأنها دعوى بلا دليل، هذا وقد أشكل قوله في الحديث «وكن إحدى عشرة» بأنه لم يجتمع عنده ﷺ هذا العدد في آن واحد من نسائه، وأجيب عنه بأنه أريد الزوجات والسراري وهو يشملهن اسم النساء (خ ن)^(٣) عن أنس.

(١) أخرجه أحمد (١/٢٥٤)، والبخاري (٦٣٤٥، ٦٣٤٦، ٧٤٢٦، ٧٤٣١)، ومسلم (٢٧٣٠)، والترمذي (٣٤٣٥)، وابن ماجه (٣٨٨٣)، والطبراني في الكبير (١٢/١٥٨) (١٢٧٥٠).

(٢) شرح ابن بطلال تحت حديث رقم (٦٣٤٦).

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٨)، والنسائي في الكبرى (٩٠٣٣).

٧٠٠٦- «كان يدير العمامة على رأسه، ويغرزها من ورائه، ويرسل لها ذؤابة بين كتفيه». (طب هب) عن ابن عمر (ض).

(كان يدير العمامة على رأسه، ويغرزها من ورائه) ويجعل طرفها الآخر مغروزاً من تلقاء ظهره. (ويرسل لها ذؤابة) عذبه (بين كتفيه) وتقدم أنه يعمم من يوليه ويرخي له عذبة من الجانب الأيمن نحو الأذن وفيه مشروعية العذبة بين الكتفين أو من الجانب الأيمن ولم يأت في حديث إرسالها من الجانب الأيسر وجاء في قدر طولها أربع أصابع وأكثر ما ورد ذراع وبينهما شبر، قال الشارح: وقوله في القاموس كانت طويلة ممنوع إلا أن يريد طولاً نسبياً.

قلت: لم أجده في القاموس لا في تحت ذؤابة ولا عذبة ولا عمامة فينظر. فائدة: اعلم أنه لم يتحرر كما قاله بعض الحفاظ: شيء في طول عمامته وعرضها وما وقع للطبري أنه سبعة أذرع ولغيره نقلاً عن عائشة أنها سبعة في عرض ذراع وأنها كانت في السفر بيضاء وفي الحضر سوداء من صوف، وقيل: عكسه وأن عذبتها كانت في السفر من غيرها وفي الحضر منها فلا أصل له (طب هب) ^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه إلا أنه قال الهيثمي: بعد عزوه إلى الطبراني: رجاله رجال الصحيح خلا أبا عبد السلام وهو ثقة.

٧٠٠٧- «كان يذبح أضحيته بيده». (حم) عن أنس (صح).

(كان يذبح أضحيته بيده) قال القاضي: هي ما يذبح يوم النحر على وجه القرية وفيه أربع لغات: ضم الهمزة وكسرها جمعها أضاحي وضحية جمعها ضحايا وأضحى جمعها أضحى.

قلت: في القاموس ^(٢): الأضحية الشاة يضحي بها جمعها أضاحي كالضحية

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٧٩/١٢) (١٤٥٠٣)، والبيهقي في الشعب (٦٢٥٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥/٢١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٤٦).

(٢) القاموس المحيط (ص ١٦٨).

جمعها ضحايا كالأضحية جمعها أضحي. ولا يخفي ما بين الكلامين سميت بذلك لذبحها وقت الضحي بيده فهي السنة أن يذبح المضحي بيده ويجوز التوكيل للقادر إلا أنها قالت المالكية: ولا أجر له في ذلك ويكره عند الأكثر (حم)^(١) عن أنس) رمز المصنف لصحته.

٧٠٠٨- «كان يذكر الله تعالى على كل أحيانه» (م د ت هـ) عن عائشة (صح).

(كان يذكر الله) الذكر اللساني فإنه الذي يظهر للراوي ومعلوم أن ذكره ﷺ بلسانه لا يفارقه ذكره بقلبه (على كل أحيانه) بأي ذكر من تلاوة وغيرها ماشيا وراكبا وقاعدا أو غير ذلك كما قال تعالى: ﴿أذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١] وهو ألا ينسى ذكره تعالى على حال، قال العراقي: على هنا بمعنى في كما في: ﴿وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَى حِينٍ غَفْلَةٍ﴾ [القصص: ١٥] أي في حين.

قلت: لك أن تقول هي للاستعلاء على بابها أي متمكناً من الذكر تمكن من تعلق على الشيء بحيث لا يفارقه واعلم أن هذا مخصوص بحال الجنابة لحديث: «أنه كان لا يحجبه عن القرآن شيء ليس إلا الجنابة»^(٢). وقد أخذ جماعة لجواز القراءة للجنب بهذا العموم منهم الطبري ولك أن تقول هذا يخص به قراءة القرآن وينفي غيره من الذكر جائزاً للجنب والأكمل أن لا يذكر الله إلا على طهارة فقد تيمم من الجدار لرد السلام وقال: «كرهت أن أذكر الله إلا على طهارة» أو نحو هذا. (م د ت هـ)^(٣) عن عائشة) وعلقه البخاري [٣/ ٣٦٠] في

(١) أخرجه أحمد (٣/ ١١٨)، وابن ماجه (٣١٥٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٤٢).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ١٠٧)، والنسائي في المجتبى (٢٦٥)، وابن خزيمة (٢٠٨)، والضياء في المختارة (٥٩٧).

(٣) أخرجه البخاري تعليقا باب الحائض تقضي المناسك كلها إلا الطواف بالبيت (١/ ١١٦)، وباب هل يتبع المؤذن فاه ههنا وههنا (١/ ٢٢٧)، ومسلم (٣٧٣)، وأبو داود (١٨)، والترمذي

الصلاة، وذكر الترمذي في العلل أنه سأله عنه فقال: صحيح.
 ٧٠٠٩- «كان يرى بالليل في الظلمة كما يرى بالنهار في الضوء» البيهقي في
 الدلائل عن ابن عباس (عد) عن عائشة (ح)».
 (كان يرى) بعينه. (بالليل في الظلمة كما يرى بالنهار في الضوء) قوة وضعها
 الله في بصره ونورا قذفه في إدراكه كما أنه كان يرى من وراء ظهره كما يرى من
 أمامه. (البيهقي) أتى بلفظه؛ لأنه لم يضع له إلا رمزين (هب) للشعب و(هق)
 للسنن بالإتيان بلفظه متعين في الدلائل عن ابن عباس (عد)^(١) عن عائشة) رمز
 المصنف لحسنه، وضعفه ابن دحية في كتابه الآيات البيئات، وقال السهيلي:
 ليس بقوي، وقال ابن الجوزي في حديث عائشة: لا يصح، وفيه عبد الله بن
 محمد بن المغيرة قال العقيلي: يحدث بما لا أصل له وذكره في الميزان مع عدة
 أحاديث وقال هذه موضوعة وقال الشارح: ورمز المصنف لحسنه لعله
 لاعتضاده.

٧٠١٠- «كان يرى للعباس ما يرى الولد لوالده: يعظمه، ويفخمه، ويبر
 قسمه». (ك) عن عمر (صح)».

(كان يرى للعباس ما يرى الولد لوالده) وقوله: (يعظمه، ويفخمه، ويبر
 قسمه) كالتفسير لحق الوالد على ولده وفي الحديث قصة: وهي أن عمر لما
 خرج يستسقي بالعباس قال: يا أيها الناس إن رسول الله ﷺ كان يرى للعباس...
 الحديث، فافتدوا برسول الله ﷺ واتخذوا العباس وسيلة إلى الله، فما برحوا حتى
 سقاهم الله، وفيه أنه يحسن الاقتداء بأهل الخير والصلاح وبيت النبوة ويتقرب

(٣٣٨٤)، وابن ماجه (٣٠٢).

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٢١٩/٤)، والخطيب في تاريخه (٢٧١/٤)، وانظر العلل المتناهية
 (١/١٧٣)، والميزان (٤/١٧٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٤٧): موضوع.

إلى الله تعالى بهم (ك) ^(١) عن عمر) رمز المصنف لصحته وقال الحاكم: صحيح وتعقبه الذهبي بأن فيه داود بن عطاء متروك إلا أنه قال: صح نحوه من حديث أنس.

٧٠١١- «كان يرخي الإزار من بين يديه، ويرفعه من ورائه» ابن سعيد عن يزيد بن أبي حبيب مرسلًا.

(كان يرخي الإزار من بين يديه) إلى القدر الذي أذن فيه وهو نصف الساق (ويرفعه من ورائه) حال مشيه لئلا يصيبه قدر ونحوه، هكذا قيده الشارح (ابن سعد) ^(٢) عن يزيد بن أبي حبيب مرسلًا.

٧٠١٢- «كان يردف خلفه، ويضع طعامه على الأرض، ويجيب دعوة المملوك، ويركب الحمار» (ك) عن أنس (صح).

(كان يردف خلفه) من شاء من آله وأصحابه تواضعاً وجبراً لهم وربما أردف خلفه وأركب أمامه فكانوا ثلاثة على دابة وأردف الرجال، وأردف بعض نسائه.

(ويضع طعامه) عند الأكل (على الأرض) يحتمل أنه بلا حائل من طبق ونحوه ويحتمل أنه يراد أنه لا حائل للطبق من الآلات (ويجيب دعوة المملوك) قدمنا أنه ظاهر في ملكه، وقيده الشارح بالمأذون أو العتيق وسمي مملوكاً مجازاً، ونقل عن المصنف أنه قال: المراد بالدعوة النداء بالأذان قال وهو بعيد مناف للقياس أو هذا معدود في سياق تواضعه وليس في إجابة الأذان إذا كان المؤذن عبداً ما يحسن عده من التواضع بل الحرف فيه والعبد سواء.

قلت: الذي ألجأ المصنف إلى هذا الذي يكاد أن يكون تحريفاً المحاماة على المذهب كما ألجأ الشارح إلى التقييد والقول بأن العبد يملك أقرب دليلاً كما

(١) أخرجه الحاكم (٣/٣٧٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٤٨): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٤٥٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٤٤)، والصحيحة (١٢٣٨).

بيناه في محله (ويركب الحمار) كل ذلك تواضع وكسر للنفس وليقتدي به العباد. (ك) ^(١) عن أنس) رمز المصنف لصحته قال الحاكم: صحيح ورده الذهبي بأن فيه مسلم الملائي ^(٢) عن أنس ومسلم متروك.

٧٠١٣- «كان يركب الحمار عرياً ليس عليه شيء» ابن سعد عن حمزة بن عبد الله بن عتبة مرسلًا.

(كان يركب الحمار عرياً) بضم المهملة وسكون الراء فسرّه بقوله: (ليس عليه شيء) يحول بينه وبين ظهره وفيه دليل على طهارة عرق الحمار، وكان يفعل ذلك تواضعاً، قال ابن القيم ^(٣): كان أكثر مراكبه الخيل والإبل (ابن سعد ^(٤) عن حمزة بن عبد الله بن عتبة مرسلًا).

٧٠١٤- «كان يركب الحمار ويخصف النعل ويرقع القميص، ويلبس الصوف ويقول: «من رغب عن سنتي فليس مني». ابن عساكر عن أبي أيوب (ض)».

(كان يركب الحمار ويخصف) يخرز وهو بكسر المهملة. (النعل ويرقع القميص) يسد ما فيه من خلل (ويلبس الصوف) رداء وإزاراً أو عمامة (ويقول: «من رغب عن سنتي فليس مني») من أهل طريقتي وفيه ندب خدمة الإنسان نفسه وقد كان ذلك سنة الأنبياء قبله (ابن عساكر ^(٥) عن أبي أيوب) رمز المصنف لضعفه ورواه أبو الشيخ قال العراقي: فيه يحيى بن يعلى الأسلمي ضعفوه.

(١) أخرجه الحاكم (١٣٢/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٤٥).

(٢) انظر: المغني (٦٥٦/٢).

(٣) زاد المعاد (١٥٣/١).

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات (٣٧٠/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٤٩).

(٥) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٧٧/٤)، وأبو القاسم الجرجاني في تاريخ جرجان

(١/٣٥٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٤٦).

٧٠١٥- «كان يركع قبل الجمعة أربعاً، وبعدها أربعاً، لا يفصل في شيء منهن». (هـ) عن ابن عباس (ض)». .

(كان يركع قبل الجمعة أربعاً) ولعل هذه هي الأربع التي كان يتحررها قبل الظهر وتقدم قريباً في: «كان لا يدع...». (وبعدها أربعاً) كأنه يفعلها في منزله بعد عوده من الصلاة (لا يفصل) بالتسليم ظاهره ولا القعود (في شيء منهن) وقد أطال ابن القيم البحث في الصلاة بعد الجمعة وقبلها في الهدى^(١)، وقال الشارح: إن لفظ «وبعدها أربعاً» ليس في رواية ابن ماجه [٣/٣٦١] وإنما هذه الزيادة للطبراني كما قاله ابن حجر وغيره، وقاله الهيثمي: فما كان للمصنف أن ينسب ذلك إلى ابن ماجه (هـ)^(٢) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه فيما قوبل على خطه، وقال الشارح: إنه سكت عليه فأوهم سلامته من العلل وليس كما أوهم، فإن ابن ماجه رواه عن مبشر بن عبيد عن حجاج بن أرطاة عن عطية العوفي عن ابن عباس، قال الزيلعي: مبشر معدود من الوضعين وحجاج وعطية ضعيفان، قال النووي في الخلاصة^(٣): هذا حديث باطل اجتمع هؤلاء الأربعة فيه وهم ضعفاء ومبشر وضاع صاحب أباطيل، وقال الحافظ العراقي ثم ابن حجر قال: سنده ضعيف جداً، وقال الهيثمي: رواه الطبراني بلفظ: «كان يركع قبل الجمعة أربعاً وبعدها أربعاً لا يفصل بينهن» وفيه الحجاج بن أرطاة وعطية العوفي وكلاهما ضعيف ثم قال الشارح: وقد أساء المصنف التصرف

(١) انظر: زاد المعاد ١/٤١١.

(٢) أخرجه ابن ماجه (١١٢٩)، والطبراني في الكبير (١٢٩/١٢) (١٢٦٧٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٩٥/٢)، والزيلعي في نصب الراية (٢/٢٠٦) والدارية في تخريج أحاديث الهداية (١/٢١٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٥٠): ضعيف جداً، وقال في الضعيفة (٥٢٩١): منكر.

(٣) ذكره النووي في الخلاصة في الموضوعين (١/٥٤٦ رقم ١٨٥١): وقال: رواه ابن ماجه بإسناد ضعيف جداً، وفي كلامه الذي نقله المؤلف هو في (٢/٨١٣ رقم ٢٨٧٢).

حيث عدل إلى هذه الطريق المعلولة واقتصر عليه مع وروده من طريق مقبول وقد رواه الخلمي في فوائده من حديث علي عليه السلام، قال الزين العراقي: وإسناده جيد.

٧٠١٦- «كان يزور الأنصار، ويسلم على صبيانهم، ويمسح رؤسهم» (ن) عن أنس (ح)».

(كان يزور الأنصار) لا لمرض فإنه يزورهم وغيرهم. (ويسلم على صبيانهم) فيه مشروعية السلام على الصبيان ورد على من منع ذلك ويأتي كان يسلم على الصبيان (ويمسح) على (رؤسهم) إطفاءً بهم وشفقة وإكراماً والمراد أنه كان يعتني بهم أكثر من غيرهم وإلا فهذه معاملته لكل أحد، قال ابن حجر^(١): الاستدلال به على مشروعية السلام على الصبيان أولى من استدلال البعض بأنه مر على صبيان فسلم عليهم فإنها واقعة حال قال ابن بطال في التسليم للصبيان تدريب لهم على محاسن الأخلاق وطرح الأكابر رداء الكبر وسلوك التواضع ولين الجانب (ن)^(٢) عن أنس) رمز المصنف لحسنه ورواه أيضاً الترمذي، قال الشارح: قال جدي في أماليه: هذا حديث صحيح ورواه أيضاً ابن حبان في صحيحه قال: فرمز المصنف لحسنه غير جيد بل الأولى لصحته.

٧٠١٧- «كان يستاك بفضل وضوءه». (ع) عن أنس (ض)».

(كان يستاك بفضل وضوءه) بفتح الواو قيل: أي بقي به فمه، وفي مصنف ابن أبي شيبة عن جرير: «كان يستاك ويأمر أن يتوضأ بفضل سواكه»^(٣) وعن

(١) فتح الباري (١١/٣٣).

(٢) أخرجه النسائي (٥/٩٢)، وابن حبان (٢/٢٠٥) (٤٥٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٤٧)، والصحيحة (٢١١٢).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (١٨١٧).

إبراهيم: «كان لا يرى بأساً بالوضوء من فضل السواك» (ع)^(١) عن أنس) رمز المصنف لضعفه ورواه عنه أيضاً الدارقطني قال ابن حجر: فيه يوسف بن خالد السمطي متروك^(٢) وروى من طريق آخر عن الأعمش وهو منقطع.

٧٠١٨- «كان يستاك عرضاً، ويشرب مصاً، ويتنفس ثلاثاً، ويقول: «هو أهناً وأمرأ وأبرأ»». البغوي وابن قانع (طب) وابن السني وأبو نعيم في الطب عن بهز (هق) عن ربيعة بن أكثم.

(كان يستاك عرضاً) في عرض أسنانه ظاهراً وباطناً زاد أبو نعيم: «ولا يستاك طولاً» وعورض بأنه قد ورد استياكه طولاً وجمع بينهما بأنه في اللسان والحلق طولاً وفيما عداهما عرضاً، قلت: كانه يريد بالحلق منتهى الفم. (ويشرب مصاً) من غير عب (ويتنفس) حال الشرب خارج الإناء. (ثلاثاً، ويقول: «هو) أي الشرب بالمص والتنفس وخصه الشارح بالآخر ولا وجه له بل هو ظاهر في الكل. (أهنأ وأمرأ) بالهمز من مرئ الطعام إذا لم يثقل عن المعدة وانحدر عنها بلذة ونفع. (وأبرأ) أي يقوي الهضم ويسلم حرارة المعدة من أن يهجم عليها البارد دفعة واحدة.

البغوي وابن قانع (طب) وابن السني وأبو نعيم في الطب) كلهم (عن بهز) بفتح الموحدة وسكون الهاء والزاي آخره، ذكره البغوي في الصحابة قال البغوي: لا أعلم روي بهز إلا هذا وهو منكر، (هق)^(٣) عن ربيعة) بن أكثم بالثاء

(١) أخرجه أبو يعلى (٤٠٢٠)، والدارقطني (٤٠/١)، وانظر التلخيص الحبير (٧٠/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٥١)، والضعيفة (٤٢٦٨): ضعيف جداً.

(٢) انظر: المغني (٧٦٢/٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٤٧/٢) (١٢٤٢)، وابن قانع في معجم الصحابة (١٠٥/١)، وابن السني في الطب (ق ١١/ب) وأبو نعيم في الطب (رقم ٧٤١)، وابن حبان في المجروحين (٢٠٨/١)، وابن عبد البر في التمهيد (٣٩٥/١) عن بهز بن حكيم، وأخرجه البيهقي في السنن (٤٠/١)، والعقيلي في الضعفاء (٢٢٩/٣) عن ربيعة بن أكثم، وانظر كشف الخفا (١٣٤/١)،

المثلثة وهو أيضًا من طريق بهز فإنه رواه علي بن ربيعة القرشي عن بهز عن ابن المسيب عن ربيعة بن أكثم، قال في الإصابة: إسناده إلى ابن المسيب ضعيف، وقال ابن السكن: لم يثبت حديثه، قال السخاوي^(١): سنده ضعيف جدا بل قال ابن عبد البر ربيعة قتل بخير فلم يدركه سعيد، قال في التمهيد: لا يصحان من جهة الإسناد وقال الحافظ العراقي: الكل ضعيف..

٧٠١٩- «كان يستحب أن يفطر إذا أفطر على لبن». (قط) عن أنس (ح)». «.

(كان يستحب أن يفطر إذا أفطر) من صومه أن يفطر: (على لبن) كأن المراد إذا فقد التمر والرطب والماء أو أنه [٣/٣٦٢] كان يفعل هذا مرة وهذا مرة أو باعتبار ما يحضره من ذلك. (قط)^(٢) عن أنس رمز المصنف لحسنه.

٧٠٢٠- «كان يستجمر بألوة غير مطراة وبكافور يطرحه مع الألوة». (م) عن

ابن عمر «(صح).

(كان يستجمر) بالجيم والراء من المجرمة أي يتبخر (باللوة) بضم الهمزة وفتحها وتشديد الواو وهي العود الهندي. (غير مطراة) المطراة التي يعمل عليها غيرها من أنواع الطيب (وبكافور يطرحه مع الألوة) ويخلطه بها ثم يتبخر بالجميع. (م)^(٣) عن ابن عمر).

٧٠٢١- «كان يستحب الجوامع من الدعاء، ويدع ما سوى ذلك» (دك) عن

عائشة «(صح).

والإصابة (١/٣٣٠) (٢/٢٧٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٥٢)، والضعيفة (٩٤١).

(١) انظر: المقاصد الحسنة (ص: ١٠٧)، وخلاصة الأحكام (١/٨٨ رفق ٩٩).

(٢) أخرجه الدار قطني (٢/١٧٠)، والضياء في المختارة (١٥٨٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٥٣)، والضعيفة (٤٢٦٩).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٥٤).

(كان يستحب الجوامع) لفظ الحاكم: «يعجبه» وهي: (من الدعاء) وهي التي تجمع الأغراض الصالحة والمقاصد الصحيحة أو تجمع الثناء على الله وآداب المسألة (ويدع ما سوى ذلك) ولذلك كان يكثر من الدعاء بـ «ربنا آتنا في الدنيا حسنة» كما سلف لجمعها بين خيري الدنيا والآخرة (دك)^(١) عن عائشة) رمز المصنف لصحته قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي وقال النووي في الأذكار والرياض: إسناده جيد.

٧٠٢٢- «كان يستحب أن يسافر يوم الخميس» (طب) عن أم سلمة (ح)».

(كان يستحب) أي يحب فالسين ليست للطلب بل للتأكيد فهو أبلغ من: يحب. (أن يسافر يوم الخميس) لغزو أو لغيره وتقدم أنه كان يخرج للغزو يوم الخميس قال ابن حجر^(٢): محبته لذلك لا تقتضي المواظبة عليه، وقد خرج في بعض أسفاره يوم السبت. (طب)^(٣) عن أم سلمة) رمز المصنف لحسنه وقد أعله الهيثمي وغيره بأن فيه خالد بن إياس وهو متروك.

٧٠٢٣- «كان يستحب أن يكون له فروة مدبوغة يصلي عليها». ابن سعد

عن المغيرة».

(كان يستحب أن يكون له فروة مدبوغة) في المصباح: الفروة التي تلبس، وفي القاموس: الفروة لبس معروف ومثلها في النهاية^(٤). (يصلي عليها) فيه نذب الصلاة على ذلك وأنه لا ينافي الخشوع وهل يدل ذلك على النذب للأمة قد

(١) أخرجه أبو داود (١٤٨٢)، والحاكم (٥٣٩/١)، انظر: الأذكار (ص ٨٩٣)، ورياض الصالحين (١٤٦٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٤٩).

(٢) انظر: فتح الباري (١١٣/٦).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٦٠/٢٣) (٥٤٣)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢١١/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٥٠).

(٤) انظر النهاية (٤٤٢/٣) والقاموس المحيط (ص: ١٧٠٢).

قدمنا كلاماً في «يحب» والظاهر أن هذا وفي ما قبله يدل على ذلك. (ابن سعد^(١) عن المغيرة) سكت عليه المصنف وقال الشارح: فيه يونس بن الحارث الطائفي قال في الميزان: له مناكير هذا منها.

٧٠٢٤- «كان يستحب الصلاة في الحيطان». (ت) عن معاذ.

(كان يستحب الصلاة في الحيطان) قال أبو داود: بمعنى البساتين وفي النهاية^(٢): الحائط البستان من النخل إذا كان عليها حائط وهو الجدار قال الحافظ العراقي: استحبابه الصلاة فيها إما لقصد الخلوة فيها أو لحلول البركة في ثمارها ببركة صلاته فإنه يجلب الرزق بشهادة: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ...﴾ الآية. [طه: ١٣٢] أو إكراماً للمزور بالصلاة في مكانه أو لأن ذلك يحبه كل منزل نزله سافراً وحضراً.

قلت: ليس الكلام في صلاته إذا زار قوماً في حوائطهم ولا في تحية المنزل فإنها عامة للحائط وغيره والأظهر أنه لما يجد القلب من الروح والانبساط عند الخضرة وجري الماء إن كان فينضاف إلى روح الصلاة كما قال: «أرحنا بالصلاة يا بلال»^(٣) فيكمل الإقبال على الذكر والخشوع وهذا أمر وجداني يجده الإنسان من نفسه، ثم قال الحافظ: إن الظاهر أن المراد بالصلاة التي يستحبها فيها هي النفل لا الفرض بدليل الأخبار الواردة في فضل فعله في المسجد والحث عليها ويحتمل أن المراد للصلاة إذا حضرت ولو فرضاً. (ت)^(٤) عن

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٤٦٧)، والطبراني في الكبير (٢٠/٤١٦) (٩٩٩)، وانظر الميزان (٧/٣١٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٥٥).

(٢) انظر النهاية (١/٤٦٢).

(٣) أخرجه أحمد (٥/٣٦٤)، وأبو داود (٤٩٨٥).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٣٤)، وابن عدي في الكامل (٢/٣٠٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٥٤)، والضعيفة (٤٢٧٠).

معاذ) سكت عليه المصنف، وقال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من حديث الحسن بن جعفر وقد ضعفه يحيى وغيره، قال الزين العراقي: وإنما ضعف من جهة حفظه دون أنه اتهم بالكذب وقال الفلاس: صدوق منكر الحديث وكان يحيى لا يحدث عنه، وقال ابن حبان: كان من المعتقدين المجابين الدعوة لكن ممن غفل عن صناعة الحديث فلا يحتج به، وقال البخاري^(١) منكر الحديث وضعفه أحمد.

٧٠٢٥- «كان يستعذب له الماء من بيوت السقيا»، وفي لفظ: «يستسقى له الماء العذب من بئر السقيا». (حم دك) عن عائشة (صح).

(كان يستعذب له الماء) أى يطلب له الماء العذب؛ لأن غالب مياه المدينة الملوحة. (من بيوت السقيا) بضم المهملة وسكون القاف فمشاة تحتية مقصورة بينها وبين المدينة يومان وقيل قرية جامعة بين مكة والمدينة.

(وفي لفظ: «يستسقى له الماء العذب من بئر السقيا») لأن الشراب كلما كان أحلى وأبرد كان أنفع للبدن وينعش الروح والقوى والكبد وهذه البئر انبطها رسول الله ﷺ كما أخرجه الطبراني وابن منده عن شريح بن سدرة بن علي السلمي عن أبيه عن جده: خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى نزلنا القاح بالقاف والمهملة موضع قرب المدينة في صدر الوادي فبحث بيده في البطحاء فنديت ففحص بيده فانبعثت المياه [٣/٣٦٣] فسقى وسقى كل من كان معه فقال: «هذه سقيا سقاكم الله فسميت. (حم دك)^(٢) عن عائشة رمز المصنف لصحته، قال الحاكم على شرط [مسلم]^(٣) وأقره الذهبي وختم به أبو داود كتاب الأشربة

(١) انظر الميزان (٢/٢٢٨)، والمغني (١/١٥٧).

(٢) أخرجه أحمد (٦/١٠٠)، وأبو داود (٣٧٣٥)، والحاكم ٤/١٥٤، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٥١).

(٣) بياض بالأصل وفي المطبوع من الحاكم «على شرط مسلم».

ساكتاً عليه.

٧٠٢٦- «كان يستعط بالسمسم، ويغسل رأسه بالسدر». ابن سعد عن أبي جعفر مرسلًا.

(كان يستعط) في القاموس^(١) سعطه الدواء كمنعه ونصره وأسعطه إياه وأخذه وأدخله في أنفه فاستعط والسعوط كصبور ذلك الدواء (بالسمسم) أي يدهنه (ويغسل رأسه بالسدر) بكسر فسكون: ورق شجر النبق المطحون - قيده به الشارح ولا وجه له إلا أن يكون حكاية للواقع لا أنه من مسمى السدر - وفيه شرعية الأمرين لقوة الدماغ ونظافة الشعر (ابن سعد^(٢) عن أبي جعفر مرسلًا).

٧٠٢٧- «كان يستغفر للصف المقدم ثلاثاً، وللثاني مرة» (حم هـ ك) عن عرباض (صح).

(كان يستغفر) الله (للصف المقدم ثلاثاً) يطلب له الغفران ثلاث مرات. (وللثاني) كأن المراد ما بعد الأول مطلقاً ويحتمل الثاني حقيقة (مرة) ولا يستغفر لغيرهما تأديباً على التقصير بالتأخر والأول أوضح (حم هـ ك)^(٣) عن عرباض) رمز المصنف لصحته قال الحاكم صحيح على الوجوه كلها ولم يخرجها للعرباض.

٧٠٢٨- «كان يستفتح دعاءه بسبحان ربي الأعلى العلي الوهاب» (حم ك) عن سلمة بن الأكوع (صح).

(كان يستفتح دعاءه) يبتدأه ويجعل فاتحته: (ب سبحان ربي الأعلى) اسم تفضيل (العلي) صفة مشبهة (الوهاب) قال القاضي: كان المصطفى ﷺ يستفتح

(١) انظر القاموس: (٢/٣٦٤).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٤٤٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٥٦).

(٣) أخرجه أحمد (٤/١٢٦)، وابن ماجه (٩٩٦)، والحاكم (١/٣٣٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٥٢).

دعاؤه بالثناء على الله إذا أراد أن يدعو فأشار بذلك إلى أن من شرط السائل أن يتقرب إلى المسئول منه قبل طلب الحاجة بما يوجب الزلفى لديه ويتوسل بشفيح له بين يديه ليكون أطمع في الإسعاف وأحق بالإجابة فمن عرض السؤال قبل الوسيلة فقد استعجل (حم ك)^(١) عن سلمة بن الأكوع) رمز المصنف لصحته قال الحاكم: صحيح ورده الذهبي بأن فيه عمر بن راشد ضعيف قال الشارح: إن لفظ سلمة: «ما سمعت رسول الله ﷺ دعا إلا استفتحه بسبحان ربي الأعلى» فغيره المصنف إلى ما نرى وفي مجمع الزوائد لفظه عن سلمة بن الأكوع الأسلمي قال: «ما سمعت رسول الله ﷺ دعا إلا استفتحه بسبحان ربي العلي الأعلى الوهاب» رواه أحمد والطبراني وفيه عمر بن راشد اليمامي وثقه غير واحد وبقية رجال أحمد ثقات رجال الصحيح انتهى.

٧٠٢٩- «كان يستفتح ويستنصر بصعاليك المسلمين» (ش طب) عن أمية

بن عبد الله (ح)».

(كان يستفتح ويستنصر) يطلب الفتح والنصر على العدو من ربه تبارك وتعالى. (بصعاليك المسلمين) الصعلوك من لا مال له ولا أعمال والمراد بدعائهم لأن قلوبهم منكسرة وظهورهم عن تكاليف الأموال والجاه خفيفة (ش طب)^(٢) عن أمية بن عبد الله) رمز المصنف لحسنه، وقال المنذري: رواه رواة الصحيح وهو مرسل انتهى وفي تاريخ ابن عساكر أن أمية هذا تابعي ثقة ولآه

(١) أخرجه أحمد، والحاكم (٦٧٦/١)، والطبراني في الكبير (٢٠/٧) (٦٢٥٣)، وعبد بن حميد (٣٨٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٥٦/١٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٥٧)، والضعيفة (٤٢٧١).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٤١٣٣)، والطبراني في الكبير (٢٩٢/١) (٨٥٧)، وانظر الترغيب والترهيب (٦٨/٤)، ولضياء في المختارة (١٥٠٨)، وابن قانع في معجم الصحابة (٤٩/١)، وابن عبد البر في الاستيعاب (١٠٧/١)، وقال الحافظ في الإصابة (١٣٣/١): ليست له صحبة ولا رواية، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٥٨).

عبد الملك خراسان قال الذهبي في مختصره: والحديث مرسل، وقال ابن حبان: أمية هذا يروي المراسيل ومن زعم أن له صحة فقد وهم وفي الاستيعاب لا يصح عندي صحبته.

٧٠٣٠- «كان يستمطر في أول مطرة ينزع ثيابه كلها إلا الإزار». (حل) عن أنس.»

(كان يستمطر في أول مطرة) أول ما تمطر في السنة ويحتمل أنه بسكون العين وتاء التأنيث للوحدة ويحتمل أنه بتحريكها وهاء الضمير ويعود إلى السحاب وإن لم يذكر القرينة أو إلى السماء أي يطلب أن يصيب المطر بدنه كما أفاده: (ينزع ثيابه) فيصيب المطر جسده الشريف (إلا الإزار) الساتر للسرة وما تحتها. (حل) ^(١) عن أنس.)

٧٠٣١- «كان يسجد على مسح». (طب) عن ابن عباس (ح).»

(كان يسجد) في صلاته (على مسح) بكسر الميم وسكون المهملة وهو شيء ينسج من شعر. (طب) ^(٢) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه.

٧٠٣٢- «كان يسلت المنى من ثوبه بعرق الإذخر ثم يصلي فيه، ويحته من ثوبه يابساً ثم يصلي فيه». (حم) عن عائشة (صح).»

(كان يسلت) يمسخ. (المنى من ثوبه) إن رآه فيه. (بعرق الإذخر) إذا كان رطباً بدليل ما يأتي، أصل السلت ^(٣): القطع والقشر وسلت القصعة لحتها ومسحه كراهة لبقاء لونه ويخصص الإذخر لطيب رائحته فيزيل زهمه. (ثم

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٣٧٧/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٥٩)، والضعيفة (٤٢٧٢).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٩٥/١١) (١١٧٨٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٦٠)، والضعيفة (٤٢٧٣).

(٣) الفائق (١٩٣/٢).

يصلبي فيه) في ثوبه. (ويحته من ثوبه يابساً ثم يصلبي فيه) استدل به على طهارة المنى أو على أن إزالته بالمسح والحت يكفي لتطهيره وقد أبنا الحق في المسألة في حواشي شرح العمدة. (حم)^(١) عن عائشة) رمز المصنف لصحته وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

٧٠٣٣- «كان يسمى الأثني من الخيل فرساً». (د ك) عن أبي هريرة (صح).

(كان يسمى الأثني من الخيل فرساً) وهي [٣/ ٣٦٤] تطلق عند العرب على الذكر والأثني فكأنه ﷺ خصص أحد النوعين بالاسم وغلب هذا في العرف الآخر حتى لا يطلق الفرس إلا على الأثني. (د ك)^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف لصحته، وقال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي.

٧٠٣٤- «كان يسمى التمر واللبن: الأطيان». (ك) عن عائشة (صح).

(كان يسمى التمر واللبن: الأطيان) كذا في النسخ وكان الوجه الأطييين مفعول ثانٍ ليسي قيل فهو على الحكاية كأن المراد كان يسميهما قائلاً هما الأطييان وظاهر عبارة الشارح ونسخته أنهما الأطييين على الوجه لكن لم يرد ذلك في النسخ بل لفظها الأطييان. (ك)^(٣) عن عائشة) رمز المصنف لصحته ورده الذهبي بأن فيه طلحة بن زيد بن هشام عن أبيه عن عائشة وطلحة ضعيف.

٧٠٣٥- «كان يشتد عليه أن يوجد منه ريح». (د) عن عائشة (ح).

(كان يشتد عليه أن يوجد منه ريح) ريح النكهة التي تتغير لا ريح الدبر؛ لأنه نتن في حديث البخاري: أنه شرب عسلاً عند زينب ومكث عندها فتواطت

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٢٤٣)، ابن خزيمة (٢٩٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٥٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٥٤٦)، والحاكم (٢/ ١٥٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٥٤)، والصحيحة (٢١٣١).

(٣) أخرجه الحاكم (٤/ ١١٩)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٦١): موضوع.

عائشة وحفصة، فقالتا: إنا نجد منك ريح مغاير، فقال: لا ولكني شربت عسلاً عند زينب فلن أعود أبداً فلا تخبرن أحداً وكان يشتد عليه أن توجد منه ريح ففيه أنه ينبغي لمن أحب التخلق بأخلاقه تنظيف فمه وغيره عن الريح الكريهة. (د)^(١) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وهو في الصحيحين بالقصة.

٧٠٣٦- «كان يشد صلبه بالحجر من الغرث». ابن سعد عن أبي هريرة (ض)».

(كان يشد صلبه) يقويه. (بالحجر) يربطه على بطنه. (من الغرث) بمعجمة فراء مفتوحات فمثلة: الجوع، وذلك زهداً منه في الدنيا ولذاتها وإيثاراً للخلو منها على الامتلاء. (ابن سعد)^(٢) عن أبي هريرة) رمز المصنف لضعفه.

٧٠٣٧- «كان يشرب الماء أو اللبن ثلاثة أنفاس: يسمي الله في أوله، ويحمد الله في آخره». ابن السني عن نوفل بن معاوية (ض)».

(كان يشرب الماء أو اللبن ثلاثة أنفاس: يسمي الله في أوله، ويحمد الله في آخره) وفي حديث أبي هريرة حسنه ابن حجر: «كان يشرب ثلاثة أنفاس إذا أدنى الإناء إلى فيه سمى الله، فإذا آخره حمد الله يفعل ذلك ثلاثاً» فهو يبين حديث الكتاب قال ابن القيم^(٣): للتسمية في الأول والحمد في الآخر تأثير عجيب في نفع الطعام والشراب ودفع مضرته، قال الإمام أحمد: إذا جمع الطعام أربعا فقد كمل إذا سمى الله في أوله وحمد الله في آخره وكثرت عليه الأيدي وكان من حل، وأما حديث: «إذا شرب أحدكم فليشرب بنفس واحد»^(٤) فهو محمول على ترك

(١) أخرجه البخاري (٦٩٧٢)، ومسلم (١٤٧٤)، وأبو داود (٣٧١٤).

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٤٠٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٦٢)، وحسنه في الصحيحة (١٦١٥).

(٣) زاد المعاد (٤/٢١٠).

(٤) أخرجه الحاكم (٤/١٥٥).

التنفس في الإناء كذا قال زين الدين. (ابن السني^(١) عن نوفل بن معاوية) رمز المصنف لضعفه وقد أخرجه الطبراني في الكبير بلفظ «كان يشرب في ثلاثة أنفاس إذا أدنى الإناء إلى فيه سمى الله فإذا أخره حمد الله يفعل ذلك ثلاث مرات، قال الهيثمي: فيه عتيق بن يعقوب لم أعرفه وبقية رجاله رجال الصحيح.

٧٠٣٨- «كان يشير في الصلاة». (حم د) عن أنس (صح)^(٢).

(كان يشير) يومئ بيده أو رأسه يأمر وينهى ويرد السلام. (في الصلاة) وذلك فعل قليل لا يضر ذكره ابن الأثير^(٣) ويحتمل أن المراد الإشارة بأصبعه عند الدعاء كما في حديث ابن الزبير عند أبي داود «كان يشير بأصبعه إذا دعا ولا يحركها ولا يجاوز بصره إشارته» قال النووي^(٤): سنده صحيح. (حم د)^(٥) عن أنس رمز المصنف لصحته.

٧٠٣٩- «كان يصافح النساء من تحت الثوب». (طب) عن معقل بن يسار (ض).»

(كان يصافح النساء) قال الشارح: أي في بيعة الرضوان كما هو مصرح به هكذا في الخبر عند الطبراني ولا أدري لم حذفه المصنف (من تحت الثوب) قيل: إنه مخصوص به لعصمته فلا يجوز لغيره وتقدم: «كان لا يصافح النساء» فهذا خاص

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٤٧٤)، والطبراني في الكبير (٢٠٥/٠) (١٠٤٧٥) عن ابن مسعود، وانظر قول الهيثمي في المجمع (/ ١٣٠) ححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٥٦)، والصحيحة (١٢٧٧).

(٢) هذا الحديث ساقط من الأصل.

(٣) النهاية (١٢٦٥/٢).

(٤) خلاصة الأحكام (١٧٠١) وقال: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٥) أخرجه أحمد (٣/١٣٨)، وأبو داود (٩٤٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٥٧)، والصحيحة (٣١٨١).

بيعة الرضوان إن صح (طب) ^(١) عن معقل بن يسار) رمز المصنف لضعفه.
 ٧٠٤٠- «كان يصغي للهرة الإناء فتشرب، ثم يتوضأ بفضلها». (طس حل)
 عن عائشة (ض)».

(كان يصغي) يميل (للهرة الإناء فيه الماء فتشرب، ثم يتوضأ بفضلها)
 لطهارتها وفيه أنه لا كراهة للوضوء من فضل الهرة. (طس حل) ^(٢) عن عائشة)
 رمز المصنف لضعفه على أبي نعيم؛ لأنه قال ابن حجر وجماعة: إنه ضعيف وأما
 رواية الطبراني فقال الهيثمي: رجاله موثقون.

٧٠٤١- «كان يصلي في نعليه». (حم ق ت) عن أنس (صح)».
 (كان يصلي) إذا أطلق فالمراد الفرض. (في نعليه) أي عليهما أو والأرجل في
 نعليه، قال ابن تيمية ^(٣): فيه أن الصلاة فيهما سنة وكذا كل ملبوس للرجل
 فصلاة الفرض والنفل والجنابة فيهما سنة حضراً أو سفراً وسواء كان يمشي في
 الأزقة أو لا فإن المصطفى [٣٦٥/١] ﷺ وصحبه كانوا يمشون في طرق
 المدينة ويصلون فيهما بل كانوا يخرجون بها إلى الخشوش حيث يقضون
 الحاجة وقال ابن بطلال: هذا محمول على ما إذا لم يكن فيهما نجاسة.

قلت: قد ثبت الأمر بتفقدتها عند باب المسجد ليزال نجاستها ثم قال: وهي
 من الرخص، قال ابن دقيق العيد ^(٤): والحديث دليل على جواز الصلاة في النعال
 ولا ينبغي أن يؤخذ منه الاستحباب لأن ذلك لا يدخل في المعنى المطلوب من

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٨٥٥)، وفي الكبير (٢٠١/٢٠) (٤٥٤)، وضعفه الألباني في
 ضعيف الجامع (٤٥٦٣).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٧٩٤٩)، وأبو نعيم في الحلية (٣٠٨/٩)، وانظر التلخيص الحبير
 (٤٢/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٥٨).

(٣) اقتضاء الصراط (٨٤/١).

(٤) انظر شرح مسلم للنووي (٤٢/٥)، وإحكام الأحكام لابن دقيق العيد (١/١٦١)، وفيض القدير
 (٦٧/٤).

الصلاة وهو وإن كان من ملابس الزينة لكن ملابسة الأرض التي تكثر فيها النجاسات مما يقصر به عن هذه الرتبة وإذا تعارضت مراعاة التحسين ومراعاة إزالة النجاسة قدمت الثانية لأنها من باب دفع المفسد والأخرى من جلب المصالح إلا أن يرد دليل بإلحاقه بما يتحمل به فيرجع إليه، هذا خلاصة ما قاله. (حم ق ت)^(١) عن أنس).

٧٠٤٢- «كان يصلي الضحى ست ركعات». (ت) في الشرائع عن أنس

(صح)».

(كان يصلي الضحى ست ركعات) قال ابن حجر^(٢): لا تعارض بينه وبين

خبر عائشة: «ما صلى الضحى قط»^(٣) وقولها: «ما كان يصليها إلا أن يجيء من مغيبه»^(٤) إذ يحمل الإنكار على المشاهدة والإثبات على المشاهدة أو يحمل الإنكار على صنف مخصوص كثمان ركعات على الصحيح والإثبات على أربع أو ست أو وقت دون وقت. (ت)^(٥) في الشرائع عن أنس رمز المصنف لصحته.

٧٠٤٣- «كان يصلي الضحى أربعاً، ويزيد ما شاء الله» (حم م) عن عائشة

(صح)».

(كان يصلي الضحى أربعاً، ثم يزيد ما شاء الله) إلى اثنتي عشرة ركعة ولا

يجاوزها وقد جاءت في عددها أربع وست وثمانى وقد تمسك البعض بأنها لا تنحصر في عدد مخصوص (حم م)^(٦) عن عائشة.

(١) أخرجه أحمد (٣/١٠٠)، والبخاري (٣٨٦، ٥٨٥٠)، ومسلم (٥٥٥)، والترمذي (٤٠٠).

(٢) فتح الباري (٣/٥٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٠٧٦)، ومسلم (٧١٨).

(٤) أخرجه أحمد (٦/١٧١).

(٥) أخرجه الترمذي في الشرائع (٢٧٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٦٠).

(٦) أخرجه أحمد (٦/١٦٨)، ومسلم (٧١٩).

٧٠٤٤- «كان يصلي على الخمرة» (خ دن هـ) عن ميمونة (صح)».

(كان يصلي على الخمرة) بالخاء المعجمة فالراء شيء منسوج يعمل من سعف النخل ويرمل بالخيوط وهي صغيرة على قدر ما يسجد عليه المصلي وهي قدر ما يوضع عليه الكفان والوجه وفيه أنه لا بأس بالسجادة صغرت أو كبرت ولا خلاف فيه، إن قيل قد أخرج ابن أبي شيبة أنه ﷺ كان يكره الصلاة على شيء دون الأرض^(١).

قلت: حمل على كراهة التنزيه، قال زين الدين العراقي: قد صلى المصطفى ﷺ على الخمرة والحصير والبساط والفروة المدبوغة.
(خ^(٢) دن هـ)^(٣) عن ميمونة).

٧٠٤٥- «كان يصلي على راحلته حيثما توجهت به، فإذا أراد أن يصلي المكتوبة نزل فاستقبل القبلة». (حم ق) عن جابر (صح)».

(كان يصلي) في السفر كما في لفظ البخاري والمراد النفل. (على راحلته) هي اسم يقع على الذكر والأنثى وأنها للذكر للمبالغة (حيثما توجهت به) من جهة القبلة أو غيرها فإنه يعنى عن الاستقبال في النفل على الراحلة (فإذا أراد أن يصلي المكتوبة) التي كتب الله وجوبها على عباده (نزل فاستقبل القبلة) ففيه أنها لا تصح الصلاة المفروضة على الراحلة وإن أمكن القيام واستقبال القبلة وقالت الشافعية: إذا كانت واقفة مقيدة صح أداء الفرض عليها (حم ق)^(٤) عن جابر

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٤٠٥٨).

(٢) في الأصل (حم).

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٢)، وأبو داود (٦٥٦)، والنسائي في الكبرى (١/٢٦٨)، وابن ماجه (١٠٢٨) وورد في الأصل «حم» بدل «خ».

(٤) أخرجه أحمد (٣/٣٣٠)، والبخاري (٤٠٠، ١٠٩٤، ١٠٩٩، ٤١٤٠)، ومسلم (٧٠٠)، وأبو داود (١٢٢٧) عن جابر، وأبو داود (١٢٢٤) عن ابن عمر.

ورواه أبو داود والنسائي عن ابن عمر.

٧٠٤٦- «كان يصلي قبل الظهر ركعتين، وبعدها ركعتين، وبعد المغرب ركعتين في بيته، وبعد العشاء ركعتين، وكان لا يصلي بعد الجمعة حتى ينصرف فيصلي ركعتين في بيته». مالك (ق د ن) عن ابن عمر (صح).

(كان يصلي قبل الظهر ركعتين) نافلة (وبعدها ركعتين) كذلك وهي من النوافل الراجعة فلا تعارض أحاديث أنه كان يصلي أربعاً قبل الظهر وأربعاً بعدها وأربعاً قبل العصر (وركعتين بعد المغرب في بيته) هي راتبة المغرب ويسن فعلها في البيت تقدم فيها الكلام وهذا بناء على أن «في بيته» متعلق بالآخر قيل إنه يعود إلى الكل (وبعد العشاء ركعتين) ظاهره أنه يصلها في المسجد (وكان لا يصلي بعد الجمعة) نافلة (حتى ينصرف) عن المسجد. (فصلي ركعتين في بيته) ظاهره أنه متعلق بالآخر، قال العراقي: لعل قوله «في بيته» متعلق بجميع المذكورات فقد ذكر أن التقييد بالظرف يعود للمعطوف عليه أيضاً.

قلت: فعلى هذا كل هذه الرواتب يفعل في بيته فإن الظرف الأول قيد نافلة الظهر قبلاً وبعداً ونافلة بعد المغرب والظرف الأخير قيد نافلة العشاء والجمعة والأظهر أن الأول قيد لنافلة المغرب لقريظة أنه كان لا يفعلها إلا في منزله حتى قيل: لا تصح إلا في المنزل والظرف الآخر قيد لنافلة الجمعة لأنه الأقرب ولأنه قد طال الفصل [٣/٣٦٦] بين نافلة العشاء وبينه (مالك (ق د ن)^(١) عن ابن عمر).

٧٠٤٧- «كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة، منها الوتر وركعتا الفجر». (ق د) عن عائشة (صح).

(كان يصلي من الليل) قيل من ابتدائه أي ابتداء صلاته في الليل، ويحتمل

(١) أخرجه مالك (٣٩٨)، والبخاري (٩٣٧)، ومسلم (٨٨٢)، وأبو داود (١٢٥٢)، والنسائي (١١٩/٢).

الظرفية أي في بعض الليل (ثلاث عشرة ركعة، منها الوتر) أحد عشر (وركعتا الفجر) فهذا مجموع الثلاث عشرة وهذا أحد أعداد وتره وقد ذكرت له أعداد آخر وهذا أكثر الأعداد في الوتر، ووقته ما بين العشاء والفجر (ق د)^(١) عن عائشة ورواه عنها النسائي في الصلاة.

٧٠٤٨- «كان يصلي قبل العصر ركعتين». (د) عن علي (صح).

(كان يصلي قبل العصر ركعتين) هي نافلة العصر ووردت أربع ركعات والكل سنة ينبغي المحافظة عليها (د)^(٢) عن علي) رمز المصنف لصحته وفيه عاصم بن ضمرة قال المنذري: وثقه ابن معين وضعفه غيره وقال النووي: إسناد الحديث صحيح.

٧٠٤٩- «كان يصلي بالليل ركعتين ركعتين، ثم ينصرف فيستاك» (حم ن هـ

ك) عن ابن عباس (صح).

(كان يصلي بالليل) المراد بعد قيامه من النوم (ركعتين ركعتين) المراد أربع يفصل بينها بالتسليم (ثم ينصرف) عن مصلاه (فيستاك) قال العراقي: مقتضاه: لو صلى صلوات ذات تسليمات كالضحى والتراويح يستحب أن تستاك لكل ركعتين وبه صرح النووي، قال أبو شامة: كان يتسوك لكل ركعتين.

قلت: ظاهر هذا الحديث أنه يستاك بعد الأربع التي يركعها، نعم أخرج أبو نعيم بسند جيد من حديث ابن عباس أنه ﷺ كان يستاك بين كل ركعتين من صلاة الليل^(٣).

(١) أخرجه البخاري (١١٤٠)، ومسلم (٧٣٨)، وأبو داود (١٣٦٠)، والنسائي (١٦٦/١) وفي الكبرى (٣٩٤).

(٢) أخرجه أبو داود (١٢٧٢)، خلاصة الأحكام (١٨٢١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٦٨).

(٣) انظر فيض القدير (٢٢٤/٥).

قلت: المراد إن صلاحها ثنائية وإلا فقد يسرد صلاته أكثر من ذلك، أخرج الطبراني في الكبير عن أبي أيوب قال: «كان رسول الله ﷺ يستاك من الليل مراراً»^(١)، وأخرج فيه أيضاً عن ابن عمر: «ربما كان رسول الله ﷺ يستاك من الليل أربع مرات» وفي سندها ضعف^(٢) وفيه ندب السواك لمن أراد الصلاة وإن لم يحدث وضوءاً (حم ن هـ ك)^(٣) عن ابن عباس رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: صحيح على شرطهما وقال ابن حجر: إسناده صحيح.

٧٠٥٠- «كان يصلي على الحصير والفروة المدبوغة». (حم د ك) عن

المغيرة (صح).

(كان يصلي على الحصير) فرضاً ونفلاً وهو ما ينسج من ورق النخل إلا إنه عورض بما أخرجه أبو يعلى وابن أبي شيبه وغيرهما من رواية شريح أنه سأل عائشة: أكان النبي ﷺ يصلي على الحصير والله سبحانه تعالى يقول: ﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا﴾ [الإسراء: ٨] قالت: «لم يكن يصلي عليه»^(٤) ورجاله كما قال العراقي ثقات، وأجيب بأن نفيها متوجه إلى المداومة أو إلى علمها ومن علم صلاته على الحصير مقدم على النافي وبأن حديثها وأن رجاله ثقات ففيه شذوذ ونكارة فإن القول بأن المراد في الآية الحصير التي تفرش مرجوح مهجور والجمهور على أنه من الحصر أي ممنوعون عن الخروج منها أفاده الزين العراقي قال ابن حجر: وفيه ندب الصلاة على الحصير ونحوها مما يقي بدن المصلي عن

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧٨/٤) (٤٠٦٦).

(٢) قال ابن الملقن في البدر المنير (٧١٢/١) بعد أن عزاه للطبراني في المعجم الكبير وفي إسناده موسى بن مطير قال غير واحد: متروك.

(٣) أخرجه أحمد (٢١٨/١)، والنسائي (١٦٣/١)، وابن ماجه (٢٨٨)، والحاكم (٢٤٤/١)، وانظر فتح الباري (٣٧٦/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٦١).

(٤) أخرجه أبو يعلى (٤٤٤٨)، وانظر: فتح الباري لابن رجب (١٢٦/٣)، وشرح ابن ماجه لمغلطاني (٣٣١/٢).

الأرض وقد حكاها الترمذي عن أكثر أهل العلم (والفروة المدبوغة) تقدم قريباً ذلك (حم دك) ^(١) عن المغيرة) رمز المصنف لصحته، قال الحاكم: على شرط مسلم وأقره الذهبي في التلخيص لكنه في المذهب بعد عزوه لأبي داود قال: فيه يونس بن الحارث ضعيف، وقال العراقي: أخرجه أبو داود من رواية بن عون عن أبيه عن المغيرة وابن عون اسمه محمد بن عبد الله الثقفي ثقة وأبوه لم يرو عنه فيما علمت غير ابنه عون، قال فيه أبو حاتم: مجهول وذكره ابن حبان في ثقات التابعين وقال يروي المقاطيع وهذا يدل على انقطاع بينه وبين المغيرة.

٧٠٥١- «كان يصلي بعد العصر وينهى عنها، ويواصل وينهى عن الوصال».

(د) عن عائشة (صح).

(كان يصلي بعد العصر وينهى عنها) ركعتين كما ثبت في الأحاديث وهما ركعتاه بعد الظهر فاتتاه فقضاهما بعد العصر وكان إذا عمل عملاً أثبته فهما خاصتان به. (ويواصل) في الصوم وقد صرح لأصحابه بالعلة وأنه ليس كأحدهم إنه يبيت يطعمه ربه ثم يسقيه فهو من خصائصه وهل النهي عن الوصال للتحريم أو للتنزيه فيه كلام تضمنته حاشيتنا على ضوء النهار [٣/٣٦٧] (د) ^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لصحته وهو من حديث محمد بن إسحاق عن محمد بن عمرو بن ذكوان مولى عائشة، قال ابن حجر: ينظر في عننة محمد بن إسحاق.

٧٠٥٢- «كان يصلي على بساط». (هـ) عن ابن عباس (ح).

(١) أخرجه أحمد (٤/٢٥٤)، وأبو داود (٦٥٩)، والحاكم (١/٣٨٩)، وانظر علل الدار قطني (٧/١٣٤)، وانظر: بيان الوهم والإيهام (٣/٣٠٠)، وقال النووي في خلاصة الأحكام (٩٤٢): في إسناده مجهول، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٦٥).

(٢) أخرجه أبو داود (١٢٨٠)، وانظر التلخيص الحبير (١/١٩٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٦٤).

(كان يصلي على بساط) أي حصير كما قاله العراقي في شرح أبي داود وسبقه إليه أبوه في شرح الترمذي حيث قال في سنن أبي داود ما يدل على أن المراد بالبساط الحصير، قال ابن القيم^(١): كان يسجد على الأرض كثيراً وعلى الماء والطين وعلى الخمرة المتخذة من خوص النخل وعلى الحصير المتخذ منه وعلى الفروة المدبوغة كذا في الهدى ولا ينافيه إنكاره في إغاثة اللهفان ملازمة السجادة وقوله لم يصل رسول الله ﷺ على سجادة قط ولا كانت السجادة تفرش بين يديه فمراده السجادة من صوف على الوجه المعروف والاعتقاد لذلك فإنه كان يصلي على ما اتفق (هـ)^(٢) عن ابن عباس رمز المصنف لحسنه وليس بجيد فقد قال مغلطاي في شرح ابن ماجه فيه زمعة ضعفه كثيرون ومنهم من قال متماسك ورواه الحاكم من حديث زمعة أيضاً عن سلمة بن همام عن عكرمة عن ابن عباس قال صلى رسول الله ﷺ على بساط قال الحاكم: صحيح احتج مسلم بزمعة فتعقبه الذهبي فقال قلت: قرنه بآخر وسلمة ضعفه أبو داود.

٧٠٥٣ - «كان يصلي قبل الظهر أربعاً إذا زالت الشمس لا يفصل بينهما بتسليم، ويقول: أبواب السماء تفتح إذا زالت الشمس» (هـ) عن أبي أيوب (ح)».

(كان يصلي قبل الظهر أربعاً) هي سنة الظهر القبلية كما قاله البيضاوي. (إذا زالت الشمس لا يفصل بينهما بتسليم) كما سلف ويحتمل ولا يعود لتشهد أوسط ويحتمل خلافه واستدل به الحنفية على أنها تصلى بتسليمه وردوا به على الشافعية القائلين تصلى بتسليمتين. (ويقول: أبواب السماء تفتح إذا زالت الشمس) زاد الترمذي في الشمائل فأحب أن يصعد لي فيها عمل صالح زاد

(١) زاد المعاد (١/٢١٥).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٠٣٠)، والحاكم (١/٣٩٠)، وأحمد (١/٢٧٣)، وانظر: شرح ابن ماجه لمغلطاي (٢/٣٣٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٦٤).

البيزار في روايته «وينظر الله تعالى بالرحمة إلى خلقه» وهي صلاة كان يحافظ عليها آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام وقد أخذ منه أن للجمعة سنة قبلها ورد بأن هذه سنة الزوال ورده العراقي بأنه قد حصل في الجملة استحباب أربع بعد الزوال كل يوم سوى الجمعة وغيرها وهو المراد (هـ)^(١) عن أبي أيوب) رمز المصنف لحسنه ورواه عنه أحمد والنسائي والترمذي وقال ابن حجر: في إسنادهم جميعاً عبيدة بن معيقيب وهو ضعيف وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه وضعفه.

٧٠٥٤- «كان يصلي بين المغرب والعشاء». (طب) عن عبيد مولاة (ح).
 (كان يصلي بين المغرب والعشاء) لم يذكر هنا عدد ما يصليه وتأتي أحاديث في ذكر ذلك منها: «من صلى بين المغرب والعشاء عشرين ركعة بنى الله له بيتاً في الجنة» ويأتي غيره (طب)^(٢) عن عبيد مولاة مولى النبي ﷺ رمز المصنف لحسنه وقد قال الذهبي عن ابن عبد البر رواه عن عبيد سليمان التيمي وسقط بينهما رجل وقال الهيثمي: رواه الطبراني وأحمد من طرق مدارها كلها على رجل لم يسم وبقيّة رجال أحمد رجال الصحيح.

٧٠٥٥- «كان يصلي والحسن والحسين يلعبان ويقعدان على ظهره». (حل) عن ابن مسعود (ح).

(كان يصلي والحسن والحسين يلعبان عنده ويقعدان على ظهره) من كمال

(١) أخرجه ابن ماجة (١١٥٧)، وأحمد (٤١٩/٥) عن أبي أيوب، والنسائي (١٤٦/١) عن علي، والترمذي (٤٧٨) عن أنس، والبيزار (٦٧٥)، وانظر نصب الرأية (٤٢/٢)، والدراية (١٩٩/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٦٧).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٥٨/٢٠) (١٠٣)، وأحمد (٤٣١/٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/٢٢١، ٢٣٠)، وانظر التمهيد (٩/٢٦٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٥٧)، والصحيحة (٣١٨١).

لطفه وشفقته وبره ولا ينافي في ذلك خشوع قلبه وإقباله على ربه وفيه أنها لا تبطل الصلاة بمثل ذلك وفيه أن ثياب الأطفال محمولة على الطهارة ما لم تظهر عين النجاسة. (حل)^(١) عن ابن مسعود قال الشارح رمز المصنف لحسنه ولم أراه في ما قوبل على خطه.

٧٠٥٦- «كان يصلي على الرجل يراه يخدم أصحابه» هناد عن علي بن أبي رباح مرسلًا.

(كان يصلي على الرجل) صلاة الجنائز ويحتمل أن المراد الدعاء وهو أقرب. (يخدم أصحابه) فيكافئه بالدعاء له على ذلك. (هناد^(٢) عن علي) بصيغة التصغير بضبط المصنف وغيره يقال: إنه قيل لأبيه لما ولد وسماه علياً أن بني أمية يقتلون من اسمه علي فقال هو علي بن رباح قال في التقريب^(٣) علي ثقة مشهور مرسلًا.

٧٠٥٧- «كان يصوم يوم عاشوراء ويأمر به». (حم) عن علي (ح).

(كان يصوم يوم عاشوراء) هو عاشر المحرم وقيل يوم تاسع فإنه يوم مبارك فيه أظهر [٣/٣٦٨] الله كلمه موسى على عدوه فرعون، وفيه استوت السفينة على الجودي وفيه أخرج يوسف من السجن (ويأمر به) أمر إيجاب قبل فرض رمضان ثم صار بعده مندوباً (حم)^(٤) عن علي رمز المصنف لحسنه وقال الهيثمي: فيه جابر الجعفي وفيه كلام كثير.

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/٣٠٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٦٩)، وصححه في الصحيحة (٤٠٠٢).

(٢) أخرجه هناد في الزهد (٧٨٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٦٦).

(٣) انظر التقريب (١/٤٠١).

(٤) أخرجه أحمد (١/١٢٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٧١).

٧٠٥٨- «كان يصوم يوم الإثنين والخميس». (هـ) عن أبي هريرة (ح).
 (كان يصوم الإثنين والخميس) لما سلف من أنهما يومان تعرض فيهما الأعمال قال الغزالي: من صامهما مضافاً لرمضان فقد صام ثلث الدهر؛ لأنه صام من السنة أربعة أشهر وأربعة أيام وهو زيادة على الثلث فلا ينبغي للإنسان أن ينقص من هذا العدد فإنه خفيف على النفس كثير الأجر (هـ) ^(١) عن أبي هريرة) رمز المصنف لحسنه وقد أخرجه الأربعة إلا أبا داود واللفظ لفظ النسائي وقال الترمذي: حسن غريب.

٧٠٥٩- «كان يصوم من غرة كل شهر ثلاثة أيام، وقلما كان يفطر يوم الجمعة». (ت) عن ابن مسعود (ح).

(كان يصوم من غرة كل شهر) بضم المعجمة وتشديد الراء (ثلاثة أيام) قال العراقي: يحتمل أنه يريد بالغرة أوله ويحتمل أن يريد الأيام الغراء البيض وقال القاضي: غرر الشهر أوائله قال: ولا منافاة بين هذا الخبر وخبر عائشة أنه لم يكن يبالي من أي أيام الشهر يصوم لأن هذا الراوي حدث بغالب ما اطلع عليه من أحواله فحدث بما عرف وعائشة حدثت بما عرفت من أحواله. (وقلما كان يفطر يوم الجمعة) مع صومه لما قبله أو بعده فلا يعارضه حديث النهي عن إفراده بالصوم لحديث: «لا تصوموا يوم الجمعة مفرداً» وغيره يأتي أو أن جواز إفراده من خصائصه كالوصال وأما قول القاضي إنه يحتمل أن المراد كان يمسك قبل الصلاة ولا يتغدى إلا بعد أداء الجمعة فبعيد جداً (ت) ^(٢) عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه، وقال الترمذي: حسن غريب، وقال الحافظ

(١) أخرجه ابن ماجة (١٧٤٠)، والترمذي (٧٤٧)، والنسائي (٤/٢٠٢، ٢٠٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٧٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٧٤٢)، وأبو داود (٢٤٥٠)، وابن حبان (٤٠٣/٨ ٣٦٤١)، وانظر علل الدار قطني (٥٩/٥)، والتلخيص الحبير (٢/٢١٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٧٢).

العراقي: قد صححه أبو حاتم وابن حبان وابن عبد البر وابن حزم وضعفه ابن الجوزي واعترضوه وفي رفعه اختلاف.

٧٠٦٠- «كان يصوم تسع ذي الحجة، ويوم عاشوراء، وثلاثة أيام من كل شهر: أول اثنين من الشهر، والخميس والإثنين من الجمعة الأخرى» (حم د ن) عن حفصة (ح).

(كان يصوم تسع ذي الحجة) ظاهره ويوم عرفة وقد كان يصومه في غير عرفة. (ويوم عاشوراء) وقال: «إن عشت إلى قابل لأصومن التاسع» ولم يعش إليه (وثلاثة أيام من كل شهر) وفسرها بقوله (أول اثنين من الشهر، والخميس والاثنين من الجمعة الأخرى) يحتمل أن المراد من آخر جمعة في الشهر ويحتمل الأخرى عن أول وقد صام فيه الاثنين وهذه بعض الأيام التي كان يتحرى صومها فقد ثبت صوم غيرها كما سلف ولا ينافي هذا تحريه بصوم كل خميس واثنين لأن هذا ذكر خاص فيهما لا ينافي العام (حم د ن)^(١) عن حفصة رمز المصنف لحسنه لكن قال الزيلعي: هو حديث ضعيف، قال المنذري: اختلف فيه على هبيرة راويه فمرة قال عن حفصة وتارة عن أم سلمة وتارة عن أحد أزواج النبي ﷺ، قلت: لا ضير في ذلك فهو انتقال من ثقة إلى ثقة.

٧٠٦١- «كان يصوم من الشهر السبت والأحد والإثنين، ومن الشهر الآخر

الثلاثاء والأربعاء والخميس» (ت) عن عائشة (ح).

(كان يصوم من الشهر السبت) السبت في اللغة القطع سمي به اليوم لأنه انقطع خلق العالم فيه وحديث: «لا تصوموا يوم السبت» يأتي يحتمل لا تفردوه وهنا قد ضم إليه يومين بعده ويحتمل أنه من خصائصه.

(١) أخرجه أحمد (٦/٤٢٣)، وأبو داود (٢٤٣٧)، والنسائي (٤/٢٢٠)، وانظر نصب الراية (٢/١٥٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٧٠).

(والأحد) سمي به لأنه أول أيام الأسبوع (والإثنين) لأنه ثاني أيام الأسبوع. (ومن الشهر الآخر الثلاثاء والأربعاء والخميس) قيل أراد بذلك أن يبين سنة صوم جميع أيام الأسبوع، قال وإنما لم يصم السنة متوالية لأن لا يشق على أمته الاقتداء به (ت)^(١) عن عائشة رمز المصنف لحسنه وقال الترمذي: حسن، قال عبد الحق: العلة المانعة له من تصحيحه أنه روي مرفوعاً وموقوفاً وذا علة عنده، وقال ابن القطان^(٢): فيه خيشمة ينبغي أن ينظر في سماعه من عائشة فإني لا أعرفه.

٧٠٦٢- «كان يضحى بكبشين أقرنين أملحين، وكان يسمى ويكبر». (حم

ق ن هـ) عن أنس (صح).

(كان يضحى بكبشين) هو فحل الضأن في أي سن كان (أقرنين) أي لكل واحد منهما قرنان معتدلان وقيل طويلان، وقيل: الأقرن الذي لا قرن له. (أملحين) تثنية أملح بالمهملة [٣/٣٦٩] وهو الذي فيه سواد وبياض والبياض أكثر والإغراء والذي في حلق صوفه طبقات سوداء، والأبيض الخالص كالملاح وإخبار هذه الصفة لحسن منظره وكثرة شحمه ولحمه (وكان) عند التضحية (يسمي ويكبر) يقول بسم الله والله أكبر وفيه بيان المراد من آية ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكِّرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١] (حم ق ن هـ)^(٣) عن أنس) زاد الشيخان فيه «يذبحهما بيده».

٧٠٦٣- «كان يضحى بالشاة الواحدة عن جميع أهله» (ك) عن عبد الله بن

هشام (صح).

(١) أخرجه الترمذي (٧٤٦)، وانظر التلخيص الحبير (٢/٢١٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٧١).

(٢) انظر: بيان الوهم والإيهام (٢/٢٠٦).

(٣) أخرجه أحمد (٣/٩٩)، والبخاري (٥٥٥٤)، ومسلم (١٩٦٦)، وأبو داود (٢٧٩٤)، والنسائي (٧/٦٣١) وابن ماجه (٣١٢٠).

(كان يضحى بالشاة الواحدة عن جميع أهله) فيه صحة تشريك الرجل لأهله في ضحيته وكفاية الشاة الواحدة عن الرجل وأهله وبه قال: جمع من علماء الأمة وقيل لا يجزيء إلا عن ثلاثة وقيل لا يجزيء عن اثنين قالوا: لأن كل واحد مخاطب فكيف يجزيء عنه ضحية غيره؟ وأجيب بأنه قام النص بذلك وليس وراءه مذهب (ك) ^(١) عن عبد الله بن هشام) رمز المصنف لصحته.

٧٠٦٤- «كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد». (هـ) عن أنس (ح).

(كان يضرب في الخمر) حداً لشاربها (بالنعال والجريد) وأجمعوا على إجزاء الضرب بهما فيها ولم يذكر هنا مقداراً معيناً هنا لكنه ثابت في حديث مسلم يأتي لفظه في قدر النعال والجريد (هـ) ^(٢) عن أنس) رمز المصنف لحسنه وهو في صحيح مسلم عن أنس، ولفظه: «كان يضرب في الخمر بالنعال والجريد أربعين» وما كان للمصنف العدول عن الصحيح ولا حذف العدد.

٧٠٦٥- «كان يضع اليمنى على اليسرى في الصلاة، وربما مس لحيته وهو

يصلي» (هق) عن عمرو بن حريث «.

(كان يضع اليمنى على اليسرى) أي الكف اليمنى على الكف اليسرى.

(في الصلاة) حال قيامه فيها لأنه أتم في الخشوع وأبعد عن العبث، وهل توضع فوق الصدر أو تحت السرة؟ فيه خلاف وبه فسر قوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٣] ضع يدك على نحرِكَ في أحد التفاسير وقد عورض بشيء لا يقاومه من الآثار. (وربما مس لحيته وهو يصلي) قال القسطلاني: فيه أن تحريك اليد في الصلاة لا ينافي الخشوع (هق) ^(٣) عن عمرو بن حريث

(١) أخرجه الحاكم (٣/٥١٦، ٤/٢٥٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٧٢)، والضعيفة (٤٢٧٦).

(٢) أخرجه مسلم (١٧٠٦)، وابن ماجه (٢٥٧٠).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن (٢/٢٦٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٧٥).

المخزومي نزيل الكوفة.

٧٠٦٦- «كان يضمّر الخيل» (حم) عن ابن عمر (صح)».

(كان يضمّر الخيل) من التضمير وهو أن يعلف الفرس حتى يسمن ثم يرده إلى القلة ليشتد لحمه كذا ذكره جمع وقيل: هو أن تُشد عليها سروجها وتُجَلَل بالأجلّة حتى تعرق تحتها فيذهب رَهْلُها ويشتد لحمها^(١) فيقوى على الجري وهو جائز اتفاقاً (حم)^(٢) عن ابن عمر رمز المصنف لصحته.

٧٠٦٧- «كان يطوف على جميع نسائه في ليلة بغسل واحد». (حم ق ٤) عن

أنس (صح)».

(كان يطوف على جميع نسائه) أي يجامع جميع نسائه فالطواف كناية عن الجماع عند الأكثر وقول الإسماعيلي: يحتمل إرادة تجديد العهد بهن يآباه السياق (في ليلة بغسل واحد) قال معمر: لكن لا يشك أنه كان يتوضأ بين ذلك في حديث أبي رافع عند أبي داود: أنه طاف على نسائه واغتسل عند كل... الحديث، قال ابن سيد الناس: كان يفعل هذا مرة وهذا مرة، وقد جاء في البخاري كما سلف «وهن إحدى عشرة» وفي غيره «جاء وهن تسع» ولا منافاة فإنه في حديث البخاري ضم مارية وريحانة إلى التسع وهن سراري فأطلق عليهما لفظ النساء تغليبا ورواية التسع وجهها واضح.

واعلم أن ظاهر كان يطوف: أنه كان يدوام على ذلك وفي الحديث المتفق عليه ما يؤخذ منه بأن ذلك إنما كان يقع منه عند إرادة الإحرام ولفظه عن عائشة «كنت أطيب رسول الله ﷺ فيطوف على نسائه ثم يصبح محرماً ينضح طيباً» وتقدم أن هذا مما يدل على أن القسم غير واجب عليه وهو قول جماعة من

(١) انظر: النهاية (٣/٢١٠).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٨٦)، وأبو داود (٢٥٧٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٧٦)، والصحيحة (٢١٣٣).

الشافعية وتقدم ما قيل في التأويل (حم ق ٤) ^(١) عن أنس).

٧٠٦٨- «كان يعبر على الأسماء». البزار عن أنس (ح)». «.

(كان يعبر) الرؤيا من عبر مخففاً وجاء مشدداً (على الأسماء) أي باعتبار ما يفهم من الأسماء من حسن وقبح وقد سرد ابن القيم في الهدي شيئاً من ذلك إن قلت: قد عبر رسول الله ﷺ رؤياه أن بقرا تنحر بأنه يقتل جماعة من أصحابه كيف وجهه؟

قلت: قد ذكر في البدائع ^(٢) أن وجه تعبيره ﷺ رؤياه أن بقرا تنحر بقتل جماعة من أصحابه أنه بجامع أن الأرض تعمر بالبقر وبالرجال فيفسر أحدهما بالآخر وذكر وجهين وزيفهما ولك أن تقول أن هذا الحكم أعني أخذ التعبير من الأسماء أغلبي.

(البزار ^(٣) عن أنس) رمز المصنف لحسنه وقال الهيثمي: [٣٧٠ / ٣] فيه من لم أعرفه.

٧٠٦٩- «كان يعجبه الرؤيا الحسنة» (حم ن) عن أنس (ح)».

(كان يعجبه الرؤيا الحسنة) الإعجاب في مثل هذا يلاقي المحبة فهو في قوة كان يحب كذا وقد قال ﷺ: «إنها جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة» ^(٤) وفسر به البشرى الصالحة وتمام الحديث عند أحمد ^(٥): «وربما قال: هل رأى منكم أحد رؤيا فإذا رأى الرجل رؤيا سأل عنه فإن كان ليس به بأس كان أعجب

(١) أخرجه أحمد (٩٩/٣)، والبخاري (٢٨٤)، ومسلم (٣٠٩)، وأبو داود (٢١٨)، والترمذي (١٤٠)، والنسائي (١٤٣/١)، وابن ماجه (٥٨٩).

(٢) انظر: إعلام الموقعين (١/١٩١)، ومدارج السالكين (١/٤٠٣).

(٣) أخرجه البزار كما في كشف الأستار (٣٥٢٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٧/١٨٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٧٤).

(٤) أخرجه البخاري (٦٩٨٧، ٦٩٨٨)، ومسلم (٢٢٦٤).

(٥) أخرجه أحمد (٣/١٣٥) و(٣/٢٥٧)، وأخرجه كذلك عبد بن حميد في مسنده (١٢٧٥).

لرؤياه فقالت امرأة رأيت كأني دخلت الجنة فسمعت وجبة ارتجت بها الجنة فنظرت فإذا قد جيء بفلان وفلان حتى عدت اثني عشر رجلاً وقد بعث رسول الله ﷺ سرية قبل ذلك فجيء بهم وعليهم ثياب بيض تشخب أوداجهم دما فقبلوا وذهبوا بهم إلى الأرض البيدخ أو قال نهر البيدخ يغمسون فيه فغمسوا به فخرجوا ووجوههم كالقمر ليلة البدر ثم أتوا بكراسي من ذهب فقعدها عليها فأنت تلك السرية فقالوا أصيب فلان وفلان حتى عدوا الاثنى عشر الذين عدتهم المرأة» (حم ن)^(١) عن أنس) رمز المصنف لحسنه وهو كما قال أو أعلى منه فقد قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح.

٧٠٧٠- «كان يعجبه الثفل». (حم ت) في الشرائع (ك) عن أنس (صح)».

(كان يعجبه الثفل) بالمثلثة مضمومة وتكسر وبالفاء وفسر بالثريد وبما يقتات وبما يعلق بالقدر وبطعام فيه شيء من حب أو دقيق قيل: والمراد هنا الثريد قال:

تقسيم بالله وإن لم تسأل ما ذاق ثفلا منذ عام أول (حم ت) في الشرائع (ك)^(٢) عن أنس بن مالك) رمز المصنف لصحته وقال الهيثمي: هذا الحديث قد خولف في رفعه.

٧٠٧١- «كان يعجبه إذا خرج لحاجته أن يسمع «يا راشد يا نجيح». (ت ك) عن أنس (صح)».

(كان يعجبه إذا خرج لحاجته) أي حاجة كانت. (أن يسمع «يا راشد) محبة للفاعل فاعل من الرشد (يا نجيح) من النجاح فيتفاعل على نجاح حاجته، فائدة:

(١) أخرجه أحمد (٣/١٣٥)، والنسائي في الكبرى (٤/٣٨٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع

(١٧٥/٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٨٢)، والصحيحة (٢١٣٥).

(٢) أخرجه أحمد (٣/٢٢٠)، والترمذي في الشرائع (١٧٧)، والحاكم (٤/١٢٩)، وصححه الألباني

في صحيح الجامع (٤٩٧٩).

قال في فتح الباري: الفأل الحسن شرطه ألا يقصد فإن قصد لم يكن حسناً بل يكون من أنواع الطيرة. (ت ك)^(١) عن أنس) رمز المصنف لصحته وقال الترمذي: حسن صحيح غريب.

٧٠٧٢- «كان يعجبه الفاغية». (حم) عن أنس (ح).

(كان يعجبه الفاغية) بالفاء والغين المعجمة فمشتاة تحتية نور الحناء وقيل: نور الرياحان وقيل نور كل نبت أي يعجبه ريحها لطيبه ولطفه. (حم)^(٢) عن أنس) رمز المصنف لحسنه.

٧٠٧٣- «كان يعجبه القرع». (حم حب) عن أنس (صح).

(كان يعجبه القرع) هو الدباء وقد سلف وهو بسكون الراء وقد تفتح وهو بارد رطب يغذي غذاء يسيراً سريع الانحدار وسبب إعجابه له ما فيه من زيادة العقل والرطوبة وما خصه الله به من إنباته على يونس عليه السلام حتى وقاه وتربى في ظله فكان كالأم الحاضنة له. (حم حب)^(٣) عن أنس) رمز المصنف لصحته وقد أخرجه مسلم.

٧٠٧٤- «كان يعجبه أن يدعى الرجل بأحب أسائه وأحب كناه» (ع طب)

وابن قانع والبارودي عن حنظلة بن حذيم (ح).

(كان يعجبه أن يدعى الرجل) أي يدعون من يريد نداءه (الرجل بأحب أسائه) إليه. (وأحب كناه) لما فيه من جبر خاطره وترويح قلبه وجلب الألفة والمودة التي يحبها الله بين أهل الإيمان وهذا عكس ما نهى عنه من التناؤد

(١) أخرجه الترمذي (١٦١٦)، والحاكم (٢٠٤/٣)، وانظر فتح الباري (٢١٥/١٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٧٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٢/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٧٩).

(٣) أخرجه أحمد (١٠٨/٣)، وابن حبان (١٠٣/١٢) (٥٢٩٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٨٦)، والصحيحة (٢١٢٩).

بالألقاب. (ع طب) وابن قانع والبارودي^(١) عن حنظلة بن حذيم) بكسر المهملة وسكون المعجمة وفتح التحتية صحابي صغير قدم مع أبيه إلى رسول الله ﷺ رمز المصنف لحسنه وقال الهيثمي: رجال الطبراني ثقات.

٧٠٧٥- «كان يعجبه البطيخ بالرطب». ابن عساكر عن عائشة.

(كان يعجبه الطيخ) يأكله. (بالرطب) كما سلف مراراً. (ابن عساكر^(٢) عن عائشة).

٧٠٧٦- «كان يعجبه أن يفطر على الرطب ما دام الرطب، وعلى التمر إذا لم يكن رطب، ويختم بهن ويجعلهن وتراً: ثلاثاً، أو خمساً، أو سبعا». ابن عساكر عن جابر.

(كان يعجبه أن يفطر على الرطب ما دام الرطب) موجوداً (وعلى التمر إذا لم يكن رطب، ويختم بهن) أي طعامه أي بالرطب إن وجد أو بالتمر ويأتي ما يقيد الترتيب في إفطاره بين الرطب والتمر والماء. (ويجعلهن وتراً: ثلاثاً، أو خمساً، أو سبعاً) ففيه أنه يبدأ بأيهما فطرا ويختم بهما طعامه أكلاً. (ابن عساكر^(٣) عن جابر).

٧٠٧٧- «كان يعجبه التهجد من الليل». (طب) عن جندب (ح).

(كان يعجبه التهجد من الليل) تقدم تفسير التهجد وقد كان قيام الليل واجباً عليه ﷺ. (طب)^(٤) عن جندب) رمز المصنف لحسنه وقال الهيثمي: فيه أبو بلال

(١) أخرجه أبو يعلى (٤٥٢٦)، والطبراني في الكبير (١٣/٤) (٣٤٩٩)، والبخاري في الأدب المفرد (٨١٩)، وابن قانع في الصحابة (٢٠٤/١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥٦/٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٨٣)، والضعيفة (٤٢٨٠).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٤٦/٤)، وانظر فيض القدير (٢٣٠/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٧٦).

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٤٦/٤)، والخطيب في تاريخه (٣/٣٥٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٨٥)، وقال في الضعيفة (١٧٤٩) ضعيف جداً.

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧٥/٢) (١٧٢٠)، والأوسط (٥٦٥٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٧٧)، وقال في الضعيفة (٤٢٧٧): ضعيف جداً.

الأشعري ضعفه الهيثمي وغيره.

٧٠٧٨- «كان يعجبه أن يدعو ربه، وأن يستغفر ثلاثاً». (حم د) عن ابن

مسعود (ح)».

(كان يعجبه أن يدعو ربه) في أي مطلب. (وأن يستغفر) عطف خاص على عام فإنه من [٣/ ٣٧١] الدعاء (ثلاثاً) قيد لهما فيحسن تكرير الدعاء كذلك؛ لأنه أدل على التواضع والإقبال على الله. (حم د)^(١) عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه.

٧٠٧٩- «كان يعجبه الذراع». (د) عن ابن مسعود (ح)».

(كان يعجبه) في اللحم. (الذراع) للجنس لا أن المراد معين لما يأتي وتمامه عند الترمذي دسُم في الذراع وذلك لأنه ألطف اللحم وأحسنه وأشهاه وأبعده عن موضع الأذى. (د)^(٢) عن ابن مسعود) رمز المصنف لحسنه.

٧٠٨٠- «كان يعجبه الذراعان والكتف». ابن السني وأبو نعيم في الطب عن

أبي هريرة (ح)».

(كان يعجبه الذراعان والكتف) وفيه أن إعجاب الطيبات ومحبتها لا ينافي الزهادة في الدنيا. (ابن السني^(٣) وأبو نعيم) في الطب عن أبي هريرة رمز المصنف لضعفه فيما قوبل على خطه، وقال الشارح: لحسنه.

٧٠٨١- «كان يعجبه الحلو البارد». ابن عساكر عن عائشة (ض)».

(كان يعجبه الحلو البارد) في الشراب أو فيه وفي غيره. (ابن عساكر^(٤) عن

(١) أخرجه أحمد (٣٩٤/١)، وأبو داود (١٥٢٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٨٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٣٧٨١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٨١).

(٣) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٤٠)، وفي الطب (ق ٧٠/أ)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٧٨).

(٤) أخرجه الترمذي (١٨٩٥)، وأحمد (٣٨/٦)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١/ ٢٨٥ مختصرة) وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٨٠)، والصحيحة (٢١٣٤).

عائشة) رمز المصنف لضعفه.

٧٠٨٢- «كان يعجبه الريح الطيبة». (دك) عن عائشة (صح).

(كان يعجبه الريح الطيبة) من كل شيء فإنه لشرافة نفسه لا يحب إلا ما شرف ولا يعجبه إلا ما يستلذ. (دك)^(١) عن عائشة رمز المصنف لصحته.

٧٠٨٣- «كان يعجبه الفأل الحسن، ويكره الطيرة». (هـ) عن أبي هريرة (ك)

عن عائشة (صح).

(كان يعجبه الفأل الحسن) الكلمة الحسنة يسمعا (ويكره الطيرة) أي يكره من يعتقد بها ويقول بها كما سلف. (هـ) عن أبي هريرة (ك)^(٢) عن عائشة رمز المصنف لصحته.

٧٠٨٤- «كان يعجبه أن يلقي العدو عند زوال الشمس». (طب) عن ابن

أوفى.

(كان يعجبه أن يلقي العدو) في الحرب (عند زوال الشمس) لأنه وقت تفتح فيه أبواب السماء وينظر الله تبارك وتعالى فيه بالرحمة إلى خلقه كما تقدم ولذا كان يحافظ على الأربع الركعات في ذلك الوقت وفيه أيضا تفاؤل لزوال العدو وهلاكه. (طب)^(٣) عن ابن أبي أوفى) سكت المصنف عليه فيما قوبل على خطه، وقال الشارح إنه رمز لحسنه.

٧٠٨٥- «كان يعجبه النظر إلى الأترج، وكان يعجبه النظر إلى الحمام

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٧٤)، والحاكم (٢٠٩/٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٨٣)،
والصحيحة (٢١٣٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٥٣٦) عن أبي هريرة، والحاكم (٨٦/١) عن عائشة، وصححه الألباني في
صحيح الجامع (٤٩٨٥).

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في المجمع (٥/٥٨٧)، وقال الهيثمي: عن طريق إسماعيل
بن عياش عن موسى بن عقبة وهي ضعيفة، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٨٧).

الأحمر». (طب) وابن السني وأبو نعيم في الطب عن أبي كبشة (ض)، ابن السني وأبو نعيم عن علي، أبو نعيم عن عائشة «.

(كان يعجبه النظر إلى الأترج) كأن المراد إلى ثمره ويحتمل إلى شجره. (وكان يعجبه النظر إلى الحمام) بالتخفيف. (الأحمر) قال أبو موسى: قال هلال بن العلاء: هو التفاح، قال وهذا التفسير لم أره لغيره وقد تبعه علي هذا التفسير ابن الأثير^(١). (طب) وابن السني وأبو نعيم في الطب عن أبي كبشة) رواه عنه أبو سفيان الأنماري رمز المصنف لضعفه قال ابن حبان: أبو سفيان يروي الطامات لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد وقال الهيثمي: فيه أبو سفيان الأنماري ضعيف، (ابن السني وأبو نعيم عن علي) من رواية عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب عن آبائه وعنه ولده أحمد قال الدار قطني: متروك الحديث، وقال ابن حبان: له عن آبائه أشياء موضوعة ثم ساق له هذا الحديث وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، (أبو نعيم^(٢) عن عائشة).

٧٠٨٦- «كان يعجبه النظر إلى الخضرة، والهاء الجارية». ابن السني وأبو

نعيم عن ابن عباس «.

(كان يعجبه النظر إلى الخضرة) من الألوان كخضرة الرياض وخضرة النبات، وخصه الشارح بالأول والعموم أقرب وإن كان قرينة بالماء الجاري يؤيد الأول وإنما أعجبه ذلك لما فيه من الأفراح ولأن نبات أهل الجنة في الجنة خضر ومن ثمة كره اللون الأحمر لأنه من لون أهل النار (والهاء الجارية) لما فيه

(١) انظر: النهاية (٤٤٦/١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٣٩/٢٣) (٨٥٠)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٦٣) وفي الطب

(ق/١٩ ب) عن أبي كبشة، وابن السني (٥٦٢)، وابن حبان في المجروحين (١٢٢/٢)، وابن قانع

في معجم الصحابة (٢٢٢/٢) عن علي، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٦٧/٤)، والموضوعات

(٩/٣)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٨٠)، والضعيفة (١٣٩٣): موضوع.

أيضا من تقوية النظر والأفراح (ابن السني وأبو نعيم^(١) عن ابن عباس) سكت عليه المصنف وفيه القاسم بن مطيب^(٢) ضعفه قال ابن حبان: كان يخطيء على قلة روايته وقال العراقي: إسناده ضعيف.

٧٠٨٧- «كان يعجبه الإناء المنطبق». مسدد عن أبي جعفر مرسلًا.

(كان يعجبه الإناء المنطبق) الذي له غطاء ينطبق عليه وذلك لأنه قد أمر ﷺ بتغطية الآنية بالليل فالذي له غطاء يعين على ذلك (مسدد^(٣) عن أبي جعفر مرسلًا).

٧٠٨٨- «كان يعجبه العراجين أن يمسكها بيده». (ك) عن أبي سعيد (صح).

(كان يعجبه العراجين) جمع عرجون تقدم (أن يمسكها بيده) لأنه كان ينتفع بها فإنه حت بها نخامة وجدها بالمسجد (ك)^(٤) عن أبي سعيد) رمز المصنف لصحته قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

٧٠٨٩- «كان يعجبه أن يتوضأ من مخضب من صفر». ابن سعد عن زينب بنت جحش.

(كان يعجبه أن يتوضأ من مخضب) بكسر الميم فسكون المعجمة الأولى وفتح المعجمة الثانية، قال ابن حجر^(٥): المشهور أنه الإناء الذي يغسل فيه الثياب من أي جنس كان، وقد يطلق على الإناء الصغير صغر أو كبر (من صفر) نحاس وقيل نوع جيده وفيه رد على من كره الوضوء في النحاس وأنه لا بأس

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٦٤)، وفي الطب النبوي (ق ١٢/ب)، وأبو نعيم في الطب (١٣٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٨١).

(٢) انظر ضعفاء ابن الجوزي (١٦/٣)، والمجروحين (٢/٢١٣).

(٣) أخرجه مسدد كما في الكنز (١٨٢٢٠)، وانظر فيض القدير (٥/٢٣٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٧٥).

(٤) أخرجه الحاكم (١/٣٨٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٨٤).

(٥) فتح الباري (١/٣٠١).

بالوضوء فيه بل يحسن ذلك كما يرشد إليه: يعجبه. (ابن سعد^(١) عن زينب بنت جحش).

٧٠٩٠- «كان يعد الآي في الصلاة». (طب) عن ابن عمرو (ض).
 (كان يعد الآي) [٣/٣٧٢] جمع آية من آيات القرآن. (في الصلاة) الظاهر أن المراد عد الآيات التي يقرؤها بعد الفاتحة بأصابعه إما لخوف النسيان حيث يريد قراءة عدة معينة أو لتنال الأصابع أجر العبادة. (طب)^(٢) عن ابن عمرو) رمز المصنف لضعفه.

٧٠٩١- «كان يعرف بريح الطيب إذا أقبل» ابن سعد عن إبراهيم مرسلًا.
 (كان يعرف) يدرك (بريح الطيب إذا أقبل) كأن ريح الطيب ذاتي له وإن لم يمس طيبا وكان إذا سلك طريقا عرف بطيبه أنه سلكها، وأما حديث «إنه خلق الورد من عرقه» فقال ابن حجر: إنه كذب. (ابن سعد^(٣) عن إبراهيم مرسلًا).
 ٧٠٩٢- «كان يعقد التسبيح». (ت ن ك) عن ابن عمرو (صح).

(كان يعقد التسبيح) يعده بعقد أصابعه ليعرف قدر العدد الذي شرع نحو التسبيح والتحميد والتكبير عقيب الصلوات فإنه عدد معين لا يتجاوز أو مطلق الذكر لتحوز أنامله أجر العبادة فقد أخرج الترمذي عن بعض الصحابييات قالت: قال لنا رسول الله ﷺ: «عليكن بالتسبيح والتهليل والتقديس واعقدن بالأنامل فإنهن مسئولات مستنطقات»^(٤) الحديث، قال الترمذي: هذا حديث

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٣٦٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٨٢)، والضعيفة (٤٢٧٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢/٢٥٣) (٣١٨٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٨٦).

(٣) أخرجه ابن سعد (١/٣٩٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٨٨)، وحسنه في الصحيحة (٢١٣٧).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٥٨٣).

غريب (ت ن ك)^(١) عن ابن عمرو) رمز المصنف لصحته.

٧٠٩٣- «كان يعلمهم من الحمى والأوجاع كلها أن يقولوا: باسم الله الكبير، وأعوذ بالله العظيم من شر كل عرق نَعَّار، ومن شر حر النار». (حم ت ك) عن ابن عباس (صح)».

(كان يعلمهم) أي أصحابه وإن لم يتقدم لهم ذكر لكن القرينة منادية بذلك (من الحمى) أي لأجل إذهابها ومثله، فمن تعليلية وفي الكلام مضاف مقدر. (من الأوجاع كلها أن يقولوا: باسم الله الكبير، وأعوذ بالله العظيم) خص هنا من صفاته تعالى الكبير والعظيم لأن الألم يضعف البدن والقلب بقوة سلطان الألم والألم يدفع بضده فتذكر هاتين الصفتين يقوي القلب ويضعف سلطان الألم. (من شر كل عرق نَعَّار) بالنون فمهملة مشددة آخره راء من نعر العرق بالدم إذا ارتفع وعلا وخرج نعار ونعور إذا صوت دمه عند خروجه، ولما كانت الحمى من فيح جهنم وكان حظ المؤمن من النار أردف ذلك بقوله: (ومن شر حر النار) كالإشارة إلى أن هذا هو أصل الألم والإعلام بأنه أشد الآلام وأنها تقرن الاستعاذة منه عند الاستعاذة من آلام الدنيا. (حم ت ك)^(٢) عن ابن عباس) رمز المصنف لصحته وهكذا نسخ الجامع، وقال الشارح بعد عزوه لابن ماجه: ما لفظه ظاهر صنيعه أنه لم يخرج من الستة غيره والأمر بخلافه فقد خرج الترمذي وقال: غريب انتهى، وهذا شرح على شيء غلط فإن نسخ الجامع كلها ليس فيها هنا رمز ابن ماجه بل رمز الترمذي من الستة.

٧٠٩٤- «كان يعمل في بيته عمل البيت، وأكثر ما يعمل الخياطة». ابن سعد

(١) أخرجه أبو داود (١٥٠٢)، والترمذي (٣٤١١)، والنسائي (٧٩/٣)، والحاكم (٥٤٧/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٨٩).

(٢) أخرجه أحمد (٣٠٠/١)، والترمذي (٢٠٧٥)، وابن ماجه (٣٥٢٦)، والحاكم (٤١٤/٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٨٧).

عن عائشة».

(كان يعمل) في بيته (عمل البيت) يقيم منزله ويحلب شاته ويخرز نعله. (و أكثر ما يعمل الخياطة) لثيابه وثياب أهله. (ابن سعد^(١) عن عائشة).
٧٠٩٥- «كان يعود المريض وهو معتكف». (د) عن عائشة (ح)».

(كان يعود المريض وهو معتكف) تمامه عند أبي داود مخرجه فيمر كما هو لا يعرج يسئل عنه فالمعتكف إذا مر بالمريض سائلاً عنه غير معرج عنده لم يضر باعتكافه بل تتم له فضيلة الاعتكاف والعيادة. (د)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وفيه ليث بن أبي سليم قال الذهبي: قال أحمد: مضطرب الحديث، لكن حدث عنه الناس وقال أبو حاتم: وأبو زرعة لا يشتغل به هو مضطرب وفي التقريب^(٣) صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك.

٧٠٩٦- «كان يعيد الكلمة ثلاثاً لتعقل عنه». (ت ك) عن أنس (صح)».

(كان يعيد الكلمة) يحتمل المفردة ويحتمل الجملة يكررها على السامعين (ثلاثاً لتعقل عنه) أي احفظوها عنه ويعقلوا معناها، قيل الأولى للاستماع والثانية للوعي والثالثة للمفكرة أو الأولى إسماع و الثانية تنبيه والثالثة أمر، والظاهر أن هذا لم يكن يفعله دائماً بل في بعض الأحيان فقد كان يخطب خطبه على المنبر ولا يكرر كلماتها كذلك، أو المراد كلمات القرآن إذا أخذها عنه أحد لأنه لا يتم حفظها إلا بذلك أقل الأحوال. (ت ك)^(٤) عن أنس رمز المصنف لصحته.

٧٠٩٧- «كان يغتسل بالصاع، ويتوضأ بالمد». (ق د) عن أنس (صح)».

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات (١/٣٦٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٨٨)، والضعيفة (٤٢٨٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٢٤٧٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٨٩).

(٣) انظر التقريب (٥٦٨٥).

(٤) أخرجه الترمذي (٧٧١٦)، والحاكم (٤/٣٠٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٩٠).

(كان يغتسل بالصاع) أي يملأ به ماء وهو مكيال يسع خمسة أرتال وثلثا رطل برطل بغداد عند الحجازيين وثمانية عند العراقيين وقد يزيد عليه وقد ينقص كما في مسلم فليس ذلك بتحديد لا يتجاوز (ويتوضأ بالمد) وهو رطل وثلث وهو ملء راحتي الإنسان المتوسط وهو ربع الصاع قيل وقد اتفقوا على أن المقدار المجزئ [٣/٣٧٣] في الوضوء والغسل غير مقدر إلا أن الأولى الاتباع وعدم الابتداع فإنه يفتح باب الوسوسة في الطهارة المذمومة. (ق د)^(١) عن أنس أخرجه في الغسل.

٧٠٩٨ - «كان يغتسل هو والمرأة من نسائه من إناء واحد». (حم خ) عن أنس «(صح).

(كان يغتسل هو والمرأة) عطف على فاعل يغتسل مستتر ولذا أكد: (من نسائه) أزواجه أو إماءه والمراد الغسل من الجنابة كما صرح به في مسلم. (من إناء واحد) بين في رواية البخاري أنه قدح يقال له الفرق بفتح الراء وفي رواية مسلم أنه إناء يسع ثلاثة أمداد، واستشكل ذلك وجمع بينهما بأن المراد أنه يتفرد كل واحد من المغتسلين بثلاثة أمداد أو أنه أريد بالمد الصاع، وفيه جواز نظر الرجل إلى عورة امرأته والعكس وجواز تطهر المرأة والرجل من إناء واحد في حالة واحدة من جنابة وغيرها وجواز تطهر الرجل بفضل المرأة وقد صرح به في رواية الطحاوي: «يغترب قبلها وتغترب قبله»^(٢). (حم خ)^(٣) عن أنس) ورواه مسلم بلفظ آخر «وفيه من الجنابة».

٧٠٩٩ - «كان يغتسل يوم الجمعة، ويوم الفطر، ويوم النحر، ويوم عرفة». (حم هـ طب) عن الفاكه بن سعد (ض).

(١) أخرجه البخاري (٢٠١)، ومسلم (٣٢٥)، وأبو داود (٩٥).

(٢) شرح معاني الآثار (٢٦/١).

(٣) أخرجه أحمد (١٣٠/٣)، والبخاري (٢٦٤)، ومسلم (٣٢٤).

(كان يغتسل) لا لجنابة بل لأجل النوم ولو لم يكن جنباً (يوم الجمعة) لصلاتها كما سلف غير مرة. (ويوم الفطر، ويوم النحر) وإن لم يصل بالغسل (ويوم عرفة) وذلك لشرف هذه الأيام وكونها أياماً يغفر الله فيها الذنوب ويغسل الأبدان عن أدرانها بمياه غفرانه ناسب غسل الأبدان غسلًا حسياً فيندب الغسل هذه الأيام. (حم ه طب)^(١) عن الفاكه^(٢) اسم فاعل من فكه (ابن سعد) له صحبة رمز المصنف لضعفه، وقال الحافظ ابن حجر: سنده ضعيف وأفاد ابن حجر أيضاً أن ابن ماجه لم يذكر في متنه لفظ الجمعة.

٧١٠٠- «كان يغسل مقعدته ثلاثاً». (هـ) عن عائشة (ض).

(كان يغسل مقعدته) دبره قيل: له نحو من ثلاثين اسماً يغسلها (ثلاثاً) كأن المراد بعد إنقائها بالأحجار أو بالغسل إذ الثلاث لا تنقيها إن كان ذلك للاستنجاء، وقيل إنه كان يفعله لغيره تنظيفاً وإزالة للعرق، قال ابن عمر: فعلناه فوجدناه طهوراً ودواء. (هـ)^(٣) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه، قال مغلطاي: ورواه الطبراني في الأوسط بسند أصح من هذا.

٧١٠١- «كان يغير الاسم القبيح». (ت) عن عائشة (ح).

(كان يغير) من التغيير التبديل. (الاسم القبيح) لفظه إلى لفظ حسن فغير من قال اسمه حرب إلى سلم ونحوه من أسماء عدة وقد يغير الاسم لا لقبحه بل لكونه تزكية مثل تغييره برة إلى زينب ونحوه وفيه ندب ذلك في الأسماء من

(١) أخرجه أحمد (٧٨/٤)، وابن ماجه (١٣١٥)، والطبراني في الكبير (٣٢٠/١٨) (٨٢٨)، وانظر الدراية (٥٠/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٩٠).

(٢) انظر الإصابة (٣٥١/٥).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٥٦)، وأحمد (٢١٠/٦)، والطبراني في الأوسط (٧٨٥٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٩٣)، وقال في الضعيفة (٤٢٨٣): ضعيف جداً.

أدمي أو غيره وذلك أنه يؤخذ الفأل الحسن من الاسم ليحسن كما قيل^(١):
اعتبر الأرض بأسـمائها واعتبروا الصاحب بالصاحب
(ت)^(٢) عن عائشة رمز المصنف لحسنه.

٧١٠٢- «كان يفطر على رطبات قبل أن يصلي، فإن لم يكن رطبات فتمرات،
فإن لم يكن تمرات حسا حسوات من ماء». (حم د ت) عن أنس (ح)». .
(كان يفطر على رطبات قبل أن يصلي) كما سلف وكان يفعل ذلك وتراً.
(فإن لم يكن يوجد رطبات فتمرات، فإن لم يكن) يوجد تمرات حسا حسوات من
ماء) فهو سنته وهدية تقديم الإفطار على المغرب والرطب على التمر والماء وقد
تقدم وجه الحكمة في ذلك غير مرة. (حم د ت)^(٣) عن أنس رمز المصنف
لحسنه.

٧١٠٣- «كان يفلي ثوبه، ويحلب شاته ويخدم نفسه». (حل) عن عائشة
(ض).

(كان يفلي) من فلي مخففاً (ثوبه) يتتبع ما فيه من هوام البدن، والقول بأنه لم
يكن القمل يؤذيه ولا الذباب يعلوه لا يعارضه إذ قد تعلق به القمل من مخالطة
غيره أو يكون في بدنه ولا يؤذيه. (ويحلب شاته) وتقدم يعتقل. (ويخدم نفسه)
هذا الحديث تفسير لحديث: «يعمل عمل البيت» (حل)^(٤) عن عائشة) رمز
المصنف لضعفه.

(١) الأبيات منسوبة إلى عبد الغني النابلسي (ت ١١٤٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٨٣٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٩٤)، والصحيحة (٢٠٧).

(٣) أخرجه أحمد (٣/١٦٤)، وأبو داود (٢٣٥٦)، والترمذي (٦٩٦)، وحسنه الألباني في صحيح
الجامع (٤٩٩٥).

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٨/٣٣١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٩٦)، والصحيحة
(٦٧١).

٧١٠٤- «كان يقبل الهدية، ويثيب عليها». (حم خ د ت) عن عائشة (صح).
 (كان يقبل الهدية) إذ قبولها من أخلاق الكرام، وأما رده لهدية الصعب بن
 جثامة من الحمار الوحشي الذي صاده فقد أبان ﷺ وجه رده بأنه لأنه حرم لا
 يحل له صيد البر (ويثيب عليها) يكافئ ويجازي وقبول الهدية مندوب وأوجب
 بعض المالكية الإثابة عليها وهو الوجه ممن يعرف أنه لم يرد إلا الإثابة (حم خ
 د ت) ^(١) عن عائشة) وتقدم أحاديث في ذلك.

٧١٠٥- «كان يقبل بوجهه وحديثه على شر القوم يتألفه بذلك» (طب) عن
 عمرو بن العاص (ض)».

(كان يقبل بوجهه وحديثه) إقبال بشاشة وإظهار وداد. (على شر القوم) وإن
 كان الإقبال بالوجه والحديث لا يخش إلا بمن فقدت شريته لكن يفعل ذلك مع
 الشر. (يتألفه بذلك) فهي [٣/ ٣٧٤] استثنائية بيانية وتمام الحديث عند مخرجه
 من حديث عمرو «وكان يقبل بوجهه وحديثه علي حتى ظننت أني خير القوم
 فقلت: يا رسول الله أنا خير أم أبو بكر؟ قال: أبو بكر، قلت: أنا خير أم عمر؟ قال:
 عمر، قلت أنا خير أم عثمان؟ قال: عثمان، فلما سألت صدعني فوددت أني لم
 أكن سألته». (طب) ^(٢) عن عمرو بن العاص) رمز المصنف لضعفه، وقال
 الهيثمي إسناده حسن، وقد أخرجه الترمذي بلفظه عن عمرو أيضاً.

٧١٠٦- «كان يقبل بعض أزواجه ثم يصلي ولا يتوضأ». (حم د ن) عن
 عائشة (ح)».

(كان يقبل بعض أزواجه ثم يصلي ولا يتوضأ) ففيه أن اللمس لا ينقض
 الوضوء، وأن الملامسة في الآية مراد بها الجماع، وأجاب من جعله ناقضاً بأنه

(١) أخرجه أحمد (٦/ ٩٠)، والبخاري (٢٥٨٥)، وأبو داود (٣٥٣٦)، والترمذي (١٩٥٣).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير كما في المجمع (٩/ ١٥)، وأخرجه الترمذي في الشمائل

(٢٧٠)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٩٢)، والضعيفة (١٤٦١).

خص به ﷺ أو منسوخ، ورد بأن الأصل عدم الأمرين فالدليل على مدعيهما، وقال عبد الحق: لا أعلم للحديث علة بوجوب ترك الاحتجاج به^(١) (حم د ن)^(٢) عن عائشة رمز المصنف لحسنه، وقال ابن حجر في تخريج الرافعي: سنده جيد قوي.

قلت: في هامش الجامع المقابل على خط المصنف ما لفظه: حاجب بن سليمان المنبجي بنون فموحدة تحتية فجميم شيخ النسائي وثقه النسائي، وقال الدراقطني: كان يحدث من حفظه ولم يكن له كتاب، وهم في حديثه عن وكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة «قبل رسول الله ﷺ بعض نسائه ثم صلى ولم يتوضأ» والصواب عن وكيع بهذا الإسناد «أنه كان يقبل وهو صائم» انتهى، وفي التقريب^(٣) أنه صدوق يهيم.

٧١٠٧- «كان يقبل وهو صائم» (حم ق ٤) عن عائشة (صح).

(كان يقبل نساءه) المراد بعض نسائه إذ من التبعيد تقييد الكل اللهم إلا على التوريع (وهو صائم) ففيه أنه لا بأس بالقبلة للصائم وذهبت الظاهرية إلى أن القبلة للصائم سنة من السنن وقربة من القرب اقتداء به ﷺ، وكرهه آخرون وقالوا إنه كان ﷺ يملك إربه، فأبيحت له من غير كراهة بخلاف غيره، والجمهور أنها تكره إن حركت شهوته، وتباح لغيره (حم ق ٤)^(٤) عن عائشة ولفظ الشيخين «كان يقبل ويباشر وهو صائم، وكان أملكهم لإربه».

(١) انظر: بيان الوهم والإيهام (٣/٣٨١).

(٢) أخرجه أحمد (٦/٢٨١)، وأبو داود (٢٣٨٢)، والنسائي (١٠٤/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٩٩٧)، والصحيحة (١٠٠٠).

(٣) انظر التقريب (١٠٠٤)، والكاشف (٨٤٠).

(٤) أخرجه أحمد (٦/٤٠)، والبخاري (١٩٢٨)، ومسلم (١١٠٦)، وأبو داود (٢٣٨٢)، والترمذي (٧٢٩)، والنسائي (٢/٢٠٨)، وابن ماجه (١٦٨٥).

٧١٠٨- «كان يقبل وهو محرم». (خط) عن عائشة.».

(كان يقبل وهو محرم) بحج أو عمرة قيل: وما كان يفعل ذلك إلا لغير شهوة لا لشهوة فإنه حرام (خط)^(١) عن عائشة).

٧١٠٩- «كان يقسم بين نسائه فيعدل وهو يقول: اللهم هذا قسمي فيما أملك

فلا تلمني فيما تملك ولا أملك» (حم ٤ ك) عن عائشة (صح).

(كان يقسم بين نسائه) في المبيت ونحوه (فيعدل) لا يفضل إحداهن، وإن كانت إليه أحب من الأخرى حتى كان يطاف به في ثوبه وهو مريض يقسم بينهن كما أخرجه ابن سعد عن علي (وهو يقول: اللهم هذا قسمي) بفتح القاف. (فيما أملك) القسمة فيه (فلا تلمني فيما تملك ولا أملك) من إلقاء الحب لإحداهن أكثر من غيرها، قال القاضي: يريد ميل النفس وزيادة المحبة لواحدة منهن فإنه بحكم الطبع ومقتضى الشهوة لا باختياره وقصده، وقال ابن جرير: فيه أن من له نسوة فلا حرج عليه في إثارة بعضهن على بعض في المحبة إذا سوى بينهن في القسمة والحقوق الواجبة إن قيل كيف سأل الله ألا يلومه فيما لا يملكه وعدل الله قاض بذلك، قلت: مبالغة في إظهار العبودية^(٢) (حم ٤ ك)^(٣) عن عائشة رمز المصنف لصحته، قال النسائي: وروى مرسلًا قال الترمذي: وهو أصح.

٧١١٠- «كان يقصر في السفر ويتم ويفطر ويصوم» (قط هق) عن عائشة

(ح).

(كان يقصر في السفر) الرباعية إلى اثنتين (ويتم) أحيانًا فدل على أن القصر

(١) أخرجه الخطيب في تاريخه (٤/ ١٧١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٩١)، والضعيفة (٤٢٨٤).

(٢) بياض بالأصل بمقدار نصف سطر.

(٣) أخرجه أحمد (٦/ ١٤٤)، وأبو داود (٢١٣٤)، والترمذي (١١٤٠)، والنسائي (٦٣/٧)، وابن ماجه (١٩٧١)، والحاكم (٢/ ٢٠٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٩٣).

رخصة (ويفطر ويصوم) فدل على أن الإفطار رخصة أيضاً وحديث «ليس من البر الصيام في السفر» محمول على من يضعفه ذلك (قط هق)^(١) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه وقال الدار قطني: إسناده صحيح، وأقره ابن الجوزي وارتضاه الذهبي، وقال البيهقي: في السنن إن له شواهد ثم عد جملة، وقال ابن حجر: رجاله ثقات، قال الشارح بعد سرد هذا: فقول ابن تيمية^(٢): إنه كذب على رسول الله ﷺ مجازفة عظيمة وتعصب مفرط.

قلت: قد نقل ابن القيم في الهدي كلام ابن تيمية [٣٧٥ / ١] على الحديث وأنه قال أنه كذب على رسول الله ﷺ ثم ذكر أنه يروى «كان يقصر» بالمشاة التحية أي رسول الله ﷺ وتتم بالمشاة الفوقية أي عائشة ومثله تصوم ويفطر إخباراً أنها كانت تأخذ بالعزيمة والمصطفى ﷺ بالرخصة ثم قال ابن القيم^(٣): قال شيخنا ابن تيمية: هذا باطل ما كانت أم المؤمنين لتخالف رسول الله ﷺ وجميع أصحابه فتصلي خلاف صلواتهم كيف والصحيح عنها أن الله فرض ركعتين ركعتين فلما هاجر رسول الله ﷺ زيد في صلاة الحضر وأقرت صلاة السفر فكيف يظن بها مع ذلك أن تصلي خلاف صلاة رسول الله ﷺ والمسلمين ثم قال ابن القيم: إنه قد ثبت عنها أنها أتمت بعد موت النبي ﷺ وتأولت وذكر تأويلها بما يطول من أحبه فليطالع.

٧١١ - «كان يقطع قراءته آية آية «الحمد لله رب العالمين» ثم يقف

«الرحمن الرحيم» ثم يقف». (ت ك) عن أم سلمة «(صح).

(كان يقطع قراءته) في صلاته وغيرها (آية آية) بيان التقطيع وزاده بيانا بقوله.

(١) أخرجه الدار قطني (١٨٩/٢)، والبيهقي في السنن (١٤١/٣)، وانظر تلخيص الحبير (٤٤/٢)،

والدارية (٢١٤/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٩٤).

(٢) الفتاوى الكبرى (١٢٨/٢).

(٣) زاد المعاد (٤٢٤/١).

«الحمد لله رب العالمين» ثم يقف «الرحمن الرحيم» ثم يقف» فذهب البيهقي وغيره في أن الأفضل الوقوف على رؤوس الآي وإن تعلقت لما بعدها ومنعه بعض القراء إلا عند الانتهاء قال ابن القيم^(١) رحمه الله: سنة رسول الله ﷺ أولى بالاتباع ومثله قال البيهقي (ت ك)^(٢) عن أم سلمة) رمز المصنف لصحته قال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي، وقال الترمذي حسن غريب ليس إسناده بمتصل.

٧١١٢- «كان يقلس له يوم الفطر». (حم هـ) عن قيس بن سعد (ض)».

(كان يقلس) بالقاف والمهملة مبني للمجهول وهو اللعب بالسيوف أو الضرب بالدفوف (له) أي بلغت لأجله. (يوم الفطر) وفي رواية: أنه كان يحول وجهه ويستحي ويغطي بثوب وفيه إباحة ذلك في الأعياد. (حم هـ)^(٣) عن قيس بن سعد) رمز المصنف لضعفه.

٧١١٣- «كان يقلم أظفاره ويقص شاربه يوم الجمعة قبل أن يروح إلى

الصلاة» (هب) عن أبي هريرة (ض)».

(كان يقلم أظفاره) من يديه ورجليه (ويقص شاربه) محفياً له كما سلف (يوم الجمعة) ظاهره كل جمعة وأنه حد لذلك (قبل أن يروح في الصلاة) تجميلاً لهيئته وتحسيناً لذاته إلا أنه قد عارضه حديث البيهقي عن ابن عباس مرفوعاً «المؤمن يوم الجمعة كهيئة المحرم لا يأخذ من شعره ولا من أظفاره حتى

(١) زاد المعاد (٣/١٨٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٠٠١)، الترمذي (٢٩٢٣)، وأحمد (٣٠٢/٦)، والحاكم (٢/٢٥٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٠٠).

(٣) أخرجه أحمد (٤٢٢/٣)، وابن ماجه (١٣٠٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٩٥)، والضعيفة (٤٢٨٥).

تنقضي الصلاة»^(١)، وخبره عن ابن عمر «المسلم يوم الجمعة محرم فإذا صلى فقد حل»^(٢) وأجيب بضعف الخبرين وضعف هذا أيضا فهي لا تفتقر إلى التأويل وأما حديث أبي هريرة في مسند الفردوس «من أراد أن يأمن الفقر وشكاية العين والبرص فليقلم أظفاره يوم الخميس بعد العصر وليبدأ بخنصر يده اليمنى»^(٣) فضعيف أيضا، قال الحافظ ابن حجر^(٤): المعتمد أنه يسن متى احتاج إليه ولم يثبت في القصص على يوم الخميس حديث ولا في كيفية ولا في تعيين يوم وما عزي إلى علي من النظم باطل. (هب)^(٥) عن أبي هريرة رمز المصنف لضعفه؛ لأنه قال مخرجه البيهقي عقيبه: قال الإمام أحمد: في هذا الحديث من يجهل، وقال ابن القطان^(٦): فيه إبراهيم بن قدامة الجمحي لا يعرف البتة، وفي الميزان: هذا خبر منكر.

٧١١٤- «كان يقول لأحدهم عند المعاتبة: ما له ترب جبينه» (حم خ) عن

أنس (صح).

(كان يقول لأحدهم) المخاطبين (عند المعاتبة) وفي رواية: المعتبة قال

الخليل: العتاب مخاطبة إدلال ومذاكرة الموجب. (ما له ترب جبينه) يحتمل أن المراد جر لوجهه فأصاب التراب جبينه ويحتمل أنه دعاء له بالعبادة والأقرب

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٣/٢٤٤).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٣/٢٤٤).

(٣) أخرجه الديلمي في الفردوس (٥٨٦٥).

(٤) انظر: فتح الباري (١٠/٣٤٦).

(٥) أخرجه البيهقي في السنن (٣/٢٤٤)، وانظر شرح الزرقاني (٤/٣٥٨)، والتلخيص الحبير

(٢/٦٩)، والميزان (١/١٧٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٩٦)، والضعيفة

(١١١٢).

(٦) انظر: بيان الوهم والإيهام (٢/١٨١).

الأول وهذا من كرم أخلاقه ﷺ. (حم خ) ^(١) عن أنس).

٧١١٥- «كان يقوم إذا سمع الصارخ» (حم ق ت ن) عن عائشة (صح).

(كان يقوم) يهب من نومه. (إذا سمع الصارخ) الديك أي وقت سماعه فإذا لمجرد الظرفية قال ابن ناصر وأول ما يصرخ نصف الليل غالباً، وقال ابن بطال: ثلثه وهذا الوقت هو أفضل أوقات الليل وقت التنزل الإلهي وكان هذا أحد عاداته أو غالبها وله عادات أخرى. (حم ق دن) ^(٢) عن عائشة).

٧١١٦- «كان يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه» (ق ت ن هـ) عن المغيرة

(صح).

(كان يقوم من الليل) أي يتهجد قائماً (حتى تتفطر قدماه) تنشق من طول القيام وفي الترمذي في رواية: «فقليل له لم تصنع هذا وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟» [٣/٣٧٦] قال: «أفلا أكون عبداً شكوراً» فأخبر أن عبادته شكر لمولاه على غفرانه له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. (ق ت ن هـ) ^(٣) عن المغيرة.

٧١١٧- «كان يكبر بين أضعاف الخطبة يكبر التكبير في خطبة العيدين» (هـ)

(ك) عن سعد القرظي (صح).

(كان يكبر) يقول الله أكبر. (بين أضعاف الخطبة) تضاعفها ظاهره كل خطبة وقوله. (يكبر التكبير في خطبة العيدين) استئناف للإعلام بأنه يفعل ذلك فيهما أكثر من غيرهما ويحتمل أن قوله: يكبر التكبير إلى آخره بيان لقوله كان

(١) أخرجه أحمد (٣/١٢٦)، والبخاري (٦٠٣١).

(٢) أخرجه أحمد (٦/١٤٧، ٢٠٣)، والبخاري (٦٤٦١)، ومسلم (٧٤١)، والترمذي (٤٥٩)، والنسائي (٣/٢٠٨)، وابن ماجه (٤٧٤).

(٣) أخرجه البخاري (٤٨٣٦، ٤٨٣٧)، ومسلم (٢٨١٩)، والترمذي (٤١٢)، والنسائي (١/٤١٨)، (٦/٤٦٢)، وابن ماجه (١٤١٩).

يكبر والمراد بالخطبة خطبة العيدين وهو الأقرب لأنه المنقول عنه في غير هذا، وقوله بين تضاعيف قد يؤخذ منه أنه لا يفتتحهما بالتكبير كما يفعله الناس هذه الأزمنة وقد قال ابن القيم^(١): إنه ﷺ لم يفتتح خطبته إلا بالتحميد في عيد وغيره. (هـك) ^(٢) ابن سعد القرظ) رمز المصنف لصحته.

٧١١٨- «كان يكبر يوم عرفة من صلاة الغداة إلى صلاة العصر آخر أيام التشريق» (هق) عن جابر (ح)».

(كان يكبر يوم عرفة من صلاة الغداة) يحتمل بعد الصلاة فقط وعليه عمل الأكثر. (إلى صلاة العصر آخر أيام التشريق) ويحتمل أن المراد أنه يكثر ذلك في هذه الأيام في غالب الساعات لا يخص به عقب الصلوات والتكبير إذا أطلق فالمفهوم منه: الله أكبر الله أكبر والتكرير مفاد لصيغة فعل، قيل: والحكمة في تخصيص هذه الأيام بالتكبير أن العيد وأيامه محل فرح وسرور وطمع النفس يجاوز الحد لما جبلت عليه من الشره تارة غفلة وتارة لعبا شرع لها التكبير ليذهب غفلتها ويكسر سورتها، (هق) ^(٣) عن جابر) رمز المصنف لحسنه إلا أنه قال ابن حجر: فيه اضطراب وضعف وروي موقوفا على علي وهو صحيح.

٧١١٩- «كان يكبر يوم الفطر من حين يخرج من بيته حتى يأتي المصلي» (ك) (هق) عن ابن عمر (صح)».

(كان يكبر يوم الفطر من حين يخرج من بيته) رافعاً به صوته. (حتى يأتي المصلي) وهو مبين لقوله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥] قال الحاكم: هذه سنة تداولتها العلماء وصحت بها

(١) زاد المعاد (١/٤٢٥).

(٢) أخرجه ابن ماجة (١٢٨٧)، والحاكم (٧٠٣/٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٩٧).

(٣) أخرجه البيهقي في السنن (٣/٣١٥)، وانظر التلخيص الحبير (٢/٨٧)، وفتح الباري (٢/٤٦٢)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٩٨): ضعيف جداً.

الرواية وذهب الحنفية إلى أنه لا يندب الجهر بالتكبير وما في الآية مراد به حال الصلاة. (ك هق)^(١) عن ابن عمر) رمز المصنف لصحته إلا أن فيه موسى بن محمد عن البلقاوي عن الوليد بن محمد قال البيهقي: الوليد ضعيف لا يحتج به، وموسى منكر الحديث، وقال الذهبي في التلخيص: هما متروكان، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: هذا حديث منكر، وقال ابن حجر: الوليد وموسى كذبهما غير واحد لكن موسى أوهى، وقال عبد الحق: موسى بن محمد بن عطاء البلقاوي الدمياطي كذاب^(٢).

٧١٢٠- «كان يكتحل بالإثمد وهو صائم» (طب هق) عن أبي رافع (ض).

(كان يكتحل بالإثمد) الكحل الأسود المعروف. (وهو صائم) ففيه أنه لا يفطر الصائم وإن وصل إلى الجوف وهو مذهب الشافعي وقال ابن العربي: العين غير نافذة إلى الجوف بخلاف الأذن ذكره الأطباء وقال مالك وأحمد: يكره فإن وجد طعمه بالحلوق أفطر لعدم صحة الحديث. (طب هق)^(٣) عن أبي رافع^(٤) رمز المصنف لضعفه؛ لأن فيه محمد بن عبد الله بن أبي رافع رواه عنه حبان بن علي قال البيهقي محمد غير قوي قال الذهبي وكذا حبان، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: حديث منكر، وقال في محمد: منكر الحديث ومثله قال البخاري: وقال الهيثمي في محمد وأبيه كلام كثير وأورده في الميزان في ترجمة

(١) أخرجه الحاكم (٤٣٧/١)، والبيهقي في السنن (٢٧٩/٣)، وانظر نصب الراية (٢٠٩/٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٠٤).

(٢) انظر الميزان ٦/٥٥٩ وبين الوهم والإيهام (٥٧/٢).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٣١٧/١)، والبيهقي في السنن (٢٦٢/٤)، وانظر التلخيص الحبير (٢/١٩٠)، والدراية (١/٢٨١)، والميزان (٦/٢٤٧)، ونصب الراية (٢/٤٥٧)، وفتح الباري (١٠/١٥٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٥٩٩)، والضعيفة (١٥٤١).

(٤) جاء في الأصل (عن رافع). والصواب ما أثبتناه.

محمد ونقل تضعيفه عن جمع، وقال في الفتح: في سنده مقال وفي تخريج الهداية: سنده ضعيف.

٧١٢١- «كان يكتحل كل ليلة ويحتجم كل شهر ويشرب الدواء كل سنة» (عد) عن عائشة (ض).

(كان يكتحل كل ليلة) وخص الليل لأن عند النوم يلتقي الجفنان وتسكن حرارة العين ويتمكن الكحل من السراية في تجاوب العين وطبقاتها ويظهر تأثيره في المراد من الانتفاع (ويحتجم كل شهر) كأن المراد مع الحاجة إليه لا أنه لازم. (ويشرب الدواء) المسهل وكان يشرب السناء (كل سنة) لأنه أقل أحوال زيادة الأخلاط (عد)^(١) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه قال العراقي: فيه سيف بن محمد^(٢) كذبه أحمد وابن معين.

٧١٢٢- «كان يكثر القناع» (ت) في الشمائل (هب) عن أنس (ح).

(كان يكثر القناع) اتخاذ القناع وهو بكسر القاف والمراد هنا تغطية الرأس وأكثر الوجه بردا أو لغيره لنحو برد أو حر (ت) في الشمائل (هب)^(٣) عن أنس) رمز المصنف لحسنه.

٧١٢٣- «كان يكثر القناع ويكثر دهن الرأس ويسرح لحيته» (هب) عن سهل بن سعد.

(كان [٣/٣٧٧] يكثر القناع ويكثر دهن رأسه) قال ابن القيم^(٤): الدهن يسد

(١) أخرجه ابن عدي في الكامل (٣/٤٣٤)، والرافعي في التدوين (١/٢٧٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٠٠)، والضعيفة (٤٢٨٦): موضوع.

(٢) انظر المغني (١/٢٩٢).

(٣) أخرجه الترمذي في الشمائل (٣٢، ١٢١)، والبيهقي في الشعب (٦٤٦٤)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٠١).

(٤) زاد المعاد (٤/٢٨٢).

مسام البدن ويمنع ما تخلل منه والدهن في البلاد الحارة كالحجاز من أعظم أسباب حفظ الصحة وصلاح البدن وهو كالضروري لهم (ويسرح لحيته) بالمشط وقد زاد البيهقي لفظ «بالماء» وقد أخرج أبو داود حديث النهي عن التسريح كل يوم فالإكثار قد يصدق على الشيء الذي يفعل بحسب الحاجة قاله الزين العراقي، قلت: يسرح معطوف على يكثر فليس بمدلول للكثرة فلا يحتاج إلى توجيه الجمع بينه وبين حديث أبي داود إذ لا تعارض (هب)^(١) عن سهل بن سعد) قال الحافظ العراقي: سنده ضعيف.

٧١٢٤- «كان يكثر الذكر ويقل اللغو ويبطل الصلاة ويقصر الخطبة وكان لا يأنف ولا يستكبر أن يمشي مع الأرملة والمسكين والعبء حتى يقضي له حاجته» (ن ك) عن ابن أبي أوفى (ك) عن أبي سعيد (صح).

(كان يكثر الذكر) لله تعالى بكل أنواعه (ويقل اللغو) القلة هنا بمعنى العدم أي لا يلغو أصلاً إن أريد به باطل الكلام ويجوز أن يراد به الهزل والدعابة فالقلة على بابها (ويبطل الصلاة) قد وصف صلاته ابن القيم في «كتاب الصلاة» حتى كأنها مشاهدة وقد ألف فيها الناس إلا أنه أحسنهم جمعاً (ويقصر الخطبة) فإن طول الصلاة وقصر الخطبة مئة من فقه فاعل ذلك وهو ﷺ أفقه الخلق (وكان لا يأنف) من الأنفة (ولا يستكبر) كالعطف التفسير ليأنف. (أن يمشي مع الأرملة) أخرج البخاري: «أن الأمة كانت تأخذ بيده فتنتلق به حيث شاءت»^(٢). (والمسكين والعبء حتى يقضي له) لمن مشى معه. (حاجته) أخرج مسلم والترمذي عن أنس أنها جاءت إليه ﷺ امرأة فقالت: إن لي إليك حاجة

(١) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٤٦٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٠٢)، والضعيفة (٢٣٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٧٢).

فقال: اجلسي في أي طرق المدينة شئت أجلس إليك حتى أفضي حاجتك»^(١) وفيه تواضعه ﷺ وقربه من الناس (ن ك) عن ابن أبي أوفى (ك)^(٢) عن أبي سعيد رمز المصنف لصحته قال الحاكم: على شرطهما وأقره الذهبي ورواه الترمذي في العلل عن ابن أبي أوفى وذكر أنه سأل عنه البخاري فقال: هو حديث تفرد به الحسن بن واقد.

٧١٢٥- «كان يكره نكاح السر حتى يضرب بدف» (عم) عن أبي حسن المازني (ح)».

(كان يكره نكاح السر) في المصباح: السر ما يكتم (حتى يضرب عليه بدف) ليشتهر ويعرف أمره، وفيه ندب الدف للنكاح لأن كراهة خلافه تقتضي محبته ولا يحب إلا مأجورًا عليه من واجب أو مندوب كما قاله ابن القيم وابن عبد السلام^(٣) أن محبة الله ورسوله ﷺ لشيء، دليل على مشروعيتها التي هي أعم من الإيجاب والندب فيرجع إلى القرائن في المقامات ويأتي عن ابن القيم^(٤) أن كراهية الكفي لا تقتضي المنع منه (عم)^(٥) عن أبي حسن المازني رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي بعد أن نسبه إلى أحمد، نفسه لا إلى ابنه: فيه الحسين بن عبد الله بن ضمرة وهو متروك.

٧١٢٦- «كان يكره الشكال من الخيل» (حم م ٤) عن أبي هريرة (صح)».

(١) أخرجه مسلم (٢٣٢٦)، والترمذي (٢٩٥٣).

(٢) أخرجه النسائي (١٠٨/٢)، والحاكم (٦٧١/٢) عن ابن أبي أوفى، وأخرجه الحاكم (٦٧١/٢) عن أبي سعيد الخدري، وانظر علل الترمذي (٣٦٠/١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٠٥).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٣٢/١٠٢، ١٢٦، ١٥٨)، وإعلام الموقعين (٣/٩١).

(٤) زاد المعاد (٤/٥٨).

(٥) أخرجه أحمد (٤/٧٧)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/٢٨٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦١٧).

(كان يكره الشكال) بكسر المعجمة (من الخيل) وهو الذي له ثلاث قوائم محجلة وواحدة مطلقة شبه ذلك بالشكال فسمي به وكرهه لأنه كالمشكول الذي لا يطبق المشي أو لأنه جربه فما وجد فيه نجابة أو من جهة لفظه لإشعاره بخلاف ما يراد من الخيل فإن كان مع ذلك أغر زالت عنه الكراهة كما حكاه في شرح مسلم عن بعضهم، إلا أنه توقف فيه الزين العراقي. (حم م ٤)^(١) عن أبي هريرة ولم يخرج البخاري.

٧١٢٧- «كان يكره ريح الحناء» (حم دن) عن عائشة (ح).

(كان يكره ريح الحناء) ولا ينافيه أمره بالاختضاب واختضابه كما سلف لأن الكراهة لريحه أمر طبيعي لا شرعي ولا ينافي الاحتياج إليه لنفعه. (حم د ن)^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه.

٧١٢٨- «كان يكره التثاؤب في الصلاة» (طب) عن أبي أمامة (ح).

(كان يكره التثاؤب في الصلاة) قال القاضي: إنه تفاعل من الثوباء بالمد: فتح الحيوان فاه لما عراه من تمطي وتمدد لكسل وامتلاء وهي جالبة للنوم الذي من حبائل الشيطان فإن به يدخل على المصلي ويخرجه عن صلاته وقد تقدم أنه ﷺ يكره التثاؤب مطلقاً (طب)^(٣) عن أبي أمامة) رمز المصنف لحسنه وأعله الزين العراقي في شرح الترمذي بأن عبد الكريم بن أبي المخارق أحد رجاله ضعيف ومثله قال تلميذه الهيثمي.

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٥٠)، ومسلم (١٨٧٥)، وأبو داود (٢٥٤٧)، والترمذي (١٦٩٨)، والنسائي (٢١٩/٦)، وابن ماجة (٢٧٩٠).

(٢) أخرجه أحمد (٦/ ٥٧)، وأبو داود (٤١٦٤)، والنسائي (٨/ ١٤٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦١٤)، والضعيفة (٤٢٩٠).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٨/ ١٣١) (٧٥٩٨)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/ ٨٦)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٠٣).

٧١٢٩- «كان يكره أن يرى الرجل جهيراً رفيع الصوت وكان يحب أن يراه خفيض الصوت» (طب) عن أبي أمامة.

(كان يكره أن يرى الرجل جهيراً رفيع الصوت) عاليه (وكان يحب أن يراه خفيض الصوت) لأن الجمهورية غالبها يكون عن قلة حياء وعدم [٣/٣٧٨] مبالاة بالمخاطب وذلك وصف مذموم وقد أمر تعالى الصحابة تقدم رفع أصواتهم عنده ومدح الذين يغضون أصواتهم عند رسوله تأديباً لهم (طب)^(١) عن أبي أمامة) سكت المصنف عليه وقد أعله الهيثمي بأن فيه موسى بن علي الخشني ضعيف.

٧١٣٠- «كان يكره رفع الصوت عند القتال» (طب ك) عن أبي موسى (صح).

(كان يكره رفع الصوت عند القتال) بأن ينادي بعضهم بعضاً أو يفعل بعضهم فعلاً له أثر فيصبح على سبيل الفخر والعجب ولأن الساكت أهيب وأرعب ولذا كان أمير المؤمنين كرم الله وجهه يوم صفين يأمرهم بغض الأصوات. (طب ك)^(٢) عن أبي موسى) رمز المصنف لصحته قال الحاكم على شرطهما وأقره الذهبي ورواه أبو داود عن أبي موسى أيضاً بلفظه قال الحافظ ابن حجر: حديث حسن لا صحيح.

٧١٣١- «كان يكره أن يرى الخاتم» (طب) عن عبادة بن عمرو (ض).

(كان يكره أن يرى) مبني للمجهول (الخاتم) اللام للعهد خاتم النبوة كان

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (١٧٧/٨) (٧٧٣٦)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٨/١١٤)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٦١٠)، والضعيفة (٢٢٧٣).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٩/١٥٣)، والحاكم (٢/١٢٦)، وانظر فتح الباري (٦/١٦١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦١٣).

بين كتفيه تقدمت صفته وإنما كره رؤية العباد له لأنه ﷺ كان كثير الحياء والستر يكره أن يبدو منه ما لا يرى في المهنة غالباً (طب)^(١) عن عبادة) بتشديد الموحدة بن عمرو رمز المصنف لضعفه.

٧١٣٢- «كان يكره الكي، والطعام الحار، ويقول عليكم بالبارد فإنه ذو بركة ألا وأن الحار لا بركة له» (حل) عن أنس (ض)».

(كان يكره الكي) ويقول إنه آخر الدواء فكأنه كان يكره البداية به وقد كوى جابر في أكحله وكوى أسعد بن زرارة وغيره قال ابن القيم^(٢): كراهته له لا تقتضي المنع عنه والثناء على تاركه في خبر السبعين ألفاً إنما يدل على أن تركه أفضل وكان يكره أكل (الطعام الحار ويقول عليكم بالبارد فإنه ذو بركة) خير كثير (ألا) كلمة تنبيه (وأن الحار لا بركة له) لا زيادة في الخير ولا نمو ولا يستمرىء به الآكل ولا يلتذ. (حل)^(٣) عن أنس) رمز المصنف لضعفه فيما قُوبل على خط المصنف ومال الشارح لحسنه وكأنه لشواهد منها: ما رواه البيهقي من حديث أبي هريرة، قال الحافظ العراقي: بسند صحيح قال: أتى النبي ﷺ يوماً بطعام سخن فقال: ما دخل بطني طعام ساخن منذ كذا وكذا قبل يوم^(٤) ولأحمد بسند جيد والطبراني والبيهقي أن خولة بنت قيس قدمت له حريرة فوضع يده فيها فوجد حرها فأحرقت أصابعه فقال: حس^(٥).

(١) أخرجه الضياء في المختارة (٣٠١)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢٨١/٨)، والإصابة

(٤/٧٤٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٠٩).

(٢) زاد المعاد (٥٨/٤).

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٥٢/٨)، وانظر الإصابة (٣٣٢/١)، وقال الألباني في ضعيف الجامع

(٤٦٠٦)، والضعيفة (١٥٩٨): ضعيف جداً.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٤١٥٠)، والبيهقي في السنن (٢٨٠/٧).

(٥) أخرجه أحمد (٤١٠/٦).

٧١٣٣- «كان يكره أن يطاء أحد عقبه ولكن يمين وشمال» (ك) عن ابن عمرو (صح)».

(كان يكره أن يطاء أحد عقبه) أي يمشي خلفه وكان يقول دعوا ظهري للملائكة (ولكن يمين وشمال) مرفوعاً على خبرية محذوف أي ولكن هم أي المشاة يمين وشمال في المشي لا خلفه وتقدم كان يسوق أصحابه قدامه وذلك لأنه أبعد عن الكبر وأتم في التواضع وكان تارة كان يجعلهم يميناً وشمالاً وأخرى قدامه (ك)^(١) عن ابن عمرو) رمز المصنف لصحته وقال الشارح لحسنه وهو من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

٧١٣٤- «كان يكره المسائل ويعيبها، فإذا سأله أبو رزين أجابه وأعجبه» (طب) عن أم سلمة (ح)».

(كان يكره المسائل) السؤال عن المسائل التي لم تحدث إلا المسائلة نفسها. (ويعيبها) إذا عرف التعنت أو عدم الأدب في إظهار الأسئلة (فإذا سأله أبو رزين) هو بفتح الراء وقول الشارح بضمها غلط أو سبق قلم أو غلط من الناسخ واسم أبي رزين لقيط بن عامر إذ الظاهر أن المراد به العقيلي (أجابه وأعجبه) كأنه يحسن أدبه وجودة طلبه وحرصه على الفوائد ولخفته عليه وفيه أنه لا عيب على الإقبال على بعض الطلبة دون بعض لأمر يقتضي ذلك من حسن التلقي وجودة الإدراك. (طب)^(٢) عن أبي رزين) هو الراوي فقوله: وإذا سأله أبو رزين من وضع الظاهر موضع المضمرة وأصله إذا سألته وكأنه من تصرف الحاكي ويحتمل أنه من أبي رزين إظهاراً للنعمة الله عليه حيث جعل رسول الله يقبل عليه بالخطاب والجواب، والمصنف رمز لحسنه، وقال الهيثمي: إسناده حسن.

(١) أخرجه الحاكم (٤/ ٣١١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٠٩)، والصحيحة (١٢٣٩).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ٢٠٨) (٤٧٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/ ١٦٠)،

وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٠٧).

٧١٣٥- «كان يكره سورة الدم ثلاثاً ثم يباشر بعد الثلاث» (طب) عن أم سلمة (ح).

(كان يكره سورة الدم) بفتح السين المهملة وسكون الواو وهي الحدة. (ثلاثاً) أي ثلاث ليال والمراد دم الحيض كما دل له (ثم يباشر) الحائض من نساءه (بعد الثلاث) لأن في أوله يكون ذا رائحة ظاهرة الكراهة فإذا انكسرت سورته انكسر ريحه والمراد من المباشرة ما سلف أنها [٣/٣٧٩] من فوق الإزار ثم الظاهر أنها كراهة لا تقتضي التحريم بل مجرد إباء نفس لا غير (طب) ^(١) عن أم سلمة) رمز المصنف لحسنه إلا أنه قال الذهبي: فيه مجهول.

٧١٣٦- «كان يكره أن يؤخذ من رأس الطعام» (طب) عن سلمى (ح).

(كان يكره أن يؤخذ من رأس الطعام) أي يؤكل منه وقد ورد بهذا اللفظ في رواية ويقول دعوا وسط القصعة وكلوا من جوانبها فإن البركة تنزل في وسطها والكراهة للتنزيه وحملها جماعة على التحريم وهو عام في كل طعام غير الفواكه. (طب) ^(٢) عن سلمى) رمز المصنف لحسنه، قال الهيثمي: رجاله ثقات ومثله قال شيخه الحافظ العراقي: في شرح الترمذي.

٧١٣٧- «كان يكره أن يؤكل حتى تذهب فورة دخانه» (طب) عن جويرة (ح).

(كان يكره أن يؤكل حتى تذهب فورة دخانه) لما تقدم غير مرة أن الحار لا بركة فيه وأنه لا يحبه وفيه أنها تذهب كراهة الحار بتبريده (طب) ^(٣) عن

(١) أخرجه الطبراني في الكبير (٣٦٥/٢٣) (٨٦٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١/٢٨٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦١٥)، والضعيفة (٤٢٩١).

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (٢٩٧/٢٤) (٧٥٤)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٤/١٢٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٠٨)، وصححه في الصحيحة (٣١٢٥).

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير (٦٦/٢٤) (١٧٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥/١٩)، وضعفه

جويرية) تصغير جارية والظاهر إذا أطلقت أنها أحد منكوحاته ﷺ إلا أنه قال الشارح المراد هنا مذكر وأنه أحد ولد عبد القيس رمز المصنف لحسنه قال الهيثمي: فيه راو لم يسم وبقية إسناده حسن.

٧١٣٨- «كان يكره العطسة الشديدة في المسجد» (هق) عن أبي هريرة.

(كان يكره العطسة الشديدة) وإن كان مطلق العطاس مما يحبه الله ثم الكراهة لها. (في المسجد) لا في غيره وقيل بل مكروهة مطلقاً إلا أنها في المسجد أشد كراهة وزاد في رواية أنها: «من الشيطان» (هق) ^(١) عن أبي هريرة سكت عليه المصنف، وقال الشارح: أنه رمز لحسنه وإنها مجازفة فإن فيه يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلي، قال الذهبي في المهدب: ضعيف وفي الميزان عن أبي حاتم: أنه منكر الحديث ثم أورد له هذا الخبر.

٧١٣٩- «كان يكره أن يرى المرأة ليس في يدها أثر حناء أو خضاب» (هق)

عن عائشة (ح).

(كان يكره أن يرى المرأة) كأن المراد من نسائه أو مطلقاً (ليس في يدها أثر حناء أو) أثر (خضاب) وذلك لأنه من الزينة المعتادة للحريم ففي تركه شبه بالرجال وفيه شرعية خضاب الأيدي ومثلها الأرجل للنساء بالحناء والسواد وأما الرجل فيحرم بالسواد ويحل بالحناء وقيل يحرم، واختاره النووي وكلام الرافعي قاض بحله. (هق) ^(٢) عن عائشة رمز المصنف لحسنه.

٧١٤٠- «كان يكره أن يطلع من نعليه شيء عن قدميه» (حم) في الزهد عن

زياد بن سعد مرسلًا.

الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٠٨)

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٢/ ٢٩٠)، وفي الشعب (٩٣٥٦)، وانظر الميزان (٧/ ٢٢٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٠٤)، والضعيفة (٤٢٨٧).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٧/ ٣١١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦١١).

(كان يكره أن يطلع من نعليه شيء عن قدميه) يكره أن يزيد النعل على قدر القدم لأنه زيادة على الحاجة ولأنه يتعب الرجل وقد يخرجها (حم)^(١) في الزهد عن زياد بن سعد مرسلًا قال الشارح: في التابعين اثنان بخاري وخراساني كان ينبغي تمييزه، قلت: هما ثقتان كما في التقريب^(٢): فكأنه يقول المصنف لا يضر جهالة العين بعد ذلك.

٧١٤١- «كان يكره أن يأكل الضب» (خط) عن عائشة.»

(كان يكره أن يأكل الضب) لكونه ليس من طعام أهله فلا يعتاد أكله كما صرح به وأكل على مائدته وهو ينظر (خط)^(٣) عن عائشة) سكت عليه المصنف وفيه شعيب بن أيوب أورده الذهبي في الذيل ووثقه الدار قطني وقال أبو داود: إني لا أخاف الله في الرواية عن شعيب.

٧١٤٢- «كان يكره من الشاة سبعا المرارة والمثانة والحيا والذكر والأنثيين والغدة والدم وكان أحب الشاة إليه مقدمها» (طس) عن ابن عمر (هق) عن مجاهد مرسلًا (عد هق) عنه عن ابن عباس (ض).»

(كان يكره من الشاة سبعا المرارة) هي ما توجد في جوف الحيوان فيها ماء أحضر والناس يسمونها النفس قال الليث: المرارة لكل ذي روح إلا البعير فلا مرارة له وقال القتيبي: أراد المحدث أن يقول الأمر وهي المصارين فقال المرارة، قال في النهاية بعد نقله^(٤)، وليس بشيء (والمثانة) بالمثلثة ونون بعد

(١) أخرجه أحمد في الزهد (١/١٣٢)، وعبد الرزاق (١٥٢١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦١٢).

(٢) انظر: تقريب التهذيب (٢٠٨٠)، والكاشف (١٦٩٠)، و(١٦٩١).

(٣) أخرجه الخطيب في تاريخه (١٢/٣١٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٠٧)، والضعيفة (٤٢٨٨).

(٤) النهاية (٤/٦٦٩).

الألف في النهاية^(١): هي العضو الذي يجتمع فيه البول داخل الجوف. (والحيا) في النهاية^(٢) الحيا ممدود: الفرج من ذوات الخف والظلف^(٣) (والذكر والأثنيين والغدة) بضم المعجمة وتشديد المهملة هي معروفة وهي كل عقدة في الجسم طاف بها شحم وكل قطعة صلبة بين العصب.

(والدم) المراد غير المسفوح إذ هو حرام وغاية ما ذكر معه مكروه لا محرم، قال الخطابي: قد يجوز أن يفرق بين القرائن التي يجمعها نظم واحد بدليل يقوم على بعضها فتحكم بها بخلاف حكم صواحباتها ورده أبو شامة فإنه ﷺ لم يرد بالدم المحرم بالإجماع لأنه قد انفصل عن الشاة يعني بعد ذبحها والسبع موجودة فيها وأيضاً فمنصبه ﷺ يجل عن أن يوصف بأنه كره شيئاً منصوباً [٣٨٠/٣] على تحريمه على كافة الناس وإنما المراد أنه كره من الشاة ما كان من أجزائها دماً منعقداً مما يحل أكله لكونه دماً غير مسفوح كما في خبر: «أحل لنا ميتتان ودمان» فكانه أشار بالكراهة إلى الطحال والكبد. (وكان أحب الشاة إليه مقدمها) لأنه أبعد عن الإيذاء وأخف وأنصح والمراد بمقدمها الذراع والكتف وادعى بعضهم تقديم كل متقدم فيفضل الرأس على الكتف. (طس) عن ابن عمر، رمز المصنف لضعفه قال الهيثمي: فيه يحيى الحماني ضعيف هق عن مجاهد رسلاً فيه واصل بن أبي جميل قال ابن القطان^(٤): واصل: لم تثبت عدالته (هق) عن مجاهد رسلاً (عد هق)^(٥) عنه عن ابن عباس) فيه عمرو بن

(١) النهاية (١/٤٧٢).

(٢) النهاية (١/١١٠٦).

(٣) المصدر السابق (١/١١٠٦).

(٤) انظر: بيان الوهم والإيهام (٢/٨٧-٨٨).

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط (٩٤٨٠) عن ابن عمر، والبيهقي في السنن (٧/١٠) عن مجاهد رسلاً، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٥/٣٦)، وابن عدي في الكامل (٥/١٢)، والبيهقي في السنن (٧/١٠) عن ابن عباس، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦١٦)، والضعيفة

موسى بن دحية، قال البيهقي: عمرو ضعيف ولا يصح وصله وجزم عبد الحق بضعف سنده ومثله الحافظ العراقي.

٧١٤٣- «كان يكره الكليتين لمكانها من البول» ابن السني في الطب عن ابن عباس».

(كان يكره أكل الكليتين لمكانها من البول) لقربهما منه قال في التهذيب: هما لحمتان حمراوان لاصقتان بعظم الصلب عند الخاصرتين فهما مجاوران لتكون البول وتجمعه. (ابن السني^(١) في الطب عن ابن عباس) سكت المصنف عليه، وقال الحافظ العراقي^(٢): سنده ضعيف.

٧١٤٤- «كان يكسو بناته خمر القز والإبريسم» ابن النجار عن ابن عمر (ض)». (كان يكسو بناته خمر) بضم المعجمة والميم جمع خمار مثل كتاب وكتب والخمار: ما تغطي به المرأة رأسها. (القز) بفتح القاف فزاي مشددة (والإبريسم) قال الليث: القز: هو ما يعمل منه الإبريسم ولذا قيل: القز والإبريسم مثل الحنطة والدقيق، وفيه جواز لبس الحرير للحریم. (ابن النجار^(٣) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه.

٧١٤٥- «كان يلبس برده الأحمر في العيدين والجمعة» (هق) عن جابر (ض)».

(كان يلبس برده الأحمر) الإضافة للعهد بأنه برد معروف به ووصفه بالأحمر قال ابن القيم^(٤): إنه لخطوط حمر كن فيه لا أنه أحمر مصمت فإنه منهي عنه ثم

(٤٢٩٢).

(١) أخرجه ابن السني في الطب (٢٣٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٠٥).

(٢) انظر: تخريج أحاديث الإحياء (٢/٢٩٥).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٧٠٣)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦١٨).

(٤) زاد المعاد (١/٤٢٥).

ساق أحاديث النهي، قال في المطامح: كأنه يرد عليه من أنكر لباس الأحمر فهو متعمق جاهل وإسناده لمالك باطل قال: ومن مجازفات ابن العربي أنه أفتى بقتل رجل عاب لبس الأحمر لأنه عاب لبسة لبسها رسول الله ﷺ وقتل بفتياه، قال الشارح: وهو تهور غريب وإقدام على سفك دماء المسلمين عجيب. (في العيدين والجمعة). (هق) ^(١) عن جابر) رمز المصنف لضعفه وقد رواه الطبراني ^(٢) عن ابن عباس بلفظ «كان يلبس يوم العيد بردة حمراء» قال الهيثمي: رجاله ثقات.

٧١٤٦- «كان يلبس قميصاً قصير الكمين والطول» (ه) عن ابن عباس (ح)».

(كان يلبس قميصاً قصير الكمين والطول) أي قصير الطول وسيأتي بيان قدر كميته وطوله (ه) ^(٣) عن ابن عباس) رمز المصنف لحسنه وقال الزين العراقي: إنه ضعيف.

٧١٤٧- «كان يلبس قميصاً فوق الكعيبين مستوى الكمين بأطراف أصابعه» ابن عساكر عن ابن عباس (ض)».

(كان يلبس قميصاً فوق الكعيبين) يحتمل إلى نصف الساق أو أدنى. (مستوى الكمين بأطراف أصابعه) إلا أنه أخرج البزار عن أنس، قال الهيثمي: رجاله ثقات «كان كم رسول الله ﷺ إلى الرسغ» قال الحافظ العراقي: يجمع بينهما بأنه

(١) أخرجه البيهقي في السنن (٢٤٧/٣) عن جابر، والطبراني في الأوسط (٧٦٠٩) عن ابن عباس، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٩٨/٢)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٢٠)، والضعيفة (٢٤٥٥).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (ح) (٧٦٠٩)، وانظر مجمع الزوائد (١٩٨/٢)، وقال: رجاله ثقات.
(٣) أخرجه ابن ماجه (٣٥٧٧)، وعبد بن حميد (٦٣٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٢٤)، والضعيفة (٢٤٥٨).

كان له قميصان أحدهما كمه إلى الرسغ والآخر المذكور، قال الشارح: فيه نظر لما أخرجه الطبراني عن أبي الدرداء أنه لم يكن لرسول الله إلا قميص واحد ويحتمل أنه كان أول الأمر إلى أطراف أصابعه ثم قطع منه بعد ذلك حتى صار إلى الرسغ. (ابن عساكر^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه.

٧١٤٨- «كان يلبس قلنسوة بيضاء» (طب) عن ابن عمر (ض).

(كان يلبس قلنسوة بيضاء) هي معروفة من ملابس الرأس. (طب)^(٢) عن ابن عمر) رمز المصنف لضعفه كما قال الحافظ العراقي في شرح الترمذي: فيه عبد الله بن خراش وثقه ابن حبان وقال: ربما أخطأ وضعفه جمهور الأئمة وبقية رجاله ثقات ومثله قال تلميذه الهيثمي.

٧١٤٩- «كان يلبس قلنسوة بيضاء لاطئة» ابن عساكر عن عائشة (ض).

(كان يلبس قلنسوة بيضاء) زاد أبو الشيخ في روايته «شامية». (لاطئة) لاصقة (برأسه) غير مرتفعة قال الزين العراقي أجود إسناد في القلانس ما رواه أبو الشيخ عن عائشة قالت: كان يلبس في السفر القلانس ذوات الأذان وفي الحضر المشمرة يعني الشامية^(٣) وفيه ندب اتخاذ القلانس (ابن عساكر^(٤) عن عائشة) رمز المصنف لضعفه.

(١) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٩٥/٤)، وانظر عون المعبود (٤٩/١١)، وقال الألباني

في ضعيف الجامع (٤٦٢٣)، والضعيفة (٢٤٥٧): ضعيف جداً.

(٢) أخرجه البيهقي في الشعب (٦٢٥٩)، وابن عدي في الكامل (٢٠٩/٤)، والعقيلي في الضعفاء

(٢٤٣/٢)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (١٢١/٥)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

(٤٦٢١)، والضعيفة (٢٥٣٨).

(٣) أخرجه أبو الشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٢٩٩).

(٤) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٩٣/٤)، وابن سعد في الطبقات (٢١٨/٥)، وضعفه

الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٢٢).

٧١٥٠- «كان يلبس القلانص: تحت العمامة وبغير العمامة ويلبس العمامة بغير قلانص وكان يلبس القلانص اليمانية وهن البيض المضرية ويلبس ذوات الآذان في الحرب وكان ربما نزع قلنسوته فجعلها سترة بين يديه وهو يصلي، وكان من خلقه أن يسمي سلاحه، ودوابه، ومتاعه» الروياني وابن عساكر عن ابن عباس (ض).

(كان يلبس [٣/٣١٨] القلانص: تحت العمامة) ويجعل عليها العمامة. (وبغير العمامة ويلبس العمامة بغير قلانص) كان حاله ﷺ أنه لا يتكلف لشيء من الملابس وغيرها (وكان يلبس القلانص اليمانية وهن البيض المضرية ويلبس ذوات الآذان في الحرب) هي قلانص يجعل ما بقي الآذان متصلاً بها (وكان ربما نزع قلنسوته) سواء كان عليه عمامة أم لا. (فجعلها سترة بين يديه وهو يصلي) فيؤخذ منه أنه قد يصلي ليس على رأسه شيء. (وكان من خلقه أن يسمي سلاحه، ودوابه، ومتاعه) وتقدم النص على تسمية كل ذلك وأنه يبينه (الروياني) بالمشناة من تحت وراؤه مضمومة (وابن عساكر^(١) عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه.

٧١٥١- «كان يلبس النعال السبتية ويصفر لحيته بالورس والزعفران» (ق د) عن ابن عمر (صح).

(كان يلبس النعال السبتية) بكسر المهملة المدبوغة والتي خلق شعرها من السبت القطع وكان طول نعله شبراً وأصبعين وعرضها مما يلي الكعبيين سبعة أصابع وبطن القدم خمس وفوقها ست ورأسها محدد وعرض ما بين القباليين أصبعان ذكره العراقي. (ويصفر لحيته) يصبغها بالصفرة. (بالورس والزعفران)

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١/٢٨٥)، وانظر عون المعبود (١١/٨٨)، وتحفة الأحوذى (٥/٣٩٣)، وفيض القدير (٥/٢٤٧)، وقال الألباني في ضعيف الجامع (٤٦١٩): ضعيف جداً.

وقد حث على تغيير الشعر بالصفرة وإن كان الشيب قليلاً فإنه كان قليل الشيب
 ﷺ. (ق د) ^(١) عن ابن عمر.

٧١٥٢- «كان يلحظ في الصلاة يميناً وشمالاً ولا يلوي عنقه خلف ظهره»
 (ت) عن ابن عباس (ض).

(كان يلحظ) وفي لفظ يلتفت. (في الصلاة يميناً وشمالاً) واللحظ كذلك بلا
 التفات وإلا لقال يلتفت فتفسيرهم اللحظ بالالتفات فيه نوع تسامح إلا أن
 قوله. (ولا يلوي عنقه خلف ظهره) قرينة على أنه يلويه يميناً وشمالاً قال ابن
 القيم ^(٢): إنه كان يفعل ذلك لعارض أحياناً ولم يكن من فعله الراتب. (ت) ^(٣)
 عن ابن عباس) رمز المصنف لضعفه قال الترمذي غريب، وقال ابن القطان: إنه
 صحيح وإن كان غريباً وقال ابن القيم ^(٤): لا يثبت بل هو باطل سنداً ومتناً ولو
 ثبت لكان حكاية فعل لمصلحة تعلق بالصلاة، وأخرجه النسائي بلفظه عن ابن
 عباس قال ابن حجر: صححه ابن حبان والدارقطني والحاكم وأقره على
 تصحيحه الذهبي قال ابن حجر: لكن رجح الترمذي إرساله.

٧١٥٣- «كان يلصق صدره ووجهه بالملتزم» (هق) عن ابن عمرو (ح).

(كان يلصق صدره ووجهه بالملتزم) تبركاً وتيمناً به وهو ما بين باب الكعبة
 والحجر الأسود وسمي به لأن الناس يعتنقونه ويضمونه إلى صدورهم وصح

(١) أخرجه البخاري (٥٨٥١)، ومسلم (١١٨٧)، وأبو داود (٤٢١٠).

(٢) زاد المعاد (١/٢٣٢).

(٣) أخرجه الترمذي (٥٨٧)، والنسائي (٩/٣)، وابن خزيمة (٤٨٥)، وابن حبان (٦٦/٦) (٢٢٨٨)،

وانظر الداربية (١/١٨٣)، وعلل الترمذي (١/٩٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع

(٥٠١١).

(٤) زاد المعاد (١/٢٣٢).

أنه ما دعا به ذو عاهة إلا بريء. (هق)^(١) عن ابن عمرو) رمز المصنف لحسنه قال الذهبي: فيه مثني بن الصباح لين.

٧١٥٤- «كان يليه في الصلاة الرجال ثم الصبيان ثم النساء» (هق) عن أبي مالك الأشعري» (ض).

(كان يليه) يدنو منه (في الصلاة الرجال) ويأمر أن يليه ذوا الأحلام كما سلف (ثم الصبيان) بكسر الصاد جمع صبي وحكي ضمها. (ثم النساء) لتقصهن (هق)^(٢) عن أبي مالك الأشعري رمز المصنف لضعفه.

٧١٥٥- «كان يمد صوته بالقراءة مداً» (حم ن هـ ك) عن أنس (صح)». (كان يمد صوته بالقراءة مداً) في الصلاة وغيرها وليس المراد تمطيط الكلام وزيادة الكلمات على جوهرها بل المراد بيانها ومد ما هو ممدود منها وتقدم ذلك. (حم ن هـ ك)^(٣) عن أنس رمز المصنف لصحته.

٧١٥٦- «كان يمر بالصبيان فيسلم عليهم» (خ) عن أنس (صح)». (كان يمر بالصبيان فيسلم عليهم) تدريباً لهم على الآداب الدينية وتأنيساً وإطراحاً لرد الكبرياء. (خ)^(٤) عن أنس وأخرجه أيضاً مسلم من رواية أنس.

٧١٥٧- «كان يمر بنساء فيسلم عليهن» (حم) عن جرير (ح)». (كان يمر بنساء فيسلم عليهن) قال الشارح: حتى الشواب وذوات الهيئة؛

(١) أخرجه البيهقي في السنن (١٦٤/٥)، والدارقطني (٢/٢٨٩)، وانظر التلخيص الحبير (٢/٢٦٩)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٠١٢).

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٣/٩٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٢٥).

(٣) أخرجه أحمد (٣/١٣١)، والنسائي (٢/١٧٩)، وابن ماجه (١٣٥٣)، والحاكم (١/٣٥٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠١٣).

(٤) أخرجه البخاري (٥٨٩٣)، ومسلم (٧٠٢).

لأنه كالمحرم لهن ولا يسوغ لغير المعصوم، وقال ابن القيم^(١): الصواب في المسألة يسلم على العجائز وذوات المحارم دون غيرهن (حم)^(٢) عن جرير رمز المصنف لحسنه.

٧١٥٨- «كان يمسح على وجهه بطرف ثوبه في الوضوء» (طب) عن معاذ (ض).».

(كان يمسح على وجهه) قال الشارح: الذي وقفت عليه في أصول صحيحة يمسح وجهه (بطرف ثوبه في الوضوء) لينشف به وتقدم الكلام في التنشيف، وذهبت الشافعية إلى كراهته لضعف هذا الخبر» (طب)^(٣) عن معاذ) رمز المصنف لضعفه، قال الحافظ العراقي: سنده ضعيف أخرجه الترمذي وقال: غريب وإسناده ضعيف.

٧١٥٩- «كان يمشي مشيا يعرف فيه أنه ليس بعاجز ولا كسلان» ابن عساكر عن ابن عباس.».

(كان يمشي مشيا يعرف فيه) أي بسببه. (أنه ليس بعاجز) لأنه يمشي مشي أهل الجلادة والهمة مع سكينته ووقار قال أبو هريرة: كنا نجهد أنفسنا وإنه لغير مكترث [٣/٣٨٢] (ولا كسلان) كما هي سيرة أهل الترافة وعدم النشاط وقد تقدم كلام في مشيه ﷺ. (ابن عساكر^(٤) عن ابن عباس).

٧١٦٠- «كان يمص اللسان» الترقفي في جزئه عن عائشة.».

(كان يمص اللسان) لسان حليلته وكذا بناته فقد ورد أنه مص لسان فاطمة

(١) زاد المعاد (٢/٣٧٥).

(٢) أخرجه أحمد (٣/٢٠٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠١٥).

(٣) أخرجه الترمذي (٥٤)، والطبراني في الكبير (٦٨/٢٠) (١٢٧)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٢٦).

(٤) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٤/٦١)، وانظر فيض القدير (٥/٢٤٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٠١٦)، وصححه في الصحيحة (٢١٤٠).

رضي الله عنها ولم يرو في غيرها من بناته (الترقيفي)^(١) بمثناة مفتوحة فراء ساكنة فقاف مضمومة ففاء نسبة إلى ترقف، قال السمعاني^(٢): أظنها من أعمال واسط، قلت: في القاموس^(٣) ترقف كبنصر اسم امرأة أو بلد ومنه العباس بن الوليد انتهى يريد هذا المذكور فإنه العباس بن عبد الله بن أبي عيسى الترقفي صدوق حافظ روى عن الغرياني قال السمعاني: كان ثقة، في جزئه عن عائشة.

٧١٦١- «كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء» (حم ت ن هـ) عن عائشة

(صح).

(كان ينام وهو جنب ولا يمس ماء) يحتمل على أن لا يمسه بال غسل وإلا فإنه كان لا ينام وهو جنب حتى يتوضأ فقد ثبت أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه جنب والمصطفى ﷺ أجل قدرا من أن يبيت على حال لا يقرب منزله فيه الملائكة (حم ت ن هـ)^(٤) عن عائشة) رمز المصنف لصحته، ونقل البيهقي عن الحفاظ الطعن فيه وقال ابن حجر: قال أحمد: ليس بصحيح ومثله قال شيخه الحافظ العراقي.

٧١٦٢- «كان ينام حتى ينفخ، ثم يقوم فيصلي، ولا يتوضأ» (جم) عن

عائشة (صح).

(كان ينام حتى ينفخ) من نومه قال وكيع: يعني وهو ساجد. (ثم يقوم فيصلي) أي يتم صلاته (ولا يتوضأ) لأن عينه تنام ولا ينام قلبه ومن خصائصه ﷺ أن وضوءه لا ينتقض بالنوم (حم)^(٥) عن عائشة) رمز المصنف لصحته

(١) أخرجه الترقفي في جزئه (برقم ...) بتحقيقنا، وانظر فيض القدير (٥/٢٤٩)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٦٢٧).

(٢) الأنساب (١/٤٥٧).

(٣) انظر القاموس (٣/١٤٦).

(٤) أخرجه أحمد (٦/٤٣)، والترمذي (١١٨)، والنسائي (٥/٣٢٢)، وابن ماجه (٥٨١)، وانظر التلخيص الحبير (١/١٤٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠١٩).

(٥) أخرجه أحمد (٦/١٣٥)، وابن ماجه (٤٧٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠١٨).

وأخرجه ابن ماجه بسند صحيح قال مغلطاي في شرحه^(١): على شرط الشيخين.

٧١٦٣- «كان ينام أول الليل ويحيي آخره». (هـ) عن عائشة.

(كان ينام أول الليل) بعد صلاة العشاء إلى تمام نصفه الأول. (ويحيي) بالعبادة. (آخره) وتقدم أنه كان يقوم عند سماع الصارخ وذلك من أنفع النوم لأنه يهب من نومه وقد أخذت الأعضاء حقها من الراحة والسكون فيقوم نشطا إلى الطاعة ويقوم للعبادة في أفضل أوقات الليل وينام في الوقت الذي كره الحديث والسمر فيه وهو بعد صلاة العشاء (هـ)^(٢) عن عائشة) وقد أخرجه الشيخان في الصلاة بزيادة من حديث عائشة.

٧١٦٤- «كان ينحر أضحيته بالمصلي» (خ د ن هـ) عن ابن عمر (صح).

(كان ينحر أضحيته بالمصلي) عقيب صلاته إظهار لشعائر الله وإرشاد للعباد بنحر ضحاياهم فينبغي إظهارها إحياء للسنة فيسن للإمام نحر ضحيته في المصلي وهل يسن لغيره ذلك الظاهر أنه لا يسن إذ لو سن لفعله أصحابه. (خ د ن هـ)^(٣) عن ابن عمر).

٧١٦٥- «كان ينزل من المنبر يوم الجمعة فيكلمه الرجل في الحاجة فيكلمه،

ثم يتقدم إلى مصلاه فيصلي» (حم ٤ ك) عن أنس (صح).

(كان ينزل من المنبر يوم الجمعة فيكلمه الرجل في الحاجة) يريد بها منه ﷺ.

(فيكلمه) يجب عليه. (ثم يتقدم إلى مصلاه فيصلي) فالكلام بعد الخطبة قبل

الصلاة لا ضير فيه قيل لكن يشترط إن لا يطول الفصل لأنه يشترط الموالاتة بين

الخطبة والصلاة. (حم ٤ ك)^(٤) عن أنس رمز المصنف لصحته.

(١) انظر: شرح ابن ماجه لمغلطاي (٤/٢٥٤).

(٢) أخرجه البخاري (١١٤٦)، ومسلم (٧٣٩)، وابن ماجه (١٣٦٥).

(٣) أخرجه البخاري (٩٨٢)، وأبو داود (٢٨١١)، والنسائي (١٩٣/٣)، وابن ماجه (٣١٦١).

(٤) أخرجه أحمد (٣/٢١٣، ١١٩)، وأبو داود (١١٢٠) والترمذي (٥١٧) والنسائي في الكبرى

٧١٦٦- «كان ينصرف من الصلاة عن يمينه» (ع) عن أنس (ح)».

(كان ينصرف من الصلاة) إذا فارق موضع صلاته. (عن يمينه) إذا لم يكن له حاجة إليه وإلا انصرف إلى جهة حاجته كما ثبت في روايا آخر (ع) ^(١) عن أنس) رمز المصنف لحسنه.

٧١٦٧- «كان ينفث في الرقية». (هـ) عن عائشة (ح)».

(كان ينفث في الرقية) النفث شبيه بالنفخ وهو أقل من التفل وذلك أنه كان يجمع كفيه ثم ينفث فيهما ويقرأ ما يريد أن يقرأ وكان يفعل ذلك ويقرأ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ والمعوذات ويمسح بكفيه ما استطاع من بدنه ففيه سببية الرقية والنفث. (هـ) ^(٢) عن عائشة) رمز المصنف لحسنه.

٧١٦٨- «كان يوتر من الليل، وأوسطه وآخره» (حم) عن أبي مسعود

(صح)».

(كان يوتر) يصلي وتره (من) أول (الليل) تارة لكن بعد النوم (وأوسطه وآخره) تبين بذلك أن الليل كله وقت الإيثار وإن كان إيثار آخر الليل أفضل (حم) ^(٣) عن أبي مسعود) رمز المصنف لصحته، وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

٧١٦٩- «كان يوتر على البعير» (ق) عن ابن عمر (صح)».

(كان يوتر على البعير) في السفر وتقدم أنه كان يتنفل عليه فعلى القول بأن الوتر فرض في حقه أنه يصح الفرض على البعير وقد فعله على البعير دليل على

(٥٦٤٢) وابن ماجه (١١١٧)، والحاكم (٤٢٧/١)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع

(٤٦٢٨).

(١) أخرجه أبو يعلى (٤٠٤٢)، وأحمد (١٧٩/٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٢١).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٥٢٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٢٢).

(٣) أخرجه أحمد (٢٧٢/٥)، وانظر قول الهيثمي في المجمع (٢/٢٤٤)، وصححه الألباني في صحيح

الجامع (٥٠٢٤).

أنه غير واجب عليه للإجماع بأنه لا يصح الفرض على البعير فيه تأمل. (ق)^(١)
عن ابن عمر).

٧١٧٠- «كان يلاعب زينب بنت أم سلمة، ويقول: يا زوينب، يا زوينب
مراراً». الضياء عن أنس (صح).

(كان يلاعب زينب بنت أم سلمة) ربيته ﷺ وهي زينب بنت أبي سلمة.
(ويقول) لها: [٣/٣٨٣] (يا زوينب، يا زوينب) يقول ذلك بالتصغير (مراراً)
تلطفاً بها وترفقاً وحسن خلق ومشياً مع كل أحد بما ينسبط إليه ويرتاح إليه
(الضياء^(٢) عن أنس) رمز المصنف لصحته.

٧١٧١- «كان آخر كلامه: الصلاة، الصلاة، اتقوا الله فيما ملكت أيانكم» (د
هـ) عن علي (صح).

(كان آخر كلامه: الصلاة، الصلاة) بالنصب على الإغراء، قال ابن مالك:
معنى الإغراء: إلزام المخاطب العكوف على ما يحمد العكوف عليه على
احفظوها بالمواظبة عليها واحذروا تضيعها وخافوا ما يترتب عليه من العذاب.
(واتقوا الله فيما ملكت أيانكم) راقبوه في ذلك بالعمل بما أمركم به قيل: أراد
بهم المماليك وأنه قرن التوصية بهم بالتوصية بالصلاة إعلاما بأن وجوب حقه
على سيده كوجوب الصلاة وقيل أراد الزكاة والأولى أنه أراد الأعم الشامل لهما
فأراد بالصلاة العبادات البدنية ونبه بها عليها وخصها لأنها أشرف العبادات
البدنية، وأراد بما ملكت أيانكم الحقوق المالية (د هـ)^(٣) عن علي) رمز
المصنف لصحته.

(١) أخرجه البخاري (٩٩٩)، ومسلم (٧٠٠).

(٢) أخرجه الضياء في المختارة (١٧٣٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٢٥)، والصحيحة
(٢١٤١).

(٣) أخرجه أبو داود (٥١٥٦)، وابن ماجه (٢٦٩٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦١٦).

٧١٧٢- «كان آخر ما تكلم به أن قال: «قاتل الله اليهود والنصارى: اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد، لا يبقين دينان بأرض العرب» (هق) عن أبي عبيدة بن الجراح (صح)».

(كان آخر ما تكلم به) مما يوصي به أمته وخلفاءه فلا ينافيه أن آخر كلامه «الرفيق الأعلى» ثم إنه أخره في ذكر أحوال العباد وأهل الكتابين فلا ينافيه ما قبله (أن قال: «قاتل الله اليهود والنصارى) لعنهم الله.

(اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) قال البيضاوي: لما كانوا يسجدون لقبور أنبيائهم تعظيماً لهم نهى أمته عن مثل فعلهم أما من اتخذ مسجداً لجوار الصالح أو صلى في مقبرة استظهاراً بروحه أو وصول أثر من عبادته لا لتعظيمه فلا حرج، ألا ترى أن قبر إسماعيل بالحطيم وذلك المحل أفضل للصلاة فيه، والنهي عن الصلاة في المقبرة يختص بالمنبوشة، انتهى.

قلت: هذا الكلام لا دليل عليه بل الأحاديث ناهية عن الصلاة في المقابر مطلقاً بل ذلك كان أول عبادة الأصنام وقد بحثه ابن القيم في إغاثة اللهفان^(١) بما لا مزيد عليه.

(لا يبقين دينان بأرض العرب) وفي لفظ: «بجزيرة العرب» وهو ظاهر في وجوب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب وعليه أئمة الإسلام إلا الأقل، والشافعي وغيره خصوا ذلك بالحجاز وهي: مكة والمدينة واليمامة لحديث: «أخرجوهم من الحجاز» والحق أنه لا ينفي الأمر بإخراجهم من الجزيرة كلها، غايته أنه أفرد الأمر بالإخراج من الحجاز زيادة في تطهيره عنهم، وقال ابن جرير الطبري: يجب على الإمام إخراج الكفار من كل مصر غلب عليه الإسلام حيث لا ضرورة بالمسلمين، وإنما خص أرض العرب لأن الدين

(١) إغاثة اللهفان (١/١٨٥).

يومئذ لم يتعداها، قال: ولم أر أحداً من أئمة الهدى خالف في ذلك.
قلت: قد جمعنا في ذلك رسالة وسعينا أشد السعي في إخراجهم من صنعاء
اليمن في سنة ثمان وثلاثين ومائة وألف حرصاً منا على تنفيذ وصية المصطفى ﷺ
لكن على غير طائل^(١). (هق)^(٢) عن أبي عبيدة بن الجراح) رمز المصنف لصحته.
٧١٧٣- «كان آخر ما تكلم به: «جلال ربي الرفيع، فقد بلغت ثم قضى».
(ك) عن أنس (صح).

(كان آخر ما تكلم به) حقيقة: («جلال ربي الرفيع) بالنصب على أنه مفعول
لأختار جلال (فقد بلغت) بالتشديد أي ما أرسلت به وأديت ما حملته فأختار
جلال مالكي، قال السهيلي: وجه اختيار هذه الكلمة أنها تتضمن التوحيد
والذكر بالقلب حتى يستفاد منه الرخصة لغيره في النطق وأنه لا يشترط الذكر
باللسان وأصل الحديث في الصحيحين عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يقول
وهو صحيح: «إنه لم يقبض نبي حتى يرى مقعده من الجنة ثم يخير فلما نزل به
ورأسه في حجري غشي عليه ثم أفاق فأشخص بصره إلى سقف البيت ثم قال:
«اللهم الرفيق الأعلى»^(٣) فعلمت أنه لا يختارنا وعرفت أنه الحديث الذي كان
يحدثنا وهو صحيح. (ثم قضى) هذا من كلام الراوي، قال في الروض الأنف:
إن هذا الذي كان آخر كلامه ﷺ متضمن معنى التوحيد الذي يجب أن يكون
آخر كلام المؤمن لأنه قال الرفيق الأعلى وهم الذين أنعم الله عليهم وهم أهل لا
إله إلا الله. (ك)^(٤) عن أنس) رمز المصنف [٣/٣٨٤] لصحته.

فائدة: ذكر السهيلي عن الواقدي: أن أول كلمة تكلم بها المصطفى ﷺ: «جلال

(١) جاء في المخطوط (على خير حائل) ولعل الصواب ما أثبتناه.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن (٦/١٣٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٦١٧).

(٣) أخرجه البخاري (٤٤٦٣)، ومسلم (٢٤٤٤).

(٤) أخرجه الحاكم (٣/٥٨)، وضعفه الألباني في ضعيف الجامع (٤٣٠٧)، والضعيفة (٤١٥٩).

ربي الرفيع»، لكن روى عنه أن أول ما تكلم به لما ولدته أمه حين خروجه من بطنها: «الله أكبر كبيراً، والحمد لله كثيراً، وسبحان الله بكرة وأصيلاً».

آخر الشمائل من حرف الكاف والحمد لله عدة أحاديث هذه الأحرف

سبعمئة حديث وخمسة وعشرون حديثاً، وإلى هنا فرغ رقم الجزء

الثالث من التنوير شرح الجامع الصغير وكان الفراغ من رقمه

صباح يوم الاثنين لعله خامس وعشرين من شهر جمادي

الآخرة سنة سبعة وخمسين ومائة وألف سنة من الهجرة

النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام والحمد

لله رب العالمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي

العظيم، وذلك بعناية سيدي الوالد العلامة

عز الدين محمد بن إسماعيل الأمير

حفظه الله وحماه وبلغه من الدارين

ما يهواه وصلى الله على محمد

وآله وسلم.

وكاتبه مستمد ممن اطلع عليه الدعاء له

سيما بالمغفرة ولوالديه وللمؤمنين،

نسأل الله التوفيق وحسن الخاتمة^(١).

(١) وفي آخره القراءة الآتية: فرغ عن قراءة هذا الربع يوم الربوع: (٢٠ / ربيع آخر / ١٢٩٧)، على يد الفقير: سالم بن محمد بن عبد الرحمن بن شيخ الحسيني. وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم.

فوائد الجزء الثامن

- الصفحة الفوائد
- ٥ التحذير من الرياء والإخبار أنه شرك.
- ١٣ الذين لا يحاسبون لا يقع لهم ميزاناً ولا ينشر لهم ديواناً.
- ١٥ ابتلاء الله العبد أشد نعمة وصبره عليها مقتض لتضاعف تلك النعمة.
- ٢٢ الصلاة على الميت سنة قديمة من عصر آدم.
- ٢٣ الأعمال بالخواتيم فإذا كانت البداية والختام بخير شمل الخير ورجا المغفرة بحكم الجميع.
- ٢٥ الذكر الخفي أفضل من الجهر.
- ٢٩ من بعد عن التقرب إلى الله بطاعته بعدت رحمة الله عليه.
- ٤٧ الكفر يطلق على بعض المعاصي.
- ٤٧ عظمة مال المسلم وسبابه.
- ٤٨ القتل الصبر أن يمسك ويقتل في غير معركة بغير حق.
- ٤٨ ثبت النهي عن قتل البهيمة بغير حق فكيف بقتل الآدمي المسلم.
- ٤٩ الرد على المناوي في قضية التقليد.
- ٥١ زيادة عدد المحدثين في الأمة زيادة شرف هذه الأمة.
- ٥٥ رحمة الأولاد سبب لرحمة الله تعالى.
- ٥٩ يوم النيروز والمهرجان منهي عن الاحتفال به.
- ٦٠ لا يعظم غير يومي العيدين.
- ٦٢ الأحاديث في فضائل قريش كثيرة وهي تدل على فضل العرب.
- ٧٠ مضاعفة الأقراض أفضل من الصدقة.

الصفحة الفـوائـد

- ٧٣ جنس العرب أفضل من جنس العجم.
- ٨٢ اختلاف العلماء في حقيقة النفس.
- ٨٦ الحب للمال محتكم كاحتكام قوة الشاب في شبابه.
- ٨٩ لا يعجب برأيه إلا جاهل غير عارف بنفسه وصفات قصوره.
- ٩٢ جواز أخذ الأجرة على تعليم القرآن.
- ٩٧ جواز إطلاق السيد على المخلوق.
- ٩٨ جواز الكتابة للعلم بل على استحبابه بل لا يبعد وجوبه.
- ٩٩ القيلولة مطلوبة لإعانتها على قيام الليل.
- ١١٣ أجمع أهل الفقه والحديث واللغة على أن الأوقية أربعون درهما.
- ١١٥ أسباب كتم العلم.
- ١١٧ التحذير من النميمة وأنها تقارب السحر في الإثم.
- ١١٨ الضيافة لها شأن عظيم وأنها سنة أئينا إبراهيم عليه السلام.
- ١٣١ النظر مقدمة الزنا وسمي زنا من تسمية المسبب باسم سببه ومثله.
- ١٣٥ المروءة نوعان أحدهما البذل والعطاء والآخر كف الهمة عن الأسباب الدنية.
- ١٣٥ حاصل المروءة راجع إلى مكارم الأخلاق.
- ١٤٣ اليقين سكون النفس.
- ١٥٢ مفسد الشع عديدة كثيرة مفسدة للبدن وللدين.
- ١٥٣ للجان سلطان على الصبيان واختطافهم.
- ١٥٦ تعجيل القوبة في الدنيا دليل غضب الرب على المعصية.
- ١٥٨ الكلام وسيلة إلى المقاصد فكل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصدق.

الصفحة الفوائد

- ١٦٢ يستحب البداية بالحمد في كل مصنف ودرس وتدریس وخطيب
وخاطب بين يدي جميع الأمور.
- ١٦٦ حكمة الله قضت بتفضيل بعض العباد على بعض.
- ١٧٢ الخيانة شاملة للخيانة في الأموال والأقوال والأفعال والكذب
شامل لقبائح الأقوال.
- ١٩٧ جواز القياس بإطراد العلة.
- ٢٠٧ الحب في الله والبغض في الله من أعظم أركان الإيمان.
- ٢٢٥ استحباب الاجتماع على الطعام وأن الأكل مع الجماعة له فوائد شتى.
- ٢٣٠ أحاديث فضل السفر جل لا يصح منها شيء.
- ٢٣٣ إن الله تعالى يجازي العبد على وفق فعله.
- ٢٣٨ الدنيا ثلاثة أنفاس نفس مضى ونفس أنت فيه ونفس لا تدري أتدركه أم لا.
- ٢٣٨ كمال المرء في ستة أشياء: العلم والحق والعدل والصواب والصدق
والأدب.
- ٢٤٠ ملاك الدين الورع.
- ٢٤٣ كثرة الجماع محمودة عند العرب إذ هو دليل الكمال وصحة الذكورية.
- ٢٤٦ لا يجوز زيارة قبر الكافر وهو غلط.
- ٢٥٢ جميع الرسل بعثوا إلى الدعاء إلى التوحيد والأمر بالعبادة والعدل والنهي.
- ٢٥٤ الأمة تعاقب كلها ان اهتضم فيها الضعيف وترك الإنكار عليه.
- ٢٥٥ الحث على مقام التورع وترك.
- ٢٥٦ طلب البركة في الطعام محبوب لله تعالى.
- ٢٥٧ الكبائر هي كل ذنب رتب الشارع حداً عليه صرح عليه بالوعيد.

الصفحة الفوائـد

- ٢٦٠ استفاض الشارح في «إيقاظ الفكرة» عدة من الكبائر التي وردت بها النصوص.
- ٢٦٢ الكذب مراتب أعلاها في القبح والتحريم الكذب على الله ثم رسوله.
- ٢٦٣ الناس متساوون وأن أحسابهم إنما هي بأفعالهم لا بأنسائهم.
- ٢٦٥ قال الإمام أحمد: لا يصح الصيد بالكلب الأسود ولا يؤكل صيده لأنه شيطان.
- ٢٦٨ للنبي ﷺ حوضان أحدهما في الموقف والآخر داخل الجنة.
- ٢٦٩ الرجاء يكون على أصل والتمني لا يكون على أصل.
- ٢٦٩ الحياء من أشرف الصفات وأحبها إلى الله.
- ٣٠٢ جواز الاستتار بالأشجار عند قضاء الحاجة إذا لم تكن ثمرة أو مطلقاً ما لم يفسد ثمرها.
- ٣٠٦ حديث العطاء على مقدار العيلة لا أصل له.
- ٣٠٨ الصدقة منحة لثواب الآخرة والهدية تملك للغير.
- ٣١١ العازم على الجهاد كالمجاهد حقيقة.
- ٣١٣ النوم على الشق الأيمن أسرع إلى الانتباه لعدم استقرار القلب.
- ٣٢٠ النهي عن قربان النساء وقت المحيض هو كناية عن الجماع لمطلق القرب فلا تخصص.
- ٣٢٩ كان يتنوع ﷺ في دعائه عند طلب الإغاثة.
- ٣٢٧ أطيب الطيبات قتل الأعداء.
- ٣٥٤ الله لم يوجب على العبد من طاعته إلا ما يستطيع.
- ٣٦٥ كان ضحكه ﷺ غالبه التبسم.
- ٣٦٦ يندب لمن قام من موقف لفظ أن يقول كفارة المجلس.

الصفحة الفوائد

- ٣٧١ يندب الدعاء عند لقاء العدو أو من يخاف شرة.
- ٣٧٢ ترك الذكر حال التخلي مأمور به.
- ٣٧٧ ندب الاتكاء عند الخطبة على شيء.
- ٣٨٢ لا ينبغي الزيادة على التسمية عند دخول الخلاء.
- ٣٨٧ الغبن في الصفقات مما يستعاذ منه.
- ٣٨٧ ندب السواك عند دخول المسجد.
- ٣٨٩ يندب لعائد المريض أن يبشره بمغفرة ذنوبه وأنه لا بأس عليه من مرضه.
- ٣٩٠ ندب الدعاء بالبقاء إلى الأزمان الفاضلة لإدراك الأعمال الصالحة منها.
- ٣٩٣ يسن إذا دعا الإنسان أن يبدأ بنفسه.
- ٣٩٣ سنة مسح الوجه باليدين بعد الفراغ من الدعاء وهو خاص بغير حال الصلاة.
- ٤٠١ تحريم المكس وأن المسخ من العقوبات.
- ٤١٦ الفطرة السليمة تنفر عن القبيح وتميل إلى خلافه.
- ٤١٨ يكره لمتبع الجنازة رفع الصوت بالذكر والقراءة.
- ٤٢١ تعبير الرؤيا بعد الصبح أولى من جميع الأوقات.
- ٤٢٧ الغضب من صفات الدم.
- ٤٣٠ ينبغي للإنسان أن يسأل عمن فقدته من إخوانه.
- ٤٤٨ ندب الرقية بالقرآن والنفث معها.
- ٤٥٨ إذا عجز الجنب عن غسل تيمم.
- ٤٦٣ التهاجر من أعظم الذنوب.
- ٤٧٦ يسن للإمام أن يزيد يوم الجمعة في الهيئة اللباس ويتعمم ويرتدي.
- ٤٧٧ التنشيف بعد الوضوء لا بأس به.

الصفحة الفوائد

- ٤٨٥ جواز أذان الأعمى.
- ٤٨٦ انتقاده للمناوي في تخريجه لحديث.
- ٤٩١ التحرز من الضرر وجواز إنزاله بمن يريد إنزاله بالإنسان.
- ٤٩٣ الدقل تمر رديء لا يتلاصق فإذا نثر تفرق.
- ٤٩٤ ينبغي التبسم عند الحديث لأنه من البشر والطلاقة.
- ٤٩٧ المفتي والمدرس لا يراجع فوق ثلاث.
- ٤٩٩ كانت مبايعته ﷺ للنسان بالكلام فقط.
- ٥٠٢ للخطيب أن يقصر الخطبة لثلاث يمل الناس.
- ٥٠٦ كان السلف يواظبون على كفارة المجلس.
- ٥١٩ الهدية من جوالب المحبة.
- ٥٢٢ الحث على التزويج لتكثير الأمة.
- ٥٢٤ الحث على الرقية لا ينافي التوكل.
- ٥٢٧ جواز التمتع بالحائض فيما بين السرة والركبة.
- ٥٣٣ ينبغي لأمر السفر أن يراعي الرفقة والآداب.
- ٥٣٥ تحويل الاسم القبيح ليس من باب التشاؤم بل لأنه مكروه.
- ٥٣٨ الوضوء لكل صلاة ليس واجباً.
- ٥٣٩ غسل الأعضاء في الوضوء الواحدة تجزئ والثلاث هي الكمال.
- ٥٤٣ للشارح رسالة اسمها «اليواقيت في المواقيت».
- ٥٤٤ لا تميل نفس النبي ﷺ ولا تحب إلا ما هو شريف في نوعه.
- ٥٤٦ التأكيد يرفع المعجاز.
- ٥٤٦ تقديم اليمنى لليد والرجل في الوضوء ليس بواجب وقيل واجب.
- ٥٥٥ رفع الصوت بالذكر في العيدين سنة هجرها الناس سيما الأمراء.

الصفحة الفوائد

- ٥٥٩ دعاء الكرب ينبغي الاعتناء به والإكثار منه.
- ٥٦٠ مشروعية العذبة بين الكتفين.
- ٥٦١ المضحي يذبح بيده ويجوز أن يوكل غيره.
- ٥٦١ الاختلاف في قراءة الجنب للقرآن.
- ٥٦٣ يحسن الاقتداء بأهل الخير والصلاح وبيت النبوة.
- ٥٦٤ طهارة عرق الحمار.
- ٥٦٥ مبحث طويل لابن القيم في زاد المعاد في الصلاة قبل الجمعة وبعدها.
- ٥٦٦ مشروعية السلام على الصبيان.
- ٥٧٣ كان النبي ﷺ يستفتح دعاءه بالثناء على الله.
- ٥٧٥ طهارة المنى وإزالته بالمسح والحث يكفي لتطهيره.
- ٥٧٨ لا كراهة للوضوء من فضل الهرة.
- ٥٧٩ جواز الصلاة في النعال.
- ٥٨٢ يستحب التسوك بين كل ركعتين.
- ٥٨٤ ندب الصلاة على الحصير ونحوها مما يقي بدن المصلي عن الأرض.
- ٥٨٧ ثياب الأطفال محمولة على الطهارة ما لم تظهر عين النجاسة.
- ٥٩٢ تحريك اليد في الصلاة لا ينافي الخشوع.
- ٥٩٥ الفأل الحسن شرطه ألا يقصد فإن قصد لم يكن حسناً بل يكون من أنواع الطيرة.
- ٦٠١ لا بأس بالوضوء في النحاس.
- ٦٠٤ جواز نظر الرجل إلى عورة امرأته والعكس.
- ٦٠٤ جواز تطهر المرأة والرجل من إناء واحد.
- ٦٠٥ جواز تطهر الرجل بفضل المرأة.

الصفحة الفـوائـد

- ٦٠٨ اللبس لا ينقض الوضوء والملامسة في الآية مراد بها الجماع.
٦٠٨ لا بأس بالقبلة للصائم وكرهها الجمهور إن حركت شهوته.
٦١٧ الدهن في البلاد الحارة من أعظم أسباب حفظ الصحة وصلاح البدن وهو كالضروري لهم.
٦١٨ نذب الدف للنكاح.
٦٢٣ كراهية الأكل من وسط القصعة.
٦٢٨ تهور ابن العربي في فتوى أفتاه في اللباس الأحمر.
٦٣١ الحث على تغير الشعر بالصفرة.